

دراست شرعية (٤)



علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق

مقارنات في جدلية التاريخ والتأثير

وائل بن سلطان الحارثي

◆ علاقه علم أصول الفقه بعلم المنطق
مقارنات في جدلية التاريخ والتأثير

وائل الحارثي



**علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق
مقاربة في جدلية التاريخ والتأثير**

میں
خواہ



دراسات شرعية (٥)

علاقة علم أصول الفقه بعلم المنهج

مقاربة في جدلية التاريخ والتأثير

وائل بن سلطان الحارثي



مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa for Research and Studies Center

علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق
مقاربة في جدلية التاريخ والتأثير
وائل بن سلطان الحارثي / مؤلف من السعودية

© حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز
الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٢

«الأراء التي يتضمنها هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة
عن وجهة نظر مركز نماء»



مركز نماء للبحوث والدراسات
Nama for Research and Studies Center

بيروت - لبنان

هاتف: ٢٤٧٩٤٧ (٩٦٦-٧١)

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٢١٠٠٥٨٨ (٩٦٦-١) ٠٦٦٦٥٩٩-٥٦١

فاكس: ٤٧٠٩١٨٩ (٩٦٦-١)

ص ب: ٢٣٠٨٢٥ ١١٣٢١ الرياض

E-mail: info@nama-center.com

تصميم الغلاف والإشراف الفني:



دار وجوه للنشر والتوزيع

Wojoooh Publishing & Distribution House

www.wojoooh.com

المملكة العربية السعودية - الرياض

للتواصل:

wojoooh@hotmail.com

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز نماء للبحوث والدراسات

الحارثي، وائل

العلاقة بين أصول الفقه والمنطق، مقاربة في جدلية التاريخ والتأثير / وائل بن سلطان الحارثي.

ص. (دراسات شرعية؛ ٥٦٠)

بليغراوية: ص ٥٢٣ - ٥٤٦

١. أصول الفقه. ٢. المنطق. أ. العنوان. ب. السلسلة.

٢٩٧

مُقدمة

الحمد لله فاطر السموات والأرض، المُسبّغ نعْمَه على خلقه ظاهرة وباطنة، لا تحيط بشكرها ألسنة الشاكرين والذاكرين والمبّحين، ولا يبلغ الواصفون كُنه عظمته، الذي هو سبحانه كما وصف نفسه، فوق ما يصُفُّ به خلقه، أحْمَدْه حمدًا كما ينبغي لكرم وجهه وعِزْ جلاله، وأستعينه استعاناً من لا حول له ولا قوَّةٌ إِلَّا بِهِ، وأستهديه بهذه الذي لا يَضِلُّ مَنْ أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ.

وأشهد أن لا إِلَهَ إِلَّا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه سيدُ الأولين والآخرين، وإمامُ الأنبياء والمرسلين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن اتفقى آثارهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من الإشكاليات المنهجية المُثارة في عمق الدراسات التاريخية: (إشكالية التأثير والتأثير) بين الأفكار والمناهج والعلوم. غالباً ما يُطرح هذا الإشكال في سياق البحث الحضاري، وصراع الحضارات المؤثرة في تشكيل تاريخ الفكر البشري لتمييز حالات التبعية والاستبداد، أو الاستقلال والأصالة.

وكثيراً ما يخشى من تأثير القراءات الراجعة على التراث والتاريخ بحركة الصراع ونظريات الغالب والمغلوب، التي تحيد بها في كثير من الأحيان عن سنّ الموضوعية خاصةً في سياق المرافعات من جهة الادعاء أو المدافعة.

ولقد عانت موازنات التأثير والتأثير في دراسة المسائل التاريخية في العصر الحديث: من النزعة الانحيازية غير الموضوعية، التي قد تصل إلى درجة ما يمكن وصفه «بالعنصرية العلمية». حيث كانت الدراسات الاستشرافية في مجلملها تعاني من التحيز غير الموضوعي - أحياناً - في تقييم الدراسات والتراث الإسلامي في علاقته بالحضارات السابقة، وخاصة الحضارة الفكرية اليونانية، حيث يتمركز ذلك الهاجس الحاضر في الذهن الاستشرافي لإيجاد القرائن والروابط التي تُرجع صور الإبداع العقلي والعلمي عند المسلمين إلى جذور يونانية/غربية، وربما ينطلق هذا الهاجس من ظاهرة «الاستمداد الثقافي» ضمن حركة صراع الحضارات^(١).

حتى ذهب (بعضهم) إلى تفريح الحضارة الإسلامية من مضامين البحث العقلي/الفلسفي والإبداع الفكري، بل والتشكيك في القدرة على ممارسة التفكير العقلاني، ونُسب سبب ذلك إلى مركزية النص الشرعي في العقل الإسلامي، وإلى منهجية المذهب السُّني المتمسكة بظواهر النصوص، وإلى ما زعموه بعادة العقل العربي في التأثر بالأوهام والأساطير.

حتى أولئك الذين تعاطوا الفلسفة، وأعادوا استئناف البحث

(١) انظر: التراث والتجديد، حسن حنفي (ص ٩٦ - ٩١)، والأثر الأرسطي في النقد والبلاغة، عباس أرحيلة (ص ٧٤ - ٦٣).

الفلسفي في الإسلام لم يسلمو من النقد الاستشرافي الجائز بأنهم مجرد نقلة منبهرون بالفلسفة الأرسطية، بل لا يصح تسمية ما كتبه العرب (بفلسفة عربية)، وكل ما في الأمر أنها كُتبت بحروف عربية^(١).

ولا شك أن هذا الرأي فيه من التجني وإنكار الحقيقة وهضم الحقوق الشيء الكثير، فالإضافة العلمية للحضارة الإسلامية أعظم من أن تُحصر في الفلسفة والمنطق، سواءً في العلوم العقلية أو الطبيعية أو النقلية/الشرعية، والتي تضمنت إيداعاً استثنائياً على المدى البعيد لم يشهد التاريخ له مثيلاً.

وربما يكمن الإشكال الآيديولوجي في الرؤية الاستشرافية في اعتقاد مركبة العقل الغربي/الأوروبي، وامتلاكه للمرجعية المطلقة، واستئثاره بالإبداع والعقلانية والبرهان، ثم دوران باقي الحضارات في فلكه، واستمداد تجارب الإبداع في العالم الأخرى من نهره!

لذلك تأثرت المناهج المسلوكة لدى بعض المستشرين بهذه المقدمة، ومورست الانتقائية والتجزيئية على التراث الإسلامي من أجل إرجاع الأصول الفكرية أو المناهج العقلية والمبتكرات إلى أصل سابق في الحضارة اليونانية/الغربية^(٢).

ومن جهة أخرى، قامت مواجهة من الداخل الإسلامي ضدَّ طغيان بعض الأطروحات الاستشرافية، وذهبت إلى المدافعة المطلقة ونفي أو تضييق أشكال التأثر من أجل إثبات صفة الاستقلال العلمي. لكن الأولى في إدارة الخلاف في علاقة الفكر الإسلامي

(١) انظر: تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، مصطفى عبد الرازق (ص ٥، ١١)، والتراث والحداثة، محمد عابد الجابري (ص ٦٥).

(٢) انظر: التراث والحداثة، محمد عابد الجابري (ص ٧٧، ٧٨).

بالترا ث اليوناني أن تُقرأ من زاوية حضارية متعالية، ومن منطق احتواء القوي والمغلب لعناصر القوة في الأمم المتحضرة سابقاً. ومن ثمَّ فليس من الموضوعية المعرفية استقبال الإضافة الإنسانية في علوم اليونان بمنطق المغالبة والصراع الأيديولوجي.

فمن الجدير مراعاة قيمة التجربة الإنسانية المتمثلة في المشاركة المعرفية الواسعة التي قدمتها الحضارات المختلفة في مجال البحوث والدراسات الإنسانية سواء فيما يتعلق بالفلسفة أو العلوم أو مناهج البحث وقضايا التربية والتعليم واللغويات ونحوها من الدراسات الأدبية، والتي تشمل خليطاً من الصواب والخطأ، كما تتقبل كثيراً النقد والتفكير وإعادة الصياغة والتدوير وفق المراجع الحاضنة لها.

وعليه، فلا بأس من إعادة النظر في الموقف من الدراسات الفكرية التي يقدمها الآخر الداخلي أو الخارجي، حتى لو قدمها من نفترض فيه مُناصبة العداء للمنهج الحق كالمستشرقين الذي سبقو في دراساتهم الاستشرافية إلى دراسة جوانب أغفلها المجال العلمي الإسلامي في وقتهم كالدراسات التاريخية واللغوية والتراثية على وجه العموم. ولا يفترض من هذا التقرير: الحكم بصواب نتاجهم بل تقدير جهودهم، والتي تضمنت ما يمكن الاستفادة منه.

* * *

أما على مستوى النَّظر الشرعي والفيطري؛ فإنه من الثابت شرعاً أن الباري سبحانه قدَّر كوناً سُنة التدافع الإنساني والترابك المعرفي الحضاري، حيث تأسست الطِّباع على أن تكون مدنية مستفيدة بفطرتها، ويشهد لذلك عموم القول الإلهي: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاسًا بَعْضَهُمْ بِعَصِّ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُكَلِّبِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١].

فالتأثير والتأثر سنة قدرية طبيعية، وعادَةً جارية لا يمكن أن

ينفك عنها الإنسان بطبيعة، وبذلك تقوم الإنسانية جماء بحضارتها، وتبني أفكارها، وتنظم معيشتها، حيث لا حواجز بين العصور، ولا بين أفكار البشر التي تتعرّض لأنماط التسرب والتشكل والتآكل والنقد والتصفية.

كما أنه لا يمكن إنكار ظاهرة التشابك الحضاري والتفاعل الفكري التي تنشأ في ظل السيرورة الحضارية المعتادة، وإن اختلفت الأصول وحدود التفاعل.

ثم إن «التعارف الفكري» هو أحد أنماط التعارف الذي قدره الباري جل وعلا حينما خلق البشرية شعوبًا وقبائل، كما في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبَعْلَهُ إِلَعَارِفًا﴾ [الحجرات: ۱۳].

والتعارف لا يمكن أن يقع على شخص مجردة من غير معرفة عقولها وأفكارها وأمزجتها وعاداتها. ويتحرّر محل التحدّي في التمييز والتصفية والبناء من أجل إحداث حالة «استقلال فكري».

والفكر الإسلامي بما فيه من أصول وتراث يحمل في طياته القدرة على التواصل والتفاعل الوعي مع كافة الحضارات السابقة والمجاورة. كما أن الأمة لا تستطيع «أن تتشكل معالمها الحضارية في غيبة عن التفاعل مع باقي الحضارات الأخرى؛ فالذات لا تميز خارج علاقة ما. والمسألة إذن؛ ليست في انقطاعك عن الآخر، بل في تفاعلك معه، ويفائك أنت أنت! وكما أن لا ذات بلا آخر؛ فلا ذات بلا تأثير وتأثير»^(۱).

هذه المقدمة تفيد في رفع الصورة السلبية عن حركة التأثير

(۱) الأثر الأرسطي في النقد والبلاغة، عباس أرجيلة (ص ۶۵).

والتأثير، والتي تصور بأنها تساوي التبعية وتعني الذّوبان، وتهدم الأصالة وتنافي الاستقلال. وهذه الصورة بهذه الكيفية مُنتقدة مرفوضة إذا كان المآل الناتج عن التأثير على هذا النحو، لكن الواقع أن التأثير والتأثير قضية لا يمكن الانفكاك عنها وجوداً وعدماً، كما أن وجود التأثير لا يعني بالضرورة التبعية والتقليد خاصةً في مجال الحركة التفاعلية الوعائية التي تُرشح المفید وتبني عليه، كما تستقل بجملة من الأصول كما هو الحال في الفكر الإسلامي، فعناصر التأثير في الوسط الإسلامي ونحوه من الأوساط المشبعة بثقافة خاصة وأصول مستقلة؛ لا تجول في فضاء فارغ أو في عقول خالية، فلا يمكنها أن تتمكن على وجه يفرض التقليد والاستنساخ غير المرشد، بل ستواجه جملة من المعايير والمرشحات والأصول الصالحة لبناء تركيبة خاصة تتلاءم مع الرؤية الإجمالية للبيئة التي تَفَدُ عليها، وهذا ما يمكن وصفه: «بالاستقبال الوعي الرشيد».

كما إن استئناف الإبداع والإضافة المعرفية لا تتوقف على الممانعة، والتصدي لمتتجات الآخر، ولا بتهمة الذات والقطيعة مع التراث، بل في الاستقبال الوعي الواثق الذي يتضمن النقد والترشيح والتطوير بموازاة الإنتاج الأصيل المستقل. حتى مع وجود جدل الممانعة، بأي صيغةٍ كان، فإنه سيعطي مزيداً من الترشيد، ويعني مزيداً من التحرير في معايير الفحص المعرفي، وضمانات الجودة في استقبال علوم الآخر.

ومع أن هذا المشكل - في المعنى السلبي للتأثير - يساهم في حساسية بحث مواطن التأثير والتأثير، إلا إنه لا يستلزم اطراح الموضوعية وتغييب الحقيقة العلمية، بل يُلزم بمزيد من التحقيق والتمييز بين درجات التأثير وحالاته وحدوده.

ومما يُضاعف من وجه الإشكال في قضية (التأثير والتأثير)؛ أنه من المعقد تحديد ولادة الأفكار، وكيفية تكونها في الأذهان، والأسباب الباعثة لاختراعها. كما يصعب الكشف عن جميع المؤثرات والعناصر التي أحاطت بالفِنْدُر وساهمت في تشكيله، وملاحظة ظروف وقنوات تحوله، ومدى اندماجه في البيئات المختلفة.

كما ينبغي التنبؤ إلى الفرق بين التأثير المباشر والتواافق الفطري أو التشابه الذي قد يقع اتفاقاً للعقلاء والأذكياء، بل ربما تقع أو تتكرر بعض الظروف والحوادث والمشكلات الفكرية كبواعث للتفكير والتأمل والإبداع وتساهم في إحداث سياق يتطلب إنتاجاً مشابهاً لما تقدم في حضارة سابقة أو معاصرة، ومن المعلوم أن أجناس التفكير وطريقه وطبع النفوس الإنسانية متكررة شائعة بين البيئات بغض النظر عن معتقداتها ولغاتها.

* * *

ولعل دراسة تأثير علم المنطق في علم أصول الفقه من أبرز التجليات التطبيقية لإشكالية (التأثير والتأثير) لكون العلم الأول ذو جذر يوناني، والآخر علم إسلامي في جذره.

إلا إن علم المنطق يتميز بكونه أقرب علوم اليونان لصلاحية التداول في المجال الفكري الإسلامي، لكونه أقرب العلوم للمنتج الفطري أو الوضع العقلي الصحيح الذي امتنَ الله تبارك وتعالى به على البشر. كما أنه يغلب فيه الحياد لكونه من علوم الوسائل المنهجية التي تبحث في ترتيب خطوات البحث وتركيب الأدلة، أو بالإمكان تحبيده وترئته من أغاليط الفلسفه؛ بما أن المنطق كوسيلة لا تعلُّ له بالدين كمقصد^(١).

(١) انظر للاستزاده: مشروعية علم المنطق، طه عبد الرحمن، مجلة المناظرة، العدد الثاني (ص ٩٦ - ١٠٤).

ولما كان علم أصول الفقه هو علم الصناعة المنهجية الإسلامي الذي يعني بيان الأدلة وطرائق تفسير النصوص وقواعد الاستنباط بفرض تقويم الاستدلال الشرعي، تجاذب مع العلوم المنهجية وتدخل معها لذات الغرض التقويمي، وعلى رأسها المنهج المنطقي المتوجه لتقويم طرائق التفكير وأساليب النظر العقلي، وعلم النحو المعنى بالتقويم اللغوي واللسانى.

* * *

هذا البحث!

ينطلق من المفهوم الإجرائي لعلم المنطق كمنهج بحث وأية تفكير في تحرير الموضوعات والمسائل، مع التأكيد على ضعف أثر الجانب الفلسفى من المنطق في العلاقة بين المنطق وأصول الفقه، وذلك بناء على استقراء حال وتطور مراحل التأثير بعلم المنطق في جانبه المنهجي في البحث. فليس للبعد الفلسفى ظهور في علم أصول الفقه، بل الأثر الكلامى في بعده المنهجي والفلسفى كان هو الحاضر بقوة في التقرير والترجيح والتأسيس أحياناً لعدد من المسائل الموصولة بأصول الفقه.

ولا شك في أنَّ النَّظر في المنطق باستقلال أمرٍ ذو خطر، وكذا النظر في علم أصول الفقه، فكيف بهما في علاقة مشتبكة قديمة الوجود عميقـة الجذور، لها وجود وكيان مؤثـر في باقـي علوم الشـريعة الإسلامية، ولطالما أثارت الجدل في العـقل والتراث الإـسلامـي. ومن الممـكن تسجيل أـبرـز المـحفـزـات في بـحـث عـلاقـة عـلم المنـطق بـعلم أـصول الفـقـه في عـدـة مـحاـورـ، منها:

1 - أن في دراسة تأثير المنطق في علم الأصول تعلق بالبحث في مصادر علم أصول الفقه، وهو محل جدير بعناية الباحثين من حيث تحرير نقاط الاتفاق والافتراق بين علم أصول الفقه ومصادره.

وَثِمَّةٌ حاجةٌ مُلْحَّةٌ لإعادة النَّظر في علاقة أصول الفقه بمصادره الأصلية أو الأجنبية كعلم الكلام والمنطق. وفي كل هذا تجديدٌ في ترشيح المسائل، وتفريقٌ بين ما كان منها أصوليًّا الولادة والمنشأ، وما كان منها عارِيًّا على علم أصول الفقه.

٢ - كون مجال البحث في الدراسات المنهجية الكلية متجاوزاً النَّظر في القضايا الجزئية. فهو كما يعبرُ المناطقة نظرٌ في المعقولات الثانية أي في المجال المنهجي المؤسّس لعلم أصول الفقه وفلسفة المنطق. ولا يخفى أنَّ الأبحاث المنهجية أعمق فكراً، وأبعد أثراً. مع العلم بأنَّ كثيراً من البحوث الجامعية المتأخرة قد تطبع بطابع البحث الجزئي؛ الذي قد يخلو من الإضافة العلمية المتوقعة من الأبحاث الأكاديمية المتقدمة، مما قد يُضعف خدمة المكتبة الأصولية على وجه الخصوص، ويسبب انحسار الاستفادة من الأبحاث المعاصرة، حتى في حدود المتخصصين أحياناً، ومن ثم إهمالها في أدراج الرياح التاريخية.

إن في تفعيل الدراسات المنهجية استصلاحاً للعمل العلمي على مستوى الأجيال الحاضرة والقادمة، وفي هذا توسيع لدائرة الشريحة المستفيدة منها، وأدعى للحفظ العلمي والتاريخي في أذهان الباحثين.

٣ - ظهور علم المنطق كقوة مؤثرة في العلوم عموماً، فضلاً عن علم أصول الفقه، ثم تتابعُ العلماء على ترسیخ هذا المفهوم تصريحاً وإعمالاً، ومن أشهرهم - في المجال الأصولي - أبو حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) الذي أطلق أشهر شارة أيقظت همة التدوين الأصولي، حينما قال عن المقدمة المنطقية: «ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلاً»^(١). وفي ذات الاتجاه يصف تقي الدين

(١) المستصنى (٤٥/١).

السبكي (ت ٧٥١هـ) علم المنطق فيقول: «... وهو من أحسن العلوم، وأنفعها في كل بحث»^(١)، وغيرهم كثير. وفي المقابل عند تيار الممانعة انتشر ذم المنطق ومتعلقاته في الأوساط الشرعية من عصور متقدمة، كما سيأتي بيانه.

هذه الأهمية في مقابل ذاك التنازع المحتدم في قبولها وفهمها؛ يستدعي تفصيل القول في الحقائق وبيان الآثار، وتوصيف الواقع وتطوراته، من أجل تحقيق الإنصاف والانتصار من العلوم الوافدة على علوم الشريعة كعلم المنطق، والحكمة ضالة المؤمن، وما كان من خيرٍ ونفعٍ فهو أولى به.

٤ - اضطراب جملة المشتغلين بعلوم الشريعة في علاقة المنطق بأصول الفقه، بين مادح وقادح، وغالٍ وجاف = اقتضى إجمالاً في المواقف تجاه علم الأصول ككل - في صورته عند المعاصرين على وجه الخصوص - بل أنيط بسبب شبهة الصلة إحجاماً طلبة العلم عن الاستغلال بعلم الأصول لما يتعلّق به من شوائب المنطق، فضلاً عن توصيف علم الأصول بأنه وليد المنطق تشكيلاً لمسائله، وتطبيقاً لبحوثه. كل ذلك يتطلّب دراسة تفصّل الإشكال، وترفع الإبهام والإجمال، وتعطي كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، وتفيد صاحب البصيرة لإصابة الحق في تقييم علمٍ من أهم علوم الشريعة.

٥ - كون البحث مهلاً للنظر في عُلمين دقيقين، يستعصي فهمُ كثير من مفرادتهما على جملة من سُادة العلوم الشرعية = يضيف نوعاً من الأهمية من جهة ما قد يقدمه البحث من تفسير لبعض المبهمات، وإدراك بعض العلاقات، وتحليل لتركيب بعض المسائل وخلفياتها،

(١) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، للنّاجي السبكي (١/٢٨٢).

وتخريجاتها التطبيقية. ولعل في ذلك تقريراً للفهوم، وتسهيلاً للعلوم،
وجمعاً لهذه التصورات في عقد منظوم.

* * *

عادة ما تكتنف هذا النوع من البحوث جملة من الصعوبات
الناتجة عن المتعلقات التي يتطلبها البحث، ومن ذلك:

١ - تعلق البحث بالنظر في عدة علوم: أصول الفقه والمنطق
بالذات والواسطة بينهما علم الكلام، والفلسفة المؤثرة في نشأة علم
المنطق، وهذا يتطلب قدرًا من النضوج والمعرفة الخاصة بكل علم
مما يصعب إدراكه في زمن يسير.

وقد استدعي ذلك تنوع الماقرءات المستعرضة لاستجماع
شتات الموضوع، في عدة مجالات، منها:

- كتب علم المنطق التراثية، وبعض المعاصرة.

- الدراسات الحديثة حول المنطق وتاريخه.

- بعض الموسوعات الفلسفية.

- كتب المقالات والفرق.

- مقدمات مجموعة من الكتب الكلامية.

- كتب تصنيف العلوم، وتأريخها.

- كتب ترجم الحكماء وال فلاسفة.

- كتب أصول الفقه التراثية، وبعض الدراسات الأصولية
المعاصرة.

٢ - حاجة الموضوع إلى تحرير جملة من المقدمات المُعنية على
بناء النتائج، واستكمال التصور العام لمجريات العلاقة التاريخية،
كتحرير العلاقة بين المنطق والكلام، وبين أصول الفقه والكلام،
وال موقف العام من علم المنطق... وهذه أبحاث كبيرة مستقلة

تستحق الإفراد ببحث خاص من قبيل هذا البحث.

٣ - طبيعة البحث المنهجية والتاريخية، التي تعتمد على التنقيب والتقاط الشواهد ثم نسجها في سياق تفسيري يُنبع تجانساً نسقياً مُقارب للحقيقة المراد تحصيلها. كما أنّ الأثر المنهجي فيه من الخفاء والمأخذ الدقيق والنظر فيما وراء المسائل المباشرة، واستكناه طريقة تفكير المصطفين ومرادهم.

والمتوقع من ذلك؛ تعدد الأسئلة التي تدور في ذهن الباحث أو التي يتوقعها أن ترد على القارئ؛ فتتعدد النوافذ الفرعية لمحاولة استكمال البناء النظري، فيصعب إغلاق بوابة التساؤلات المتعلقة بكل مسألة، فكثير من المسائل والأفكار تتضمن تساؤلات وإشكالات لو حاول الباحث الالتفات إليها دوماً لما تمكّن من إغفال البحث.

٤ - البحث في مُجمله هو من قبيل النظر في الظنّيات التي لا يمكن الحسم فيها بقول جامع يختتم البحث فيها.

بل الحال، أن ما يقدمه هذا البحث وأضرابه هو إثارة النظر والتساؤل وتقديم قراءة وصفية تفسيرية تربط بين مجموعة من القرائن والدلائل والشواهد لبناء وجهة نظر قابلة للإضافة والتعديل.

ويصدق على هذا الموضوع قول أبي إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) : «فالإنسان؛ وإن زعم في الأمر أنه أدركه وقتله عِلماً، لا يأتي عليه زمانٌ إلَّا وقد عَقَلَ فيه ما لم يكن عَقْلًا، وأدرك من علمه ما لم يكن أدركته قبل ذلك، كُلُّ أَحَدٍ يشاهد ذلك من نفسه عياناً»^(١).

وقد تعددت جهات العلاقة المبحوثة في هذه الاطروحة، بين:

- مقدّمات وممهّدات تعريفية وتاريخية.

(١) الاعتصام (٨٣٥ / ٢).

- مداخل معرفية لنفوذ العلاقة وتمهيد الصّلة.

- التطوير التاريخي للعلاقة.

- مواطن تجلّي آثار العلاقة.

كما اشتمل البحث على مجموعة من المقدّمات التقليدية

والباحث المدرسية الشائعة التي يتطلّبها البحث الأكاديمي، والتي قد يحتاجها القارئ غير المتخصص، وأثر الباحث الإبقاء عليها رجاء نفعها لمن ليس له علم بها. ولنلمّس من المتخصص تجاوزها والغفو عن وجه التصريح فيها.

* * *

وبعد، فهذه مقاربةٌ علمية في موضوع جدلٍي كثیر التشّعب بعيد الأغوار، لعل هذا البحث ساهم في تقديم جملة من السياقات التفسيرية لعلاقة متجلّرةٍ في التاريخ ومعقدةٍ في التركيب تحتمل كغيرها الصواب والخطأ، خاصةً كون هذا البحث من قبيل المظنونات التي لا يمكن الحسم فيها.

فكلما نظر فيه الباحث وجَدَ ما يستحق الإضافة أو التقييد والتنبيه على نحو قول القائل: «لا يكتب إنسانٌ كتاباً في يوم إلا قال في غُدِّه: لوْ عَيْرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلوْ زَيَّدَ كَذَا لَكَانَ يُسْتَحْسَنَ، وَلوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلوْ تُرَكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَرِ، وَدَلِيلُ اسْتِيَالِهِ النَّفْصُ عَلَى جَمْلَةِ الْبَشَرِ»^(۱).

وفي الختام، أَحْمَدَ اللَّهُ حَمْدًا كثِيرًا طَيِّبًا مباركًا فيه كما يليق بجلاله سبحانه على ما أنعم به عليٍّ من قبلٍ ومن بعد.

كما أتقَدَّمُ بالشّكر والعرفان وغاية الامتنان لجلالة والديّ الكريمين على فيض الإحسان والمعروف الذي لا أجد له طريقةً

(۱) شرح الإحياء، للزَّيْدِي (۱/۳).

مَكَافِئًا . فَاللَّهُمَّ مَتَّعْهُمَا بِالصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ ، وَارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْنَا
صَغِيرًا ، وَأَعْنِي عَلَى بَرْهَمَا وَإِدْرَاكَ رَضَاهَا .
وَأَتَوْجَهُ أَيْضًا بِالثَّنَاءِ وَالشُّكْرِ إِجْمَالًا ، لِأَسَاتِذَتِي وَأَصْدَقَائِي
الَّذِينَ سَاعَدُونِي فِي سُلُوكِ دُرُبِ الْعِلْمِ وَالْبَحْثِ وَأَيَقْظَوْا الطَّمُوحَ
وَجَوَّدُوا الْقِرَائِحَ بِالإِشَارَاتِ وَالْمَطَارِحَاتِ .
وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرَ أَنْ يَمْنَأَ عَلَى هَذَا الْبَحْثِ بِالْقِبُولِ
وَالْإِفَادَةِ وَالنَّفْعِ ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ ذُخْرًا صَالِحًا لِلْبَاحِثِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .
سَبِّحْنَاهُ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصْفُونَ ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ،
وَآخِرُ دُعَوانَا أَنْ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، ،

كتبه

وائل بن سلطان بن حمزة الحارثي الشريف
كلية الشريعة - جامعة أم القرى
مكة المكرمة شرفها الله ،،،
Wshh77@hotmail.com

الفصل الأول

(أصول الفقه والمنطق)

مقدّمات تمهيدية

- المبحث الأول: علم أصول الفقه، التعريف والمحددات.
- المبحث الثاني: علم المنطق، التعريف والتشكل والتقييمات.

المبحث الأول

علم أصول الفقه: التعريف والمحددات

أولاً: تعريف أصول الفقه

اعتماد الباحثون في تعريف أصول الفقه على تناول التعريف من خلال مقامين :

الأول: باعتباره مركباً إضافياً، يتكون من مفردتين (أصول) و(فقه) ثم يفيضون في بحث مفهوم الأصل، ومفهوم الفقه .
الثاني: باعتباره لقباً على العلم، وهذا يقتضي دراسة مفهوم (أصول الفقه) بالمعنى اللّقبي .

ولعل الاعتبار الثاني هو الألائق والأقرب لهذا البحث؛ لكونه لا يقصد إلى التفصيل في المداخل التعريفية الممهدة، خاصة الشائعة في مجال التخصص .

وقد تعددت الاتجاهات وتنوعت التعريفات لعلم أصول الفقه بين الأصوليين، وهذا التعدد في عامتها هو من قبيل اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد.

وغالباً ما يرجع التنوع إلى الاختلاف في زاوية النظر التي اعتبرها واضع التعريف، ومن هذه الاعتبارات:

أولاً: الاعتبار اللغوي، والمراد به: الاكتفاء بالمعنى اللغوي للأصل في تعريف أصول الفقه الاصطلاحي.

بعض الأصوليين يقتصر في بيانه لعلم الأصول بأنه: «أدلة الفقه الإجمالية»، ومنهم من يعبر: بـ«ما يبني عليه الفقه»؛ وذلك مراعاةً منهم للمعنى الإضافي؛ لهذا اعتبروا معنى الأصل في اللغة في تعريف المصطلح دون إضافة له؛ اكتفاءً به عن ذكر معناه الذي اشتهر عند الفقهاء، ومنهم من يفصل فيذكر المعنيين، ومنهم من يقرن الأدلة بكيفية الاستدلال بها.

قال أبو الثناء الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) معلقاً على هذا النوع من التعريفات: «وهذا التعريف لفظي مناسبٌ لما في اللغة؛ لأن الأدلة يحتاج إليها الشيء ويبتني عليها»^(١).

وهذا الاتجاه في تعريف علم الأصول سلكه عددٌ من الأصوليين كما قال الطوفي^(٢) (ت ٧١٦هـ): «أصول الفقه: أداته؛ هكذا قال كثيرٌ من الأصوليين، وهو موافق لما سيأتي إن شاء الله تعالى في تعريف الأصل من أنه ما منه الشيء، أو استند الشيء في وجوده إليه؛ لأن الفقه مأخوذه من الأدلة، وهو مستندٌ في وجوده إليها»^(٣).

ولعل أول من عرّفه بالأدلة فقط الباقلاني^(٤) (ت ٤٠٣هـ)، وابن

(١) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١٨/١).

(٢) هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم، أبو الربيع الطوفي، البغدادي، الحنبلي، فقيه، أصولي، توفي سنة (٧١٦هـ)، من تصانيفه الكثيرة: درء القول القبيح، الصعقة الغضبية، مختصر الروضة وشرحها. ينظر: بغية الوعاة (١/٥٩٩)، الشذرات (٦/٣٩).

(٣) شرح مختصر الروضة للطوفي (١١١/١).

(٤) هو محمد بن الطيب بن محمد البصري، ثم البغدادي، الباقلاني، ولد بالبصرة، وسكن بغداد، برع في الأصول والكلام، توفي سنة (٤٠٣هـ). من تصانيفه: تمهيد الأول وتأخيص الدلائل، هداية المسترشدين في الكلام. ينظر: السير (١٦٠/١٧)، الوافي بالوفيات (٣/١٤٧).

فُورك^(١) (ت ٦٤٠ هـ). يقول الباقلاني: «فأما أصول الفقه فهي: العلوم التي هي أصل العلم بأحكام أفعال المكلفين»^(٢).

ويقول ابن فورك: «حد أصول الفقه: كل دليل قاطع شرعي دل على حكم شرعي نصاً»^(٣).

ثم تلاهما عدد من الأصوليين في هذا الاتجاه - تعريف علم الأصول بالأدلة فحسب - بناء على المعنى اللغوي للأصل، ومؤلاء وإن اختلفت عباراتهم في اللفظ إلا أنها في المعنى متقاربة، كما يتبيّن من خلال عرض أقوالهم:

قال أبو يعلى^(٤) (ت ٤٥٨ هـ): «وأما أصول الفقه فهو: عبارة عما تبني عليه مسائل الفقه، وتعلم أحكامها به»^(٥).

وقال أبو الوليد الباقي^(٦) (ت ٤٧٤ هـ): «أصول الفقه ما انبنت عليه معرفة الأحكام الشرعية»^(٧).

(١) هو محمد بن الحسن أبو بكر بن فورك الأنباري الأصبهاني، أصولي، متكلم، مفسّر، من فقهاء الشافعية، مشارك في فنون أخرى، توفي سنة (٤٠٦ هـ).

ينظر: وفيات الأعيان (٤/٢٧٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٤/١٢٧).

(٢) التقريب والإرشاد (١/١٧٢).

(٣) الحدود في الأصول (ص ١٣٩).

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد أبو يعلى ابن الفراء البغدادي الحنفي القاضي، شيخ الحنابلة، فقيه، أصولي، توفي سنة (٤٥٨ هـ)، ومن تصانيفه: أحكام القرآن، ومسائل الإيمان، والمعتمد ومختصره. ينظر: السير (١٨/٨٩)، الشذرات (٣٠٦/٣).

(٥) العدة (١/٧٠).

(٦) هو سليمان بن خلف بن سعد، أبو الوليد الباقي، المالكي، فقيه، أصولي، محدث، أديب، توفي سنة (٤٧٤ هـ)، من تصانيفه الكثيرة، إحکام الفضول، الإشارة في معرفة الدليل، الناسخ والمتنسخ. ينظر: نفح الطيب (٢/٦٧)، الديجاج المذهب (ص ١٢٠).

(٧) الحدود (ص ٣٦).

وقال أبو المعالي الجويني^(١) (ت ٤٧٨هـ) : «فإن قيل: فما أصول الفقه، قلنا: هي أدلةه»^(٢).

وقال أبو الوفاء ابن عقيل^(٣) (ت ٥١٣هـ) : «وأصوله - أي الفقه - هي ما تبني عليه الأحكام الفقهية من الأدلة على اختلاف أنواعها، ومراتبها»^(٤).

وقال ابن برهان^(٥) (ت ٦١٨هـ) : «أصول الفقه عبارة عن جمل أدلة الأحكام»^(٦).

وهذا ما سار عليه القرافي^(٧) (ت ٦٨٤هـ) في تبيّن الفصول^(٨).

(١) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، أبو المعالي الجويني، إمام الحرميين، فقيه، أصولي، متكلم، أشعري، توفي سنة (٤٧٨هـ)، من تصانيفه: نهاية المطلب في دارية المذهب، الشامل في أصول الدين، البرهان في أصول الفقه. ينظر: السير (٤٦٨/١٨)، الوافي بالوفيات (١١٦/١٩).

(٢) البرهان في أصول الفقه (٧٨/١).

(٣) هو علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء البغدادي الحنبلي، شيخ الحنابلة ببغداد، فقيه، أصولي، توفي سنة (٥١٣هـ)، من تصانيفه: الفتنون يزيد على أربعين مجلداً، الواضح في أصول الفقه، الفصول في فقه الحنابلة. ينظر: السير (٤٤٣/١٩)، شذرات الذهب (٣٥/٤).

(٤) الواضح في أصول الفقه (١/٧ - ٨).

(٥) هو أحمد بن علي بن محمد بن برهان أبو الفتح البغدادي، الحنبلي، ثم الشافعي، المعروف بابن برهان، فقيه، أصولي، وتوفي سنة (٥١٨هـ)، من تصانيفه: البسيط، والوسيط، والوجيز، والوصول إلى الأصول. ينظر: السير (٤٥٦/١٩)، طبقات الشافعية الكبرى (٣٠/٦).

(٦) الوصول إلى الأصول، لابن برهان (٥١/١).

(٧) هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، شهاب الدين، أبو العباس، القرافي، فقيه، أصولي، مفسر، وتوفي سنة (٦٨٤هـ)، من تصانيفه: الذخيرة في الفقه، نفائس الأصول، شرح المحصول، الفروق. ينظر: الوافي بالوفيات (٦/١٤٦)، الديبايج المذهب (٧٣/١).

(٨) انظر: شرح تبيّن الفصول (ص ١٥).

- ومن الأصوليين من حاول الجمع بين تعريف أصول الفقه بناءً على معنى الأصل في اللغة، وتعريفه عند الفقهاء.

ومن ذلك، ما قاله أبو الحسين البصري^(١) (ت ٤٣٦هـ): «وأما قولنا: أصول الفقه فإنه يفيد على موجب اللغة ما يتفرع عليه الفقه. ويفيد في عرف الفقهاء النظر في طرق الفقه على طريق الإجمال وكيفية الاستدلال بها وما يتبع كيفية الاستدلال بها»^(٢).

وقال السمعاني^(٣) (ت ٤٨٩هـ): «وأما أصول الفقه فهي من حيث اللغة: ما يتفرع عليه الفقه.

وعند الفقهاء هي طرق الفقه التي يؤدي الاستدلال بها إلى معرفة الأحكام الشرعية»^(٤).

وقال أبو الخطاب الكلوذاني (ت ٥١٠هـ): «وأما أصول الفقه فله معنian: معنى في العرف، ومعنى في اللغة.

فأما معناه في اللغة: فهو ما يبني عليه الفقه وما يتفرع منه.

وأما معناه في الشرع: فهو العلم بأحكام أفعال المكلفين الشرعية دون العقلية»^(٥).

(١) هو محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين البصري، المعتزلي، متكلم، أصولي سكن بغداد، توفي سنة (٤٣٦هـ)، من تصانيفه الكثيرة: المعتمد في أصول الفقه، غُرر الأدلة، الانتصار في الرد على ابن الروandi. ينظر: السير (١٧/٥٨٧)، الوافي بالوفيات (٤/٩٣).

(٢) المعتمد (٩/١).

(٣) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار، أبو المظفر السمعاني، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، توفي سنة (٤٨٩هـ)، من تصانيفه: قواطع الأدلة، تفسير القرآن، الاصطalam. ينظر: السير (١٩/١٤٤)، الشذرات (٣٩٣/٣).

(٤) قواطع الأدلة في أصول الفقه (١/١٢).

(٥) التمهيد في أصول الفقه (٤ - ٣/١).

وهذا الاعتبار - ذُكر المعنى الإضافي واللقبى معاً - تابع عليه عددٌ من أصحاب المتون المتأخرة كابن الحاجب^(١) (ت ٦٤٦هـ)، وابن الهمام (ت ٨٦١هـ) وغيرهم^(٢).

- ومن الأصوليين؛ مَنْ قَرَنْ مفهوم (الأصول) الإضافي بكيفية الاستدلال، ووجوه الأدلة من حيث الجملة.

ومن ذلك، مقوله الشيرازي^(٣) (ت ٤٧٦هـ): «وأما أصول الفقه فهي الأدلة التي يبني عليها الفقه وما يتوصل بها إلى الأدلة على سبيل الإجمال»^(٤).

وقال الغزالى^(٥) (ت ٥٠٥هـ): «أصول الفقه عبارة عن أدلة هذه الأحكام وعن معرفة وجوه دلالتها على الأحكام من حيث الجملة من حيث التفصيل»^(٦).

(١) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر، أبو عمرو ابن الحاجب، فقيه مالكى، توفي سنة ٦٤٦هـ، من تصانيفه: الكافية في علم النحو، جامع الأمهات في فقه مالك، متنهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، ومختصره. ينظر: تاريخ الإسلام /٤٧، (٣١٩)، الدياج المذهب (١٨٩/١).

(٢) انظر: مختصر ابن الحاجب (١/٢٠١)، والتحرير (ص ٤ - ٥)، وقواعد الأصول ومعاقد الفصول لصفى الدين البغدادي (ص ٢١ - ٢٢).

(٣) هو إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو اسحاق، الشيرازي، فقيه شافعى، أصولى، توفي سنة ٤٧٦هـ، من مؤلفاته: المذهب، التبصرة في أصول الفقه، المعونة في الجدل. ينظر: السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/٢٦٩)، طبقات الشافعية الكبرى (٤/٢١٥).

(٤) اللمع في أصول الفقه (ص ٣٥).

(٥) هو زين الدين محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الطوسي الشافعى، الغزالى، متكلم، وفقىء شافعى، وأصولى، وتوفي سنة (٥٠٥هـ)، من تصانيفه في الفقه: البسيط، والبسيط، وفي الأصول: المستصفى، والمنخول، وفي المنطق: محك النظر، ومعيار العلم، وغيرها. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (١/٢٩٣)، شذرات الذهب (٤/١٠).

(٦) المستصفى (١/٣٦).

ثانياً: من أوجه الاعتبارات المسلوكة في بيان تعريف أصول الفقه، الاعتبار الموضوعي، والمراد به: محاولة حصر الموضوعات الإجمالية في التعريف اللقي لعلم الأصول.

وهذا الاعتبار وإن ظهرت بوادره سابقاً - عند من قرن الأدلة بكيفية الاستدلال - إلا أنه لم يشتهر إلا بعد فخر الدين الرازي^(١) (ت ٦٠٦هـ) وسيف الدين الأدمي^(٢) (ت ٦٣١هـ)؛ حتى أصبح التعريف الشائع لعلم الأصول بعدهما عند جملة من الأصوليين، أنه: معرفة دلائل الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد.

ولعل الباعث في إضافة عنصر (حال المستفيد) هو النظر في محتوى الكتب الأصولية، وهذا ما أشار له ابن دقيق العيد^(٣) (ت ٧٠٢هـ) بقوله: «ويمكن الاقتصار على الدلائل، وكيفية الاستفادة منها، والباقي كالتابع والتتمة، لكن لِمَّا جرت العادة بإدخاله في أصول الفقه وضعماً أدخل فيه حداً»^(٤).

(١) هو محمد بن عمر بن الحسين، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي، الشافعي، المعروف بابن خطيب، مفسّر، فقيه، وأصولي، ومتكلّم، أشعري، وفيلسوف، وتوفي سنة ٦٠٦هـ، من تصانيفه: الباحث المشرقي، المحصول في علم الأصول، محصل أفكار المتقدمين. ينظر: عيون الأنباء (ص ٤٦٢)، معجم الفلسفة (ص ٣٦).

(٢) هو علي بن أبي علي بن محمد، سيف الأدمي، الحنبلي، ثم الشافعي، فقيه، وأصولي، ومتكلّم، أشعري، منطقي، وفيلسوف، وتوفي سنة ٦٣١هـ، من تصانيفه: أبكار الأفكار، الإحکام في أصول الأحكام. ينظر: عيون الأنباء (ص ٦٥٠)، الوافي باللوفيات (٢٢٥/٢١).

(٣) هو علي بن محمد بن علي، ابن دقيق العيد، الشافعي، محدث، فقيه، وأصولي، توفي سنة ٧٠٢هـ، من تصانيفه: شرح التعجيز، تحفة الليث في شرح كتاب التقرير، إحکام الأحكام. ينظر: طبقات الشافية الكبرى (١٠/٣٦٧)، الشذرات (٦/٣٧).

(٤) البحر المحيط، للزركشي (١/٢٤).

يقول الفخر الرازى (ت ٦٠٦هـ) : «أصول الفقه: عبارة عن مجموع طرق الفقه على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها، وكيفية حال المستدل بها»^(١).

ويقول سيف الدين الأمدي (ت ٦٣١هـ) : «أصول الفقه: هي أدلة الفقه، وجهات دلالتها على الأحكام الشرعية، وكيفية حال المستدل بها من جهة الجملة لا من جهة التفصيل»^(٢).

ثم استقر هذا الاعتبار الموضوعي في التعريفات بعد التتابع الحاصل في الشروح والتلخيصات والمحضرات، وكان من العوامل المساعدة على تداول هذه الصيغة من التعريف اعتماده في بعض المتنون والمحضرات الدائعة الصيت والواسعة الانتشار، كمحضر البيضاوى^(٣) (ت ٦٨٥هـ) «منهاج الوصول» الذي قال فيه: «أصول الفقه معرفة دلائل الفقه إجمالاً وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد»^(٤).

ثالثاً: من الاعتبارات؛ الاعتبار الوظيفي، والمراد به: ملاحظة الشمرة والفائدة أو الوظيفة التي يقدمها علم أصول الفقه في تعريفه.

وهذا ما اعتمدته بعض الأصوليين، كابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) في قوله: «أما حُدُّه لقباً: فالعلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط

(١) المحصول، للرازى (٩٤/١).

(٢) الأحكام في أصول الأحكام، للأمدي (٧/١).

(٣) هو عبد الله بن عمر بن محمد، البيضاوى، الشافعى، فقيه، مفسر، أصولي، ومتكلم، أشعري، توفي سنة (٦٨٥هـ)، من مصنفاته الكثيرة: منهاج الوصول إلى علم الأصول، طوالع الأنوار في المنطق، الغاية القصوى في دراية الفتوى، أنوار التنزيل وأسرار التأويل في التفسير. ينظر: الواقى بالوفيات (٢٠٦/١٧)، طبقات الشافعية (١٧٢/٢).

(٤) منهاج الوصول في معرفة علم الأصول، للبيضاوى (ص ٢٠).

الأحكام الشرعية الفرعية عن أدتها التفصيلية»^(١).

ويقول الطوفي (ت ٧٦٧هـ) : «أصول الفقه: العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدتها التفصيلية»^(٢).

* * *

ثانياً: محددات علم أصول الفقه

يتصف علم أصول الفقه - باعتباره علمًا جامعًا مستقلًا - بجملة من الموصفات والخصائص التي تميزه عن غيره من العلوم الإسلامية. ولعل أبرز المحددات المنهجية التي تساهم في تشكيل الصورة الإجمالية لهذا العلم؛ تتلخص فيما يلي :

١ - أنه علم معياري: يقوم على وضع الموازين والقواعد المنهجية التي تُوزن به حركة الاستدلالات الشرعية، ويبين فيه الصواب من الخطأ في عملية استنباط الأحكام الشرعية العقدية والفقهية.

٢ - أنه علم استقرائي: يقوم على تبع طائق وكيفيات دلالة النصوص والأدلة الشرعية على الأحكام، من خلال استقراء الدلالة اللغوية لألفاظ النصوص الشرعية، مع استقراء مواقف الصحابة رضوان الله عليهم في فهمهم، وتصرفات الصدر الأول الذي شاهد التنزيل وعلم التأويل وأدرك المقاصد والتعليق.

يقول ابن رشد^(٣) (ت ٥٩٥هـ) في جوابه عن إيراد أن هذا العلم

(١) مختصر ابن الحاجب (٢٠١/١).

(٢) شرح مختصر الروضة (١٢٠/١).

(٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن رشد أبو الوليد القرطبي، ويعرف بابن رشد الحفيد، =

لم يكن عند الصحابة عليهم الرحمة والرضاوan: «... ويسقط الاعتراض عليها [= صناعة أصول الفقه] بأن لم يكن أهل الصدر المتقدم ناظرين فيها، وإن كنّا لاننكر أنهم كانوا يستعملون قوّتها، وأنت تتبّئ ذلك من فتواهم بِهِمْ، بل كثيرٌ من المعاني الكلية الموضوعة في هذه الصناعة إنما صُحّحت بالاستقراء من فتواهم مسألة»^(١).

٣ - ارتباطه بالنص الشرعي: إذ هو موضوع بحثه، يقول الغزالى^(٢): «ولا يجاوز نظر الأصولي قول الرسول ﷺ...». ومقصوده؛ تحديد محل بحث أصول الفقه؛ أنه متعلق بالنظر في الوحي المقدّس المأخوذ من قول الرسول ﷺ بنوعيه: الكتاب العظيم، والسنّة النبوية المشرفة.

ويلزم من هذه المقدّمة الانضباط بعدة أمور:

أ - لغة النص الشرعي، وهي اللغة العربية. ومن المعلوم مدى ارتباط اللغة بالتفكير؛ إذ هي المعبر عما يجول في الفكر، وبناءً عليه يتطور التفكير وتتراكم المعرفة.

ب - حدود النص الفكرية، ومجاله العملي: فالبحث في النصوص عموماً حدوده أضيق من البحث التجريدي في المطلق، ثم إن الغاية العملية تُبعد تلقائياً الأفكار التي لا يترتب عليها عمل أو

= فيلسوف، حكيم، مشارك في الفقه والطب والمنطق والعلوم الرياضية، ودرس الفقه والأصول وعلم الكلام، وعلوم الأوائل، وتوفي سنة (٥٩٥هـ)، من تصانيفه: الكليات في الطب، تهافت التهافت، بداية المجتهد في الفقه، وغيرها. ينظر: موسوعة الفلسفة (١٩/١)، معجم الفلاسفة (ص ٢٣).

(١) الضروري في أصول الفقه (ص ٣٦).

(٢) المستصفى (٣٨/١).

ثمرة، وهذه خاصية مهمة لإدراك مجال بحث علم أصول الفقه، وإن كانت غير مراعاة بوضوح في كتب الأصول خاصة عند المتكلمين.

٤ - الخصوصية اللغوية: التي تتطرق من مركزية المادة الغوية المؤثرة في إنتاج القواعد الأصولية، فمن أكبر المصادر الممولة للمادة الأصولية: اللغة العربية، والتي تمثل ما يربو على الثلث، يقول الجوياني (ت ٧٨٤هـ) مبيناً هذا الوجه: «اعلم أن معظم الكلام في الأصول يتعلق بالألفاظ والمعانٍ... وأما الألفاظ فلا بد من الاعتناء بها، فإن الشريعة عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن رياناً من النحو واللغة...»^(١).

ويقول القرافي (ت ٦٨٤هـ) في هذا السياق: «... فإن الشريعة الحمدية زاد الله تعالى منارها شرفاً وعلواً؛ اشتغلت على أصول وفروع. وأصولها قسمان: أحدهما المُسْمَى بأصول الفقه، وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرض لتلك الألفاظ من النسخ والترجيح، ونحو: الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، والصيغة الخاصة للعموم، ونحو ذلك...»^(٢).

ويؤكّد الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - وهو المؤسس للوضع الأصولي - هذه الخصوصية في كتابه «الرسالة» بقوله: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظاً... والعلم به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه...»^(٣).

ثم يبيّن أثر الجهل بسعة لسان العرب: «إنما بدأت بما وصفتُ

(١) البرهان (١/١٣٠).

(٢) الفروق (١/٥ - ٦).

(٣) الرسالة (ص ٤٢).

من أن القرآن نزل بلسان العرب دون غيره؛ لأنه لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحدٌ جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرُّقها، ومن علِمه انتفت عنه الشُّبَهُ التي دخلت على مَنْ جهل لسانها^(١).

كما يؤكد الجاحظ^(٢) (ت ٢٥٥ هـ) تأثير العربية في التأويل والاستنباط، فيقول:

«فللعرب أمثالُ واشتقاتُ وأبنية، وموضع كلام يدلُّ عندهم على معانيهم وإرادتهم، ولتلك الألفاظ مواضع آخرُ، ولها حينئذ دلالاتُ آخر؛ فمن لم يعرفها جَهَلْ تأویلَ الكتاب والسنة، والشاهدُ والمثال، فإذا نظر في الكلام وفي ضروب العلم، وليس هو من أهل هذا الشأن؛ هلك وأهلك»^(٣).

٥ - ارتباط الأصول بالشمرة التطبيقية، لحدّ الغلبة عند بعض العلماء كما هو مشتهر من صنيع فقهاء الحنفية، حيث تؤثر الفروع الفقهية المنسولة من فتاوى أئمتهم في تعقيد القاعدة الأصولية، بل ربما يُبحث في تخریج الأصل والقاعدة الأصولية من الفرع الفقهي، وهذا موجود على التحقيق حتى عند المذاهب الفقهية الأخرى كالمالكية والحنابلة.

ويترتب على هذا المُحدّد؛ أن كل ما يُثمر فرعاً فقهياً ويفيد

(١) الرسالة (ص ٥٠).

(٢) هو عمرو بن بحر بن محبوب أبو عثمان البصري، المعتزلي، المعروف بالجاحظ، أديب، متكلم، أخذ الكلام عن النظام، وإليه تنسب الفرقة الجاحظية، وله تصانيف كثيرة منها: الحيوان، البيان والتبيين، العثمانية، توفي سنة (٢٥٥ هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٤٧٠ / ٣)، السير (٥٢٦ / ١١).

(٣) الحيوان (١٥٣ / ١) - (١٥٤).

فائدة تطبيقية فهو من الأصول، وما عدا ذلك فهو عارٍ^١ ليس من صلب القواعد الأصولية التي هي نواة وأصل علم أصول الفقه، وهذا ما يصرّح به الشاطبي^(١) في «الموافقات»؛ إذ يقول: «كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبغي عليها فروع فقهية، أو آداب شرعية، أو لا تكون عوناً في ذلك؛ فوضعها في أصول الفقه عارٍ»^(٢).

وارتباط الأصول بالتطبيقات مؤسٌسٌ من جهة موضوع بحثه، وهو الحكم الشرعي، ويلزم من هذا التقرير: ضرورة اعتبار أن الحكم الشرعي ليس تجريد النزعة، بل له ملابسات واقعية تتعلق بإدراك صورة المسألة، وحالتها المؤثرة في تنزيل الحكم عليها، فالمنهجية الأصولية ليست نظرية مجردة كما هو الحال في صورتها المتأخرة، بل هي مرتبطة بشكل عضوي بالتفاعلات الفروعية الفقهية.

(١) هو إبراهيم بن موسى بن محمد أبو إسحاق اللخمي، الغرناطي، المالكي الشهير بالشاطبي، محدث، فقيه أصولي، لغوی، مفسر، كان من أئمة المالكية، توفي سنة ٧٩٠هـ، من تصانيفه: الإفادات والإنسادات، الاعتصام، المواقفات. ينظر: فهرس الفهارس (١٩١/١)، معجم المؤلفين (١١٨/١).

(٢) المواقفات (٣٧/١).

المبحث الثاني

علم المنطق: التعريف والتشكّل والتقسيمات

أولاً: تعريف المنطق

١ - المنطق لغة:

(المنطق) لفظة عربية المنشأ والمصدر، وليس ترجمة حرفية - كما يُوهم - لما هو شائع عند بعض الباحثين لكلمة (Logic) أو (لوجوس) اليونانية، فإنها بمعناها الحرفي تعني: العلم. والتي حاول المناطقة العرب أن يطلقواها حتى ترادف المعنى المراد عند مصّدري الفكرة المنطقية.

لكن الذي يظهر عند تتبع أمهات المعاجم اللغوية أنه لا توجد مناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي في تعريف مادة المنطق، بل الأظهر أن كلمة (المنطق) اصطلاحية محضّة أطلقت على هذا العلم، وليس للمعنى اللغوي أثرٌ في استدعاء الاصطلاح.

يقول ابن فارس^(١) (ت ٣٩٥هـ): «النون والطاء والقاف: أصلان

(١) هو أحمد بن زكريا أبو الحسين اللغوي كان رأساً في الأدب، بصيراً بفقه مالك، نحوياً على طريقة الكوفيين، من تصانيفه: المجمل في فقه اللغة، حلية الفقهاء، اختلاف النحويين، توفي سنة (٣٩٥هـ). ينظر: السير (١٠٣/١٧)، بغية الوعاة (٣٥٢/١).

صحيحان، أحدهما: كلام أو ما أشبهه، والآخر: جنس من اللباس،
الأول: المنطق... والآخر: النطاق^(١).

ويتفق جميع أصحاب المعاجم المتقدمة على هذين المعنين فقط.

ويتضح من هذا أن تعريف المنطق لغة: بأنه الإدراك قول محدث، ليس وارداً في معاجم اللغة القديمة.

والأرجح أن هذا المعنى استحدثه المناطقة، ولعل أول من سوّغ هذا المصطلح لغوياً وحاول إيجاد مناسبة له: هو أبو نصر الفارابي^(٢) (ت ٣٣٩هـ) بقوله: «... صناعة المنطق، واسمها مشتق من النطق، وهذه اللفظة تدل عند القدماء على ثلاثة أشياء: القوة التي يعقل بها الإنسان المعقولات.

والثانية: المعقولات الحاصلة في نفس الإنسان بالفهم، ويسموها: النطق الداخلي.

والثالثة: العبارة باللسان عن ما في الضمير، ويسموها النطق الخارج...»^(٣).

وظهر كلام الفارابي - وهو الملقب بالمعلم الثاني لمكانته في تاريخ هذا العلم - أن تسمية المنطق بهذا الاسم ليست ذات جذر

(١) معجم مقاييس اللغة (٤٤٠ / ٥).

(٢) هو محمد بن محمد بن طرخان، أبو نصر الفارابي، فيلسوف، تركي الأصل، وعرف بالمعلم الثاني، له نحو مئة كتاب، منها: الفصوص، إحصاء العلوم، آراء أهل المدينة الفاضلة، توفي سنة (٣٣٩هـ). ينظر: أخبار العلماء (ص ١٤٢)، عيون الأنباء (١)، (٦٠٣).

(٣) كتاب التوطنة، ضمن مجموع المنطق عند الفارابي (١/ ٥٩). وانظر: إحصاء العلوم، له (ص ٦٢ - ٦٣).

لغوي محض، وذلك لأن سُنَّةَ الْبَحْثِ الْلُّغُوِيِّ لِيُسْتَعْلَمَ عَلَى هَذِهِ السَّنَنِ الَّذِي صَاغَ بِهِ الْفَارَابِيُّ تَوْجِيهَهُ، بَلْ الْوَجْهُ الْاحْتِاجَاجُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَكَلَامِ النَّقْلَةِ عَنْهُمْ، أَوْ بِمَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ فَصَحَّاءِ الْعَرَبِ لِإِثْبَاتِ الصَّلَةِ بَيْنِ الْلُّفْظِ وَالْمَعْنَى.

لَكُنَّ الْفَارَابِيُّ (ت ٣٣٩هـ) يَعْدِلُ عَنْ كُلِّ هَذَا، وَيَنْقُلُ لَنَا دَلَالَتَهَا (عِنْدِ الْقَدِمَاءِ)، وَهُوَ لَقْبٌ اصطلاحِيٌّ يُطَلَّقُ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ قَوْلَهُمْ لَيْسَ مَصْدِرًا لِلْاحْتِاجَاجِ فِي إِثْبَاتِ لِغَةِ الْعَرَبِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، يَسْتَمِرُ الْفَارَابِيُّ فِي اسْتِنْبَاطِ الْمَنَاسِبَةِ بَيْنِ الْلُّفْظِ وَالْمَعْنَى بِحَسْبِ الدَّلَالَاتِ التِّي نَقَلَهَا سَابِقًا؛ مِبْيَانًا سَبَبَ تَسْمِيَّةِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِالْمَنْطَقَ، فَيَقُولُ: «وَهَذِهِ الصَّنَاعَةُ لِمَا كَانَتْ تُعْطِي الْقُوَّةَ النَّاطِقَةَ قَوَانِينَ فِي النَّطِيقِ الدَّاخِلِ الَّذِي هُوَ الْمَعْقُولَاتُ، وَقَوَانِينَ مُشَتَّرِكَةَ لِجَمِيعِ الْأَلْسُنَةِ فِي النَّطِيقِ الْخَارِجِ الَّذِي هُوَ الْأَلْفَاظُ، وَتُسَدِّدُ بِهَا الْقُوَّةُ النَّاطِقَةُ فِي الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ الصَّوَابِ، وَتَحْرِزُهَا مِنَ الْغَلَطِ فِيهِمَا = سُمِّيَتْ بِالْمَنْطَقِ»^(١).

وَمِنَ الْمَلَاحَظَاتِ الْلَّافِتَةِ فِي الْكِتَابِ الْمَنْطَقِيِّ التَّرَاثِيِّ خَصْوَصًا الْمُتَقَدِّمَةُ؛ إِهْمَالُ عَامَةِ مَوْلِفِهَا تَعرِيفِ الْمَنْطَقِ (لِغَة)، وَغَایَةِ مَا هَنالِكَ بِيَانِ الْمَعْنَى الْاَصْطِلَاحِيِّ، وَكَثِيرًا مَا يَكُونُ عَرَضًا مِنْ دُونِ تَقْصِدِ التَّعرِيفِ أَوْ سُلُوكِ سُنَّتِهِ الْقَانُونِيَّةِ الْمُقرَّرَةِ فِي عِلْمِ الْمَنْطَقِ.

لَكُنَّ مَا حَدَثَ لَاحِقًا عِنْدَ غَالِيَّةِ الْبَاحِثِينِ الْمُتَأْخِرِينَ هُوَ اسْتِقرارُ

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٥٩ - ٦٠)، وَانْظُرْ: إِحْصَاءُ الْعِلُومِ (ص ٦٣). وَقَدْ أَشَارَ الْفَارَابِيُّ فِي الْآخِيرِ إِلَى أَنَّ تَسْمِيَّةَ عِلْمِ الْمَنْطَقِ بِهَذَا الْاَسْمَ مُشَابِهَةً لِتَسْمِيَّةِ بَعْضِ كَتَبِ الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ بِالْمَنْطَقِ أَيْضًا، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْعِلْمَ أُخْرِيَ بِهَذَا الْاَسْم؛ فَلَعْلَ التَّسْمِيَّةِ مُنَقَّوَلَةً أَوْ مُقْتَبِسَةً مِنْ بَعْضِ كَتَبِ الْلُّغَةِ الْمَتَسْمِيَّةِ بِالْمَنْطَقِ، كِتَابِ إِصْلَاحِ الْمَنْطَقِ لَابْنِ السُّكَّيْتِ (ت ٢٤٤هـ).

ما ذهب إليه الفارابي (ت ٣٣٩هـ) في التعريف اللغوي للمنطق، مع إضافة معنى جديد من معاني المنطق في المعجم اللغوي وهو: الإدراك؛ حتى تظهر مناسبته للمعنى الاصطلاحي. لذلك أضافه اللغويون المتأخرون كما في «المعجم الوسيط»^(١)، فذكروا من معاني النطق أو المنطق: الإدراك ومضامين المعنى الاصطلاحي.

وَثُمَّة محاولة أخرى متقدمة ومعاصرة لصنيع الفارابي (ت ٣٣٩هـ) في إيجاد اشتراق لغويًّا لمصطلح (المنطق) الذي أطلق على هذا العلم الوافد، وهذه المحاولة كانت برسم إخوان الصفا^(٢) (= القرن الرابع الهجري) في رسائلهم^(٣). وذلك من خلال تقسيم مادة (نطق) إلى قسمين: نطق لفظي، ونطق فكري.

كما حصل نقد مبكر لهذا المعنى المبتدع، على يد أبي سعيد السيرافي^(٤) (ت ٣٦٨هـ)، في مناظرته الشهيرة مع أبي بشر متى بن يونس المنطقي^(٥) (ت ٣٢٨هـ)، وفيها قوله: «... وأنت إذا قلت

(١) انظر: المعجم الوسيط مادة (نطق)، (٩٣١/ ب).

(٢) هو الاسم الذي عُرفت به فرقه فكرية ذات طابع سياسي ديني ومنزع باطني، كان مركزها في البصرة في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري، وقد دونوا تعاليمهم في (٥١) رسالة أضيفت لها لاحقًا رسالة أخرى بعنوان الرسالة الجامعية، وتنقسم إلى أربعة أقسام (١٤) منها في التمهيد، والرياضيات والمنطق، و(١٧) في الفلسفة ونظرية النفس، و(١٠) منها فيما بعد الطبيعة، و(١١) منها في التصوف والتبرج. ينظر: أخبار العلماء (ص ٤٦)، معجم الفلاسفة (ص ٤٥).

(٣) انظر: رسائل إخوان الصفا (١/ ٣٩١ - ٣٩٢).

(٤) هو الحسن بن عبد الله بن المرزيان أبو سعيد السيرافي النحوي، وكان من أعلم الناس بنحو البصريين عارقاً بفقهه أبي حنيفة. من تصانيفه: أخبار النحاة، الوقف والإبداء، توفي سنة (٣٦٨هـ). ينظر: الوافي بالوفيات (٤٧/ ١٢)، البلقة (ص ٨٦).

(٥) هو متى بن يونس (وهو يونان) النصراوي أبو بشر، نزيل بغداد، انتهت رياسته المنطقين في عصره، وعلى كتبه وشروحه اعتماد أهل هذا الشأن في عصره، من تصانيفه:

لإنسان: (كن منطقياً)، فإنما تريده: كن عقلياً، أو عاقلاً، أو أعقل ما تقول؛ لأن أصحابك يزعمون أن النطق هو العقل، وهذا قولٌ مدخول؛ لأن النطق على وجوه أنتم عنها في سهو»^(١).

ويشير بعض المؤرخين المعاصرین إلى أن كلمة المنطق لم تكن تتضمن في العربية معنى التفكير أو الاستدلال، بل كانت تدل على الكلام فقط: «ويقي هذا المعنى الأخير - الكلام - شائعاً حتى بعد أن اصطلح على تسمية علم الفكر بالمنطق»^(٢).

ويضيف أيضاً، أن عدم استقرار هذا المعنى في العربية كان بسبب حملات اللغويين والنحاة على الكلمة واستخدامها لهذا العلم العقلي، بينما هي تدل في نظرهم على الناحية اللغوية، وكذلك شارك الفقهاء والمتكلمون في هذه الهجمة حتى حدا ذلك الأمر بمحاولة العدول عن هذا الاصطلاح «المنطق» إلى تسمية أخرى، كما فعل ابن سينا^(٣) في كتابه «منطق المشرقيين»^(٤)، بتسميته بالعلم الآلي، كما كانت أوسع المحاولات عند الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) في أسمائه الشهيرة بمعيار العلم، ومحك النظر، وعلم الميزان ونحوها.

ويرجع بعض المؤرخين وجہ الاشتباہ وسبب ابتکار معنی لغوی

= المقاييس الشرطية، المدخل إلى المنطق، مات ببغداد سنة (٣٢٨هـ). ينظر: الفهرست (ص ٣٦٨)، أخبار العلماء (ص ١٦٥)، عيون الأنباء (٣١٧/١).

(١) انظر: الإمتناع والمؤانسة، لأبي حيان التوحيدي (١٢٤/١).

(٢) انظر: المنطق الصوري منذ أرسسطو حتى عصرنا الحاضر، علي النشار (ص ٤، ٥).

(٣) هو الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلاخي، ثم البخاري، أبو علي، يُلقب بالشيخ الرئيس، فيلسوف، طبيب، وتوفي (٤٢٨هـ)، من تصانيفه: الشفاء، النجاة، الإشارات والتنبیهات. ينظر: موسوعة الفلسفة (٤٠/١)، معجم الفلاسفة (ص ٢٦).

(٤) منطق المشرقيين، لابن سينا (ص ٥).

جديد لكلمة (منطق) إلى أن الكلمة المرادفة لكلمة المنطق في اليونانية وهي كلمة (لوجوس) - والتي كانت تطلق على هذا العلم - كانت في لغتهم تشمل على معنيين: الكلام والعقل، أو الفكر، أو البرهان^(١).

ومن هنا ورد الإشكال على المترجمين الأوائل في القرن الثاني الهجري الذين قاموا بترجمة الكلمة من غير مراعاة للمعنى المراد في لغة العرب^(٢).

٢ - تعريف المنطق اصطلاحاً:

من المناسب استعراض تاريخ تعاريفات علم المنطق من أجل استحضار التطور التاريخي لمفهوم هذا العلم.

- أقدم التعريف الموجودة ما نقله أبو سليمان السجستاني^(٣) (ت ٣٩٢هـ) عن أرسطوطاليس مؤسس علم المنطق

(١) انظر: المنطق الصوري، لعبد الرحمن بدوي (ص ٤، ٣)، وينقل جورج طرابيشي عن مؤرخي الفلسفة أن كلمة (لوجوس) نشأت في العهد الأيوني قبل العهد اليوناني، وكانت تشمل عند الإطلاق عدة معانٍ، وهي: قصة، حساب، نظر، استدلال، تفسير، كلام، عقل. ثم مع تطور المفاهيم أخذت المعانٍ في العهد اليوناني أو الارسطي إلى معنى الكلام والعقل، ثم استقرت في المسيحية مرادفة لمعنى الكلمة. انظر: نظرية العقل (ص ١٥٦ - ١٥٧).

(٢) يذهب طرابيشي إلى إبداع المترجم العربي القديم في اختيار لفظة (المنطق) لأداء معنى (logic) باعتبار أنه حافظ على معنى (النطق) الذي تتضمنه كلمة (لوجوس) وهي تقارب كلمة (لغة) بالعربية، وهي تعني ماتعنيه (أتعو) - ومقلوبها قوله - بالسامية. انظر: نظرية العقل (ص ١٥٦).

(٣) هو محمد بن طاهر بن بهرام أبو سليمان السجستاني المنطقي، كان متقدماً في العلوم الحكيمية، وله نظر في الأدب والشعر، من آثاره: مقالة في مراتب قوى الإنسان وكيفية الإنذارات التي تنذر بها النفس فيما يحدث في عالم الكون. ينظر: أخبار العلماء (ص ١٤٤)، عيون الأنباء (٤٢٧/١).

إذ يقول: «المنطق آلة لجميع العلوم»^(١).

• ومن أقدم التعريفات أيضاً ما نقله أبو حيان التوحيدي^(٢) (ت ٤١٤هـ) على لسان أبي بشر متّى بن يونس (ت ٣٢٨هـ) في مناظرته الشهيرة مع أبي سعيد السيرافي، حين سأله عن معنى المنطق، فأجابه متّى بقوله: «آلة من آلات الكلام يُعرف بها صحيح الكلام من سقيمه، وفاسد المعنى من صالحه، كالميزان...»^(٣).

• الفارابي (ت ٣٣٩هـ): «صناعة المنطق: هي الصناعة التي تشتمل على الأشياء التي تسدد القوة الناطقة نحو الصواب في كل ما يمكن أن يُغلط فيه، وتعرف كل ما يُتحرز به من الغلط في كل ما شأنه أن يستنبط بالعقل»^(٤).

• وله أيضاً: «صناعة المنطق تعطي بالجملة القوانين التي شأنها أن تقوم العقل وتسدّد الإنسان نحو طريق الصواب، ونحو الحق في كل ما يمكن أن يغلط فيه من المعقولات...»^(٥).

• إخوان الصفات (القرن الرابع تقريباً ٣٧٣هـ): «معرفة كيفية إدراك النفس معاني الموجودات في ذاتها بطريق الحس، وكيفية انقداح المعاني في فكرها من جهة العقل الذي يُسمّى الوحي

(١) صوان الحكمة (ص ١٤٣)، وانظر: المنطق الصوري، للنشرار (ص ٦).

(٢) هو علي بن محمد بن العباس أبو حيان التوسي، متكلّم، حكيم، أديب لغوي، نحوبي، لكن أصلّاته تبرز في الأدب، اختلف في وفاته، ومن تصانيفه: الإمتناع والمؤانسة، المقايسات، مثالب الوزيرين. ينظر: الواقي بالوفيات (٢٢/٢٨)، معجم الفلاسفة (ص ٢٤٠).

(٣) الإمتناع والمؤانسة (١/٩٠).

(٤) المنطق عند الفارابي (١/٥٥).

(٥) إحصاء العلوم (ص ٥٣).

والإلهام، وعباراتها عنها بألفاظ بأي لغة كانت، يُسمى علم المنطق الفلسفي^(١).

- أبو حيان التوحيدي (ت٤١٤هـ): «يقال: ما المنطق؟ الجواب: هو صناعة أدوية تميز بها بين الصدق والكذب في الأقوال، والحق والباطل في الاعتقادات، والخير والشر في الأحوال...»^(٢).
- ابن سينا (ت٤٢٨هـ): تعدد المواطن التي ذكر ابن سينا فيها توصيفاً لمفهوم المنطق، أو ما يشبه التعريف أحياناً أخرى:
 - «... المراد من المنطق: أن يكون عند الإنسان آلة قانونية تعصمه مراعاتها عن أن يضل في فكره»^(٣).
 - «علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات من أمور حاصلة في ذهن الإنسان إلى أمور مستحصلة»^{(٤)(٥)}.
 - «... صناعة المنطق لأن الآلة العاصمة للذهن عن الخطأ فيما نتصوره ونصدق به، والموصلة إلى الاعتقاد الحق بإعطاء أسبابه ونهج سبله»^(٦).
 - «... فالمنطق: هو الصناعة النظرية التي تعرف أنه من أي

(١) رسائل إخوان الصفا (٣٩٢/١).

(٢) المقابسات (ص ٣١٤).

(٣) الإشارات والتبيهات (١١٧/١).

(٤) المصدر السابق (١٢٧/١).

(٥) انظر تحليل الطوسي للتعريفين وتوجيههما في شرحه على الإشارات والتبيهات: (١) /١٢٧، ١١٧.

وشرح نفس التعريف للقطب الرازي، في تحرير القواعد المنطقية (ص ٢٠).

وتعليق التهانوي في الكشاف على نوع التعريف (٤٧/١).

(٦) النجاة (ص ٦).

الصور والمواد يكون الحد^(١) الصحيح... والقياس
الصحيح...»^(٢).

- «... العلم الذي هو آلة للإنسان موصلة إلى كسب الحكم
النظريّة والعملية»^(٤).

• الغزالى، أبو حامد (ت ٥٥٠ هـ)، له مجموعة من العبارات،
أظهرها:

- «... الآلة التي بها تُقتضي العلوم والمعرفات كلها...»^(٥).

- «... علم المنطق: هو القانون الذي به يُميّز صحيح الحد
والقياس عن فاسدهما...»^(٦).

- «المنطقيات نظرٌ في آلة الفكر في المعقولات»^(٧).

• الساوي^(٨) (ت ٥٤٠ هـ): «المنطق: قانون صناعي عاصم
للذهن عن الزلل، مُميّز لصواب الرأي عن الخطأ في العقائد»^(٩).

(١) هو قول دال على ماهية الشيء. التعريفات (ص ١١٢)، معجم مقاييس العلوم (ص ٣٤).

(٢) هو عند المتناطقة قول مؤلف من قضايا، إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر، كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ فإنه قول مركب من قضيتيين، إذا سلمتا لزم عنهما لذائهما العالم حادث. التعريفات (ص ٢٣٢)، المعجم الفلسفى لصليا (٢٠٧/٢)..

(٣) النجاة (ص ١٠).

(٤) رسالة في أقسام العلوم العقلية (ص ١١٦).

(٥) محك النظر (ص ٦٨).

(٦) مقاصد الفلسفة (ص ٣٦).

(٧) تهافت الفلسفة (ص ٨٧).

(٨) هو عمر بن سهلان زين الدين الساوي، ويعرف بالقاضي الساوي، حكيم، من أهل ساوة بين الري وهمدان، توفي سنة (٥٤٠ هـ)، من آثاره: البصائر التصيرية في المنطق، كتاب في الحساب، ورسالة الطير. ينظر: الأعلام (٢٠٦/٥)، معجم المؤلفين (٧/٢٨٥).

(٩) البصائر التصيرية (ص ٢٥، ٢٦).

• النَّصِيرُ الطُّوسيُّ^(١) (ت ٦٧٢هـ) : «علم المنطق: فهم معانٍ يمكن أن يتوصل بها إلى أنواع العلوم المكتسبة... ومعرفة كيفية التصرُّف في كل معنى على وجه يؤدي إلى المطلوب...».

ثم يقول: «... وصناعة المنطق: أن يكون مع فهم المعاني، ومعرفة كيفية التصرُّف: ملكرة مقارنةً أيضًا لهاتين الفضيلتين بحيث يفهم بلا رؤيةٍ وفكِّر أصنافَ المعاني...»^(٢).

• القزويني الكاتبي^(٣) (ت ٦٧٥هـ) يعبر عن المنطق في رسالته بقوله: «قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات^(٤) من الضروريات^(٥)، والإحاطة بالصحيح وال fasid من الفكر الواقع فيها...».

ثم يعود بعد هذه العبارة، وينقل رسم المنطق السّينوي - نسبةً لابن سينا - بقوله: «ورسموه بأنه: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر»^(٦).

(١) هو محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين أبو عبد الله الطوسي، الفيلسوف، كان رأساً في علم الأولئ، لا سيما في الأرصاد، والمجسطي، كتب مصنفات كثيرة منها: أساس الاقتباس في المنطق، قواعد العقائد، زبدة الإدراك في هيئة الأفلاك، توفي سنة ٦٧٢هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (١٤٧/١)، السلوك (٨٨/٢).

(٢) أساس الاقتباس (ص ٣٢).

(٣) هو علي بن عمر بن علي أبو الحسن نجم الدين الكاتبي القزويني المعروف بدَبِران، فيلسوف، وفلكي رياضي، له من التصانيف، العين في المنطق، واختصره في الرسالة الشمسية، جامع الدقائق، توفي سنة ٦٧٥هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (٢٤٤/٢١)، معجم الفلاسفة (ص ٤٩٩).

(٤) ويراد بها الكسيبات: ما يتوقف حصولها على الفكر. التعريفات (ص ٣١٠)، معجم مقاييس العلوم (ص ١١٧).

(٥) وهي ما لا يحتاج في تحصيلها إلى فكر ونظر. التعريفات (ص ٦٣)، معجم مقاييس العلوم (ص ١١٧).

(٦) الرسالة الشمسية (ص ١٦).

• ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ): «علم المنطق: وهو قوانين يُعرف بها الصحيح من الفاسد في الحدود المعرفة للماهيات^(١)، والحجج المفيدة للتصدیقات^(٢).

• الجرجاني^(٤) (ت ٨١٦هـ): «المنطق: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر»^(٥).

• طاش كبرى زاده^(٦) (ت ٩٦٨هـ): «علم يُتعرف منه كيفية اكتساب المجهولات التصورية^(٧) أو التصدیقية من معلوماتها»^(٨).

(١) تطلق غالباً على الأمر المتعلق مثل المتعلق من الإنسان، وهو الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود الخارجي، والأمر المتعلق من حيث إنه مقول في جواب ما هو يسمى ماهية، ومن حيث ثبوته في الخارج يسمى حقيقة، ومن حيث امتيازه عن الأغيار هوية، ومن حيث حمل اللوازم له ذاتاً، ومن حيث يست Britt من النطق مدلولاً، ومن حيث إنه محل العوائد جوهراً. التعريفات (ص ٢٥٠).

(٢) والتصديق عند المناطقة تصور مع حكم، وهو إسناد أمر إلى آخر إيجاباً وسلباً. المعجم الفلسفي (١/٢٧٧).

(٣) المقدمة (٣/١١٣٦).

(٤) هو علي بن محمد بن علي أبو الحسن الجرجاني، ويعرف بالسيد الشريف، توفي سنة (١٤٨١هـ)، من تصانيفه: تفسير الزهراويين، شرح المواقف، شرح الشمسية. ينظر: الضوء الالمع (٥/٣٢٨)، البدر الطالع (ص ٤٨٨).

(٥) التعريفات (ص ٣٢١).

(٦) هو مصلح الدين مصطفى بن خليل طاش كبرى زاده، فاضل مشارك في بعض العلوم، ولد ببلدة طاش كبرى، له حواش على نبذ وشرح المفتاح، رسالة في الفرائض، وغير ذلك، توفي سنة (٩٦٨هـ).

ينظر: شذرات الذهب (٨/٢١١)، معجم المؤلفين (١٢/٢٥٠).

(٧) التصور حصول صورة الشيء في العقل وإدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات. التعريفات (ص ٨٣)، معجم مقاليد العلوم (ص ١١٧).

(٨) مفتاح السعادة (١/٢٧٢).

• المُنَّاوِي^(١) (ت ١٠٣١ هـ) : «آلَة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر^(٢) .

والأظاهر أنه منقول عن تعريفات العرجاني .

• حاجي خليفة^(٣) (ت ١٠٦٧ هـ) ينقل نفس نص طاش كبرى زاده، ويعزو إليه^(٤) .

• ومثله أو عنه صديق القنوجي^(٥) (ت ١٣٠٧ هـ)^(٦) .

• ساجقلی زاده^(٧) (ت ١١٤٥ هـ) : «... قوانين يُعرف بها صحيح الفكر وفاسده...»^(٨) .

(١) هو زين الدين محمد عبد الرؤوف، المناوي، عالم متفنن، وتوفي سنة (١٠٣١ هـ)، وله نحو ثمانين مصنفاً، منها الكبير والصغر والتام والناقص، منها: كنز الحقائق، التيسير، شرح الجامع الصغير. ينظر: الأعلام (٢٠٤/٦)، معجم المؤلفين (١٦٦/١٠).

(٢) التوقيف على مهامات التعريف (ص ٦٧٩).

(٣) هو مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، الحنفي، الشهير بكاتب جلبي، حاجي خليفة، مؤرخ، عارف بالكتب ومؤلفها، من تصانيفه: كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، تحفة الكبار في أسفار البحار، توفي سنة (١٠٦٧ هـ). ينظر: الأعلام (٢٣٦/٧)، معجم المؤلفين (٢٦٢/١٢).

(٤) انظر: كشف الظنون (٢/١٨٦٢).

(٥) هو محمد صديق خان بن حسن الحسيني البخاري القنوجي، عالم، أمير، مشارك في أنواع من العلوم، توفي سنة (١٣٠٧ هـ)، من تصانيفه الكثيرة: أبجد العلوم، فتح البيان في مقاصد القرآن، وغيرها. ينظر: الأعلام (١٦٧/٦)، معجم المؤلفين (١٢/٢٦٢).

(٦) انظر: أبجد العلوم (٢/٢١٦).

(٧) هو محمد بن أبي بكر المرعشى، المعروف بساجقلی زاده: فقيه حنفي، مشارك في معارف عصره، توفي سنة (١١٤٥ هـ)، له مصنفات كثيرة منها: شرح الرسالة القياسية في المنطق، تقرير القوانين المتناولة في علم المتناظرة. ينظر: الأعلام (٦٠/٦)، معجم المؤلفين (١٤/١٢).

(٨) ترتيب العلوم (ص ١٣٩).

• التّهانوي^(١) (ت بعد ١١٥٨هـ) : «علم بقوانين تفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات إلى المجهولات وشرائطها ، بحيث لا يعرض الغلط في الفكر»^(٢).

* * *

من خلال التّبع التّاريخي للتّعريفات الموضوعة والمتداوّلة لعلم المنطق ؟ يمكن تسجيل جملة من الملاحظات الإجمالية فيما يلي :

الأولى : لم تظهر عنابة واضحة بتعرّيف مصطلح (المنطق) بشكل علمي في كتب المنطق التّراثية ، فلم يحصل ذلك في مدونات الفارابي (ت ٣٩٣هـ) ، ولا في كتب ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) مع تعددّها ، ولا ابن حزم^(٣) (ت ٤٥٦هـ) ، وكذا الغزالى (ت ٥٠٥هـ) ، ولا المنطقى المتخصص ابن رشد (ت ٥٩٥هـ) ، بل كانت عامة التعريف المنقوله سابقاً هي أقرب للتّوضيح العام لمفهوم المنطق من أن تكون تعريفاً على سَنن ما يشترطه قانون المناطقة في منهج التعريفات ، حتى إنّ كثيراً من هذه الإيضاحات يأتي عَرضاً أثناء المقدمات وليس قصدأً ، كما هو الحال عند الفارابي وابن سينا ، وكذا الغزالى ، بل بعضهم لم يتعرض له مطلقاً كابن رشد.

(١) هو محمد بن علي بن محمد صابر الفاروقي ، الحنفي ، التّهانوي ، لنفو ، مشارك في بعض العلوم ، من أهل الهند من آثاره: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، وسيق الغنایات في نسق الآيات ، توفي بعد ١١٥٨هـ). ينظر: الأعلام (٢٩٥/٦)، مجمع المؤلفين (٤٧/١١).

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون (٤٦/١).

(٣) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، القرطبي ، فقيه ، محدث ، أصولي ، متكلم ، وأديب ، مشارك في التّاريخ والأنساب ، والنحو واللغة والشعر ، والمنطق ، والفلسفة ، وغيرها ، من مصنفاته: الإحكام في أصول الأحكام ، والمحلّي ، مداواة النفوس ، الفصل في الملل والنحل ، توفي سنة (٤٥٨هـ). ينظر: السير (١٨/١٨٦)، نفح الطيب (٢/٧٨).

وقد تنبأ الطوسي (ت ٦٧٢هـ) لشيء من هذا؛ حتى إنه لما ذكر ما يشبه التعريف في مقدمة كتابه «أساس الاقتباس» أردف قائلاً: «وهذا المقدار إشارة إلى تصوّر ماهية علم المنطق، وتنبيه على فائدته بحسب الإمكان في هذا المقام لأن الإحاطة بكلمه إنما تحصل بعد تحصيله بالتمام»^(١).

الثانية: تداول صيغ متشابهة للتعريف، بل تناسخها أحياناً، خاصةً من كلام ابن سينا (ت ٤٢٨هـ)، الذي لم يكن تعريفه ابتكاراً منه عند التحقيق، بل هو مسبوق إلى قريب من صيغته، كما هو متقول عن أرسطو، وكلام أبي بشر متى بن يونس المتقول سابقاً.

الثالثة: دوران مجمل التعريف حول الفاظ رئيسة ثلاثة:

- ١ - آلة.
- ٢ - صناعة.
- ٣ - قانون أو قوانين.

ويربط بينها أن الصناعة لا تقوم إلا على آلة، والآلة لا بد أن تنضبط على قانون أو تتبع قوانين وقواعد كلية.

والقانون هو: «أمرٌ كليٌ ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحکامها منها»^(٢).

ويظهر أن اللفظ المحور هو: «الآلة». ويروى في منشأ هذا اللفظ أنه ترجمة لكلمة (أورجانون / Organon)، وهو العنوان الذي أطلق على مجموعة مؤلفات أرسطو المنطقية، وهذه الكلمة معناها: آلة.

(١) أساس الاقتباس (ص ٣٢).

(٢) تحرير القواعد المنطقية، القطب الرازي (ص ١٩).

كما يذكر بعض المؤرخين أنه بهذه التسمية: «أورجانون/آلة» تأثر تعريف المنطق عند الفلاسفة الإسلاميين^(١).

إلا أن الواقع يشير إلى وجود هذه اللفظة من صريح قول أرسسطو، فيما نقله عنه أبو سليمان السجستاني (ت ٣٦٨هـ) في «صوان الحكم» في قوله: «والمنطق: آلة لجميع العلوم» كما تقدم نقله.

وبهذا المصطلح (الآلة) سارت الرُّكبان، حتى أراد ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) أن يجعله مصطلحاً بديلاً لمصطلح المنطق، حينما أطلق على علم المنطق اسم (العلم الآلي)^(٢).

الرابعة: التزام ذكر ثمرة وفائدة علم المنطق في عامة التعريف، وهذا يخالف التأصيل المنطقي في نظرية الحد المبنية على ذكر الذاتيات وتجنب العرضيات - والتي منها الثمرة والفائدة - لأنها خارجة عن الماهية. ويمكن أن يتجاوز عن هذا الاستدراك؛ إذا نظرنا إلى أن هذه الصياغات لم تأخذ سبيل التعريف بقدر ما كانت إيضاً عاماً.

ومن جهة أخرى؛ يظهر أن الباعث للتزام ذكر الثمرة في التعريف هو محاولة توسيع وتمكين علم المنطق ضد الدعاوى المطالبة برفضه والرد عليه، أو نقده بعدم الفائدة، فكان هذا الموقف المضاد حاضراً في صياغة تعريف المنطق وتقريره للمفاهيم.

لكنها من جهة أخرى تفيد في تحديد وظيفة علم المنطق^(٣).

الخامسة: تكشف هذه التعريفات عن موضوع علم المنطق، وهو

(١) موسوعة الفلسفة (٤٧٣/٢).

(٢) انظر: منطق المشرقيين (ص ٨، ١٠).

(٣) المدخل إلى المنطق، مهدي فضل الله (ص ٢٠).

العناية بدراسة الفكر الإنساني بوجه عام عن طريق البحث في العمليات الفكرية والشروط النظرية التي يقوم عليها التفكير الصحيح، أو التي ينبغي أن يلتزم بها الفكر السليم، وكل ذلك يتضمن أيضاً الوقوف على مواطن الزلل والخطأ في الاستدلال والاستنبط.

السادسة: ظهرت عناية خاصة في الكتابات والدراسات المنطقية والفلسفية الحديثة بتعریف المنطق بدقة، وتحديد وظائفه المؤثرة في اكتشاف الماهية المصنفة لهذا العلم، وخاصة في الفلسفة الحديثة، والتي أنتجت ما يسمى بعلم المنطق الحديث، ومن ثم فقد تعددت وتبينت تعاريف المحدثين لعلم المنطق^(١).

وتحتة أسباب عديدة لظاهرة تعدد وتنوع تعاريف علم المنطق، بل وتبينها أحياناً أخرى، منها:

١ - الناحية الاعتبارية، في جهة التعريف، من جهة النظر إلى موضوعه، أو فائدته وثمرته، وهذا السبب هو الأظهر في تعدد بعض التعريفات المتنوعة عند الم衲طقة المتقدمين^(٢).

٢ - متابعة المدرسة الفلسفية والانضباط بها والاطراد على وجهتها عند بعض المُعْرِّفين لعلم المنطق، وهذا يظهر بوضوح في تعاريف علم المنطق الحديث.

٣ - اختلاف جهات البحث والمصاميم المنطقية بين المنطق القديم والمنطق الحديث، ويظهر هذا الأمر جلياً في تعاريف الموسوعات الفلسفية، والتي تعرّف المنطق فتذكرة فيه ما قد يكون

(١) انظر أمثلة عليها: موسوعة لالاند الفلسفية (٢/٧٤٢). المنطق الصوري، للنشر، (ص ٤٧٤/٢). موسوعة الفلسفة، لعبد الرحمن بدوي (٢/١٦ - ١٦).

(٢) انظر: مدخل إلى علم المنطق، مهدي فضل الله (ص ٢٠ - ١٦).

مراداً به المنطق الحديث لا القديم^(١).

والمحصل من جملة تشعبات التعريفات، أنه من الممكن تقرير مفهوم المنطق بأنه: مجموعة قواعد ومفاهيم ذهنية، لضبط طريقة التفكير في معرفة المعاني والاستدلال بصورة مستقيمة.

ثانياً: نشأة علم المنطق: بيئته، وشخصياته، ومصادره

نشأ المنطق جغرافياً في بلاد اليونان في كنف الحضارة اليونانية الذاية الصيت، يقول صاعد^(٢) (ت٤٦٢هـ) عن الأمة اليونانية: «فكانت أمة عظيمة القدر في الأمم، طائرة الذكر في الآفاق، فخمة الملوك عند جميع أهل الأقاليم»^(٣).

وقد كانت البيئة اليونانية ترفل في مستوى من النضوج العلمي المتزايد وتشهد حراكاً علمياً استثنائياً وتاريخياً حافظ على بريقه ورونقه حتى العصر الحاضر، ويؤكد صاعد (ت٤٦٢هـ) ذلك بقوله: «وكان علماؤهم يسمون فلاسفة... وفلاسفة اليونان من أرفع الناس طبقة وأجل أهل العلم متزلاً، لما ظهر منهم الاعتناء الصحيح بفنون الحكمة من العلوم الرياضية والمنطقية والمعارف الطبيعية والإلهية

(١) انظر: نقد منطق أرسطو، سيد رزق الحجر (ص١٢ - ١٣)، وانظر: مدخل إلى علم المنطق، مهدي فضل الله (ص١٣).

(٢) هو صاعد بن أحمد بن عبد الرحمن، الأندلسي، القرطبي، مؤرخ، مشارك في بعض العلوم، توفي سنة (٤٦٢هـ)، من مؤلفاته: جواجم أخبار الأمم من العرب والعجم، التعريف بطبقات الأمم، مقالات أهل الملل والنحل. ينظر: الوافي بالوفيات (١٦/١٣٥)، الأعلام (١٨٦/٣).

(٣) طبقات الأمم (ص٣١).

والسياسات المتنزلة والمدنية»^(١).

وهذا المشهد يقتضيه داعي الإنفاق، ومبدأ العدل، ولا يلزم من ذلك الحكم بصواب رأيهم مطلقاً أو استقامته في جميع الأحوال، خاصةً بعد نزول الأديان، ويشير إلى نوع من ذلك ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، حينما يتكلم عن حال فلاسفة اليونان: «... والقوم - لو لا الأنبياء - لكانوا أعقل من غيرهم»^(٢).

في حدود القرن السادس قبل الميلاد^(٣)، وفي أجواء الحركة العلمية التي بدأت بمجموعة من التساؤلات حول حقائق الأشياء، وتساؤلات تطالب بتفسير العالم الذي يعيشون فيه: مصدره، وعلته، وما لا يدرك منه، ونحو ذلك؛ تقدّم التفكير الفلسفـي في أبسط صوره الاستفهامـية، فبدأت الأذهان في نشاط التفلسف بحثاً عن أجوبة ممكنة ومحتملة للتساؤلات المطروحة^(٤).

ويتبّع بعض الباحثين، على أن من أخصّ ما يميّز التفكير الفلسفـي عند اليونان هو: التماـس المعرفـة لذاتها، بمعنى أن العـقل

(١) طبقات الأمم (ص ٣٢)، وتتجدر الإشارة إلى اتفاق الباحثين حول وجود مؤثرات شرقية من الفلسفـات المشرقيـة كالصينـية والهنـدية والمـصرية القـديمة ساـهمت في تـكوين الحـضـارة اليـونـانية مع وجـود نـقلـة مـوضـوعـية أـضاـفـها اليـونـان.

(٢) الرد على المنطقـيين (ص ١٨٩).

(٣) انظر: ربـيع الفـكر اليـونـاني، بدـوي (ص ٨) في الخـلاف في بدـء تـارـيخ الـفلـسـفة، لكن يـؤـكـد جـملـة من البـاحـثـين في تـارـيخ الـفلـسـفة حـصـول سـبق تـارـيخـي في التـفـكـير والتـنـظـير الـفـلـسـفي في الـحـضـارات الـقـديـمة قـبـل الـحـضـارـة اليـونـانـية كـما حـصـل في الـحـضـارـة الـهـنـدـية والـصـينـية والـبـابـلـية... انـظـر بـتوـسـع مـناـقـشـة دـعـوى تـفـرـد اليـونـان بـيـدـائـة الـفـلـسـفـة العـقـلـانيـة، فـي الفـصل الثاني والـثـالـث مـن: نـظـريـة العـقـلـ، جـورـج طـرابـيشـيـ.

(٤) انـظـر: قـصـة الـفـلـسـفة، وـيلـ دـيـورـانـت (ص ٦، ٧). وـانـظـر: قـصـة الـفـلـسـفة اليـونـانـية، زـكيـ نـجـيب وأـحمد أمـين (ص ٤ - ٦).

يتجه مباشرةً إلى كشف الحقيقة بباعث من اللذة العقلية والممتعة المعرفية، لا لغرض عملي أو منفعةٍ تؤثر في اتجاه التفكير. وهذا النوع من المعرفة الذي يتحرى النزاهة والموضوعية قد نشأ لأول مرة في ظل اليونان وعاش في كنفهم^(١).

ولا شك أن صفةً كهذه ستمنح التفكير أبعاداً واسعة من الحرية في إصدار الآراء بشكل مكثف، كما ستمنح حرية البحث في جميع المجالات سواء المحسوسة أو غير المحسوسة، وانعكس هذا على تنوع الفلسفة اليونانية مما أنتج لها فروعاً عديدة سياسية وأخلاقية ورياضية وطبيعية وإلهية. وموجب ذلك هو كثرة التساؤلات وحريتها، وترتب عليه تصنيف أبواب الفلسفة والبحث في هذه الفروع وغيرها.

لكن طبيعة البدايات عادةً تتسم بالبساطة والعفوية في المعالجة؛ إذ تنطلق (الأسئلة والأجوبة) من عفو الخاطر والتفكير، ثم لا تثبت أن يتمسك بها أصحابها ويدافعون عنها، فتظهر صورة الخلاف والجدل في بداياته كذلك، ثم شيئاً فشيئاً يبدأ تمييز أنماط التفكير المنتجة للإجابات الفلسفية، مما يسبب لاحقاً ظهور المدارس الفلسفية مع أساتذتها وأتباعها.

ولا شك أن ظهور المدارس سيقفز بالحالة العلمية إلى مجال التنافس، الذي سيضاعف من مستوى الإنتاجية، وربما هذا ما حصل في الواقع اليوناني.

فقد نشأت المدارس الفلسفية بشكل متوازي وبعضها بشكل متتابع، وكان الغالب في بحث المتقدمين من فلاسفة اليونان البحث

(١) انظر: أسس الفلسفة، توفيق الطويل (ص ١٨).

في الطبيعيات والرياضيات^(١)، ومن أشهر هذه المدارس مدرسة «الفيثاغوريين» المنتسبين إلى العالم الرياضي الشهير «فيثاغورس»^(٢) والذي نسب إليه أنه أول من وضع لفظة (فلسفة)؛ إذ قال: «الست حكيمًا فإن الحكمة لا تضاف لغير الآلهة، وما أنا إلا فيلسوف أي محب للحكمة»^(٣).

ويقول ابن تيمية (ت ٤٢٨ هـ) مُشيرًا لل بدايات الفلسفية: «... وهذا كان مبتدأ فلسفتهم التي وضعها فيثاغورس، وكانوا يسمون أصحابه (أصحاب العدد)، وكانوا يظنون أن الأعداد المجردة موجودة خارج الذهن»^(٤).

ولا شك أن انطلاق البحث الفلسفي في المسائل الطبيعية والرياضية تحديدًا أعطى حالة من الوضوح والاستقرار العلمي، الأمر الذي دفع دفعة البحث بخطى ثابتة نحو نتائج أكثر صواباً، ونحو حراك فلسفي أكثر نشاطاً وفاعلية.

وقد وقف علماء الإسلام على جودة هذا النوع من الموضوعات في الموروث اليوناني - إلى ذلك الوقت على الأقل - وبادروا إلى الإنصاف في تقييمه، كما ورد عن الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) قوله: «أما الرياضيات فهي نظرٌ في الحساب والهندسة، وليس في مقتضيات

(١) انظر: دروس في الفلسفة (ص ٢٩ - ٤٢)، تاريخ الفلسفة اليونانية، وولتر سيتين (ص ٢٥ - ٧٦).

(٢) فيثاغورس: فيلسوف رياضي يوناني ولد بين (٥٨٠ و ٥٧٠ ق.م.)، مؤسس المدرسة الإيطالية القديمة في الفلسفة التي أثرت على المذاهب الفلسفية اللاحقة، ولم يصلنا شيء من كتاباته.

ينظر: عيون الأنباء (ص ٦١)، معجم الفلاسفة (ص ٤٨٠).

(٣) دروس في الفلسفة (ص ٣٤).

(٤) الرد على المنطقين (ص ١٧٦).

الهندسة والحساب ما يخالف العقل، ولا هي مما يمكن أن يُقابل
بإنكار وجحد^(١).

وقال ابن تيمية في تقييم مقولات الفلسفة الطبيعية: «نعم، لهم
في الطبيعيات كلام غالبه جيد، وهو كلام كثير واسع»^(٢).
وأضاف في موطن آخر في توصيف الرياضيات: «... ولا
ريب أن قضياء كلية واجبة القبول لا تنتقض أبداً»^(٣).

وهذا النوع من المباحث يورث درجةً من الاطمئنان والثقة
بطريقة التفكير المُتّهجة في سبيل الوصول إلى مستوى مستقر من
الصواب في النتائج، يقول ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) في تأكيد هذا
المعنى: «واعلم أن الهندسة تفيد أصحابها إضاءةً في عقله واستقامة في
فكره؛ لأن براهينها كلها بينةً الانتظام، جلية الترتيب، لا يكاد الغلط
يدخل أقيستها لترتيبها وانتظامها، فيبعد الفكر بممارستها عن
الخطأ...»^(٤).

ولقد كان المنهج الهندسي مؤثراً في غائية وضع المنطق فيما
بعد، من جهة محاولة احتذاء الأسلوب الرياضي في تثبيت طريقة
التفكير، يقول ابن تيمية: «فكان مبدأ وضع المنطق من الهندسة،
فجعلوه أشكالاً كالأشكال الهندسية، وسموه (حدوداً) كحدود تلك
الأشكال، لينتقلوا من الشكل المحسوس إلى الشكل المعقول»^(٥).
وهذا يثبت أن الهندسة كانت مصدراً مؤثراً منهجياً في تكوين

(١) مقاصد الفلسفة (ص ٣١).

(٢) الرد على المنطقيين (ص ١٨٦).

(٣) المصدر السابق (ص ١٧٦).

(٤) المقدمة (١١٣٢/٣).

(٥) الرد على المنطقيين (ص ١٧٩).

علم المنطق، من حيث طريقة التفكير في وضعه بشكل حاسم لا تختلف عليه العقول كما هو الوضع في علم الهندسة والرياضيات.

لكن نشاط الفلاسفة لم يقتصر على قسمٍ: الطبيعة، والرياضيات، بل كان هناك القسم الأبرز (الفلسفة الإلهية) التي يدور موضوعها حول الوجود، وما يطلق عليه اصطلاحاً بـ«ما بعد الطبيعة/الميتافيزيقا»، وهي زاوية شديدة الغموض بالنسبة للعقل البشري؛ لذلك كان التفاعل معها أبطأ وأقل من غيره في قسم الطبيعيات والرياضيات، إلا أن العصور المتقدمة شهدت مشاركات في هذا القسم ليست كثيفة كما سيحدث في العصور أو المراحل اللاحقة.

وفي الجملة؛ فإن البحث الفلسفى في الإلهيات - بحسب الرؤية الإسلامية - لم يكن موفقاً، لسببٍ يتجلّى في عدم قدرة العقل البشري على الاستقلال عن وحي النبوات في الجواب عن الإشكالات الكونية والغيبية، حتى وإن أصاب الحق أحياناً، لذلك كان نقد علماء المسلمين لبحث الإلهيات الفلسفى صريحاً، كما يقول الغزالى: «وأما الإلهيات، فأكثر عقائدهم فيها على خلاف الحق، والصواب نادرٌ فيها»^(١).

وقد تضمنت هذه المرحلة المتقدمة بعضًا من الأفكار المنطقية - أو التي استشرت لاحقاً في تكوين المنطق - إلا أنها كانت مختلطة بالمباحث الفلسفية المختلفة.

ومن تلك الأفكار المنهجية المتناثرة؛ دراسة التقابل بين الأضداد، والتناقض على يد الفيثاغوريين، كما أنسجت داخل المدرسة الفيثاغورية نظرية الأعداد والهندسة التي ساهمت في تنظيم

(١) مقاصد الفلسفة (ص ٣٢).

عملية التفكير، حيث ذهب الفيثاغوريون إلى أن العدد يمحو الكذب والخداع من العلاقات الإنسانية لأن المقايس والموازين السليمة مبنية على الحساب^(١).

كذلك ظهرت طرائق الجدل على يد بعض الفلسفه، مثل (زينون الإيلي)^(٢) حيث استعمل أحد طرق الاستدلال وهو ما سُمي لاحقاً باسم (برهان الخلف)، بل نُسب إلى (زينون) بأنه مؤسس علم الجدل.

أيضاً كان من البدايات المنطقية في تلك المرحلة؛ البحث عن مصدر المعرفة على يد (هيراقليطس)^(٣). فهذه محاولات بدائية كانت معتبرة على المدى البعيد في وضع علم المنطق^(٤).

ثم ساهمت مجموعة من العوامل الدينية والسياسية والاجتماعية في استئناف مرحلة جديدة في مشهد الفكر اليوناني فيما يقارب منتصف القرن الخامس قبل الميلاد، فبعد أن كانت المشكلة المطروحة في المرحلة الأولى من الفلسفه هي أصل العالم، وتفسير الوجود وصيروة الطبيعة، فإن المرحلة الثانية تبدأ بطرح مشكلة وضع الإنسان في الكون.

(١) انظر: تاريخ علم المنطق، الكسندر ماكوفل斯基.

(٢) فيلسوف من أصل فينيقي كتب باليونانية، ولد في إيليا بين (٤٩٠ و٤٨٥ ق.م)، وكان من تلاميذ بارمنيدس، جعله أرسطو مؤسس الجدل، و Ashton بنفي الحركة، وإليه تنسب المدرسة الإيلية في الفلسفه. ينظر: موسوعة الفلسفه (٢٧٢/١)، معجم الفلسفه (ص ٣٤٦).

(٣) فيلسوف يوناني كتب بأسلوب غامض، فُعرف بالغامض، وغلبت على نظراته الكآبة فعرف بالفيلسوف الباكى، تأثر بأفكاره كل من أفلاطون، وأرسطو، وسقراط، قال: بأن النار هي الجوهر الأول ومنها نشأ الكون. ينظر: موسوعة الفلسفه (٥٣٣/٢)، معجم الفلسفه (ص ٦٩٧).

(٤) انظر: نقد منطق أرسطو، السيد رزق الحجر (ص ٢١ - ٢٢).

وبعد أن أثّر ظهور المدارس الفلسفية في تنشيط رغبة الناس في الاستئنار والتعليم = انتشرت ظاهرة التعليم الشعبي في المجتمع اليوناني، والتي تقوم على تصدي مجموعة من المعلمين لتعليم الناس كافة أنواع العلوم الموجودة، وبخاصة التي لها أثر عملي كعلم السياسة والأخلاق ونظرية الدولة ونحوها، وما يلزم على ذلك من تعلم الخطابة والبلاغة من أجل التأثير في الجمهور، وقد ظهرت طائفة من هؤلاء المعلمين سميت لاحقاً (بالسفسطائية)^(١)، الذين ساهموا في نقل البحث الفلسفي من دراسة الطبيعة إلى دراسة الإنسان ونشاطه.

وقد كثر الجدل حول نشاط السفسطائيين، ويفك المؤرخون بأنهم لم يكونوا فلاسفة بالمعنى المتخصص، حيث لم يتخصصوا في مشكلات الفلسفة، وكانت نزاعاتهم نزعات عملية تصبُّ في كيفية تعليم الشعب كل ما يحتاجون إليه، لكنهم في الواقع تميّزوا بعدة مواصفات مؤثرة في الحركة العلمية، فكان لديهم تعظيم خاص وقدرة متألقة في الجدل لمواجهة أية قضية تثار؛ إن لم يكن بالاستدلال القوي وبالإفحام الجديري السريع، ومن هنا ترَكَت طاقتهم على البلاغة والخطابة، التي شاركوا في تأسيسها كعلم.

لكن المُشكل أن منهج السفسطائية في البحث عن الحقيقة لم

(١) نسبة إلى السقسطة، وقد أطلق هذا اللقب في الأصل على الحاذق في الميكانيكا، ثم أطلق على الحاذق في الخطابة أو الفلسفة، ثم أطلق بعد ذلك تبذلاً على كل دجال مخدع، والسفسطائية جملة من النظريات أو المواقف العقلية المشتركة بين كبار السوفسطائيين، كبروتاغوراس، وهيبايس، وغيرهما، وتطلق على كل فلسفة ضعيفة الأساس، كفلسفة الرّيبيين الذي ينكرون الحسيات والبدويات وغيرها، وتنقسم إلى ثلاثة طوائف: للأذرية، والعنادية، والعنديّة. ينظر: المعجم الفلسفي لصليبا /١٦٨.

يُكَن مُوضِعِيَاً يَتَحرِّي الصِّحَّة في ذاتها، بل كانوا يَنتصرون لأقوالهم وأرائهم بغض النظر عن الحقيقة في نفس الأمر، بل تجاوز بهم الأمر حتى بدأوا يلتفون حول الحقيقة، ويتعلّقون بها، ويزخرفون القول، ويقلّبون الدلائل، ويستعرضون مهاراتهم الخطابية في ذلك، حتى استطال بهم الأمر إلى الخروج على الناس بمفهوم أو معيار جديد في معرفة الحق، واكتشاف الحقيقة، والذي اشتهر عنهم في المقوله السائرة: «الإنسان معيار كل الأشياء، معيار ما هو موجود فيكون موجوداً، ومعيار ما ليس بموجود فلا يكون موجوداً». وهذا القول يمثل الفكرة المركزية للنشاط السفسطائي، ومقتضاه: إنكار الحقيقة الموضوعية، ونفي وجود حقيقة مستقلة عن الذات الفردية، وتبني موقف التزعة النسبية كأساس لنظرية المعرفة والأخلاق، وبذلك يبطل الحقيقة المعيارية الثابتة التي يتحاكم إليها الناس، وتحل محلها حقائق مؤقتة، متعددة بتعدد الأشخاص بل وبتعدد حالات الشخص الواحد. فكل موضوع يمكن أن توجد عنه تعبيرات متضادة في الحقيقة، وجميعها - على رأيهم - أحكام صحيحة بالقدر نفسه، وهم بذلك يستبعدون التناقض حتى كإمكان.

ثم تحول المنهج السفسطائي إلى فن التدليل على أي شيء، وللدفاع عن أي رأي كان أو دحضه، وبذلك يتحول إلى (جدل مموج)، وإلى شعوذة تحتال على المفاهيم، وإلى ضرب من البهلوانية اللفظية. ولا شك أن لوازم هذا الاتجاه؛ لوازم عدمية وعبقريّة مُدمّرة، وفوضوية لا متناهية على جميع الأصعدة: الديني، والأخلاقي، والاجتماعي، والسياسي^(١).

(١) انظر: تاريخ علم المنطق (ص ٥٥ - ٥٩)، وتاريخ الفلسفة اليونانية (ص ٧٧ - ٨٥)، ودروس في الفلسفة (ص ٤٣ - ٤٥).

إلا أن مؤرخي الفلسفة يتفقون على أن الحركة السفسطائية ساهمت بشكل غير مباشر في نمو الدراسات المنطقية، من خلال المشاركة في تأسيس علم الخطابة، ولفت الانتباه إلى العناية بدراسة الكلمات والجمل والأسلوب والنشر الفني، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإن الأزمة الفكرية التي خلقتها الحركة السفسطائية؛ أثارت تساؤلات عديدة حول حقائق الأشياء، هل هي ثابتة أم متغيرة؟ وحول البحث في معيار المعرفة، ووقوع المعرفة بين الفكر والحس، ونحو ذلك.

وفي هذه الفترة المتأزمة، وسط تسبّع المجتمع اليوناني بتلك الأفكار العيشية الفوضوية؛ ظهرت الحاجة إلى عقول إصلاحية تستعيد حالة التوازن والتعقل حتى لا تنهر المُثل والمبادئ والحقائق التي فطر الناس عليها.

وقد بدأت المحاولات إلى إيجاد أنماط منطقية ضابطة لعمليات التفكير والطرح الفلسفى، ومن أقدم تلك المحاولات المعادية للمنهج السُفسطائي؛ اطروحات ديموقريطس^(١) (ت ٣٧٠ ق.م) الذي ذهب إلى أن الإحساس هو أساس المعرفة العقلية، وكان ديموقريطس - كما يُنقل من قول أرسطو - من بين جميع الفلاسفة الطبيعيين أول من أقام فلسفته بواسطة التصورات والتعريفات المنطقية^(٢).

ثم كان من أبرز الشخصيات المتقدمة؛ الفيلسوف الأشهر سocrates (ت ٣٩٩ ق.م) الذي غابت عليه العناية بالمسائل الأدبية

(١) فيلسوف يوناني، ولد في أبديرا باليونان عام (٤٦٠ ق.م)، وتوفي عام (٣٧٠ ق.م)، يُعدّ ديموقريطس أكبر ممثل للمذهب النَّزَّيِّ القديم، ومؤسس نظرية الجُرَأَ الذي لا يتجزأ.

ينظر: معجم الفلسفة (ص ٣٠٧)، والموسوعة الفلسفية المختصرة (ص ١٩٦).

(٢) انظر: تاريخ علم المنطق (ص ٥٩ - ٦٢).

والخُلُقية والاجتماعية التي كان يثيرها السُّفسيطائيون، واتخذ لنفسه موقفاً معارضًا لموقفهم، وجادل مثلهم، ودافع عن الحقيقة المطلقة والأخلاق المطلقة، ووقف ضد النزعة النسبية ونزعة الشك، وقضى غالب حياته يُنشئ فيها فلسفة التصور، التي أثارت في ذهنه مجموعة من التساؤلات: هل الإحساس هو خقاً مصدر المعرفة؟ وهل المعرفة ذاتية؟ وهل الإنسان هو مقياس الحقائق؟!

وقد نقل المؤرخون عن أرسطو قوله يلخص فيه أبرز جهود سocrates فينشأة المنطقية، حيث يقول: «إننا ندين لسocrates بشيءين، الأول: تعريف المعاني تعريفاً جاماً مانعاً، والثاني: عملية الاستقراء الذي يستخلص الماهيات بواسطة المقارنة بين الأمثلة والشواهد المعطاة»^(١)، وبشهادة أرسطو؛ فإن سocrates كان أول من أثار مشكلة التعريف، وبحث عن ماهية الشيء، واستخدم الأدلة الاستقرائية التي تذهب في عملية تكوين التصورات من الأشياء الفردية إلى تعريف المفهوم الكلي، فالاستقراء هو أساس التعريف، كما سعى كذلك إلى الاستدلال القياسي^(٢).

وخلَفَ سocrates على هذا النهج تلميذه البارز أفلاطون (ت ٣٤٧ق.م) الذي يصدق عليه وصف (الفيلسوف الشامل)، حيث تمكَن من المشاركة في جميع أنحاء الفكر والواقع، واستطاع أن يستثمر جميع جهود الفلاسفة السابقين في تكوين مذهبِه الفلسفِي.

وتمثلت قمة نشاطه الفلسفِي في إنشاء مدرسته التي سُمِّيت

(١) موسوعة الفلسفة، بدوي (٥٧٧/١).

(٢) انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، زكي نجيب محمود وآخرون (ص ٢٥٩)، وتاريخ علم المنطق(ص ٦٣).

«بالأكاديمية» وهي أول معهد للتعليم العالي، حيث مارس فيها نشاطه التعليمي وحواراته الفلسفية في شتى الفروع.

والمقصود في هذا المقام، التنبية على مساهمات أفلاطون التي أُشتهرت لاحقاً في تكوين علم المنطق، والتي كان من أبرزها: طريقة القسمة المنطقية، والتي سميت «بالقسمة الأفلاطونية»، والتي تهدف إلى تعريف الأشياء واكتشاف الماهيات، والاستدلال عليها. وكانت تقوم على الحوار والجدل، وتحليل المعنى المراد مناقشه. «وفيها يتخذ المرأة إحدى القضايا العامة بدءاً للتفكير، ويسلم جدلاً بأنها صحيحة، وتنطبق تماماً على الموضوع الذي يدور الحديث حوله، ثم يستنبط منها التائج حتى يصل إما إلى إحدى القضايا الفاسدة، فيحكم تبعاً لذلك، بفساد القضية الأولى التي كانت مبدأ لاستنباطها، وإما أن ينتهي إلى قضية يسلم الخصم بصدقها، فيثبت صدق القضية الأولى»^(١).

كما بحث أفلاطون في مصدر المعرفة، وفي التصورات الكلية وإنفالاتها عن المفرد والجزئي، وفي نظرية الحكم وصياغة القضية المنطقية، وفي الفرق بين علاقة التناقض وعلاقة التضاد والاختلاف. وساهم في تطوير نظرية التعريف، وقدّم محاولة في تعريف الإنسان، وغير ذلك من المقولات المنطقية المتنايرة في حواراته^(٢).

كما يشير الباحثون إلى تأثر أفلاطون في طريقته الجدلية بعلم الهندسة النظري الذي أبدعه الفيثاغوريون.

ثم تتوّجت التراكمات المنطقية في مرحلة الشخصية المحورية

(١) المنطق الحديث ومناهج البحث، محمود قاسم (ص ١٢).

(٢) تاريخ علم المنطق (ص ٧٣ - ٩٣).

في علم المتنطق، المعلم الأول، واضح ومكون علم المتنطق:
أرسطوطاليس (ت ٣٢٢ق.م) الذي أصبح يُضاف إليه علم المتنطق
فيقال (المتنطق الأرسطي) باعتباره المؤسس.

وعند التحقيق؛ فإن أرسطو يمثل متهى الجهود المتراءكةة فيمن
قبله، والتي قام أرسطو بالإفادة منها، وإعادة ترتيبها وصياغتها،
وتكميلها في نسق منتظم حتى تشكلت علمًا مستقلًا.

يقول الشهرياني^(١) في هذا الشأن: «... أرسطوطاليس ...
وهو المقدم المشهور، والمعلم الأول، والحكيم المطلق عندهم،
 وإنما سموه المعلم الأول؛ لأنه واضح التعاليم المتنطقية ومخرجها من
القوة إلى الفعل، وحكمه حكم واضح النحو، وواضح العروض ...
وهو واضح لا يعني أنه لم تكن المعاني مقومة بالمنتطق قبله فقوّمها،
 بل يعني أنه جرّد آلة عن المادة، فقوّمها تقريبًا إلى أذهان المتعلمين
حتى يكون كالميزان عندهم يرجعون إليه عند اشتباه الصواب بالخطأ،
 والحق بالباطل، إلا أنه أجمل القول فيه إجمال الممهددين، وفضله
 المتأخرن تفصيل الشارحين، وله حق السبق وفضيلة التمهيد»^(٢).

ولعل أصل جهود أرسطو ونقطة الإبداع عنده هو إدراكه بأن
التفكير يمكن أن يكون موضوعاً ومحل بحث لعلم خاص، «حيث لم
يفكر سابقوه - كسقراط وأفلاطون - في دراسة الصور التي يمكن أن

(١) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح الشهرياني، الشافعي، فقيه، فيلسوف،
 متكلم على مذهب الأشعري، ولد بشهرستان بين نيسابور وخوارزم، وتوفي بها آخر
 شعبان سنة (٥٤٨هـ)، من تصانيفه: نهاية الإقدام، الملل والنحل. ينظر: السير (٢٠/
 ٢٨٦)، معجم الفلاسفة (ص ٤٠٤).

(٢) الملل والنحل (١٢٠ - ١١٩/٢). وانظر: الفضل لابن حزم (٥٩/٢)، والمنقد من
 الضلال للغزالى (ص ٣٤)، ومقدمة ابن خلدون (١٢١١/٣). وانظر في جهود ومؤلفات
 أرسطو: الفهرست لابن النديم (٢٤٨/١).

يتشكل بها التفكير، أما هو فقد فطن إلى أن للقضايا أشكالاً وصوراً خاصة، وأن هذه الصور هي العنصر الأساسي الذي تبني عليه عملية الاستدلال والبرهنة، ولهذا أراد أن يفحص القضايا حتى يحدد أشكالها، وحتى يعلم كيف يمكن التأليف بينها على نحو تؤدي معه إلى نتائج ضرورية»^(١).

ولقد واصل أرسطو سلسلة الحملات التي سبقته لدحض الاتجاه السوفسطائي في التفكير فقام بجمع النتائج المتراكمة وتطويرها وإضافة عليها حتى يؤسس النظرية المنطقية الكفيلة بتنظيم التفكير وأطراح حالات السفسطة التي أخذت شوطاً مؤثراً في الفكر اليوناني . وإذا تجاوزنا التفصيات الداخلية بين أرسطو وسابقيه من حيث التأثير والتأثير؛ فإنه يمكن إجمال المصادر والأحوال المؤثرة في نشأة وتكوين علم المنطق فيما يلي :

١- الجدل الفلسفى، الذى أثّر في تكوين المنطق عبر ثلات محاجاً :

- ممارسة الجدل على نحو واعٍ، لكن من غير تنظير وتقعيد.
 - تععيد قواعد منهجية لعملية الجدل.
 - الانتقال من دراسة المجادلة إلى البحث في نظرية التفكير والتعقل الشكلي^(٢).
 - العلوم الرياضية: التي نشأت لدى «الفيثاغوريين» وكان لها أثرها الكبير في تطور البحوث المنطقية، سواءً من جهة طريقة التفكير أو حتى اختيار المصطلحات، كما أشار لذلك ابن تيمية (ت٧٢٨هـ).

(١) المنطق الحديث، محمود قاسم (ص ١٠).

(٢) انظر: المنطق وتأريخه، روبيير بلانشى (ص ٢٤).

في قوله: «فكان مبدأ وضع المنطق من الهندسة، فجعلوه أشكالاً كالأشكال الهندسية، وسموه (حدوداً) كحدود تلك الأشكال، ليتقلوا من الشكل المحسوس إلى الشكل المعقول»^(١).

بل شهد التأثر بالرياضيات والهندسة كثافة في الدور الأفلاطوني والذي جعل الهندسة شرطاً أو وصفاً مطلوباً في كل من يلتحق بأكاديميته، وتميزت طريقة في الجدل بالأسلوب الرياضي، حيث كانت تهدف إلى دحض حجة الخصم بجره إلى التناقض مع نفسه، على المنهج الرياضي العام؛ لأن هذا المنهج يبحث في الكل فقط، بينما تبحث هي - أي طريقة الجدل الأفلاطونية - في الكل وكيف، أي في العدد والصفات الحسية، فالمشكلة الجدلية تتحصر في بيان ما إذا كانت صفة ما تنتمي إلى موصوف معين، أم لا ، كنسبة الفناء أو عدم نسبته إلى الإنسان، وإذا كانت نسبتها إليه بصفة كلية أو جزئية^(٢).

وقد قام أرسطو بفحص طبيعة الاستدلال الرياضي، وحاول العثور على وجه الشبه بين القياس المنطقي وبين البرهان الرياضي^(٣)، كما كان أرسطو يضرب أمثلة الأقىسة البرهانية من بعض الأمثلة الهندسية.

ويميل بعض الباحثين^(٤) إلى القول بأن تأثيره بالتفكير الرياضي عن طريق القسمة الأفلاطونية كان الأساس الأول لفكرته في القياس، بل ليس القياس - كما يفهمه أرسطو - إلا إحدى مراحل البرهان

(١) الرد على المنطقين (ص ١٧٩).

(٢) انظر: المنطق الحديث (ص ١٥)، نقد منطق أرسطو (ص ٣٢).

(٣) هو قياس مؤلف من يقينيات لإنتاج يقيني. المعجم الفلسفى لصلبنا (٢٠٧/١).

(٤) انظر: المنطق الحديث، محمود قاسم (ص ١٥ - ١٦).

الرياضي؛ لأن طبيعة الاستدلال الاستنتاجي بمعناه العام ليست خاصة بالمنطق وحده، بل توجد بصفة أكثر وضوحاً في العلوم الرياضية. وقد كان أرسطو نفسه يعترف في (تحليلاته الثانية)؛ أن الهندسة والحساب وجميع العلوم التي تدرس ماهية الأشياء تستخدم الشكل الأول من القياس في براهينها.

٣ - الاتجاه السوفسطائي، الذي أسهم بشكل غير مباشر في توجيه وابتكار الأفكار المنطقية، وذلك من خلال حدوث ردّ فعل مقاومة لمنهج السقسطة، التي انطلقت على يد ديموقريطس ثم سقراط الذي أسس عن طريق حواراته بذوراً منهجية للتصور والتعريف، وتابعه أفلاطون في محاوراته التي ساهمت في تعميق بحث التصورات والماهية ثم أرسطو الذي نظم العناصر المنطقية في علم منهجي مستقل.

كما كان للسوفسقسطائيين مساهمات في تطوير علم الخطابة، والاهتمام بالألفاظ والعبارات، وتحرير الصيغة المناسبة التي تؤدي المعنى، وتؤثر في الجمهور، فهذه الأمور لفتت انتباه المنشطة إلى دراستها لوضع منهجية منضبطة في الألفاظ والعبارات التي تعبر عن الحقائق والماهيات.

ثالثاً: تقسيمات علم المنطق

عند استعراض تاريخ علم المنطق عبر العصور والأزمنة المتالية، تظهر مجموعة من التطورات والألقاب والأسماء المتدالة بين الباحثين في تاريخ المنطق، وكثرة هذه الأسماء تورث أحياناً لدى غير المختص شعوراً بادئ الرأي بوجود تباين أو تعدد في علم واحد، إلا أن بعض هذه الأسماء عبارة عن تقسيمات داخلية تفصيلية،

وبعضاً منها اصطلاحي وصفي، وبعضاً منها متفرّغ عن خلاف حقيقي.

ولتحrir محل البحث، نستعرض بعض التقسيمات المشهورة، باعتبارات متعددة.

الاعتبار الأول: تقسيم المنطق باعتبار طبيعته، ومنهج البحث فيه:
إلى قسمين:

أ - منطق صوري: وهو الإطلاق الأشهر على علم المنطق.
والمراد به: المنطق الذي يبحث في صور الفكر وشكله فقط، بدون اهتمام بالموضوعات والمواد الظرفية. فوظيفة المنطق الصوري هي أن يضع القواعد التي تجعل الفكر متفقاً مع ذاته، بحيث لا يتناقض مع القواعد التي وضعها، فيبحث فقط في الشروط والقواعد التي يحتاج إليها لتركيب شكل ثابت ينطلق من مقدمات محددة إلى استنباط نتائج صحيحة بواسطة المقدمات نفسها، فإذا كان ثمة جملة أو قضية فالنظر الصوري يتوجه إلى البحث في سلامة تركيبها من حيث الصورة، فإذا انطبقت الشروط والقواعد المنطقية فإن الحكم يتجه بصحتها منطقياً بقطع النظر عن صحة المحتوى والمضمون.

ويطلق أيضاً على المنطق اسم (المنطق الشكلي) اتساقاً مع هذه الفكرة في التمركز حول الشكل والصورة.

ب - منطق مادي: وهو الذي يبحث في استقامة المضمن، وصحة البيانات المدخلة بحيث توافق الواقع، وتحقق الصواب في نفس الأمر، فموضوع المنطق المادي هو: أن يضع القواعد التي تجعل الفكر متطابقاً مع الأشياء؛ أي: أن تعبر في الذهن على ما هي

عليه في الخارج^(١). ويطلق عليه أيضاً اسم (المنطق التطبيقي).

وقد وقع جدل واسع بين المناطقة حول توصيف طبيعة البحث المنطقي بين المادية والصورية، والأظهر في المنطق الذي وضعه أرسطو أنه بحث صوري، ويidel على ذلك حصره للاستدلال في صورة القياس بين الاقتراني^(٢) والاستثنائي^(٣) مع تهميش ظاهر للاستدلال الاستقرائي القائم على اختبار المادة وتتبعها في الواقع، وهذا ما حصل اعتماده في الفلسفة الحديثة.

ومن جهة أخرى، فمن المؤكد أنه كانت هناك عناية بالبحث في مادة الاستدلال كما في بحث البرهان، إلا أنها لم تكن بالمستوى الكافي أو المناسب مع ما حصل من تغلب للجانب الصوري.

الاعتبار الثاني: تقسيم المنطق باعتبار مدارسه الفلسفية:

بعد عصر النشأة الأولى في العهد الأرسطي؛ تتبع حركة البحث والفلسفة اليونانية، وبدأت المدارس الفلسفية في الظهور، والتي أصبح لها آراء مختلفة في الموضوع المستحدث من موضوعات الفلسفة؛ وهو طريقة البحث والتفكير المسمى لاحقاً بالمنطق، وتبعاً لذلك تشكلت الآراء المنطقية بحسب المدارس الفلسفية التي تناولتها، وأبرزها :

(١) انظر: المنطق الصوري، للنشار (ص ١٧ - ١٨).

(٢) هو ما كان منه مشتملاً على النتيجة أو نقيسها بالقوة لا بالفعل، نحو (العالم متغير وكل متغير حادث). التعريفات (ص ٢٣٣)، الكليات (ص ٧١٥).

(٣) هو ما يكون عين النتيجة أو نقيسها مذكوراً فيه بالفعل، كقولنا: إن كان هذا حادثاً فهو مخلوق، لكنه حادث ينتج أنه مخلوق، وهو يعنيه مذكور في القياس، أو لكنه ليس بمخلوق فيتبين أنه ليس بحادث، ونقيسه قولنا إنه ليس بحادث مذكور كذلك في القياس. التعريفات (ص ٢٣٣)، الكليات (ص ٧١٥).

أ - المنطق المشائي = الأرسطي:

وهي المدرسة الأصل، التي انبثقت حركتها الفلسفية من الأسس التي وضعها المعلم الأول: أرسطوطاليس، وامتدت هذه المدرسة إلى عهد الشرّاح أو المفسرين في مستهل القرن الأول حتى الخامس الميلادي، وكان للمدرسة المشائية أتباع في العهد الإسلامي بدءاً بالكندي^(١) (ت ٢٥٩هـ)، ومروراً بالفارابي (ت ٣٣٩هـ) وأبن سينا (ت ٤٢٨هـ)، إلى ابن رشد (ت ٥٩٥هـ) الذي يُعدُّ أعظم شارحي أرسطو في العصور الوسطى.

وقد استعمل هذا المصطلح (المشائية) في العصور القديمة والوسطية - ومنها الإسلامية العربية - للدلالة على فلسفة أرسطو في شكلها الصرف أو في الأشكال التي آلت إليها نتيجة للإضافات والتعديلات التي قام بها الشرّاح والتلاميذ^(٢).

أما المنطق المشائي فهو الذي يشتمل على آراء أرسطو المنطقية، وكذلك آراء تلامذته وأتباعه مشتملاً على كافة التطورات والتعديلات التي تبناها أفراد المدرسة المشائية في كافة عصورها وأطوارها، وما استقر عليه المنطق في صورته المشتهرة عند الإسلاميين سواءً عند الفارابي أو ابن سينا أو ابن رشد إنما هو منطق المشائين، ولم يكدد يخرج عنهم إلا قليلاً غير مؤثر، وتبعهم على ذلك كافة العلماء الذين كتبوا في المنطق من غير الفلاسفة كابن حزم، والغزالى ومن بعدهم.

(١) هو يعقوب بن إسحاق بن الصباح أبو يوسف الكندي، فيلسوف، عالم بالطب والحساب، والمنطق، والهندسة، والنجوم، ولد بواسط، ونشأ في البصرة، ثم انتقل إلى بغداد، واشغل بترجمة كتب اليونان، لقب بفيلسوف العرب توفي سنة ٢٥٩هـ). موسوعة الفلسفة (٢٦٧/٢)، معجم الفلاسفة (ص ٥٢٨).

(٢) انظر: الموسوعة الفلسفية العربية (٢/١٢٧٣) وما بعدها.

ب - المنطق الرواقي:

نسبةً إلى مَخْرَجِه من الفلسفة الرواقية، المُشتق اسمها من الرُّوَاق المنقوش - وهو إيوان ذو أعمدة - الذي اتخذه أتباع هذه المدرسة مجلساً للتعليم.

وقد اعتمد الرواقيون تقسيم الفلسفة إلى ثلاثة أقسام: منطق، وطبيعيات، وأخلاق. فجعلوا المنطق جزءاً من الفلسفة، وهم بذلك يعارضون التقسيم الأرسطي للفلسفة، والذي يصنف المنطق على أساس أنه مدخل إلى الفلسفة وكافة العلوم، والله للبحث في أي علم، وهذه نقطة ستحدث زاوية منفرجة في طريقة تفكير المدرستين ومعالجتها للمسائل المنطقية، وبسبب هذا النوع من الاستقلال نشأ ما يُسمى (بالمنطق الرواقي) بالرغم من وجود مدارس فلسفية أخرى، لكنها لم تتحقق أن يستقل عما وضعه الأرسطيون.

وقد تعرض المنطق الأرسطي إلى نقد مبكر على أيدي الرواقيين، حيث وصفوه بأنه معقد، ومُضيق للأوقات، وقليل الثمرة، بل إنه لا يمثُّل إلى الحياة الحقيقة بصلة وثيقة.

ومن أصول المسائل التي حدثت فيها مفاصلة بين الفريقين، هي إنكار المنطق الرواقي للكليات^(١) الذهنية، واعتبارهم مصدر المعرفة الأولى هي الجزئيات^(٢) وهم بذلك يحاولون إزالة التعارض الممكن بين المعرفة الحسية والمعرفة العقلية^(٣)، فالنسبة للمدركات الذهنية

(١) جمع كلي، وهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه كالإنسان. التعريفات (ص ٢٣٩)، التوفيق (ص ٦٠٩).

(٢) جمع جزئي، وهو ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة كزيد. التعريفات (ص ١٠٣)، التوفيق (ص ٢٤١).

(٣) انظر: الفلسفة الرواقية، عثمان أمين (ص ١٢٢).

فإنه لا يوجد خارج الذهن إلا أفراداً معينة مشخصة محسوسة، أما الكليات كالأجناس والأنواع وغيرها من المعاني العامة فهي في الواقع أسماء ليس لها وجود حقيقي خارج الذهن، فالطريق إلى المعرفة هو الجزئي، بل لا يمكن أن يُعرف الكلي - المزعوم - إلا من طريقالجزئي، ومن ثم: فالجزئي هو الأصل الذي ينبغي العمل عليه.

وهذا التقرير مخالف للمنطق الأرسطي القائم على فكرة الكليات والماهيات الذهنية المطلقة عن تأثير الواقع الجزئي.

كما نقد الرواقيون نظرية الحد في التعريفات، لعدم قناعتهم بفكرة الأجناس^(١) والفصول^(٢)، ولصعوبة تحصيل الحد المزعوم، إما لجواز الإخلال بذاتي لم يُعرف، أو لصعوبة التمييز بين الأجناس والعرضيات العامة اللاحمة أو الفصول والخواص، لذلك اعتمدوا في التعريف على الرسم بحيث يكون التعبير في التعريف بسيطاً دون إخلال بالمعرف أو ابتعاد عن مميزاته وخصائصه^(٣).

وكذا الحال بالنسبة لمنطق القضايا^(٤)، والذي تعرض من جهته للنقد والتعديل، حيث حُذفت القضايا الكلية^(٥)، وتمحور البحث

(١) جمع جنس، وهو كلي مقول على كثرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك. التعريفات (ص ١٠٧)، التوفيق (ص ٢٥٦).

(٢) جمع فصل، وهو كلي مقول في جواب أي شيء هو في جوهره كالناطق والحساس. التعريفات (ص ٢١٤)، التوفيق (ص ٥٥٨).

(٣) الفلسفة الرواقية، عثمان أمين (ص ١٣١).

(٤) جمع قضية، وهي قول يصبح أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب. التعريفات (ص ٢٢٦)، المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٥/٢).

(٥) هي القضية التي تستغرق موضوعها؛ لأن الحكم واقع فيها على جميع أفراد الموضوع في حالة الإيجاب، ومسلوب عنها في حالة السلب. المعجم الفلسفى لصلبیا (٢٣٩/٢).

الروaci حول القضايا الشخصية^(١) التي يكون موضوعها دائمًا شخصي أو جزئي، «وتتميز القضايا المنطقية عند أصحاب الرواق بأنها تكاد تكون دائمًا قضايا مركبة شرطية: متصلة^(٢) أو منفصلة^{(٣)(٤)}».

كما اشتغل الروaciون بالأقيسة المنطقية، إلا أنهم نقدوا الاشتغال بأشكال القياس وضروبه، ولم يُقرّوا من أنواع الأقيسة سوى الأقيسة الشرطية سواءً كانت متصلة أو منفصلة^(٥).

ومع تلك الحركة المنطقية الناقدة داخل المدرسة الروaci، إلا أن تلك المشاركات لم تسلم من النقد والجدل. فقد اختلف الباحثون في قيمة الإسهامات الروaci، حيث يقيم بعض الباحثين الأعمال الروaci المنطقية المتنوعة ويحكم عليها بعدم الإضافة العلمية، فيقول: «... وقد صرفا النظر عن كلامهم في الألفاظ؛ لأنه لا قيمة له في الواقع، ولم يأتوا فيه بجديد من ناحية المنطق اللَّهُمَّ إلا من ناحية المصطلح...». ويقول: «ولا أهمية لكل أبحاثهم في باب القضايا، اللَّهُمَّ إلا في وضع اصطلاحات جديدة، كان لها الحظ بعد ذلك أن تكون هي السائدة في المصطلح المنطقي»^(٦). وعن بحثهم في

(١) وهي المخصوصة أيضًا، وهي ما يكون الموضوع فيها شخصاً معيناً. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٠).

(٢) هي القضية التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين في الصدق والكذب معاً أو في أحدهما فقط. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٠).

(٣) هي القضية التي ما يحكم فيها بالتنافي بين جزءيها صدقاً وكذباً. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٣).

(٤) الفلسفة الروaci، عثمان أمين (ص ١٣٣).

(٥) المصدر السابق (ص ١٣٥).

(٦) موسوعة الفلسفة، بدوي (١/٥٣١).

(٧) موسوعة الفلسفة (١/٥٣٢).

الأقيسة الشرطية يقول: «... ولكنهم مع ذلك، وعلى الرغم من توسيعهم في باب الأقيسة الشرطية: لم يأتوا بأشياء جديدة حقاً...»^(١)، ثم يصف المنطق الرواقي إجمالاً بقوله: «إذا نظرنا نظرة عامة إلى المنطق الرواقي، وجدنا أن هذا المنطق كان أكثر شكلية... كما يلاحظ أن المنطق الرواقي لم يأت بشيء جديد يعتدُ به، لا في باب الأقيسة الشرطية، ولا في أي باب آخر...»^(٢). وهكذا لم يسلم منطق الرواقي من اعتراض المعترضين قديماً وحديثاً.

ولهؤلاء النقاد عذرٌ يبينه آخر من المختصين، فيقول: «... فإن في النظريات الرواقية من السذاجة والضيق والصلابة ما قد يجده المفكر ذا النفس المرهفة والذهن النافذ والذوق المنطقي»^(٣)، لكنه مع ذلك يرى أن المنطق الرواقي يمثل انقلاباً على المنطق المشائي الأرسطي^(٤).

ويتصل بالبحث التاريخي والمعرفي؛ التساؤل حول امتداد المنطق الرواقي إلى البيئة الإسلامية، وعن مدى معرفة واستفادة المسلمين من المنطق الرواقي.

أما من حيث المعرفة، فقد عرفهم المسلمون، وأشار لهم عدد من أصحاب التراجم وسير الحكماء^(٥).

(١) المصدر السابق (ص ٥٣٣/١).

(٢) المصدر السابق (ص ٥٣٣/١).

(٣) الفلسفة الرواقية (ص ١٤٥).

(٤) المصدر السابق (ص ١٤٨)، وانظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلامي، للنشر (ص ٢٥، ٢٦).

(٥) انظر مثلاً: طبقات الأطباء والحكماء (ص ٤٣) لابن جلجل (ت ٣٧٧)، الملل والنحل للشهريستاني (٦٠/٢)، أخبار الحكماء للقططي (ص ٢٠)، نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام للنشر (١٧١/١).

وقد اختلف مؤرخو العلوم الإسلامية حول المصادر التي عرف المسلمين من خلالها المدرسة الرواقية عموماً، ومنها منطقهم كذلك^(١).

وهل عرف المسلمون المنطق الروaci مستقلاً أم مختلطًا بالأراء الفلسفية الأخرى وبالمنطق المشائى، هذا محل بحث أيضاً، لكن الأظهر في ذلك الزمن المتقدم هو اختلاط غالب العلوم الفلسفية بعضها؛ بسبب الترجمة المبكرة والتي كانت تهتم بالتعريب قبل التصنيف، وحتى بدايات التصنيف كانت متركزة حول العلوم وأنواعها، وما يندرج منها تحت الآخر، ولم يكن هناك اهتمام بتميز الآراء داخل العلم الواحد ونسبته لقائله إلا في مرحلة تالية؛ فيما يلي.

إلا أن الإشارات المتقدمة في كتب الملل والحكمة للرواقيين فتحت المجال للباحثين في تاريخ الفلسفة عند المسلمين لمحاولة تتبع الآراء المنطقية للمدرسة الرواقية من خلال استيعاب خصائص التفكير الروaci ثم جمع القرائن المحتملة، واستخلاص وتميز ما يمكن أن يكون مصدره روaci من الآثار المنطقية وغيرها، وكل ذلك على وجه الاحتمال.

وقد قام الدكتور علي سامي النشار^(٢) (١٤٠٠هـ) بمقاربة في هذا الباب في كتابه «مناهج البحث عند مفكري الإسلام»، حيث ذهب إلى وجود عناصر رواقية في المنطق الذي تشكل في العهد الإسلامي، بل أشار إلى وجود اتجاه أو فريق تأثر بآثار الفلسفة الرواقية، ورجحها في حال اختلافها مع آراء أرسطو والمشائين.

(١) انظر: الأصول الرواقية في الفلسفة الإسلامية (٢٠٩ - ٢١٦)، ومناهج البحث، للنشار (ص ٢٧).

ثم ذكر النشار أن هذا الفريق الإسلامي الرواقي أهمل نسبة الآراء التي استفادوها إلى أصحابها الأصليين وهم الرواقيون، إضافةً إلى كونهم لم يقوموا ببيان أوجه المخالفة والتعارض مع آراء المنطق الأرسطي والذي كان هو السائد، وكذلك لم يحاولوا التوفيق بين آراء المدرستين المشائة والرواية^(١).

وتشير في هذا التقرير مفارقة توجب التوقف في قوله، فلو كان هناك فريق حقيقي يتبنى آراء الفلسفة الرواقية، لم يكن ليهمل أو يتتجاهل نسبة هذه الآراء لقائلها بهذا القدر، وكذلك لم يكن ليتجنب نصرتها والرد على خصومها من أصحاب المدرسة المشائة وهم الأعم الأغلب في الساحة الإسلامية، كما أنه من الملاحظ إلحاح النشار وتلمسه للآثار الرواقية من غير استدلال كافٍ، بل غاية ما هنالك أنه عَرض لبعض المسائل^(٢) المخالفة للمنطق الأرسطي، والتي من المحتمل أن تكون مستفادة من المنطق الرواقي، وهذا ما رجحه النشار بحكم أنهم سبقوا للقول بها، لكن من المحتمل أيضاً أنها حصلت توافقاً من غير تأثر بالمدرسة الرواقية، وهذا ما يدل عليه تجاهل هؤلاء المناطقة المسلمين لنسبة هذه الآراء لمصدرها الرواقي.

الاعتبار الثالث: تقسيم المنطق باعتبار بيئته وعصره:

يتداول الباحثون في تاريخ الفلسفة تسميات إضافية لعلم المنطق، يُلحظ فيها النظر إلى البيئة الجغرافية أو الحضارية التي نشأت فيها أو تنقل إليها علم المنطق.

(١) انظر: مناهج البحث (ص ٣٦).

(٢) انظر المسائل التي زعم النشار أن المناطقة الإسلامية استفادوها من المنطق الرواقي: مناهج البحث (ص ٥٧، ٦٠ - ٦١، ٦٤، ٦٦، ٦٧ - ١٦٨).

ومن أشهر الإطلاقات المتدالة:

أ - المنطق اليوناني: نسبة إلى البيئة والمنطقة التي كانت فيها النشأة الأولى، حيث نشأ في الحضارة اليونانية، وباللغة اليونانية، والمراد به عند الإطلاق: مجموعة الدراسات والمسائل المنطقية التي بُحثت ودُوّنت في العصر اليوناني، سواءً قبل أرسطو أو بعده، وكذلك ما كان على المنهج المشائي أو الرواقي، فكل ذلك من إنتاج العهد اليوناني لعلم المنطق.

وهذا الإطلاق هو الأشهر والأغلب، حيث يتداخل مع كافة التسميات الأخرى، وليس بالضرورة أن تتقابل معه، بل حتى إطلاق مصطلح (المنطق الإسلامي) الذي سنذكره تالياً، لا يعتبر مقابلاً على وجه الدقة للمنطق اليوناني، فهو من حيث المحتوى والمضمون إنما هو امتداد للمتنج اليوناني.

ب - المنطق الإسلامي/العربي: وهو مجموع الجهود والدراسات التي بذلها علماء العالم الإسلامي من فلاسفة وعلماء شريعة أو غيرهم ممن عاش في كنف الحضارة الإسلامية، وذلك في مجال الدراسات المنطقية على شتى الأشكال من مؤلفات مستقلة، أو ترجمات أو شروح أو حواشٍ حول مسائل علم المنطق.

ويذكر أهل تواريخ العلوم أن أول علم أعني به من علوم الفلسفة، والعلوم الواقفة على المنطق الإسلامية = هو علم المنطق والنجوم^(١).

ولعل من المناسب تصنيف تاريخ المنطق في العالم الإسلامي على هيئة مراحل، باعتبار المحور الأبرز التي دارت عليه أغلب الجهود في كل مرحلة:

(١) انظر: طبقات الأمم، صaud (ص ٦٨).

المرحلة الأولى: مرحلة الترجمة، ومحاولة الفهم والاستيعاب: ويمكن تقديرها إلى حدود القرن الثالث الهجري، حيث تضمنت ترجمة الكتب الأولى من الأورجانون اليوناني، ويذكر صaud (ت ٤٦٢ هـ)^(١) أن ابن المقفع^(٢) (ت ١٣٩ هـ) كان أول من اشتهر بعلم المنطق في صدر الدولة العباسية حيث ترجم بعضًا من كتب أرسطو المنطقية.

كما تضمنت هذه المرحلة تقديم بعض الملخصات البدائية، والدراسات المستقلة التي أنشأها أبو إسحاق الكندي (ت ٢٥٩ هـ)، وهو أول من سُمي (فيلسوفاً) في الإسلام وعند العرب^(٣)، كما أنه يكاد يكون من الندرة المستفيدة من الترجمات^(٤).

ويُلاحظ في هذه المرحلة؛ أن غالبية المشغلين بالدراسات المنطقية والفلسفية وترجمتها هم من النصارى^(٥) المقيمين في بلاد الإسلام.

المرحلة الثانية: مرحلة التعليم، والكتابات المستقلة: وتُقدر بحدود القرن الرابع الهجري، حيث توقفت - في الغالب - جهود الترجمة.

(١) المصدر السابق (ص ٦٨).

(٢) هو عبد الله بن المقفع، أحد النقلة من اللسان الفارسي إلى العربي، فارسي الأصل، نشأ بالبصرة، وولي كتابة الديوان للمنصور العباسى، وترجم له بعض الكتب، وكان أديباً شاعراً بارعاً في الفصاحة والبلاغة، مات مقتولاً سنة (١٣٩) للهجرة، من آثاره: الأدب الصغير، الدرة البیتیمة. ينظر: السیر (٦/٢٠٨)، الوافي بالوفیات (١٧/٣٣٩).

(٣) طبقات الأمم (ص ٧١). وانظر: الفهرست (١/٢٥٥).

(٤) انظر أهم الأعمال في هذه المرحلة: تطور المنطق العربي، لنيقولا ريشر (ص ١٤٣، ١٤٨، ١٥١، ١٥٢).

(٥) تطور المنطق العربي (ص ١٥١).

وامتازت هذه المرحلة بتقديم شروحات بلغة عربية مستقلة للنصوص الأرسطية، وتفاوتت هذه الشروحات في حجمها كما تفاوتت في طريقة عرضها أيضاً، كما تضمنت هذه المرحلة كذلك تقديم ملخصات لبعض الكتب الأرسطية^(١).

وفي هذه المرحلة، ظهر أبو نصر الفارابي (ت ٣٣٩هـ) كنقطة تحولٍ ظاهرة في الدراسات المنطقية والفلسفية، حيث تطور التصنيف في المنطق من مجرد ترجمات إلى شروح ومؤلفات مستقلة، وتمكن الفارابي من تجاوز كثير من العقبات التي أصابت جهود المرحلة السابقة، كما قام بتقريب وتسهيل تعلم المنطق للناس، لذلك استحق الوصف الشهير عنه (المعلم الثاني) أي بعد أرسطوطاليس مؤسس هذا العلم، يقول صaud (ت ٤٦٢هـ): «... ومنهم أبو نصر محمد بن محمد بن نصر الفارابي، فيلسوف المسلمين بالحقيقة، أخذ صناعة المنطق... فبِرَّ جميع أهل الإسلام فيها، وأربى عليهم في التحقيق بها، فشرح غامضها وكشف سرها، وقرَّب تناولها، وجمع ما يحتاج إليه منها في كتب صحيحة العبارة لطيفة الإشارة...»^(٢).

وظهرت عند الفارابي (ت ٣٣٩هـ) أقدم المحاولات في تقريب القواعد المنطقية عن طريق الأمثلة الشرعية الفقهية، كما فعل في رسالته: «المختصر الصغير في المنطق على طريقة المتكلمين»^(٣)، وكذلك رسالة «كتاب القياس»^(٤).

كما اهتمَّ الفارابي بعقد مقارنات متعددة بين اللسان اليوناني،

(١) المرجع السابق (ص ١٥٧، ١٥٨).

(٢) طبقات الأمم (ص ٧٢ - ٧٣).

(٣) المنطق عند الفارابي (٢/٥٤).

(٤) المرجع السابق (٢/٦٨).

واللسان العربي^(١).

و نصَّ على أهمية استعمال ألفاظ عربية مشهورة عند أهل اللسان حتى لا يُستهجن المنطق، و دعا الفارابي إلى استخدام أمثلة متداولة معروفة حتى يأنس أهل الزمان لأهمية المنطق، و كرر النقد لمن يستعمل ألفاظاً وأمثلة أرسطوية يونانية، و يعزو إليها السبب في نقد و اطراح المنطق عند الناس ، وعدم إدراكمه لأهميته^(٢).

وفي نهايات هذه المرحلة، شاعت الكتب المختصرة والملخصات في المنطق^(٣)، حيث ذهب الدارسون للمنطق إلى دراسة الملخصات أكثر من دراسة النصوص الأرسطية الأساسية، وهذا تحول في التعليم المنطقي من النص الأرسطي إلى مفهومه عند الشراح والملخصين.

كما يُسجَّل في هذه المرحلة؛ شيوع الاستغلال بالمنطق بين المسلمين، وليس النصارى فقط كما كان سابقاً^(٤).

المرحلة الثالثة: مرحلة الإدماج في العلوم الشرعية: وهذه تراوحت تراكimياً بين نهايات القرن الرابع، مع القرن الخامس إلى أوائل القرن السادس الهجري، وتشتمل هذه المرحلة على ظاهرتين رئيسيتين:

الظاهرة الأولى: في صدر هذه المرحلة، حيث شهدت حضور الشخصية الثانية الأبرز في مجال الدراسات الفلسفية والمنطقية، وهي شخصية الرئيس أبي علي ابن سينا (٣٧٠ - ٤٢٨هـ) الذي تعددت

(١) انظر: مجموع رسائل المنطق عند الفارابي، مثلاً: (١٣٥/١، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٢١/٢، ١٣٥، ١٢٨).

(٢) انظر: مجموع المنطق عند الفارابي (٦٨ - ٧٠/٢).

(٣) انظر: تطور المنطق العربي (١٧١/ص).

(٤) المرجع السابق (ص ١٧٣).

كتاباته وتنوعت خاصةً في المنطق، وكان لمؤلفاته حضورها الطاغي على مَنْ بعده، حتى أصبح غالباً الكتبة في علم المنطق بعد ابن سينا عياً عليه، وذلك لقدرته الهائلة، والمنقطعة النظير على فهم واستيعاب نصوص أرسطو وشراحه، كما تميزت تفسيراته بعدم التقيد بالنص الأرسطي، وبمحاولة لترتيب المسائل بشكل أكثر منطقية مما هي عليه عند أرسطو، والذي كان ترتيبه ضعيفاً أو مُعتقداً.

وكان ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) يضيف في كتبه أشياء كثيرة من تفكيره واطلاعه الخاص^(١)، مما استفاده من الشرح اليوناني أو العرب. كما يعتبر ابن سينا من أكبر المستفيدين من كتب الفارابي (ت ٣٣٩هـ) على وجه خاص، حيث يُعدُّ بعض الباحثين ابن سينا ثمرةً من ثمرات الفكر الفلسفية للفارابي^(٢). كما أن من الإضافات المنسوبة لابن سينا ما أورده من شواهد وأمثلة انتزاعها من علم الطب والعلوم الطبيعية^(٣).

وقد تفاوت إنتاج ابن سينا في المنطق ما بين ملخصات مدرسية كـ«الإشارات والتنبيهات»، وـ«النجاة»، أو كتب موسوعية كـ«الشفاء»، أو كتب تضمنت نقداً ومراجعة ومحاولات التجديد كـ«منطق المشرقيين»، إلا أن ابن سينا إنما كتب - غالباً - في المنطق متبعاً بأبواب الفلسفة، حيث لم يفرد التصنيف في المنطق إلا ضمن أبواب الفلسفة الأخرى. ومن الملاحظات الجديرة بالتسجيل؛ اشتغال كتابات ابن سينا على نقد لبعض الآراء المنطقية^(٤)، بل تجاوز ذلك إلى نقد المدرسة

(١) انظر: الشفاء، لابن سينا (١٠/١).

(٢) انظر: المنطق السينوي، جعفر آل ياسين (ص ٧، ١٤).

(٣) انظر: مقدمة بدوي، لتحقيقه لكتاب البرهان في الشفاء لابن سينا (ص ٣٨ - ٤٠).

= (٤) انظر مثلاً: الإشارات والتنبيهات (١/١٧٤، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٨، ٢٠٦، ٢٢٠)،

المشائية في المتنطق إجمالاً، كما في كتابه «منطق المشرقيين»^(١). بل إنه نازع في سبق اليونان بهذا العلم أصلاً، حيث لم يستبعد أن يكون موجوداً قبلهم من مصدر مشرقي^(٢)، لكن بغير هذا الاسم - المتنطق - المشهور عن طريق اليونان^(٣)، فيشكك ابن سينا في حصرية علم المتنطق على اليونان، كما يتردد في التزام تسميته (بالمتنطق)، لكنه يستسلم لهذه التسمية بسبب الشهرة فقط.

وتحمة نقطة جدلية بين بعض الباحثين حول: الإضافات الجديدة الحقيقة لابن سينا (ت ٤٢٨ هـ) على ما ورد عند أرسطو وشراحه اليونان أو العرب.

في بينما يصف البعض مؤلفات ابن سينا بأنها أعلى نقطة في تطور المتنطق في المشرق الإسلامي^(٤)، كما تعتبر نهاية مرحلة التأليف الذي يتضمن إضافة، ومن بعده دارت الكتب حول التعليقات والشرح والمحاضرات المدرسية^(٥).

= النجاة (ص ١٤، ١٦، ٩٩)، منطق المشرقيين (ص ٦١، ٦٢، ٦٩، ٧٨).

(١) انظر: منطق المشرقيين، لابن سينا (ص ٣).

(٢) يدعم هذا الرأي ماتوصل إليه بعض المؤرخين لتاريخ المتنطق من وجود أبحاث منطقية متقدمة أو مستقلة عن المتنطق اليوناني، كما في (المتنطق الهندي) الذي أسس لنظريات منطقية، وكما أن المتنطق اليوناني انتشر في أوروبا والشرق الأوسط فيما بعد، فإن المتنطق الهندي قد انتشر في الصين واليابان ومناطق الشرق الأقصى. انظر: تاريخ علم المتنطق، ماكوفل斯基 (ص ١٤ - ٤٨).

(٣) المصدر السابق (ص ٣، ٥).

(٤) انظر: تطور المتنطق العربي (ص ٣٥٥).

(٥) قلت: في هذا الرأي نظر؛ إذ فيه تجاهل لبعض المؤلفات المتميزة، ككتاب (المعتبر) لأبي البركات البغدادي (ت ٥٤٧ هـ)، والذي أشاد به العلماء، ومنهم ابن تيمية في الرد على المتنطقيين.

كما يلاحظ تجاهل أبرز نقد وتفكيك لعلم المتنطق الذي قدمه ابن تيمية، في كتابه =

في المقابل؛ يذهب آخرون إلى أن كتابات ابن سينا لم تتضمن جديداً مؤثراً في مضامين المسائل المنطقية^(١)، وعامة ما هنالك هو جدّه في الترتيب، وإضافة في التمثيل والشواهد، مع تصحيح لبعض التفسيرات الخاطئة لبعض شرائح أرسطو لم تخرج عن آراء الأوائل، مع إضافة بعض التفصيلات الداخلية لبعض المسائل، والتي لا تمثل رأياً جديداً، أو اتجاهها منطقياً فريداً^(٢).

وعلى أيّ حال، فمن المتفق عليه أن غزارة الإنتاج المنطقي والفلسي لابن سينا، وحسن المنهجية في العرض والتقريب، وكذلك تضمن هذه المؤلفات شيء من التحليل والنقد العلمي = كانت سبباً في سطوة وقوة تأثير المنطق السينوي في كل مَن جاء بعده، باستثناء - على الأرجح - ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) المعاصر زمناً، والمفارق المباعد بقعةً ومكاناً.

وبهذا يُشكّل ابن سينا (ت ٣٣٩هـ) فاصلاً تاريخياً بين طلّاب المنطق ومؤلفيه، والكتب الأرسطية أو اليونانية؛ حيث اشتغل عامة مَن يريد النظر في المنطق أو تلخيصه أو التأليف فيه بكتب وملخصات وشروحات ابن سينا.

أما الظاهرة الثانية في هذه المرحلة: فهي بداية اشتغال علماء الشريعة بعلم المنطق، حيث كان هناك اهتمام سابق بالمنطق من بعض العلماء إلا أنه كان في مجال الردود، كما فعل الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)

= «الرد على المنطقيين» والذي فاق مضموناً وتجديداً - في الجانب النافي - ما قدّمه ابن سينا.

(١) انظر: الموسوعة الفلسفية، لبدوي (٤٤/١)، ومقدمته لكتاب البرهان في الشفاء (ص ٤٢ - ٤٦).

(٢) انظر أهم مساهمات ابن سينا المنطقية: تطور المنطق العربي (ص ٣٥٦).

في كتابه المفقود «دقائق الكلام، والرد على من خالف الحق من الأوائل، ومنت Holly الإسلام»^(١) إلا أن الظاهر أنه قد تسرّبت قناعة بمجموعة من المسائل المنطقية التي تُبنت لاحقاً عند غالب علماء الكلام.

لكن الشخصية الأبرز التي ظهر على يديها أول مؤلّف في علم المنطق لعالم شرعي؛ هو أبو محمد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) في كتابه «القریب لحد المنطق»^(٢) الذي تظهر في مقدّمه حماسةً معاكسةً للاتجاه الديني/الفقهي العام في الموقف من علم المنطق.

كما بادر ابن حزم بمحاولة ترويجية مبكرة لعلم المنطق في النطاق الشرعي من خلال مناقشة الطائفة الممانعة للمنطق اليوناني^(٣)، مع تتبع وتحليل لمجمل الأحكام التي شاعت ضد قراءة كتب أرسطو^(٤). وتعرّض لبيان شيء من الأسباب التي أدّت إلى جهل الناس وبعدهم عن المنطق، مع التأكيد في أكثر من موطن^(٥) على منفعة المنطق وشمولها للعلوم الشرعية.

وفي الربع الأخير من القرن الخامس الهجري؛ تظهر الشخصية الشرعية الأبرز في مجال البحث المنطقي، وهو أبو حامد الغزالى (ت ٥٥٠هـ) الذي تميّز بالموسوعية العلمية العالية، فهو الفقيه والأصولي والمتكلّم، وصاحب الإشراق الصوفي والسلوكي،

(١) انظر: فتاوى ابن تيمية (٩/١٠، ٦٣، ٢٣٠)، وذكر القاضي عياض (ت ٥٤٤) اسم الكتاب مختصراً في ترتيب المدارك (٧/٦٩).

(٢) انظر: رسائل ابن حزم (٤/٩٣ - ٣٥٦).

(٣) القرىب لحد المنطق (٤/٩٤).

(٤) القرىب لحد المنطق (٤/٩٨ - ١٠٠).

(٥) القرىب لحد المنطق (٤/١٠٢، ٢٣٢، ٢٤٠).

وصاحب قدرة تصنيفية فائقة، كما يعتبر الغزالى من أغزر المؤلفين إنتاجاً في علم المنطق، حيث تنقسم كتبه المنطقية ومقدماته إلى فرعين:

أ - كتب مستقلة: وأقدمها وأوسعها «معيار العلم».

ثم كتاب «محك النظر»، ثم كتاب «القسطاس المستقيم» وإن كان لا يُعد عرضاً كاملاً لمسائل المنطق بل لفقرات من الأقىسة البرهانية صاغها بطريقة أليق بالتصنيف الشرعي.

ب - مقدمات منطقية: وأقدمها مقدمة كتاب «مقاصد الفلاسفة»، ثم مقدمة كتابه «المستصفى» وهي عبارة عن تلخيص مركز لكتاب «محك النظر»، بل ونقل مجموعة من الجمل والعبارات بحروفها منه. ولا تخلو مجموعة من كتبه من بعض الآراء أو المسائل حول المنطق، ككتاب «تهاافت الفلسفه»، «الاقتصاد في الاعتقاد»، «المُنقد من الصلال».

فهذه الغزاره الإنتاجية تدل على وجود اهتمام وتبني منقطع النظير لهذا العلم.

وقد قام الغزالى (ت ٥٥٥ هـ) بحملة ترويجية استثنائية لتدعم علم المنطق في الوسط الشرعي، ورفع شعاراً حاداً في هذا المقام حينما صرّح بأن: من لا علم له بالمنطق فلا ثقة بعلومه^(١).

ولعل من بواعث الاهتمام البالغ من الغزالى بالمنطق حتى أواخر حياته ما يمكن التماسه في العوامل التالية:

١ - تطّلبه لدرجة اليقين في العلم، وهذه الحالة يصرّح بها في

(١) انظر: المستصفى (٤٥/١)، وجواهر القرآن، للغزالى (ص ٢١) وعبارة فيه: أنه لا يتحقق بحقيقة الحجة والشبهة من لم يحيط بالمنطق علمًا.

كتابه «المُنقذ من الضلال» والذي يحكي فيه سيرة حياته الفكرية حيث يقول: «... إنما مطلوبك: العلم بحقائق الأمور، فلا بد من طلبحقيقة العلم ما هي؟ فظهر لي أن: العلم اليقيني: هو الذي يكشف فيه المعلومات انكشافاً لا يبقي معه ريب، ولا يقاربه إمكان الغلط والوهم... ثم علمت أن كل ما لا أعلمه على هذا الوجه، ولا أتيقه؛ هذا النوع من اليقين فهو علم لا ثقة به، ولاأمان معه، وكل علم لاأمان معه، فليس بعلم يقيني»^(١) ثم يمضي في التفتيش عن العلوم التي تفيده بَرَد اليقين في العقليات، فلعله كَعْلَةَ وجد في البحث المنطقي ما يُغذّي ويفيد شيئاً من تلك الإفادة التي كان يتأملها ويتمناها.

٢ - يورد بعض الباحثين عاملاً آخر حدا بالغزالى إلى النظر في المنطق، وتقديمه: وهو سقوط علم الكلام كمنهج في وحل التناقض بسبب بعض المسائل المتناقضة بين المتكلمين^(٢)، وبالتالي فالمنخرج من المأزق تمثل في استبداله بعلم أكثر تناسقاً وانسجاماً مع العقل وهو علم المنطق^(٣). ويشهد لهذا المعنى قول الغزالى: «... وأكثر قياسات المتكلمين والفقهاء مبنية على مقدمات مشهورة، يسلموها لمجرد الشهرة، فلذلك ترى أقيستهم تنتج نتائج متناقضة فيتحيرون فيها»^(٤).

(١) المُنقذ من الضلال (ص ١٣ ، ١٤).

(٢) انظر: بنية العقل العربي، الجابري (ص ٤٤٣)، وانظر: مجموعة أخرى من المحفوظات العلمية دعت الغزالى إلى الاهتمام بالمنطق (ص ٤٤٣ - ٤٤٤).

(٣) قلت: يؤيده تكرر نقد الغزالى لمنهج (النَّظَار / المتكلمين) في أكثر من موطن، محك النظر (ص ١١٨)، والقططاس المستقيم (ص ٧٨، ٧٩)، يقول في القسططاس (ص ٧٩): «فسبب الغفلة عن مثل هذه الدقائق تخبط المتكلمون وكثير نزاعهم... والحق فإنه لا يمتدُّ فكرهم إلى الاحتمالات البعيدة بل ينجزم اعتقادهم بأسباب ضعيفة».

(٤) المستصنfi (١٠٠/١).

لكن الغزالي في رحلته الفكرية التي استعرضها في كتابه «المقذ من الضلال» أفاد بأنه استقر أبرز الطالبين أو المشاركين في الساحة العلمية وحاول خوض تجربة كل فئة، فمرّ بالمتكلمين ثم انتقل إلى الفلاسفة ثم إلى الصوفية^(١)، ولعله حينما خاض التجربة الفلسفية استحسن منها علم المنطق، وحاول تخلصه من الأجواء الفلسفية وبث روح الحيادية فيه بقدر الإمكان، والرجز به في أواسط العلوم الشرعية.

وعوداً على قصة مراحل تقدُّم المتنطق اليوناني في البيئة الإسلامية، يمكن ختم هذه المرحلة الهامة بتأكيد أن المشروع الأبرز فيها هو تدشين العلاقة بين المتنطق والعلوم الشرعية بشكل منظم وموسَّع على أيدي علماء الشريعة.

المرحلة الرابعة: مرحلة التوسيع والانتشار ثم الجمود والتقليد:
ويمكن تصنيف بداية هذه المرحلة من أواسط القرن السادس الهجري إلى ما بعده. حيث بدأت المشاركات في التأليف المنطقي تتسع بين المشرق والمغرب الإسلامي.

وكان من أبرز المؤلفات المنطقية، التي اشتهرت لاحقاً كتاب «البصائر النصيرية» لابن سهلان الساوي (ت ٥٤٠هـ) إلا أنه كان سيناوي المصدر والمرجع لكنه حسن العبارة والتصنيف.
ويتزامن معه في هذه الفترة أبو البركات ابن ملكا البغدادي^(٢) (ت ٥٤٧هـ)،

(١) انظر: المقذ من الضلال (ص ١٨).

(٢) هو هبة الله بن علي بن ملكا أبو البركات البغدادي، فيلسوف، وطبيب، كان يهودياً، وأسلم، توفي بهمدان سنة (٥٤٧هـ)، من تصانيفه: المعتبر في الحكمة، رسالة في العقل وماهيتها، مختصر في التشريح. ينظر: عيون الأنباء (ص ٣٧٤)، معجم الفلاسفة (ص ٣٦).

صاحب كتاب «المعتبر في الحكم» حيث صدره بجزء المنطقيات، الذي تميّز بمحاولة نقدية، ومناقشات تحقيقية تستحق الإشادة، كما وصف ذلك ابن تيمية^(١)، وليس هذا مقام التفصيل فيها.

إلا أن العلامة الفارقة في هذه المرحلة هي ظهور الشخصية الثالثة الأشهر في عالم الفلسفة والمنطق الإسلامي، وهو أبو الوليد ابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) الذي يمتاز بكونه عالماً موسوعياً ذا نسأة شرعية، ومشاركة تصنيفية في علوم الشريعة في الفقه والأصول والكلام، إلا أن أوسع نشاطاته كانت في الفلسفة والمنطق.

ولعل الصفة الأبرز المسجلة في رصيد ابن رشد (ت ٥٩٥ هـ) هي كونه: الشارح الأكبر، والأدق، والأكثر ولاة لنصوص أرسطو المنطقية والفلسفية، حتى فاق فيها كل من اشتغل بها سابقاً كالفارابي (ت ٣٣٩ هـ) وابن سينا (ت ٤٢٨ هـ). وأصبح ابن رشد حجةً بذاته في فهم ونسبة الآراء الأرسطوية في المنطق والفلسفة.

كما أن ابن رشد محاولة توفيقية بين المنطق والفلسفة، ومتطلبات أو مقتضيات الشريعة، في كتابه «فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال»، حيث يقدم ابن رشد في صدر هذا الكتاب نقاشاً مفصلاً حول «حكم النظر في الفلسفة وعلوم المنطق»^(٢)، ويظهر فيه نمطاً من الاستدلال غير مسبوق؛ في استحضار أدلة الشرع والمصطلحات الأصولية، كما استعرض الأحكام التكليفية الممكنة التي قد تعرض لحكم النظر في المنطق والفلسفة، وقارن بين

(١) انظر: الرد على المنطقيين (ص ٣٨١).

(٢) فصل المقال (ص ٨٥ - ٩٦).

الحاجة إلى القياس الفقهي والقياس العقلي، ونحو ذلك.

كما قام ابن رشد بأكبر عملية دفاع عن الفلسفة والفلسفه في كتابه «تهافت التهافت» في الرد على نقد الغزالى للفلسفة الإلهية في كتابه «تهاافت الفلسفه». وتعرض أيضاً لنقد آراء المتكلمين في كتابه «الكشف عن مناهج الأدلة».

واستمرت في هذه المرحلة - في حدود القرن السابع الهجري - مشاركة العلماء الشرعيين في التأليف المنطقي، حيث كتب فخر الدين الرازى (ت ٦٠٦هـ) عدة كتب^(١) منها: «المنطق الكبير»، و«الملخص في الحكمة والمنطق»، وشرحًا على الإشارات والتبيهات لابن سينا.

وكذلك كتب سيف الدين الأمدي (ت ٦٣٠هـ): « دقائق الحقائق في المنطق»، و«كشف التمويهات على الإشارات والتبيهات»^(٢).

وكتب أيضاً سراج الدين الأرموي^(٣) (ت ٦٨٢هـ): «مطالع الأنوار في المنطق» و«شرح الإشارات والتبيهات»، و«شرح الموجز للخونجي»، وكتبه كانت من الكتب السيّارة.

واستمر التأليف المنطقي على نمطه المعهود متضمناً لبعض النقد ونقد النقد كذلك، وانقسم بعض المناطقة بين ناقد لابن سينا وأرائه،

(١) انظر: مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده (١/٢٧٨)، وانظر: تطور المنطق العربي، لريشر (ص ٤١٤).

(٢) انظر: مقدمة محقق أبكار الأفكار (١/٣١)، مفتاح السعادة (٢/١٦٠)، تطور المنطق العربي (ص ٢١٢، ٢١٣).

(٣) هو محمود بن أبي بكر، سراج الدين، أبو الثناء الأرموي، الدمشقي، الشافعى، فقيه، أصولي، ومتكلم، توفي سنة (٦٨٢هـ)، من تصانيفه: لواعيم الاسرار في شرح مطالع الانوار في المنطق، التحصليل من المحسوب. ينظر: طبقات الشافعية الكبير (٨/٣٧١)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٢٠٢).

ومناصِرٍ لها، لكن في حدود ضيقَة لم تُضف شيئاً مذكوراً.

حتى ظهر بعد ذلك - في حدود القرن السابع والثامن الهجري -

نمط المؤلفات المتسلسلة المبنية على اعتماد متون مختصرة^(١) ثم شرحها ثم شرح الشرح، ثم وضع الحواشى على هذه الشروح^(٢)، ونحو ذلك مع غلبة النهج التعليمي المدرسي في العرض والاختصار والترتيب، وطغيان التكرار والتقليد وضعف المناقشة والتمحيص.

ثم تظهر الفاصلة التاريخية في النقد المنطقي الأوسع، عند شيخ

الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في كتابه الشهير «الرد على المنطقين» ورسائل متفرقة في فتاويه وكتبه. وهو أشهر نقد للمنطق اليوناني، وأوسعه، وأعمقه، حيث ذهب ابن تيمية إلى نقض أصول المنطق الأرسطي؛ حينما ذهب إلى هدم الأصول الفلسفية التي بنيت عليها بعض القواعد المنطقية.

* * *

• ملخص أبرز الأعمال التي شارك بها العرب والمسلمون في

علم المنطق:

١ - ترجمة الكتب اليونانية ثم تطوير هذه الترجمات، حيث

مرت الترجمة بمراحل متفاوتة من حيث الجودة، إذ كانت الترجمة الأولى ركيكة وضعيفة بحيث ظلت عائقاً دون الإحاطة والاستيعاب المناسب لهذه العلوم الوافدة.

وقد تتبع عدد من المناطقة المسلمين على نقد الترجمة،

والدعوة إلى إصلاحها بدءاً من الفارابي، مروراً بابن سينا وابن حزم،

(١) انظر أبرز المتون المعتمدة في تلك الفترة: تطور المنطق العربي (ص ٢١٤).

(٢) انظر مثلاً على طريقة الدوران في المؤلفات المنطقية: تطور المنطق العربي (ص ٢١٢ - ٢١٣).

وكذلك الغزالى، في موضع متأثر من مصنفاته.

وتهدف هذه الخطوة إجمالاً، لتمهيد انتقال الموروث اليونانى إلى البيئة الإسلامية والعربية، ثم تصحيح تجارب النقل والترجمة، بغض النظر عن عوامل الانتشار والترويج.

٢ - شروحات، وملخصات، ودراسات للكتب الأرسطية خصوصاً وكتب اليونان عموماً^(١).

وساد هذا النمط في بدايات القرن الرابع الهجري حينما مَهَّد الفارابي (ت ٣٣٩هـ) الطريق نحو فهم كلام أرسطو، الذي كان مستغلاً على كثير من يتعاطى هذه العلوم. فكان للفارابي دور رائد ومؤثر فيمن بعده في استساغة النصوص اليونانية المترجمة، وهذا ما حصل فعلاً لابن سينا، والذي يدين بالفضل للفارابي في مواطن استغلقت عليه من فلسفة أرسطو، ولم يفهمها إلا بعد وقوفه على مصنفات الفارابي.

إلا أن فارس هذا الصنف من الأعمال المنطقية والفلسفية كثرة وإنقاذاً هو أبوالوليد ابن رشد، الذي كان مُعتمد كلّ منْ بعده في فهم رأي أرسطو، بمن فيهم مفكرو فلاسفة العصر الحديث.

وتهدف هذه الخطوة إلى تعبيد الطريق نحو الفهم السليم والاستيعاب المستقيم لآراء أرسطو في الفلسفة والمنطق، ويعتبر هذا الصنيع تحولاً من حال الترجمة والنقل إلى حالة الفهم والاستيعاب المستقل.

٣ - وضع رسائل مستقلة في المنطق، والتي تفاوتت في أسلوبها ومنهجها، لكن غلب على أكثرها الطابع التعليمي المدرسي بصفة

(١) للاستزادة، انظر: مقدمة محمد مهران لكتاب «تطور المنطق العربي» (ص ٨٤ - ٨٥).

الاختصار والتقرير في الأعم الأغلب مع حسن الترتيب والتقرير.
وتراوحت المصنفات بهذا الشكل في كثرتها زمنياً حيث كانت
أوضح بداية عند ابن سينا في كتابه «الإشارات والتنبيهات» أو
«النجاة»، ثم ابن حزم في رسالته «التقرير لحد المنطق»، وكذلك
كتب الغزالى التي سبق ذكرها.

وتعتبر هذه الخطوة انتقالاً ظاهراً من أجل توسيع شريحة
المستفيدين من علم المنطق، وهو ما كان بالفعل، حيث أقبل الطلبة
والعلمون على التناول والتعاطي مع المختصرات المنطقية.

بل وتفاعل العلماء - كما حصل لاحقاً - في التنافس على
تصنيف مجموعة من الرسائل والمختصرات والمنظومات، والتي كان
قد بدأها ابن سينا في أرجوزته المنطقية «المزدوجة»، ثم توسع الأمر
في القرون المتأخرة - السابع والثامن والتاسع الهجرية - حيث
أصبحت المختصرات هي المعتمدة في الشرح والنَّظم ووضع
الحواشى عليها^(١).

٤ - التطبيع العلمي للمنطق في الوسط الشرعي. وذلك من خلال:

الأمثلة والتطبيقات الشرعية، والمصطلحات الملائمة أحياناً،
مع تقريرات متفرقة لتأصيل الحاجة للمنطق وعدم معارضته للمحتوى
الشرعى.

فأوضح بداية لهذه الخطوة على يد ابن حزم، وأكثفها وأوسعتها
عند الغزالى، مع مشاركة لابن رشد، وسبق للفارابى في الأمثلة
الشرعية على نحوٍ أضيق.

(١) المصدر السابق (ص ٨٦ - ٨٩).

وتهدف هذه الخطوة إلى توظيف المنطق في العلوم الإسلامية وتفعيل قواعده ومسائله عملياً، وتوسيع دائرة الاستثمار بالعلوم المنطقية بدلاً من اقتصاره على الفلسفة فقط.

وهذه الخطوة من أخطر الخطوات حيث تحول المنطق من مادة نظرية لا تعود شرحاً وملخصات إلى محاولات عملية لاستثماره؛ مما وسّع محيط الجدل والمناقشة بين الفلاسفة والمتكلمين والأصوليين بدل أن يكون في وسط فلسي محضر.

٥ - الإضافات العلمية للمنطق العربي/ الإسلامي:

يظهر تساؤل عند الباحثين في تاريخ الفلسفة عن: مدى تأثير وإضافة المسلمين والعرب على المنطق اليوناني. وهل كانوا مجرد شراح ونقلة للأراء اليونانية من غير إضافة مذكورة أم كان لهم رأي مستقل ومنطق خاص؟!

وأقدم إجابة يمكن تسجيلها حول هذا السؤال الجدلية؛ ما كتبه ابن خلدون (ت١٨٠ هـ) في مقدمته، حين يتحدث عن كتب المنطق بعد ترجمتها في الملة الإسلامية، فيقول: «... وكتبها وتداولها فلاسفة الإسلام بالشرح كما فعله الفارابي وابن سينا ثم ابن رشد من فلاسفة الأندلس... ثم جاء المتأخرون فغيّروا اصطلاح المنطق وألحقو بالنظر في الكليات الخمس^(١) ثمرته وهي الكلام في الحدود، والرسوم^(٢)، نقلوها من كتاب البرهان، وحذفوا كتاب

(١) هي الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام. المعجم الفلسفى (٢/٢٣٩).

(٢) هو عند المناطقة ما يقابل الحد، وهو تعريف الشيء بالخاصة، فإن كان مع الجنس القريب، فهو رسم تام، كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك، وإن كان بالخاصة فقط، أو مع الجنس بعيد فهو رسم ناقص. المعجم الفلسفى لصلبیا (١/٦١٥).

المقولات^(١)، لأن نظر المنطق فيه بالعرض لا بالذات، وألحقوا في كتاب العبارة الكلام في العكس^(٢)؛ لأنه من توابع الكلام في القضايا ببعض الوجوه. ثم تكلموا في القياس من حيث إننا نواجه للمطالب على العموم لا بحسب مادته، وحذفوا النظر فيه بحسب المادة، وهي الكتب الخمسة: البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والسفسطة، وربما يُلْمُع بعضهم باليسir منها إماماً، وأغفلوها كأن لم تكن، وهي المهم المعتمد في الفن. ثم تكلموا فيما وضعوه من ذلك كلاماً مستبhrأ، ونظروا فيه من حيث إنه فنٌ برأسه لا من حيث إنه آلة للعلوم، فطال الكلام فيه واتسع...»^(٣).

ويتحصل من كلام ابن خلدون التالي:

بالنسبة للمتقدمين من الفلاسفة فقد اقتصر نشاطهم على الشرح والنقل كما قدم. أما المتأخرن فيتضمن عملهم: الإلحاد والضمية، كما في مبحث الحدود والرسوم، ومبحث العكس. وكذلك قاموا بحذف بعض المباحث اللغوية: كما في مبحث المقولات. ومبحث أنواع القياس بحسب مادته.

كما تعاملوا مع المنطق كعلم مستقل برأسه مما تسبب في التوسيع في الكلام والبحث فيه حيث خرج عن مقصوده الآلي.

(١) المقوله هي المحمول، ووجه إطلاقها على المحمول كون المحمول في القضية مقولاً على الموضوع، وجمعها مقولات، وهي الأجناس العالية التي تحيط بجميع الموجودات، وعددتها عند أرسطو عشرة: الجوهر، الإضافة، الكلم، الكيف، المكان، الزمان، الوضع، الزمان، الفعل، الملك. المعجم الفلسفى لصلیبا (٤١٠/٢).

(٢) العكس، هو استدلال مباشر يقوم على استنتاج قضية من قضية أخرى بتضليل الموضوع محمولاً، والمحمول موضوعاً، معبقاء السلب والإيجاب بحاله، والصدق والكذب بحاله. المعجم الفلسفى لصلیبا (٩٢/٢).

(٣) مقدمة ابن خلدون (١١٣٩/٣ - ١١٤١).

ويلاحظ أن كلام ابن خلدون فيه إجمال؛ خاصةً فيما يتعلق بصنع المقدمين أما فيما نسبه للمتأخرین فإنه في ترتيب المسائل لا أكثر، حيث نقلوا بعض المباحث من جهة إلى جهة أما أصل الكلام فهو كما كان مقرراً مسبقاً. أما ما حذفوه من مباحث فهي خطوة تقريرية وليس فيها إضافة علمية.

أما تعاملهم مع المنطق كعلم مستقل بذاته، فقد يكون فصلاً مُضِرّاً بعلم المنطق حيث أعطاه بعدها نظرياً بحثاً، وأفقده تأثيره العملي المتوقع، وحوّله إلى مادة مدرسية للتشفف والاطلاع لا أكثر. وهذا متضح في القرون المتأخرة التي طغى عليها التقليد والجمود في كافة العلوم.

لكن هذه المسألة عادت جذعةً في الدراسات الاستشرافية في حدود القرنين الميلاديَّة الماضية، حينما توغل المستشرقون في دراسة تاريخ العلوم الإسلامية من أجل سعيهم الحثيث نحو تفريغ محتوى الحضارة الإسلامية العلمية من الإضافة على مستوى العلوم العقلية، فذهب طائفة من مؤرخي الفلسفة والمستشرقين إلى أن الحضارة الإسلامية صورة مشوّهة لحضارة اليونان، أو لم تكن سوى جسر عبور من اليونان القديمة إلى أوروبا الحديثة، ومتىهى جهود المسلمين في المنطق والفلسفة هو مجرد الترجمة والنقل، وفي أحسن الأحوال الشرح والفهم الجيد لآراء أرسطو كما صنع ابن رشد^(١).

وهذه الموجة الاستشرافية واجهت مقاومة من الباحثين العرب خاصة في مصر، حيث ذهبت طائفة للمنافحة عن جملة من التجنيات الاستشرافية.

(١) انظر: تهيد لتاريخ الفلسفة، مصطفى عبد الرزاق (ص ٣ - ١٦)، ومناهج البحث عند مفكري الإسلام، للشار (ص ٧).

وكان من أبرز المتصدّين لهذا التجنّي الحضاري مدرسة الشيخ مصطفى عبد الرزاق كما في كتابه «تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية» وتبعه تلامذته كالدكتور علي سامي النشار في كتابه «مناهج البحث عند مفكري الإسلام» وأخرون، منهم الدكتور محمد مهران في مقدمة ترجمته لكتاب «تطور المنطق العربي»^(١).

ويذهب النشار إلى أن مناطقة الإسلام قد أضافوا مجموعة من المسائل والأفكار إلى المنطق الأرسطي تحديداً، واستفادوا من عدّة مصادر أخرى.

وحاصل كلامه: أن المناطقة الإسلامية لم يتبنّوا منطقهم على التقليد المحسّن لكتب وأراء أرسطو، بل كان لهم رأيًّا وانتقاء وتمحیص مع إعادة صياغة وترتيب، وكانت لهم آراء واختيارات لم يقل بها أرسطو. مع اختلاف في مصدر هذه الإضافات، هل هو يوناني أو لا؟ سواءً من المدرسة الرواقية أو بعض الفلاسفة اليوناني قبل أرسطو، أو بعض شراح أرسطو، أو كان مصدرها اللغة العربية كما يُزعم في مبحث الألفاظ. وقد سجل مجموعة من المسائل التي يدعم ظاهرها ما ذهب إليه^(٢).

في حين يذهب معظم المستشرين^(٣) إلى أن الفلسفة عموماً وعلومها لم تكن سوى فترة عارضة في تاريخ العرب^(٤)، وما هم إلا

(١) انظر: (ص ٣٧ - ٨١).

(٢) انظر في المسائل التي أضافها المناطقة الإسلامية على أرسطو: منهج البحث عند مفكري الإسلام (ص ٤٦، ٤٩، ٤٩، ٥٤، ٥٥، ٦٢، ٦٣، ٦٦، ٦٨، ٧٠ - ٧١).

(٣) انظر: في حكاية بعض آراء مؤرخي الفلسفة والمستشرين: تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، مصطفى عبد الرزاق (ص ٣ - ١٦)، وانظر: مقدمة د. عاصم محمد، لكتاب «الوجود الإلهي» لستلانا (ص ٢٠).

(٤) انظر: موسوعة الفلسفة، لبدوي (٣٨/١).

قناة أوصلت فكر الغرب القديم - اليوناني - إلى فكر الغرب الحديث في أوروبا في العصر الحديث، أما من حيث التطوير والتجديد فليس للعرب والإسلاميين فيه كثير عمل.

ولا شك أن هذا الرأي فيه من التجيّي وإنكار الحقيقة وهضم الحقوق الشيء الكثير، فإضافة المسلمين العلمية أوسع من أن تُحصر في الفلسفة والمنطق، سواءً في العلوم العقلية أو النقلية، التي تضمنت إيداعاً استثنائياً على المدى البعيد لم يشهد التاريخ له مثيلاً. لكن بالنسبة للمنطق تحديداً، فالأقرب أنه لم تكن هناك إضافة حقيقة في المضامين المنطقية، وغالب الجهد كان في الشرح والنقل والتقريب وتنقيح الشكل المنطقي، وهو عمل لا يمكن التهوين منه، بل الإنصاف تزكيته والثناء عليه بما يستحق وهذا ما يعترف به المنصفون من فلاسفة الغرب المحدثين.

وتبقى الإضافة الحقيقة والسابقة المُلفقة؛ هي في نقد وتمحيص المنطق والفلسفة التي قام بها بعض علماء الإسلام والمتكلمين وتوجّهاً شيخ الإسلام ابن تيمية (ت١٧٢٨هـ) بشكل مكثّف وعميق، والتي تعرضت للتتجاهل غير الموضوعي في الدراسات الاستشراقية وبعض الدراسات الفكرية المعاصرة.

القسم الرابع: تقسيم المنطق باعتبار تاريخه وتحولاته:

يدور على ألسنة مؤرخي الفلسفة تسميات لتأريخ تحولات طريقة البحث والقواعد في علم المنطق باعتبار الزمن والتحول المنهجي، وهو ما اشتهر بتقسيم هذا العلم إلى: منطق قديم (تقليدي)، ومنطق حديث. ويراد بالمنطق القديم/ التقليدي: علم المنطق الذي نشا في العصور اليونانية القديمة، ودُوّن على يد أرسطو، وتلامذته وشراحه، ويشمل أيضاً ما كتبه المسلمون حتى العصور الحديثة.

ويعرف المنطق القديم في مقابل المنطق الحديث، فكل ما كان قبل المنطق الحديث هو من قبيل المنطق القديم، وكذلك ما كتب على نسق المنطق القديم، ولو كان في العصر الحاضر فإنه يعتبر من المنطق التقليدي القديم.

والذي كان يدور مضمونه حول دراسة أشكال التفكير والعلاقات التي تُعبّر عنها اللغة بصرف النظر عن الموضوعات - المواد - التي تنصبُ عليها عمليات التفكير^(١).

فالمنطق القديم يعني بالكشف عن القواعد المنطقية الشَّكَلِيَّة التي ينبغي أن يلتزمها الإنسان حتى يكون تفكيره سليماً وحالياً من التناقض، ومن ثم يوظف تلك القواعد في التمييز بين الخطأ والصواب في التفكير والاستدلال، هذا هو السياق التقليدي والشكل العام للمنطق القديم.

ويندرج تحت لقب (المنطق القديم) كلٌّ مِنْ: المنطق اليوناني بشقيه الأرسطي/المشائي، وكذلك الرواقي، والمنطق القديم هو المنطق الصوري/الشكلي، وهذا وصف لأساس نشاطه ومحور ارتكانه، وكذلك كل ما قام في تاريخ المنطق الإسلامي/العربي، يدخل في دائرة المنطق القديم، وهو النوع الذي كان له تفاعلات وتأثيرات في العلوم الإسلامية.

وهاهنا تحرير محل البحث بين علاقة المنطق وأصول الفقه، فالمعني به، والمراد هنا عند الإطلاق هو المنطق القديم بكافة ذيوله وأشكاله، سواءً ما أنتجه اليونان أو دونه أهل الإسلام.

أما المنطق الحديث، فالمراد به إجمالاً: المنطق الذي نشأ في

(١) انظر: المنطق الحديث ومناهج البحث، محمود قاسم (ص ٥).

العصر الحديث، وقام على أساس نقض ونقد المنطق القديم في أصوله وجذوره.

حيث يختلف مع المنطق القديم في محور البحث من جهة أن المنطق القديم يهتم بصورة الفكر لا مادته، أما المنطق الحديث فإنه يتوجه لدراسة مادة الفكر، ولا يكتفي بالصورة^(١).

كما أن للمنطق الحديث نقداً لطرق الاستدلال في المنطق القديم والمرتكزة حول القياس، والذي هو من وجهة نظر المنطق الحديث تحصيل حاصل، ليس فيه حقائق جديدة، كما أنه عقيم ليست عنده قدرة استنباطية واستنتاجية.

وينتقد أصحاب المنطق الحديث؛ الإغراق الموجود في دراسات المنطق القديم في البحوث اللغوية، وفي دراسة الأشكال القياسية حيث استند المناطقة جهودهم في بيان أن أشكال القياس هي الوسيلة الوحيدة للبرهنة^(٢). وبهذه الطريقة أخذ المنطق القديم بعده شكلياً في التنظير والبحث مما أضعف من فاعلية القواعد المنطقية، حيث لم يتمكن من استخدامها بالشكل المتوقع منها في الإضافة العلمية، واكتشاف الجديد على مستوى العلوم التطبيقية والنظرية.

وترجع البدايات الناقدة للمنطق القديم إلى حدود القرن العاشر أو الحادي عشر الهجري (أواخر القرن السادس عشر وأوائل السابع عشر الميلادي)^(٣)، حيث تتابع الفلاسفة المحدثون على نقد المنطق الأرسطي، والدعوة إلى وضع أساس ونظريات منطقية جديدة ومناهج

(١) انظر: مدخل إلى علم المنطق، مهدي فضل الله (ص١٢).

(٢) انظر: المنطق الحديث، محمود قاسم (ص٧).

(٣) انظر: المنطق الحديث، محمود قاسم (ص١٩).

للبحث أكثر تقنيّاً وفاعليةً وإنجاً كما في المنهج الاستدلالي من خلال الاستقراء التجريبي بالاعتماد على منهج الملاحظة والتجربة^(١). وقد دار البحث والتجديد في اطروحتات المنطق الحديث حول مجموعة من الأفكار^(٢)، منها:

- ١ - نقد وتضعيف القياس الأرسطي ، والطريقة القياسية عموماً؛ لعدم فائدتها . في مقابل تقديم وتأصيل منهج الاستقراء التجريبي .
- ٢ - اتخاذ المنهج الرياضي نموذجاً يُحتذى في بحث جميع العلوم على قدر ما تسمح به طبيعة كل علم .
- ٣ - تصنيف مسائل المنطق على أساس جديد، يتضمن فصل المنطق كمنهجية بحث وتفكير أومناهج البحث في العلوم عن نظرية المعرفة كفلسفة .
- ٤ - التفريق بين نظرتين مختلفتين إلى علم المنطق: الأولى؛ التي تعتبر هذا العلم من العلوم المعيارية التي تفيد فيما يجب أن يكون عليه البحث والتفكير . الثانية؛ التي تعتبره من العلوم الوصفية، وتجعل مهمته تفسير التفكير العلمي ووصف واقعه كما هو لا كما يجب أن يكون عليه .
- ٥ - استحداث أنواع من فروع علم المنطق المتخصصة بالعلوم، كالمنطق السيكولوجي (= النفسي)، والمنطق الابستمولوجي (= الممترج بنظريات المعرفة)، والمنطق الرياضي .

(١) انظر في تاريخ نشأة وتطور المنطق الحديث: المنطق الحديث، محمود قاسم (ص ١٩ - ٢٩)، وكتاب المنطق الصوري والرياضي، بدوي (ص ٢٥٤).

(٢) انظر: المدخل إلى الفلسفة، أزفلد كوبليه (ص ٥١ - ٦١).

الفصل الثاني

المنطق وأصول الفقه

الموضوع، والمكونات، مقارنة وموازنة

- المبحث الأول: موضوع علم المنطق ومكوناته.
- المبحث الثاني: موضوع علم أصول الفقه ومكوناته.
- المبحث الثالث: موازنة ومقارنة بين العلمين.

المبحث الأول

علم المنطق: الموضوع.. والمكونات

أفاد المعلم الثاني، أبو نصر الفارابي (ت ٣٣٩هـ) في موضوع المنطق بقوله: «وأما موضوعات المنطق، وهي التي فيها تُعطى القوانين، فهي المعقولات...»^(١).

وقارنه بعلم النحو، في قوله: «... وهذه الصناعة - أي المنطق - تناسب صناعة النحو؛ ذلك أن نسبة صناعة المنطق إلى العقل والمعقولات كنسبة صناعة النحو إلى اللسان والألفاظ. فكل ما يعطينا علم النحو من القوانين في الألفاظ؛ فإن علم المنطق يعطينا نظائرها في المعقولات»^(٢).

فيَّنَ أن محل بحث المنطق هو العقل، وطريقة إدارته في إنتاج المعقولات، وقرب هذا النمط من البحث في طرق تفكير العقل بنمط البحث في علم النحو الذي يسعى لإقامة طرق التلفظ والتعبير.

وثمة مَثَلٌ آخر دَرَجَ عليه المناطقة، ذكره الفارابي أيضاً، بالقياس على علم العروض^(٣): «وتتناسب أيضاً علم العروض: فإن

(١) إحصاء العلوم (ص ٦٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٥٤).

(٣) هو علم بالقواعد الكلية المستنبطة من استقراء أشعار العرب التي قالت عليها ليعرف صحيحتها من فاسدتها. معجم مقاليد العلوم (ص ١١٠).

نسبة علم المنطق إلى المعقولات كنسبة العروض إلى أوزان الشعر. وكل ما يعطينا علم العروض من القوانين في أوزان الشعر؛ فإن علم المنطق يعطينا نظائرها في المعقولات^(١)، فالمنطق يضع موازين يوزن بها ما يُنتجه العقل على نحو موازين علم العروض حتى يستقيم المعقول والمقول شرعاً بشكل مقبول.

ثم إن المنطق لا يكتفي بالنظر في قوانين إنتاج العقل، بل ينظر في وضع المعايير الممكنة التي تُمكّن من عقد المقارنة والموازنة بين الآراء، فُيستخدم المنطق لتمييز الرأي والنظر السقيم من المستقيم. وفي هذا المعنى يقول الفارابي: «... فإننا إنْ جهلنا المنطق لم نقف من حيث نيقن على صواب من أصحاب منهم: كيف أصحاب، ومن أي جهة أصحاب، وكيف صارت حجته توجب صحة رأيه؟ ولا على غلط منْ غلط منهم أو غالط: كيف؟ ومن أي جهة غالط أو غالط؟ وكيف صارت حجته لا توجب صحة رأيه؟ فيعرض لنا عند ذلك؛ إما أن نتحير في الآراء كلها حتى لا ندري أيها صحيح وأيها فاسد، وإما أن نظن أن جميعها على تضادها حقٌّ، أو نظن أنه ليس ولا في شيء منها حق؛ وإما أن نشرع في تصحيح بعضها وتزييف بعضها، ونروم تصحيح ما نصحح وتزييف ما نزيف من حيث لا ندري من أي وجه هو كذلك...»^(٢).

ونصَّ على هذا المعنى الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) بقوله: «وموضوع المنطق: تمييز المعقولات وتلخيص المعانى»^(٣).

ولذلك كثيراً ما يبحث المناطقة في مداخل الأخطاء، ومثارات الغلط.

(١) إحصاء العلوم (ص ٥٤).

(٢) إحصاء العلوم (ص ٥٦ - ٥٧).

(٣) معيار العلم (ص ٢٥١).

والمقصود بالمعقولات هنا؛ المعقولات الثانية وهي المفاهيم الكلية، لا المعقولات الأولى المأخوذة من الجزئي الموجود في الخارج^(١).

أما النهاية التي يريد أن يصل إليها المنطق في إفادته للأذهان والعقول، فيبيّنها ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) بقوله: «... فغاية علم المنطق أن يفيد الذهن معرفة هذين الشيئين فقط؛ وهو أن يعرف الإنسان أنه كيف يجب أن يكون القول المُوقَع للتصوّر، حتى يكون مُعرِّفًا حقيقة ذات الشيء... وأيضاً أن يعرف الإنسان أنه كيف يكون القول المُوقَع للتصديق، حتى يكون موقعاً تصديقياً يقينياً بالحقيقة لا يصح انتقاده...»^(٢).

ومنشأ هذه الغاية؛ هو من حصر أقسام العلم وطُرُقُها، كما يُبيّنه ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) بقوله: «كل معرفة وعلم فإما تصور وإما تصديق. والتصوّر هو العلم الأول، ويكتسب بالحدّ، وما يجري مجرّاه، مثل: تصوّرنا ماهية الإنسانية.

والتصديق إنما يكتسب بالقياس، أو ما يجري مجرّاه مثل: تصديقنا بأن للكل مبدأ.

فالحد والقياس آثاراً بهما تكتسب المعلومات التي تكون مجهولة، فتصير معلومة بالبروبيّة^(٣).

وبناءً على ذلك، قام ابن سينا أيضاً، بتحرير عمل المنطقي،

(١) انظر: البصائر النصيرية للساوي (ص ٢٩). والتعريفات للجرجاني (ص ٣٠٨). وكشف اصطلاحات الفنون للنهانوي (٤٧/١).

(٢) الشفاء، المدخل (١٨/١).

(٣) النجاة (ص ٩). وانظر أيضاً (ص ٧٦ - ٧٧).

بقوله: «... فقصاري أمر المنطقى إذن: أن يعرف القول الشارح^(١)، وكيفية تأليفه، حداً كان أو غيره. وأن يعرف مبادئ الحجة، وكيفية تأليفها قياساً كان أو غيره»^(٢).

وعلى هذا جرى تقسيم علم المنطق، وترتيب الموضوعات والمسائل في كتبه في الأعم الأغلب، وهو الذي استقر عليه المتأخرُون.

وقد جرت العادة في ترتيب كتب المنطق على مسلكين:
المسلك الأول: ترتيب أبواب المنطق بناءً على عرض كتب أرسطو الثمانية في المنطق، وهذا ما صنعه الفارابي حيث ألف رسائل متفرقة تحاكى ما صنعه أرسطو في كتبه الثمانية.

كما ألف على هذه الطريقة في الترتيب في كتاب شامل: ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) في كتابه «الشفاء» خاصة. وكذلك ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) في كتابه «التقريب لحد المنطق». وأيضاً أبو البركات البغدادي (ت ٤٧٥هـ) في (المعتبر).

المسلك الثاني: ترتيب الأبواب بناءً على تقسيم علم المنطق إلى قسمين رئيين:

- ١ - التصور.
- ٢ - التصديق.

وقد قيل إن مصدر هذا التقسيم هو أرسطوطاليس، واضع العلم نفسه^(٣).

(١) هو المعلوم التصوري الموصل إلى مجهول تصوري ويسمى معرفاً. انظر: الكليات (٣/٧٤)، معجم مقاليد العلوم (ص ١١٨).

(٢) الإشارات والتبيهات (١/١٣٨).

(٣) انظر: مناهج البحث، للنشرار (ص ٤٢).

إلا أن الذي يظهر أن الذي قدرها، وقررها، ورجحها هو ابن سينا، كما قدمنا من كتبه. واستقرّ عليها العمل تقربياً منذ الغزالي، ومنْ بعده من المتأخرین.

* * *

وعند التّظر في قسمي العلم تحدّد أبرز موضوعات علم المنطق:
فالقسم الأول: يبحث في كيفية صناعة التصورات، وأبرز ما فيه

مبحثان:

الأول: البحث في الألفاظ: أنواعها، وأقسامها، وتفاصيل ذلك، وهي مبادئ قسم التصورات.

الثاني: البحث في التعريفات أو القول الشارح، وهو الذي ينظم من الألفاظ المبحوثة سابقاً. وهي مقاصد قسم التصورات. وأسُّ ذلك ورأسه الحد: صناعته، وشرطه، وكيفية تحصيله.

أما النظر في الحدود ظاهر الصّلة، والخصوصية بالمنطق.

لكن البحث في الألفاظ، كان محل جدل وإشكال بين المناطقة. ومصدر هذا الجدل ومنشأ الإشكال؛ هو وجود صلة لهذا المبحث بعلم آخر، وهو النحو، وهو أقرب إليه وأليق به.

لذا حرص نظّار المناطقة الإسلاميّين مبكراً، على رفع الالتباس وفك الاشتباك، والذي يزداد وضوحاً في لغة العرب خاصة.

فيقول الفارابي (ت ٣٣٩هـ) في نفس السياق الذي يقرّ فيه موضوع المنطق مبيناً علاقته بالألفاظ، حتى لا يحصل التباس: «واما موضوعات المنطق، وهي التي تعطي القوانين؛ فهي المعقولات من حيث تدلّ عليها الألفاظ، والألفاظ من حيث هي دالة على المعقولات. وذلك أن الرأي إنما نصححه عند أنفسنا بأن نفكّر ونروّي، ونقيم في أنفسنا أموراً ومعقولات شأنها أن تصحّ ذلك

الرأي؛ ونصحه عند غيرنا بأن نخاطبه بأقاويل **نفهمها** بها الأمور والمعقولات التي شأنها أن تصحح ذلك الرأي^(١).

ثم يُفرق بين نظر أهل النحو ونظر أهل المنطق في الألفاظ بما مُحَصّله أن المنطق والنحو يتواردان على المشتركات بين الأمم في الألفاظ، وهي التي تتصل بما يضبط القول في التعبير عن المعقولات بحيث لا يؤثر لفظ اللسان على فهم العقل. ويفترقان في أن النحو ينظر باختصاص فيما يخص اللسان العربي دون بقية الأمم^(٢).

وتابعه عدد من المناطقة في النظر في علاقة المنطق بالألفاظ، والخلاف فيها، وترجيع أن «المنطقي لا مدخل للألفاظ في عمله إلا بالعرض كدخولها في سائر العلوم والصناعات للمفاوضة... وأن المقصود بالذات المعاني، والألفاظ بالعرض»^(٣).

أما القسم الثاني، من الأقسام الرئيسة لعلم المنطق:
 فهو البحث في التصديقات، وكيفية إضافة الأحكام،
 والاستدلال عليها.

وأبرز أبوابه، اثنان:

الأول: القضايا، أنواعها، وأقسامها، وكيفية تركيبها.
 وهي مبادئ قسم التصديقات.
الثاني: الاستدلال، والحجج، أنواعها، ومعيارها.
 وهي المقصود الأهم، والمتتوى من علم المنطق^(٤). والمركز

(١) إحصاء العلوم (ص ٥٩).

(٢) المصدر السابق (ص ٦٢).

(٣) المعتبر في الحكمة، لأبي البركات البغدادي (٦/١). وانظر: الشفاء، المدخل لابن سينا (١/٢٢ - ٢٣).

(٤) انظر: البصائر النصيرية، للساوي (ص ١٣٩).

فيها هو القياس: صوره، وأشكاله، وهي مقاصد التصديقات.
ويتحقق بالأدلة: الاستقراء^(١) والتمثيل^(٢). ويفترقان عن القياس
في درجة الدلالة، فالقياس البرهاني يطلب لليقين، والاستقراء
والتمثيل ظنّا الدلالة.

ويُنزع المانعقة إلى البحث في صورة الدليل ونزع المادة منه حتى
يستقيم مجرّداً من غير مؤثر. فيقدّمون القول في صورة القياس ويُسْبِّحُون
فيه؛ افتراضياً كان أو استثنائياً. ويدرسون أشكاله على التفصيل،
ويحدّدون أضْرَبُه المُتَجْهَة والقيمة.

ويؤخرون البحث في مادة القياس؛ لأنها غالباً ما يقع الخطأ في
ضبط نوعها في التطبيق.

ثم يُردّفون ذلك ببيان مثارات الغلط في الحدود والأقيسة،
والأمكنة التي يغلط الناس فيها.

ويتبّه ابن سهلان الساوي (ت ٥٥٤ هـ) على أصناف طبيعة المسائل
المدرّسة في علم المنطق، بقوله: «والأمور المتعلّمة في المنطق:
منها: ما هو على سبيل التذكير والتنبيه الذي لا يحتاج فيه إلى
قانون متقدّم عليه.

ومنها ما هو على سبيل الوضع والتسلّيم

ومنها: ما هو على سبيل الاحتجاج واستفاده المجهول من
المعلوم»^(٣).

(١) هو الحكم على كلي بوجوده في أكثر جزئياته. انظر: التعريفات (ص ٣٧)، معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٦).

(٢) هو إثبات حكم جزئي في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما. التعريفات (ص ٩١)، معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٦).

(٣) البصائر النصيرية (ص ٢٧).

ويؤيده الطوسي (ت ٦٧٢هـ) ملخصاً مكونات المادة المنطقية، بقوله: «والمنطق يشتمل أكثره على اصطلاحات يُبنَى عليها. وأوليات تُذكرة، وتُعدُّ لغيرها، ونظريات ليس من شأنها أن يُغلط فيها، كالهندسيات...»^(١).

* * *

المظاهر العامة في علم المنطق وكتبه:

تجدر الإشارة إلى أنه ثمة مظاهر عامة في علم المنطق ومدوناته، من حيث الأسلوب والمنهج، قد سبقت كتب المنطق وبرزت بالتفرد بها أولاً، ثم نُقلت لغيرها تأثراً، على الأرجح. ومن أبرز هذه المظاهر:

١ - منهج الاستقصاء في التفصيلات والشروط:

وذلك من أجل تحصيل درجة اليقين عند بحث النظريات، ولدفع كل ما قد يسبب الخطأ، ويوقع في الاشتباه والالتباس. وقد نصَّ الغزالى (ت ٥٠٥هـ) على أن هذا المنهج مطلوب في العقليات والنظريات التي يقدمها المنطق، فقال: «... ترك الاستقصاء في العقليات اليقينية جهلٌ محض»^(٢). وقال أيضاً: «... ولكن في النظريات ينبغي أن يُفضل حتى يُعرف مكان الغلط»^(٣). وقد استشكل الغزالى تطبيق هذا المنهج وتعقيده، خاصة وأنه يُقدمه للأصوليين والفقهاء الذين يبحثون في الفقه؛ لذلك دعا إلى استثناء الفقه من منهج الاستقصاء والتفصيل؛ لأن الفقه تكفي فيه الظنون، يقول: «... الاستقصاء الذي ذكرناه في العقليات، ينبغي

(١) شرح الإشارات (١١٨/١).

(٢) معيار العلم (ص ١٧٧).

(٣) المصدر السابق (ص ١٧٩).

أن يترك في الفقهيات رأساً؛ فخلط ذلك الطريق السالك إلى طلب اليقين، بالطريق السالك إلى طلب الظن: صنيع من سَلْك من الطرفين طرفاً، ولم يستقل بهما^(١).

وبعد أن قرر الغزالى (ت ٥٠٥هـ) أن الظنون هي المعتبرة في الفقهيات وأنها تقتصر بأدنى مخيلة، وأقرب قرينة، وأن ذلك القدر كافٍ في الفقهيات؛ أقرَّ بأن مآلات منهجه الاستقصاء تُبطل المقصود وتُشوّش حاله، يقول: «والمضايقة والاستقصاء فيه يُشوّش مقصوده، بل يبطله»^(٢).

ونقداً لهذا المنهج الاستقصائي التفصيلي، يقول ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في نقد كثرة أشكال القياس وشروط إنتاجها: «... كثرة هذه الأشكال وشروط نتاجها تطويلٌ قليل الفائد، كثير التَّعب. فهو لحم جَمِيلٍ غَثٌ على رأس جبلٍ وَعَرٍ، لا سهلٌ فِيُرتقى ولا سمينٌ فِيُستقل»^(٣).

وفي موطن آخر؛ وصفَ بأن غاية هذه التشعيّبات والتفرّعات إن لم تكن باطلة - هي إطالهُ تُبعد الطريق على الطالب المستدل، وينطبق عليها مثلُ مَنْ سُئل عن موقع أذنه فرفع يده اليمنى شديداً ليشير بها إلى أذنه اليسرى!!^(٤).

٢ - منهجه التقسيمات:

وهذا ظاهر جداً في كتب المنطق جميعها، حتى إن علاقة

(١) معيار العلم (ص ١٧٦).

(٢) المصدر نفسه (ص ١٧٦).

(٣) الرد على المنطقين (ص ٣٤٢).

(٤) المصدر السابق (ص ٢٠٥).

الموضوعات المنطقية ببعضها تكاد تكون كالشبكة أو الشجرة التي تتفرع فروعاً بعد فروع.

وهذه التقسيمات شملت الألفاظ والمعاني، والمفردات والمركبات والجزئيات والكليات، والقضايا، والأدلة، حتى إن الموضوع الواحد يُقسم بعدة اعتبارات، وهكذا دواليك.

وعلى سبيل المثال:

يقسم المناطقة العلم إلى: حادث وقديم. والحادث إلى: ضروري ونظري، وكلاهما إلى: تصور وتصديق.

ثم يقسمون الدلالة بحسب المصدر إلى: لفظية وغير لفظية.

وبحسب القصد إلى مقصودة: وهي الدلالة الوضعية^(١).

وإلى غير مقصودة: وهي الدلالة الطبيعية والعقلية.

ثم يقسمون الدلالة اللفظية الوضعية إلى: مطابقة^(٢)، وتضمن^(٣)، ولزوم^(٤).

ثم يقسمون اللفظ، إلى: مفرد^(٥)، ومركب^(٦). والمفرد إلى: جزئي، وكلبي.

(١) الدلالة اللفظية الوضعية هي كون اللفظ بحيث متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه للعلم بوضعيه. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقف (ص ٣٤٠).

(٢) هي دلالة اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقف (ص ٣٤٠).

(٣) هي دلالة اللفظ بالوضع على جزءه. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقف (ص ٣٤٠).

(٤) هي دلالة اللفظ بالوضع على ما يلازمها في الذهن. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقف (ص ٣٤٠).

(٥) هو ما لا يدل جزؤه على جزء معناه. التعريفات (ص ٢٨٧)، التوقف (ص ٦٦٨).

(٦) هو ما أريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه. التعريفات (ص ٢٦٩)، التوقف (ص ٦٤٩).

والكلي ينقسم إلى: ذاتي^(١) وعَرْضي^(٢).

والذاتي ينقسم إلى: جنس^(٣)، نوع^(٤)، وفصل^(٥).

والعَرْضي ينقسم إلى: عَرْض عام^(٦)، وعرض خاص^(٧).

والجنس إلى: بعيد، ومتوسط، و قريب، وكذا النوع والفصل.

والعرض العام إلى ملازم^(٨) ومفارق^(٩).

ثم يقسمون القول الشارح أو التعريف إلى: رسم وحدّ وغير

(١) هو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس، وقيل: ما يخص الشيء ويميزه عن جميع ما عداه. كالعقل للإنسان. التعريفات (ص ٢٣٩)، الحدود الأبوية (ص ٧٠).

(٢) هو الذي لا يدخل في حقيقة جزئياته بألا يكون جزءاً أو بأن يكون خارجاً كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان، وقيل: هو ما لا يستحيل فهم الذات قبل فهمه. التعريفات (ص ٢٣٩)، الحدود الأبوية (ص ٧٠).

(٣) هو اسم دال على كثرين مختلفين بأنواع، أو كلي مقول على كثرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك. التعريفات (ص ١٠٧).

(٤) هو اسم دال على أشياء كثيرة مختلفة بالأشخاص، أو كلي مقول على واحد أو على كثرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو. التعريفات (ص ٣١٦).

(٥) هو كلي يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره كالناطق. التعريفات (ص ٢١٤).

(٦) هو كلي مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها قولاً عَرْضياً. التعريفات (ص ١٩٣).

(٧) ويسميه المناطقة بالخاصة، وهي كلية مقوله على أفراد حقيقة واحدة فقط قولاً عَرْضياً، سواء وجد جميع أفراده كالكاتب بالقوة بالنسبة إلى الإنسان، أو في بعض أفراده كالكاتب بالفعل بالنسبة إليه. التعريفات (ص ١٢٨).

(٨) ويسمى بالعرض اللازم أيضاً، وهو ما يتمتع انفكاكه عن الماهية كالكاتب بالقوة بالنسبة إلى الإنسان. التعريفات (ص ١٩٣).

(٩) هو ما لا يتمتع انفكاكه عن الشيء، وهو إما سريع الزوال كحمرة الخجل، وإما بطيء الزوال كالشباب. التعريفات (ص ١٩٣).

ذلك، وكلاهما ينقسم إلى: تام^(١)، وناقص^(٢).

ثم يُقسّمون القضايا بعدة اعتبارات:

باعتبار الكلم، إلى: مخصوصة^(٣)، وكلية^(٤)، وجزئية^(٥)، ومهملة^(٦).

وباعتبار الكيف، إلى: موجبة^(٧)، وسالبة^(٨).

وباعتبار العلاقة بين أجزائها، إلى: حملية^(٩)، وشرطية^(١٠).

(١) الحد التام هو ما يتربّك من الجنس والفصل القريبين، كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق، والرسم التام هو ما يتربّك من الجنس القريب والخاصة، كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك. التعريفات (ص ١١٢)، (ص ١٤٧).

(٢) هو ما يكون بالفصل القريب وحده أو به وبالجنس البعيد كتعريف الإنسان بالناطق أو بالجسم الناطق، والرسم الناقص هو ما يكون بالخاصة وحدها، أو بها وبالجنس البعيد، كتعريف الإنسان بالضاحك، أو بالجنس الضاحك، أو بعراضيات تخص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الإنسان: إنه ماش على قدميه. التعريفات (ص ١١٢)، (ص ١٤٨).

(٣) هي قضية حملية موضوعها شيء جزئي، كقولنا: زيد كاتب، وتكون موجبة وسالبة. المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٦/٢).

(٤) هي قضية يكون فيها الحكم على كل واحد من أفراد الموضوع إيجاباً أو سلباً. المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٦/٢).

(٥) هي قضية يكون فيها الحكم على بعض الموضوع إيجاباً أو سلباً. المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٦/٢).

(٦) هي القضية التي لم يبين فيها كمية الأفراد وتكون صالحة للكلية والجزئية. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢١).

(٧) هي القضية التي يكون الحكم فيها على الموضوع إيجاباً. المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٦/٢).

(٨) هي القضية التي يكون الحكم فيها على الموضوع سلباً. المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٦/٢).

(٩) هي قضية تحل بطرفيها إلى مفردین، ويسمى المحکوم علیه فيها موضعاً، والمحکوم به محمولاً، نحو: زيد كاتب. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٠)، المعجم الفلسفى لصلبیا (١٩٥/٢).

(١٠) هي قضية لا تحل بطرفيها إلى مفردین، أو هي التي تترّك من قضيتيين ويحکم فيها =

والشرطية إلى: متصلة^(١)، ومنفصلة^(٢).

والمنفصلة إلى: مانعة جمع^(٣)، ومانعة خلو^(٤)، ومانعة جمع وخلو.

ثم يقسمون الاستدلال إلى: مباشر وغير مباشر.
وغير المباشر أقسامه: القياس، والتمثيل، والاستقراء.
ويقسمون القياس باعتبارين:

بحسب صورته، إلى: اقتراني، واستثنائي/شرطـي.

وبحسب مادته، إلى: برهاني^(٥)، وجدي^(٦)، وخطابي^(٧)،

على تعلق أحد طرفيها بالآخر. معجم مقاليد العلوم (ص ١٢٠)، المعجم الفلسفـي لصلـيا (١٩٥/٢).

(١) هي التي توجب أو تسلب لزوم قضية لأخرى، نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. المعجم الفلسفـي لصلـيا (١٩٦/٢).

(٢) هي التي توجب أو تسلب عناد قضية لأخرى، نحو: العدد إما زوج أو فرد. المعجم الفلسفـي لصلـيا (١٩٦/٢).

(٣) هي القضية الشرطـية المنفصلة التي يكون الحكم فيها بالاتفاقـي في الصدق فقط، كقولـنا: إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حـجراً، فإن قولـنا هذا الشيء شجر وهذا الشيء حـجر لا يصدقـان، وقد يكذـبان بأن يكونـا هذا الشيء حـيواناً. التعريفـات (ص ٣٠٠).

(٤) هي القضية الشرطـية المنفصلة التي يكونـ الحكم بالاتفاقـي في الكذـب فقط، فهي مانـعة الخـلو، كقولـنا: إما أن يكونـ هذا الشيء لا شجراً ولا شجراً، فإن قولـنا هذا الشيء لا شجر وهذا الشيء لا حـجر لا يكذـبان، وإلا لكانـ الشيء شجراً وحـجراً معاً، وقد يصدقـان بأنـ يكونـ الشيء حـيواناً. التعريفـات (ص ٣٠٠).

(٥) هو القياس المكون من المقدمـات الواجب قبولـها، إنـ كانت ضرورة يستـنتج منها الضروري على نحو ضرورتها أو ممكـنة يستـنتاج منها الممـكن. المعجم الفلسفـي (٢٠٩/٢).

(٦) هو القياس المكون من القضايا المشهورة والمسلمة واجبة كانت أو ممـكـنة، أو ممـتنـعة لإنـزالـ الخـصم بحفظـ الأوضاعـ أو هدمـها. المعجم الفلسفـي (٢٠٩/٢).

(٧) هو القياس المكون من قضايا ظـنية ومقـولة ليست بمشهورة لإقنـاعـ من هو قادرـ عن درـك البرـهـان. المعجم الفلسفـي (٢٠٩/٢).

وشعري^(١)، وسفسطائي^(٢).

ويضيف بعضهم تقسيماً آخر، بحسب عدد مقدماته، إلى:
بسيط، ومركب^(٣).

وبين كل ذلك وفي أثناء تقسمات وتفرعات أخرى.

ولا شك أن الالتزام والاطراد في اعتماد التقسيم في النظر في مسائل المنطق يدل على وجود منهجية منضبطة مقصودة، يكاد أن يتفرد بها هذا العلم في السبق والكثرة.

وقد تسبّب التوسيع في القسمة والالتزام بها إلى مشكلتين:

المشكلة الأولى: فرض أقسام خيالية لا واقع لها، إنما فرضتها محاولة الحصر في القسمة العقلية الحاصرة.

يقول ابن سهلان الساوي (ت ٤٨٥هـ)، مُعلقاً على إحدى تقسمات اللفظ: «... لكن القسمة وإن اقتضت وجود هذا القسم عقلاً فليس في الوجود لفظ يدل جزءاً منه على جزءٍ من معنى الجملة...»^(٤).

المشكلة الثانية: التكلف لطلب الحصر في التقسيم، أو إيراد ما ينافي الطبع والفطرة من الأقسام.

(١) هو القياس الذي لا يقع تصديقاً البتة ولكن تخيلياً يرحب النفس في شيءٍ أو ينفرها أو يقبضها أو يبسطها. المعجم الفلسفي (٢٠٩/٢).

(٢) هو القياس الذي يتراءى أنه برهاني أو جدلية، وليس كذلك. المعجم الفلسفي (٢/٢٠٩).

(٣) القياس البسيط هو المكون من مقدمتين فقط، والمركب يتكون من ثلاثة أقيسة فأكثر، تكون فيه نتيجة القياس الأول مقدمة للثاني، ونتيجة القياس الثاني مقدمة للثالث، وهكذا. المعجم الفلسفي (٢٠٩/٢).

(٤) البصائر النصيرية (ص ٩٨).

ويُعلّق الساوي (ت ٥٨٤هـ) على بعض أشكال القياس التي اقتضتها القسمة: «لكن القسم الثاني وإن أوجبته القسمة؛ غير معتبر لأنّه بعيد عن الطبيع، يحتاج في إثباته ما يلزم عنه إلى كلف في النّظر شاقة مع أنه مستغنّ عنه»^(١).

ويبين أن سبب إلغاء الشكل الرابع - من أشكال القياس - بعده عن الطبيع وزيادة الكلفة في بيان قياساته^(٢).

ويقول في موطن آخر عن قسمة أحدهما: «وليس هذه قسمة وحجب، بل تكفلناها ضمّاً لنشر المبادئ في حاضر»^(٣).

٣ - تواجد بعض المسائل الفلسفية:

وقد صرّح ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) بأنّ من عادة المناطقة إيراد جملة من مسائل الفلسفة في كتب المنطق.

يقول: «وقد جرت العادة بأن تطول مبادئ المنطق بأشياء ليست منطقية، وإنما هي للصناعة الحكمية، أعني الفلسفة الأولى»^(٤).

٤ - التمثيل الرمزي أو المبهم:

فثمة منهجة مُتبعة عند المناطقة الأوائل خاصة، ويتبعهم عليها بعض المتأخرین، في ضرب الأمثلة التوضيحية بالرموز، وذلك تمكيناً للصورية في البحث، وتخليصاً له من المادة المثيرة للغلط.

فضرب المثال بالرمز المبهم هو فرع خاصية التجريد التي ينتهجها المناطقة في تحرير أصولهم وقوانينهم.

(١) المصدر السابق (ص ١٤٢).

(٢) المصدر السابق (ص ١٤٥).

(٣) المصدر السابق (ص ٢٢٨).

(٤) الشفاء، المدخل (١٠/١).

يقول ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) : «والمنطقيون يمثلون بصور مجردة عن المواد، لا تدل على شيء بعينه؛ لئلا يستفاد العلم بالمثال من صورته المعينة. كما يقولون:

كل أ : ب ، وكل ب : ج ، فكل أ : ج^(١).

ويُبَيِّن الغزالى (ت٥٥٠هـ) ال باعث على هذا الصنيع بقوله: «ولما كانت الأمثلة المفضلة ربما غلَّطت الناظر، عدل المنطقيون إلى وضع المعانى المختلفة المبهمة، وعَبَّروا عنها بالحروف المعجمة، ووضعوا بدل: الجسم، والمؤلف، والمُحدث، في المثال الذى أوردناه؛ الألف والباء والجيم»^(٢).

ومبعث هذا الإجراء؛ أن المناطقة لما كانوا يبحثون في المعقولات الثانية وهي الكليات، والتي سيضعون منها القوانين؛ فإن المثال يناقض موضوعهم لأنه جزئي يُضعف ضبط القانون أو يوقع في الغلط حين تطبيقه.

وكانت لهذه المنهجية في ضرب الأمثلة آثار عدّة: منها: صعوبة الفهم، ويُثبت هذا ابن سهلان الساوي (ت٤٨٥هـ) بقوله: «... فإن إدراك القوانين مجردة عن المواد والأمثلة ربما يستعصي على الطياع الغير مروضة»^(٣).

ومنها: صعوبة التمثيل، بل وتناقض الأمثلة مع التأصيل أحياناً. وهذه أشار إليها ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) نتيجةً لكثرة التفصيلات والشروط الذهنية المجردة فيعجزون عن ضرب المثال.

(١) الرد على المنطقين (ص١٥٤).

(٢) معيار العلم (ص١٣٧)، وانظر أيضاً (ص١٢٨).

(٣) البصائر النصيرية (ص٤٩).

يقول: «والملخص هنا أنهم كثيراً ما يدعون في المطالب البرهانية من الأمور العقلية ما يكونوا قد قدروه في أذهانهم . . . فيطالبون بتحقيق ما ذكروه في الخارج، ويُقال بينوا هذا، أي شيء هو؟، فهنالك يظهر جهلهم . . . وهذا مثل أن يُقال لهم: «اذكروا مثال ذلك»، والمثال أمرٌ جزئي، فإذا عجزوا عن التمثيل، قالوا: نحن نتكلّم في الأمور الكلية؛ فاعلم أنهم يتكلّمون بلا علم!»^(١).

كما ذكر أمثلةً على ما يتناقضون فيه، وما يعجزون عن التمثيل له^(٢).

ومنها: ظاهرة تكرار الأمثلة، وتناسخها جيلاً بعد جيل، وهذه الظاهرة نتيجة التردد في كيفية الإitan بمثال وتطبيق واقعي يصدق من كل وجه مع التقرير النظري.

وذلك أن التجريد النظري يسمح للذهن بفرض القيود وتحديد الشروط بشكل مثالي ينزع نحو الخيال أحياناً، وذلك نحو قول المنطقة في صناعة الحد، فإنه قول دقيق عسير، يكاد يتفق المنطقة على صعوبة تحصيل الحد بشرط الماهية الكلية.

ولم يسلم لهم من الأمثلة - تقريراً - إلا مثال حدّ (الإنسان) بأنه: حيوان ناطق. ولذلك كثر تداوله وتناوله من أول تاريخ المؤلفات المنطقية إلى العصر الحاضر، ومع ذلك لم يسلم من النقد والمناقشة^(٣).

(١) الرد على المنطقين (ص ٣٧١).

(٢) المصدر السابق (ص ١١٢، ٢٠٣).

(٣) انظر للنقد الذي وُجه لهذا التعريف: عند ابن تيمية في الرد على المنطقين (ص ٩٩ - ١٠٠).

٥ - تعقيد العبارة:

وهو مذهب قديم ينتهجه الفلاسفة والمناطقة في كتبهم، ويتعلّمُون ذلك أحياناً؛ لأغراض لديهم، يقول أبو سليمان المنطقى (ت ٣٩٢هـ) في حديثه عن كتب الفلسفة: «... وليست كتبهم المصنفة في هذه الأبواب بحيث يُوقف عليها من غير فاتح يفتحها، فإنها ممحشة بالرموز والألغاز. وإنما كانوا يتعاهدون ذلك لمعاني ثلاثة، أحدها: الكراهة لئلا يغوص أحدٌ على أسرار الحكمة ممن ليس لها بأهل...».

والثاني: أن لا يتوانى العاشق لها في بذل العناية لاقتنائها... .

والثالث: تشحيد الطبائع باستكداد الفكر...»^(١).

ويضاف إلى تعقيد العبارة المتعتمد؛ سوء في النَّقل والترجمة ضاعف الإشكال في العبارة الغربية والموحشة أحياناً، يقول أبو البركات البغدادي (ت ٥٤٧هـ): «فلما قُدِرَ لي الاشتغال بالعلوم الحكيمية بقراءة الكتب... كنْتُ أقرأ كثيراً وأكبُّ عليها إكباياً طويلاً، حتى أحصل منه علماً قليلاً؛ لأنَّ كلام القدماء كان يصعب فهم كثير منه؛ لاختصاره، وقلة تحصيله ومحضوله، واحتلال عبارته في نقله من لغة إلى لغة.

وكلام المتأخرین لأجل طوله، وبُعْد دليله عما يدل عليه، وحجته عن محجته، وإعواز الشرح والبيان المحققين في كثير من المواضع؛ إما للغموض، وإما للإعراض = فيتعذر الفهم لأجل العبارة...»^(٢).

(١) صوان الحكمة (ص ٩١).

(٢) المعتر في الحكمة (ص ٣).

ويؤكّد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) ذلك ويبيّن أنّه من منهجهم بقوله: «ويسلكون الطرق الصعبة الطويلة، والعبارات المتكلفة الهائلة»^(١).

وينتقد ابن تيمية هذا المسلك مبيّناً مثاله وأثره، بقوله: «... ولهذا من كان منهم ذكياً إذا تصرّف في العلوم، وسلَكَ مسلكَ أهل المنطق، طُولَ وضيقَ، وتتكلّفَ وتعسّفَ - وغايتها بيان البَيِّن وإيضاح الواضح - من العيّ. وقد يوقعه ذلك في أنواع السفسطة التي عافى الله منها من لم يسلك طريقهم».

مِثْل ما ذكروه عن يعقوب بن إسحاق الكندي، الفيلسوف، أنه قال في بعض مناظراته: «هذا من بابِ فَقْدِ عدم الوجود»، ومثل هذه العبارات الطويلة الركيكة كثيرةٌ في كلامهم»^(٢).

ولعل من آثار هذا المنهج كثرة الشروح والتاليف، وتابع الكلام وتکاثره حول الأفكار مما يسبب بُعداً عن أصل الفكرة للاشغال بتوضيح وفكّ العبارة، وهذا اشتغال بالشكل عن المضمون الذي هو المقصود في الأصل.

ولا شك أنّ اتّباع الكلام على الكلام يورث صعوبةً ومشقة تُوصل للملل وتفضي إلى الترک، يقول فيلسوف الأدباء، أبو حيان التوحيدي (ت ٤١٤هـ) في هذا المعنى: «فأَمَا الْكَلَامُ عَلَى الْكَلَامِ فَإِنَّهُ يَدُورُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَلْتَبِسُ بَعْضَهُ بِبَعْضِهِ؛ وَلَهُذَا شَقَّ النَّحْوُ، وَمَا أَشَبَهَ النَّحْوَ مِنَ الْمَنْطَقِ»^(٣). ويشبهه في هذا المُشكّل علم الكلام وما أثّر فيه كعلم أصول الفقه في وضعه الكلامي.

(١) الرد على المنطقين (ص ٧٣).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٠٩ - ٢١٠).

(٣) الإمتاع والمؤانسة (٢/١٣١).

٦ - تعليل ترتيب الأبواب، والفصول، والمسائل أحياناً:

من حيث ما يستحق التقديم، وما ينبغي تأخيره، وحكاية سلسل الأبواب والمسائل بشكل منهجي.

ويؤكد نجم الدين الطوفي (ت ٧١٦هـ) اهتمام الفلاسفة بهذه الطريقة في تأليفهم، فيقول: «وهي طريقة الحكماء الأوائل وغيرهم، لا تكاد تجد لهم كتاباً في طب، أو فلسفة إلا وقد ضُبطت مقالاته وأبوابه في أوله، بحيث يقف الناظر الذكي من مقدمة الكتاب على ما في أثنائه من تفاصيله»^(١).

وهذا المنهج شبيه بما يصنعه أهل الزَّمان في البحوث المعاصرة من الالتزام بوضع خُطَّة لبحث قبل الشروع فيه، ثم تقديمها في مقدمة الكتاب بعد اكتماله.

* * *

(١) شرح مختصر الرَّوضة (٩٨/١).

المبحث الثاني

علم أصول الفقه: الموضوع.. والمكونات

أولاً: موضوع أصول الفقه

هو البحث عن الأدلة الشرعية التقلية، وما يتصل بها من أدلة العقلية المستندة إلى الأدلة الشرعية.

وفي هذا المعنى؛ ما يدور على لسان بعض الأصوليين في تصنيف الأدلة بقولهم: هي النَّصُّ، ومعقول النَّصِّ^(١).

ويقرر بعضهم، أن الموضوع هو الدليل السمعي/التقلي، ويقتصر على الكتاب والسنّة. أما الإجماع فهو منبثق عنهما لاستناده إليهما أو إلى أحدهما، والقياس نهاية الرُّد إلى أحدهما كذلك^(٢). فالدليل الشرعي التقلي هو الأصل، وهو محل البحث والتلّظر في أصول الفقه.

أما الدليل العقلي فليس محل بحث في أصول الفقه، إلا ما كان مستنداً على النص الشرعي كما سبق، وهو القياس الشرعي/الفقهي، حتى إن أخصَّ فكرة في باب القياس وهي (العلة) تستند في استخراج

(١) انظر: قواطع الأدلة للسمعاني (١٣/١٤).

(٢) انظر: البحر المحيط للزرκشي (١/١٧، ٣٠).

أقوى أنواعها على النص، وهي العلة المنصوصة، سواءً بالنص الصريح أو الإيماء والتنبيه.

يقول الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): «الأدلة العقلية، إذا استعملت في هذا العلم؛ فإنها تستعمل مركبة على الأدلة السمعية، أو معينة في طريقها، أو مُحَقَّقةً لمناطها، أو ما أشبه ذلك؛ لا مستقلة بالدلالة؛ لأنَّ النَّظر فيها نظرٌ في أمر شرعي، والعقل ليس بشارع»^(١).

ووجه دراسة الدليل في أصول الفقه، من جهتين:
الأولى: دراسة إجمالية كلية لأصناف الأدلة، المنددرجة تحت جنس الأدلة الشرعية؛ من غير تعرُّض لآحاد الأدلة التفصيلية ولا لدلالتها المباشرة.

الثانية: دراسة الدليل من جهة كيفية الاستفادة منه في إيصاله للحكم الفقهي.

وهذا رابطٌ في أصل بنية الدراسات الأصولية المتعلقة بعلم الفقه، بمعنى أنَّ قوام هذه الأصول وأثرها المطلوب والمقصود هو فيما تُتجه في الفقيهيات.

لذا؛ فإن اعتبار الدليل من هذه الحيثية يحدُّد عملية النَّظر، والتأصيل للدليل ويربطها بجدواه وفاعليته في إنتاج أحکام الفقه. بل أصبح هذا الرابط معياراً في الكشف عن مسائل أصول الفقه والتمييز فيها بين الأصيل والدَّخيل، كما ينصُّ عليه الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) بقوله: «كُلُّ مسأَلَةٍ مرسومةٍ في أصول الفقه لا يبني عليها فروعٌ فقهية، أو آدابٌ شرعية، أو لا تكون عوناً في ذلك، فوضعها في أصول الفقه عارية»^(٢).

(١) الموافقات (١/٢٧).

(٢) الموافقات (١/٣٧).

ويقابل هذه النزعة العملية في بيان موضوع أصول الفقه: نزعةٌ تجريدية ظهرت في بحث جمع من الأصوليين لموضوع أصول الفقه؛ حيث يقدمون البحث في ماهية (موضوع العلم) على نحو تقرير المانطقة في ماهية الموضوع، وهل هو داخل في الحقيقة أو خارج عنها؟! ونحو ذلك.

ومن أقدم من نظر في الموضوع على هذا النحو الآمدي (ت ٦٣١هـ)، إذ يقول: «أما موضوع أصول الفقه، فاعلم أن موضوع كل علم: هو الشيء الذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله العارضة لذاته...»^(١).

ثم توسيع البحث بعد ذلك، بذكر المراد بالعوارض الذاتية وأنواعها ودرجاتها وأمثلتها، كصنيع الزركشي^(٢) (ت ٧٩٤هـ) في البحر المحيط؛ في قوله: «أما الموضوع: فشيء يُبحث عن أوصافه وأحواله المعتبرة في ذلك العلم. وهو معنى قول المنظقين: موضوع كل علم ما يُبحث فيه عن أعراضه الذاتية، أي ما يلحق الشيء لذاته... أو لجزئه... أو لأمر يساويه... فهذه الثلاثة هي أعراضه الذاتية»^(٣).

بل تطور الحال عند بعضهم إلى مقارنة موضوع أصول الفقه

(١) الإحکام (١/٧).

(٢) هو محمد بن بهادر بن عبد الله المصري، بدري الدين، أبو عبد الله الزركشي، الشافعي، فقيه، وأصولي، ومحدث، توفي بالقاهرة في رجب سنة (٧٩٤هـ)، من تصانيفه: البحر المحيط، شرح التنبية، البرهان في علوم القرآن. ينظر: الدرر الكامنة (٥/١٣٣)، الشذرات (٦/٣٣٥).

(٣) البحر المحيط (١/٣٠)، وفضل بعضهم في العوارض إلى ست. انظر: شرح التعبير للمرداوي (١/١٤٠ - ١٤٢).

بموضوع علم المنطق، لتوضيحة وبيان الداخل واللاحق به منه^(١).

ثانياً: مكونات مادة أصول الفقه

ثمة مادتان يتكون منهما علم أصول الفقه:

- مادة مؤسسة لبنيّة (أصول الفقه) في صورته في الوضع الأصلي.

- ومادة مكونة لعلم أصول الفقه، في صورته المطورة كعلم، والتي استفاد منها المصتفيون في التدرين الأصولي.

* أما الأولى:

فإن البنية الأصولية التي تمثل النواة والمنشأ لأصول الفقه من حيث هي فكرة بسيطة، مجردة عن المؤثرات والمتغيرات، تتركب من أصلين:

الأول: الأدلة؛ أي: أن أصول الفقه يعني بيان وتحديد الأدلة التي يتجه إليها من يريد معرفة أو استنباط حكم الشع.

وأشهرها، الأدلة المتفق عليها: وهي الكتاب، والسنّة، والإجماع، والقياس - على خلاف ضعيف مهجور في نفي الإجماع والقياس - والتي كانت معلومة لدى الصحابة إجمالاً، ومنْ بعدهم، ومستقرةً لهم في الأذهان، تظهر في تصرفاتهم، وتُكتشف من تطبيقاتهم.

ثم تطورت الأدلة منذ عهد الصحابة جيلاً بعد جيل، وأضيفت أدلة أخرى كانت محل خلاف في الاحتجاج بها، وُعرفت فيما بعد

(١) انظر: التوضيح لمتن التقيع، مصدر الشريعة المحبوبى البخارى (٤٢/١). وانظر: البحر المحيط (٣٢/١).

- مجموعة - (بالأدلة المختلف فيها). ومن أبرزها : قول الصحابي^(١)، والاستصحاب^(٢)، والاستحسان^(٣)، وشرع مَنْ قبلنا ، وغيرها .

فالبحث الأصولي يجري في تحديد الدليل الذي يلزم الرجوع إليه لمعرفة حكم الشعـر .

ثم تقسم الدليل ، وتتبع أنواعه ، كالبحث في القراءة المتواترة ، والقراءة الشاذة . والبحث في السنة القولية والفعالية والتقريرية ، وخبر الآحاد ، والخبر المتواتر . والبحث في الإجماع القولي ، والسكوتـي . وكذا في القياس بأنواعه كقياس العلـة ، والشـبه ، والدـلالة ، وغيرها .

ثم مناقشة الموقف من كل دليل ، وكل نوع منه ؛ قبولاً وردأ ، وهو ما يُبحـث فيه عند الأصوليين تحت مبحث الحـجـة .

ويتضمن ما سبق ، البحث في تصنيف مدلول الأدلة يقيناً أو ظـناً . وترتيب الأدلة قوة وضـعـفاً .

ثم ما يلحق بالأدلة من تفصـيلات في كيفية إعمالـها ، وشرائطـ تفعـيلـها ، ومواطن إهمـالـها . ويـجري فيـ كل ذلك كثـيرـ من الخـلاف بينـ الأصولـيينـ والـمتـكلـمـينـ . فلا يـلزمـ من اتفـاقـهمـ علىـ جـنـسـ الدـلـيلـ توافقـهمـ علىـ تـفـصـيلـاتـ وـشـرـائـطـ وـتـفـريـعـاتـهـ .

الثـانـيـ : قـوـاعـدـ الـاسـتـدـالـلـ ، وـهـيـ دـلـالـاتـ الـأـلـفـاظـ ، وـهـيـ الـقـسـمـ الـأـعـظـمـ وـالـأـهـمـ فيـ تـرـكـيـبـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ .

(١) هو مذهبـ فيـ المسـأـلـةـ الـفـقـهـيـةـ الـاجـتـهـادـيـةـ ، سـوـاءـ أـكـانـ ماـ نـقـلـ عـنـهـ قـوـلاـًـ أـمـ فـعـلاـًـ . القـامـوسـ المـبـيـنـ (صـ ١٨١ـ) .

(٢) الـحـكـمـ بـشـيـوـتـ أـمـ إـمـ فيـ الزـمـانـ الثـانـيـ بـنـاءـ عـلـىـ ثـبـوـتـهـ فيـ الزـمـانـ الـأـوـلـ . القـامـوسـ المـبـيـنـ (صـ ٣٤ـ) .

(٣) هو العـدـولـ فيـ مـسـأـلـةـ عـنـ مـثـلـ ماـ حـكـمـ بـهـ فـيـ نـظـائـرـهـ إـلـىـ خـلـافـهـ لـوـجـهـ هـوـ أـقـوىـ . القـامـوسـ المـبـيـنـ (صـ ٢٦ـ) .

ووجه الربط؛ هو دوران أصول الفقه حول موضوعها وهو الدليل الشرعي، والذي نزل بلسان عربي مبين، في أعلى صوره وأعجزها، ومن جنس ما ينخاطب به العرب.

وقواعد الاستدلال مشتقة من لغة العرب، وأساليبها في مخاطباتها ومعاملاتها. يقول القرافي (ت ٦٨٤هـ) في حديثه عن أصول الفقه: «... وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرض لتلك الألفاظ من النسخ والترجيح، ونحو الأمر للوجوب والنهي للتحرير، والصيغة الخاصة للعلوم ونحو ذلك، وما خرج عن هذا النمط إلا كون القياس حجة، وخبر الواحد، وصفات المجتهدين»^(١).

وبما أن الصحابة ومن تلاهم قريراً، كانوا أهل اللغة، ومعيار الاحتجاج بها؛ كانت الأصول اللغوية لديهم سليمةً وفطرةً تجري على لسانهم، وينقذ مدلولها في أذهانهم، فبمجرد التّنّظر في الدليل يظهر لهم المدلول جلياً واضحاً.

ولما تأخر الزَّمان، وطرأَ الخلل والنَّقص، وهجمت العُجمة على اللسان والفكر؛ احتجج إلى استقراء كلام العرب، وتسجيل ما كان عليه العرب الأوائل لفظاً وفهمـاً، ونُطْقاً ومُرادـاً، حتى يتحرر ذهن المجتهد أو الناظر في الأدلة الواردة بلسان اللغة العربية من المؤثرات في الفهم؛ بحيث يضاهي العقل العربي الأول في فهم الخطاب العربي.

فبحث الأصوليون في قواعد اللغة المؤثرة في استنباط الأحكام من ألفاظ الكتاب والسُّنّة. ونظروا فيما قالت العرب، وما أرادت

(١) الفروق (٦/١).

وقارنوها بما ورد في القرآن والسنة، وتأملوا في السياقات ودلائل الجمل والمفردات، وتأثير الأسباب على الخطاب، وقرائن الأحوال والأقوال المؤولة للمعنى، ونحو ذلك. فأجملوا وفصلوا، وتفرّدوا بما لم يأت به أهل الاختصاص من علماء اللغة.

والماآل من هذا:

أن الأصل في المسائل التي تنبثق عن هذين الأصلين، وتدور حولهما؛ هي المسائل ذات التأثير المباشر في تكوين الفقه.

* المادة الثانية:

وهي عبارة عن المواد التي استمدّ منها علم أصول الفقه مكوناته التي استقر عليها في صورته كعلم، والتي تشمل شعبتين من المسائل والمواضيعات:

- ١ - المادة الأساسية المؤسسة لأصول الفقه، وهي التي يسمّيها بعض الأصوليين بالمادة المقومة، وقد تقدّم عرضها.
- ٢ - اللواحق، وهي المكمّلات والتوابع، وما وُجد له رابط بعلم أصول الفقه. وهي التي يسمّيها بعض الأصوليين بالمادة الإسنادية^(١).

ويبحث الأصوليون هذا الصنف من المواد تحت مبحث استمداد أصول الفقه.

ومعنى الاستمداد يحتمل وجهين:

- أ - الاستمداد بمعنى توقف الفهم والاستيعاب على معرفة أصول ومعلومات سابقة في علم آخر؛ من باب إكمال التصور

(١) انظر: البحر المحيط، للزرκشي (١/٣٠).

المعرفي العام. وهذا الوجه لا إشكال فيه؛ إذ لا يلزم منه التداخل في التدوين والتصنيف، وهو ما أشار إليه أبوالحسين البصري (ت٤٣٦هـ) في مقدمة كتابه «المعتمد»؛ كما سيأتي نقل كلامه.

ب - الإمداد بمعنى المصدرية والتأثير في التأليف والتكتوين في مادة ومواضيعات علم أصول الفقه. وهذا المعنى هو المترجح لظهور تأثيره في الموضوعات والمسائل الأصولية التي أُلْحقت وتطورت في المدونات الأصولية.

ويُعد أبو المعالي الجوني (ت٤٧٨هـ) أقدم من صرَّح بفكرة المواد المؤثرة في تكوين هذا العلم، في قوله: «أصول الفقه مُستمدَّة من الكلام، والعربيَّة، والفقه»^(١).

وتابعه تلميذه أبو حامد الغزالى (ت٥٠٥هـ) في منخوله، بقوله: «وأما أصول فمادته: الكلام، والفقه، واللغة»^(٢).

ثم تتابع الأصوليون في تقرير ما تقدَّم، وتوجيه العلاقة بين علم أصول الفقه والمواد المكونة له.

وعند محاولة فحص الجدوى الاستمدادية للمواد المذكورة؛ يظهر التالي:

أمَّا المادة اللغوية؛ فالشأن فيها ظاهر، والارتباط بها لائق، فهي مادة مقوِّمة لأصول الفقه، لا يمكن أن يكون إلا بها، إذ النص الشرعي الذي يدور في فلكه علم أصول الفقه نزل باللغة العربية، فدُرِّكُه من ذرَّتها، وضبطه من فهمها.

أمَّا المادة الفقهية المذكورة كمصدر استمداد لعلم أصول الفقه؛

(١) البرهان (١/٧٧).

(٢) المنخول (ص٦٠).

فيتمكن قبولها وتفهم الرجوع إليها في حيز الأمثلة والشواهد التوضيحية لقواعد الاستدلال، وهذا ما أشار إليه الجويني (ت ٤٧٨هـ) في برهانه^(١)، وسبق ابن برهان (ت ٥١٨هـ) إلى بيانه، بقوله: «وأما وجه استمداده من الفقه . . . فلا بدّ له من هذا الفن أن يعرف قدرًا صالحًا من الفقه، يتمكن من إيضاح المسائل وضرب الأمثلة»^(٢).

وهذه الفائدة التي تستفاد من الفقه مرغوبة مطلوبة، إلا أنها لا ترتفقى لأن تكون مصدراً مكوناً لعلم أصول الفقه على نحو اللغة العربية. وما يُذكر من الفقهيات يكون - غالباً - عَرَضاً من أجل التوضيح أو إزالة الإشكال المتوجه، دون التحقيق في أصل المسألة الفقهية، فتعرُض الأصولي للفروع الفقهية لا يفيد تكويناً بل يعطي توضيحاً.

وما ذُكر عن بعض الأصوليين في ربط الفقه بالأصول كمصدر^(٣)؛ من أهمية تكوين تصور إجمالي عن العلم الذي سيبحث الأصولي في أدلة وقواعد استنباط حكماته؛ فهو معنى مقبول، لكنه يصلح مفيداً لتكوين الأصولي وإكمال تصوراته؛ لا لنفس علم أصول الفقه، فالنّظر في الأصول لا يتعلّق بشخص الناظر بل بالحقيقة الموضوعية المنظور فيها، وإن كان من تمام النّظر وكماله؛ تهيئة الناظر بما يضبط نظره ويقرب فكره.

والمقصود، أنه لا يوجد في المادة الفقهية - كما هي موجودة في كتب أصول الفقه، أو كما يُنظر لها الأصوليون - ما يمكن أن ينهض بوصف المصدرية، أو ماله قوة إمداد مُقوّم حتى يُستمد منه.

(١) انظر: البرهان (١/٧٨).

(٢) الوصول إلى الأصول (١/٥٤).

(٣) انظر: الإحكام، للأمدي (١/٨)، نفائس الأصول، للقرافي (٩/٤٠١٧ - ٤٠١٨).

أما المادة الكلامية، فقد تتابع المتكلمون على تصليل علاقتها بمادة أصول الفقه، حتى جعلوا منها جزءاً مكوناً للفكر الأصولي؛ من خلال:

- الإلحاد على حاجة أصول الفقه لعلم الكلام، نظرياً.
- إدخال المسائل الكلامية؛ بأفرادها، وبناء بعض الأقوال الأصولية على الأصول والمذاهب الكلامية، وهذا من الناحية العملية، حيث استطال الأثر الكلامي في المدونة الأصولية التي صنفها المتكلمون، سواءً في المناقشات أو الترجيحات والاختيارات الأصولية، بسبب انعكاس التأصيل والخلاف الكلامي على التأصيل والنزاع في قواعد أصول الفقه، خاصةً بين المعتزلة والأشاعرة، ومن أظهر وأوسع الأصول الكلامية تأثيراً قاعدة التحسين والتقييم العقليين^(١).

وقد كان الجانب العملي في تنشيط المادة الكلامية في علم أصول الفقه متقدماً، فثمة آراء ومشاركات أصولية لعدد من أئمة المعتزلة والأشاعرة في القرنين الثالث والرابع الهجري. وبالنسبة للمدونات الأصولية - بحسب الموجود والمطبوع - فإن الأثر الكلامي يظهر من منتصف القرن الرابع الهجري في مصنفات القاضي عبد الجبار الهمذاني المعتزلي^(٢) (ت ٤١٥هـ) في كتابيه: العُمد،

(١) انظر في تأثير قاعدة التحسين والتقييم على قواعد أصول الفقه:

- درء القول القبيح بالتحسين والتقييم، نجم الدين الطوفري.

- التحسين والتقييم العقليان وأثراهما في مسائل أصول الفقه، عايس الشهري.

(٢) هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار أبو الحسين الهمذاني الأسدآبازدي، قاضي القضاة، متكلم، أصولي، شيخ المعتزلة في عصره، توفي سنة (٤١٥هـ)، من تصانيفه: تنزيه القرآن عن المطاعن، شرح الأصول الخمسة، المعنى في أبواب التوحيد والعدل. ينظر: السير (١٧/٢٤٤)، الوافي بالوفيات (١٨/٢٠).

وشرحه له، ويتعمق البحث الكلامي ويتسع في كتاب «التقريب والإرشاد» للباقلاني الأشعري (ت ٤٠٣هـ) والذي أغرق فيه أصول الفقه في بحر الكلام، حتى لم يسع من بعده إلا متابعته^(١).

أما في الجانب التنظيري لهذه العلاقة؛ فلعلَّ أبا المعالي الجوني (ت ٤٧٨هـ) أقدم مَنْ حاول تلمس الروابط، وتقرير الحاجة ووجه الاستمداد من علم الكلام^(٢).

وابع الغزالِيُّ (ت ٥٠٥هـ) شيخه الجوني، في تقرير علاقه الأصول بالكلام، وضيَّقَ المعنى بقوله: «... ووجه استمداده من الكلام: أن الإحاطة بالأدلة المنصوبة على الأحكام مبناهَا على تقبيل الشائع، وتصديق الرُّسُل، ولا مطمع فيه إِلَّا بعد العلم بالمرسل»^(٣).

إلا أن هذا التوجيه لم يكن كافياً لإقناع تلميذ الغزالِي، وهو ابن برهان (ت ٥١٨هـ)، والذي كان متابعاً - في كتابه - لمنخول الغزالِي بالتحديد وموافقاً لبرهان الجوني، لكنه لم يظهر له هذا الوجه الذي ذكره الغزالِي آفَّا في منخوله؛ لذا عَدَّلَ عنه، وقال: «وأَمَّا وجه استمداده من علم الكلام: فهو أن هذا الفن [= أصول الفقه] يفتقر إلى الميِّز بين الحجة والبرهان والدليل، وهذا يُقرَّر في فن الكلام...»^(٤)، فاقتصر على الجانب المنهجي من علم الكلام. ووافقه الآمدي (ت ٦٣١هـ) في كتابه «متهى السول» خاصةً - وهو آخر كتبه الأصولية - بقوله: «... ولأن بعض مباديه مأخوذة منه، من حيث إن الكلام في أدلة الفقه مما يُحُوجُ إلى معرفة الدليل وانقسامه

(١) انظر: المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، للعروسي (ص ١٢ - ١٦).

(٢) انظر: البرهان (١/٧٩ - ٧٨).

(٣) المنخول (ص ٦٠).

(٤) الوصول إلى الأصول (ص ٥٦).

إلى ما يفيد العلم أو الظن بطريق النظر؛ فكل ذلك مما يتسلّم من صاحب الكلام تسليماً...»^(١).

لكن عامة الأصوليين تابعوا القول على نحو ما قدّمه الباقلاني ونظره الجويوني، مع اختلاف الأساليب وتنوع العبارات، والتي من أوسعها ما حكاه الزركشي (ت٧٩٤هـ) عندما قال: «أما الكلام: فلتتوقف الأدلة على معرفة الباري تعالى بقدر الممكن من ذاته وصفاته وأفعاله، ومعرفة صدق رسوله، ويتوقف ثبوته على أن المعجزة تدل على دعوى الرسالة. وذلك كله مبين في علم الكلام فيسلم هنا.

ونخصُ النظر في دليل الحكم هنا؛ بعلم خمسة أشياء: كلام الله تعالى لمخاطب، وقدرة العبد كسباً ليكلف، وتعلق الكلام القديم بفعل المكلف ليوجد الحكم، ورفع التعلق فينسخ، وصدق المبلغ لبيّن»^(٢)، وفي هذا تقرير لتأثير القواعد والأصول الكلامية على أصول الفقه، وليست فقط الجوانب المنهجية المتعلقة بأنواع الدليل ودرجات العلم.

ومن المعلوم أن العلوم الشرعية الإسلامية متراپطة، و يؤثر بعضها في بعض لاتحاد المصدر واللغة في محتوى الشريعة، إلا أن هذا الاتصال لا يسْوَغ الوجود المكثف لعلم في علم آخر، كما هو الحال في علم الكلام مع أصول الفقه.

وهذا ما ذهب إليه أبو الحسين البصري (ت٤٣٦هـ)، وهو المتكلم المعتزلي، في كتابه «المعتمد»، حيث ردَّ محاولة شيخه القاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ) قبل غيره؛ في إدخال مسائل من

(١) متنه السول في علم الأصول (ص٨).

(٢) البحر المحيط (٢٨/١).

الكلام في أصول الفقه، وأجاب عن هذه الظاهرة الحائدة عن سنن التأليف في علم مستقل كأصول الفقه، فقال حين حديثه عن منهجه في كتابه: «... وأَعْدِلُ فِيهِ عَنْ ذِكْرِ مَا لَا يَلِيقُ بِأَصْوَلِ الْفِقْهِ مِنْ دَقِيقِ الْكَلَامِ؛ إِذَا كَانَ مِنْ عِلْمٍ آخَرَ، لَا يَجُوزُ خَلْطُهُ بِهَذَا الْعِلْمِ؛ وَإِنْ يَعْلَقَ بِهِ مِنْ وَجْهٍ بَعِيدٍ. فَإِنَّهُ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُذَكَّرَ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ: التَّوْحِيدُ وَالْعَدْلُ، وَأَصْوَلُ الْفِقْهِ؛ مَعَ كَوْنِ الْفِقْهِ مِبْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ، وَمَعَ شَدَّةِ اتِّصَالِهِ بِهِ = فَبِأَنْ لَا يَجُوزُ ذِكْرُ هَذِهِ الْأَبْوَابِ فِي أَصْوَلِ الْفِقْهِ - عَلَى بُعْدِ تَعْلِقِهَا بِهِ، وَمَعَ أَنَّهُ لَا يَقْفَضُ عَلَيْهِمْ فَهُمْ غَرْضُ الْكِتَابِ - أَوْلَى.

وأيضاً، فإن القارئ لهذه الأبواب في أصول الفقه:

إن كان عارفاً بالكلام؛ فقد عرفها على أتم استقصاء، وليس يستفيد من هذه الأبواب شيئاً.

وإن كان غير عارف بالكلام؛ صعب عليه فهمها، وإن شرحت له؛ فيعطي ضجره وممله، إذ كان قد صرف عناته وشغل زمانه بما يصعب عليه فهمه، وليس بمدركة منه غرضه. فكان الأولى حذف هذه الأبواب من أصول الفقه^(١).

ثم يأتي من بعد ذلك، الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في المستصفى - وهو من أواخر كتبه في حياته - ليبيّن وجود المجاوزة والإسراف في الخلط بين الكلام والأصول، ويضيف أن صنيع المتكلمين - في جملته - لم يكن عن حاجة حقيقة يفتقر إليها أصول الفقه، كما زعموا، بل كان استجابةً لغبطة الطبع، فيقول: «... وَذَلِكَ مَجاوزَةُ لَهَذَا الْعِلْمِ وَخَلْطُهُ لَهُ بِالْكَلَامِ. وَإِنَّمَا أَكْثَرُ فِيهِ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنَ الْأَصْوَلِيِّينَ لِغَلْبَةِ الْكَلَامِ عَلَى طَبَائِعِهِمْ؛ فَحَمِلُوهُمْ حَبْ صَنَاعَتِهِمْ عَلَى

(١) المعتمد (٧/١).

خلطه بهذه الصنعة»^(١).

ويضاف إلى ذلك أيضاً، هاجس المتكلمين بتحقيق حالة انسجام واطراد في مذاهبهم وأصولهم الكلامية فيطردون العمل بها، ويبحثون عن تطبيقاتها في اللغة أو أصول الفقه أو البلاغة ونحوها من العلوم التي قد تحتمل الأثر الكلامي.

ولم يزل علم الكلام، وما تأثر به ومتعلقاته، يزداد توسيعاً في المدونة الأصولية حتى أحدثت إشكالاً على نحو ما استشرفه وصوّره أبوالحسين البصري (ت٤٣٦هـ) في كلامه المذكور آنفاً. فحالة التضخم بالمسائل الكلامية ومصطلحاتها وتوابعها؛ أورثت حاجة جديدة لعلم الكلام، فأصبحت المشكلة حلاً، وقد عبر الزركشي في «البحر المحيط» عن الحاجة الجديدة ووصفها بالأولوية، بقوله: «والأولى، أن يُقال في وجه استمداده من علم الكلام: إن علم أصول الفقه فيه ألفاظ لا تعلم مسمياتها من غير أصول الدين، لكنها تؤخذ مسلمة فيه... وهي العلم، والظن، والدليل، والأماراة، والنظر... . وإلى هذا أشار ابن برهان وغيره»^(٢).

وهو الكلام المنقول سابقاً عن ابن برهان (ت٥١٨هـ) في محاولة منه متاخرة لتجريم دور الكلام في أصول الفقه في بيان بعض المصطلحات أو الدور المنهجي في تقرير درجات الأدلة.

والمحصل مما سبق، أن علم الكلام ليس مصدراً أصيلاً مكوناً لمادة أصول الفقه. بل هو مصدرٌ دخيلٌ على أصول الفقه، أدخله بعض المصنفين في هذا العلم ممن كانت صنعته الكلام فتلبسها، وألبسها لكل ما يتناوله قلمه وفكره.

(١) المستصفى (٤٢/٤٢).

(٢) البحر المحيط (٢٩/١).

وينبني على هذا، لزوم تخلية وتنقية كتب أصول الفقه من المسائل الكلامية؛ لأن محلها كتب العقائد والكلام لا كتب أصول الفقه، وهذا مقتضى الخصوصية العلمية التي نبه عليها غير واحد من أهل العلم كما تقدم. كما أن مجال البحث في علم أصول الفقه متعلق بالأحكام الشرعية التي يتصدى لها المجتهدون من المسلمين، والذين لا يحتاجون إلى المقدمات الكلامية مع إيمانهم بمصادر التشريع التي يدور عليها علم أصول الفقه^(١).

ومما يمكن إضافته في هذا المقام بالنسبة للمواد العلمية المكونة لعلم أصول الفقه: الفواث الذي يجدر تسجيله ضمن مصادر علم أصول الفقه، وهي المادة الحديثية، المستفادة من علم الحديث، التي تجاهل التنصيص على مصدريتها المتكلمون، لعدم اختصاصهم بها، أو عدم اقتناع بعضهم بالجهود التي قدمها المحدثون. لكن مع ذلك، فقد تناول عامة الأصوليين - وخاصة المتكلمين منهم - البحث في المسائل الحديثية، بناءً على أصولهم العقلية ومنهجهم الكلامي^(٢)، من غير تخصص في هذا العلم.

والمادة الحديثية المذكورة في كتب أصول الفقه أغلبها مادة تخصصية يقتضي المنهج البحثي الرجوع فيها لأهل الاختصاص، ونقل أقوالهم واعتمادها خاصةً عند عدم توفر الكفاءة القدية.

ثم إن علم الحديث من أول العلوم الإسلامية تدويناً وأقدمها تداولًاً وبحثاً، إذ يعتبر القرن الثالث الهجري هو القرن الذهبي لعلم الحديث^(٣)، والذي اكتملت فيه الصنعة والتصورات واتضح المنهج

(١) انظر: الردود والنقد، للبابري (١/١١١).

(٢) انظر نقد السمعاني لمن يتعامل مع السنة بالمنهج العقلي النظري: قواطع الأدلة (٢/٤١٢).

(٣) انظر: المنهج المترافق لفهم المصطلح، لأستاذنا حاتم الشريف (ص ٥٩ - ٥١).

وأتحد، ووضعت أمهات المصنفات ودواوين الإسلام.

ولعل من أبرز الملاحظات على الدراسات الأصولية الحديثة التي كتبها المتكلمون، ومن تابعهم: هو الكلام في مسائل السنة والأخبار وتفاصيلها، مع إهمال آراء المحدثين وأقوال المختصين، بل ومخالفه منهجهم بدون كفارة علمية موازية على الأقل.

ولعل أبي المظفر السمعاني (ت ٤٨٩هـ) - وهو الفقيه الأصولي غير المتكلّم - يتفرد من بين الأصوليين في كتابه «قواطع الأدلة» بالمنهج الأمثل في التعامل مع مباحث السنة والأخبار، حيث يتبع أقوال المحدثين، وينقل مذاهبهم، ويحتاج بإجماعهم، ويدعُ لرأيهم، وينافح عنه. بل ويفرد النقل أحياناً عن كتبهم، حيث كان من مصادره في كتابه، كتاب «معرفة علوم الحديث» للحافظ أبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ) والذي استفاد منه، ونقل موضع آخرى كذلك مع التنصيص عليها^(١).

وفي الجملة، كان سياق بحثه على نسق بحث المحدثين، من ذكر الآثار والسنن، وإبراد مذاهب المتقدمين والاحتجاج بأقوال الصحابة وإجماعهم، وتعدد الكتب والرجال المعتمدين. كما كان مُنكراً لصنيع المتكلمين في التدخل في علم الحديث، ومُفندًا للزيادات منهم غير اللائقة لا بالفقه ولا بأصوله، كما يقول معلقاً على بحث المتكلمين في الخبر المتواتر: «وقد ذكر المتكلمون في هذه المسألة كلاماً كثيراً، إلا أن مرجعه إلى أصول الكلام، فتركنا ذلك لرغبتنا عنها واقتصرنا على القدر الذي يحتاج إليه الفقهاء»^(٢).

وبعد هذا، لم يسلم علم الحديث في تطوراته اللاحقة لعصره

(١) انظر: قواطع الأدلة (٢/٣١٢، ٣١٧، ٥١٦).

(٢) قواطع الأدلة (٢/٢٥٠)، وانظر: (٢/٢٥٣).

الذهبي من تأثير تدخلات المتكلمين، حتى ظهر ذلك الأثر في المصنفات الحديثية المنهجية في القرون المتأخرة، وكان من سبب ذلك: اعتناق بعض المحدثين للمذهب الأشعري، وتأثير أصول الفقه في أصول الحديث ومصطلحه، حيث كان علم أصول الفقه نافذةً لعبور المؤثرات الكلامية بمحتوياتها المنطقية إلى ساحة علم الحديث^(١).

وعلى أيّ حال، فالمادة الحديثية: مادةً أصلية مؤثرة في أصول الفقه، ويحتاجها الفقيه، وتحتاج هي إلى إعادة صياغة على النهج الأول الذي قرَّره أهل الاختصاص من المحدثين.

* * *

(١) انظر: المنهج المقترن لفهم المصطلح، لأستاذنا حاتم الشريفي (ص ٧٧، ٨٥ - ٩٠).

المبحث الثالث

مقارنة وموازنة بين العلمين

بعد هذه الجولة الإجمالية في نواحي كلا العلمين : المنطق وأصول الفقه ، تظهر مجموعة من الأمور التي تستحق التسجيل والنظر فيها على سبيل المقارنة والموازنة بعدة اعتبارات وحيثيات .

أولاً: من حيث موضوع العلم

فالذى يبحث فيه كل علم منهمما ؛ فإن المنطق يستغل بالنظر في العقل المطلق من حيث هو بقطع النظر عما يتعلّق به ، فيبحث في طريقة تفكير العقل مجرداً عن المؤثرات ، ويتحقق في صناعة صورة محاييدة تقنع العقل البشري ، بما فيه من علل وقصور ، حتى تصل به إلى درجة القطع واليقين . لذا يتطلب البحث المنطقي منهجهية في التفكير لا تتبادر الأذهان في سلوك مساراتها ، ولا ينشأ الغلط من ضعفية قوانينها .

وهذا الهدف المنطقي قد يكون مثالياً يصعب تحقيقه نظرياً ، ويُشكل تطبيقه واقعياً ، بل قد يستحيل أحياناً ، وقد نبه ثلاثة من المناطقة على عشر تحقيق بعض القوانين ، كما هو الحال في صناعة الحد على الشرط المنطقي ، والذي بين ابن سينا (ت ٤٢٨ هـ) أن وضع الحدود

على غرض المناطقة هو «كالأمر المتعذر على البشر»^(١).

ولهذا كان من أبرز المنطلقات النقدية عند ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) في نقده لعلم المنطق: عدم واقعية التقييد المنطقي، وهذا مؤشر على بطلانه، وهو سبب قلة انتفاع الناس منه، وانصرافهم عنه، وعدم التزام أهله به^(٢).

ويبيّن ابن تيمية إشكالية التقرير النظري الذي لا يستقيم تطبيقه في الواقع بقوله: «... وإذا كان الكلام غير حقيقة = لم يكن مطابقاً للخارج، فغيره المستمع أن يطابق بينه وبين الواقع فلا يطابقه ولا يوافقه، حتى يظن الظان أن الشارح أو المستمع لم يفهم مقصود المتكلم لعُسرته، ولا يكون كذلك، بل لأن ما ذكره من الكلام ليس بمطابق للواقع، فلا يمكن مطابقته إياه»^(٣).

وما ذكره ابن تيمية منطبق على الواقع (بعض) القوانين المنطقية من جهة عدم الواقعية، وقلة الجدوى.

وهذه الترعة التجريدية النظرية المنفكة عن اعتبار مؤثر الواقع والطبيعة: علامه منهجية فارقة، وسمة جوهرية في التقرير المنطقي لها تأثير في مآل هذا العلم، والمردود السلبي المتوقع على الناظر فيه؛ لا لصعوبة تصور هذه القوانين فقط؛ بل لإشكال التطبيق أيضاً، والذي سيورث حيرةً وترددًا، وكلامًا متضاعفاً بغير حاجة أو في غير محله، كما حصل ذلك بالفعل في صناعة الحدود ثم نقدتها بشكل متتكلف، حتى يصل الأمر إلى وضع عدد من الحدود لكل مصطلح، ثم الانسغال بشرحه وذكر محترزاته ونقد الحدود

(١) انظر: رسالة في الحدود، لابن سينا (ص ٧٣، ٧٤، ٧٥).

(٢) انظر: الفتاوى، لابن تيمية (٩/٦، ٢٠، ٢٣).

(٣) الرد على المنطقين، لابن تيمية (ص ٧٢).

الأخرى، وذلك قبل مناقشة المضامين المطلوبة، وأصول المسائل المقصودة لذاتها.

أما علم أصول الفقه فهو يبحث في طريقة التفكير المتعلقة بأدلة الشرع، فالتفكير في أصول الفقه مرتبٌ بالدليل الشرعي، ودائرة حول لغة الدليل. وهذا يوجب ارتباطاً من نوع خاص بين الفكر واللغة، فاللغة هنا هي الأصل والفكر تابع لها ومقيد بها وليس مطلقاً. وهذا النوع غير متوفّر في المنطقيات التي تسلك سُنة الرياضيات في تفريغ المادة من الصورة، وفك الارتباط بأي مؤثر لغوياً كان أو غيره، من أجل تحقيق الحياد المطلق.

ثانياً: من حيث المواد المكونة

فإن المادة الأساسية المكونة للقوانين المنطقية، والتي يدور في فلكها علم المنطق: مادة عقلية محضة، ويجري تقريرها بمقتضيات العقل أيضاً.

أما المادة الأساسية المكونة للقواعد الأصولية، والتي يتقدّم بها أصول الفقه: فهي مادة لغوية.

ويترتب على هذا:

ترتيب أولويات البحث ومنهجه ومآلـه في كلا العلمين:

فالـمُقْدَّم في النظر المنطقي هو صنع التصور العقلي عن الموضوع، ثم كيف يمكن العقل من نسبة حكم لهذا التصور، وما هي أدله. ثم يبحث في الخطاب المناسب للتعبير عن محتوى العقل ب قالب محدد مسبقاً، وعقلي أيضاً.

فالمنطق يقدم البحث في طرق إنتاج الخطاب عقلاً، ثم كيف يمكن التعبير عنه لفظاً.

أما في أصول الفقه:

فالمقدّم هو معرفة الدليل الشرعي، والذي نزل بلغة العرب، وحيثها يلزم البحث في تفاصيل لغة العرب للاستفادة من دلالة النص الشرعي.

فأصول الفقه ينظر في كيفية تفسير الخطاب الموجود مُسبقاً، فيعني باللفظ الشرعي، وكيف يمكن أن يفهم بشكل سليم لا كيف يُتَجَزَّء، بل اللفظ سابقٌ وهو محل تطبيق القواعد.

ومشكلة بحث الأصول: هي في فهم هذا اللفظ اللغوي، المرتبط باللغة العربية ذات اللسان الواسع غير المرتب بشكل هندسي أو رياضي أو منطقي، بل هي سياقاتٌ مطلقةٌ درجَ العرب على التخاطب بها، والتتجوز في استعمالها، بل والإبهار بجمالياتها، فنزل الشرع بأعلى وأكرم صورة من هذا النمط اللغوي العربي، كما في الكتاب والسنة. وهذا الأمر هو الذي يعانيه أصول الفقه بالدرجة الأولى، وهو مؤثر في البنية المكونة للذهنية الأصولية، ولطبيعة الخطاب الأصولي.

وهذا محل تباين مع المادة المنطقية التي تنبثق عن العقل المجرد، وتحرص على فك الارتباط عن النسج اللغوي المكون من اللغات القومية، فتصنّع شروطاً خاصةً للفاظها، وتضع خطابها اللغوي بشكل يقارب النمط الهندسي أو الرياضي، حتى يتتساوى مع طريقة التفكير التجريبية والتي هي خاصية أساسية في الموضوعية الفكرية التي يتبعها علم المنطق.

ثالثاً: من حيث الموضوعات

إذا نظرنا في ترتيب الموضوعات المدروسة، فإن كلا العلمين آلة لعلم آخر في الوضع الأصلي له.

فالمنطق آلة للفلسفة، ثم نُقلت إلى علوم أخرى.

والأصول آلة للفقه، ولا يستغني عنه طالب الاستدلال بنصوص الشريعة في أي علم آخر.

لكنَّ المنطق لكونه يبحث في المجهول؛ يطلب أولاً: وضع التصور عما يريد الحديث عنه، حتى تتوارد العقول على محل واحد. ولكي يتطابق التصور المطلوب لدى مختلف الناظرين؛ لا بد من وضع قالب لفظي منضبط يُمرر التصور السليم بين جميع الناس بشكل يرفع حالة الاختلاف، ومن هنا اشتغل المناطقة بصناعة التعريفات ومقدماتها اللغوية.

أما أصول الفقه فهو يبحث في الدليل الشرعي. وهو معلوم المصدر والمحل، وينظر في لغته وهي العربية، وهي المركبة على لسان المجتهدين في القرون الأولى بالسليقة، ثم المدونة عن استقراء كلام أهل الاحتجاج باللغة.

ولكونه آلة لاستنباط الأحكام الفقهية من الدليل الشرعي؛ نظر الأصوليون في الحكم وأقسامه حتى يتعرّف الفقيه على ما ينبغي أن يستخرجه من الأدلة. فیناقش أصول الفقه المصطلحات المتداولة التي يمكن إطلاقها على نوع الحكم المستخرج، إلا أن المصطلحات الأصولية والفقهية ليست اختراعاً حضرياً على هذا العلم، بل هي منبثقه من أصل استخدام اللغوي، ثم تحولت إلى دائرة الاصطلاح

بعد التكرار والشيوخ، فارتباطها بلغة العرب أصلٌ في وضعها، مع ما تعارف عليه الفقهاء والأصوليون.

فلا توجد مشكلة أولية في التصور في أصول الفقه، كما هو الحال في المنهج المنطقي، والذي يفترض الورود على موضوع أو مصطلح مجهول، ثم يلزم بصنع التصور له وفق خطوات وتصنيفات للموجودات وللصفات المتعلقة بالمعرفَ لكي يحصل الحدّ له، وهذه الإجراءات تطيل عملية النظر وتعقد التطبيق، بخلاف المصطلح الأصولي فشوعه اللغوي يختصر الطريق ويغني عن جدل الحدود التي تلهي عن مقاصد البحث.

رابعاً: من حيث النظر في الأدلة

من جهة النّظر في الأدلة فإن كلا العلمين يبحث فيها، إلا أنّهما يفترقان في النوع.

فعلم المنطق يبحث في الأدلة العقلية الخالصة أو المركبة.

وعلم أصول الفقه يبحث في الأدلة الشرعية، والتصيرات العقلية المستندة على الدليل الشرعي كالقياس.

والمنطق بالاستناد إلى الاستقراء العقلي يُقسّم أداته إلى ثلاثة: استقراء، وتمثيل، وقياس.

أما أصول الفقه، فأداته معتمدة من الشرع، وليس له أحقيّة في اختيار أدلة لم يقرّها الشارع، وغاية ما يصنّعه هو أن يتبع ما يعتمد الشرع كأدلة، ولذلك كثيراً ما يعقد الأصوليون مبحث «الحجّية» للنظر في الأدلة التي تقتضي اعتماد الدليل لاستنباط الأحكام الشرعية.

خامساً: من حيث المدلول

فإن المنطق يتطلب مرتبة القطع واليقين في مدلول أداته، لذا يشترط لها المقدمات الضرورية، فيبحث في مصادر العلم الضروري، ويضع سلسلة من الشرائط والاستقصاءات حتى يستفيد الناظر اليقين والقطع في المدلول.

لذلك؛ فإن علم المنطق يستبعد أو يستضعف الأدلة التي لا تؤدي إلى هذه الدرجة من المدلولات، ويرفض الاستدلال بالتمثيل والاستقراء لكون مدلولاتها - عند المناطقة - ظنية غير يقينية.

بخلاف أصول الفقه فإن أداته نقلية سمعية، وهي ظنية المدلول على ما يقرره المناطقة، حيث يعتريها الظن من جهة الدلالة، أو من جهة الثبوت كأخبار الآحاد، أو منهما معاً.

وقد تنبأ الغزالي (ت ٥٥٠ هـ) للفرق في هذا المطلب، فأشار إلى لزوم التفريق بينهما عند البحث والاستدلال، فيقول: «... الاستقصاء الذي ذكرناه في العقليات، ينبغي أن يترك في الفقهيات رأساً، فخلط ذلك الطريق السالك إلى طلب اليقين، بالطريق السالك إلى طلب الظن، صنيع من سلك من الطرفين طرفاً، ولم يستقل بهما...»^(١).

ووصف الفقهيات بالظنون^(٢) إنما يجري على الاصطلاح

(١) معيار العلم (ص ١٧٦).

(٢) ناقش ابن تيمية في كتابه (الاستقامة) نشأة القول بظنية الفقه: تاريخه وأسبابه. انظر: (ص ٤٧ - ٦٩).

قلت: من المرجح أن كثيراً من النصوص الشرعية ظني الدلالة في الفروع دون الأصول القطعية المحكمة، ويشهد لوجود الظن في الأدلة مفاد قول علي عليه السلام أن القرآن حمال أوجه، وهذا وجه قول الفقهاء: غالب الفقه مظنون... لكن الظن درجات.. فمنه الظن =

المنطقى/الكلامى، ولا يتفق عليه علماء الشريعة، خاصةً إذا أشعر بضعف أدلة الشرع ومدلولاته، بل مقتضى استقراء أحكام الشرع يفيد تكون أصولها وعامتها معلومة يمكن التيقن منها، كما ينصّ على ذلك ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) بقوله: «ومن المعلوم لمن تدبر الشريعة أن أحكام عامة أفعال العباد معلومة لا مظنونة، وأن الظن فيها إنما هو قليل جداً في بعض الحوادث لبعض المجتهدين، فاما غالب الأفعال - مفادها وأحداثها - فغالبُ أحكامها معلومة، والله الحمد. وأعني بكونها معلومة: أن العلم بها ممكناً، وهو حاصل لمن اجتهد واستدل بالأدلة الشرعية عليها، لا أعني أن العلم بها حاصلٌ لكل أحد، بل ولا لغالب المتفقهة المقلدين لأنهم، بل هؤلاء غالب ما عندهم ظن أو تقليد»^(١).

وفي مجال الدلالات أيضاً؛ فإن المنطق لا يعتمد إلا مقتضى دلالة المطابقة والتضمن، وبِهِمْل دلالة الالتزام، يقول ابن سهلان الساوي (ت٤٥٠هـ): «والمستعمل في العلوم هي دلالة المطابقة»^(٢)،

= الغالب، والظن المقارب، والظن الضعيف... والشريعة أفادت بلزم التبعد بالظن الغالب، وأجمع الصحابة رضوان الله عليهم على ذلك، وهو وجه احتجاج الأصوليين بدليل (القياس) مع كونه دليلاً ظيناً.

ثم إن تأصيل علماء الأصول للإلزام بنظرية (الظاهر) مبني على أساس وجود النصوص الأكثر المحتملة لأكثر من معنى، لذلك كان الحل هو التمسك (بالظاهر) كما أصله الشافعى... كذلك قامت المطالبة بالاحتجاج بدليل (الإجماع) لكونه حاسماً للمعاني المترددة في النصوص الظنية! وهذا وجه قيمة الإجماع لكونه يقلل من شتات الظنيات ويحصر الأفهام... وعلى هذا الأساس حاول بعض أهل السنة محاربة ونفي (المجاز) لكونه يضعف التمسك بالظاهر، ويزيد التأرجح بين المعانى المحتملة في النصوص المقدمة كنصوص الصفات، ومن باب أولى في نصوص الأحكام.

(١) الاستقامة (ص٥٥).

(٢) هي دلالة اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له. التعريفات (ص١٤٠)، التوفيق (ص٣٤٠).

والتضمن^(١)، لا دلالة الالتزام^(٢)، فإنها غير منحصرة، إذ اللوازم قد يكون لها لوازم وهكذا إلى غير نهاية^(٣).

بخلاف أصول الفقه فإنه يعتمد دلالة اللزوم في استنباط الأحكام الشرعية لأن الأصل في هذا: الإيمان بأن النص الشرعي لا يتطرق له الذهول والنسيان، فكل ما يمكن أن يدل عليه فهو معتمد ومُراد شرعاً، كما في دلالة المفاهيم مثلاً، كدلالة مفهوم الموافقة، ودلالة الإشارة، فإنها دلالات لزومية، وهي على قياس منهج المناطقة غير مقبولة، وهذا ما لا يوافق عليه النهج الأصولي.

سادساً: من حيث الارتباط باللغة

من حيث الارتباط باللغة فإن نشأة المنطق في الطرف اليوناني، بكل ما يحمله من لغة وفكر؛ كانت مؤثرة في صياغة أفكاره ولغته المُعبَّرة عنه، لذلك فإن اللغة اليونانية القديمة ساهمت في تشكيل العقل المنطقي للارتباط الوثيق بين اللغة والتفكير.

ولما قامت الترجمة في العهد الإسلامي لكتب اليونان، اصطدم المترجمون بمشكل اللغة بين اليونانية والعربية، بالإضافة إلى السريانية اللغة الوسيطة التي ترجمت عنها بعض المصطلحات.

ونجمت مجموعة من الإشكالات عن هذه الترجمة المتعددة في منهاجها بين الترجمة الحرفية والترجمة بالمعنى، حيث تتبع عدداً من المناطقة على الشكوى من سوء الترجمة، بل عزى بعضهم انصراف

(١) هي دلالة اللفظ بالوضع على جزئه. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقيف (ص ٣٤٠).

(٢) هي دلالة اللفظ بالوضع على ما يلازمها في الذهن. التعريفات (ص ١٤٠)، التوقيف (ص ٣٤٠).

(٣) البصائر النصيرية (ص ٣٣).

الناس عن المنطق بسبب سوء الترجمة التي عقدت الألفاظ وصعبت العبرة.

وكان من بين الظواهر الناشئة عن الإشكالية اللغوية بين اليونانية والערבية، تلك المقارنات التي عقدها أكثر المناطقة المتقدمين بين الاستعمال اليوناني والعربي للمصطلحات والمفردات^(١).

ولعل من أبرز الأمثلة التي يتبيّن فيها أثر الفرق اللغوي:

١ - القضية المهملة: وهي إحدى أنواع القضايا باعتبار الكلم، وهي القضية التي لم تُسَوَّرَ، لا بسور كلي ولا جزئي، وليس مخصوصة بشخص كذلك، بل أهملت من بيان الكلم فيهما، مثلها قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُثْرٍ﴾ [العرس: ٢].

فقد تضمنت الآية قضية مهملة؛ إذ إنها بحسب العُرُوف المنطقي ليست مسؤولة بسور كلي ولا جزئي وهمما عبارة عن ألفاظ محددة، ككل أو بعض، وليس مخصوصة بشخص. لكن في لغة العرب هذه الجملة تفيد العموم لاتصال لفظة (الإنسان) بـ (ال) المفيدة للاستغرار، وهو نفس المفهوم الذي تؤديه القضية الكلية عند المناطقة، لذلك لا يصح وجود قضية مهملة في لغة العرب، وعليه فلا يصح تقسيم القضايا المنطقية في اللغة العربية.

(١) انظر مثلاً:

- عند الفارابي، في مجموع المنطق عند الفارابي (١٣٥ / ١ - ١٤٠)، (١٢١ / ٢)، (١٣٨، ١٣٥).

- عند ابن سينا، في الإشارات والتنبيهات (١ / ٣٤٤، ٢٤١، ٢٢٩، ٢٢٠، ٢٨٧، ٢٤٣).

- عند الخوارزمي، في مفاتيح العلوم (ص ١٣٨، ١٤٠).

- عند ابن حزم، في التقريب (٤ / ١١٥، ١٣٢، ١٣٣، ١٥٦، ١٦٧، ١٨١، ١٨٩، ١٩٤).

- عند ابن سهلان الساوي، في البصائر التصيرية (ص ٩٨، ٩٧، ١٠٢).

٢ - مسألة الرابطة في الجملة المنطقية: والمقصود بها الأداة التي تربط بين الموضوع^(١) والمحمول^(٢) في القضية الحاملية عند المناطقة، ويبرّرون لذلك بأنه: لا بد من نسبة توسط بين المحمول والموضوع، وإلا لم تكن قضية، ومثال ذلك على تقريرهم: زيد هو كاتب، والرابطة (هو).

وهذا التقرير لا يستقيم مع لغة العرب، وقد رد النحاة قول المناطقة هذا بِأجمعِ النحويين على أن الخبر إذا كان اسمًا مفرداً لم يحتاج إلى رابطة تربطه بالأول؛ لأن المخاطب يعرف أنه مسند إليه من حيث كان لا يقوم بنفسه^(٣).

٣ - «ذكر الاستثناء (بلـكـن) في القياس الاستثنائي مع أن ما بعدها ليس مغايراً لما قبلها، وهي منقوله عن اليونانية، وكذا وضع الكلمة (لو) للواقع مع أنها في العربية لامتناع»^(٤)، ومثال ذلك على تقريرهم:

إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود.

لـكـنـ الشـمـسـ طـالـعـةـ.

إذن: النـهـارـ مـوـجـوـدـ.

وهذه الصياغة غير مستساغة في لغة العرب على هذا التحوّل، بل قد تكون ضرباً من العيّ في الخطاب عند العرب.

(١) هو الذي يحكم عليه بأن شيئاً آخر موجود له، أو ليس بموجود له. المعجم الفلسفـي (٢/٤٤٧).

(٢) هو المحكوم به في القضية الحاملية دون الشرطية، وأما في الشرطية فيسمى تاليـاـ. المعجم الفلسفـي (٢/٣٥٧).

(٣) انظر: البحر المحيط، للزرتشي (١١٢/١ - ١١٣).

(٤) كتاب: أليس الصبح بقريب، للطاهر بن عاشور (ص ١٩٦).

أما الفوارق من جهة اللغة العربية:

فإن العربية، ويتبعها العلوم المتعلقة بها كالأصول، تهتم بالسياق والسباق واللحاق في الجملة لفهم المعنى، وكذلك تراعي القرائن الحالية والمقالية لفهم المقصود وتوجيه المعنى، كما أنها تعتنى بالجمل الإنسانية والخبرية؛ لأن الجمل الإنسانية تستنبط منها الأحكام، والجمل الخبرية قد تتضمن ما يفيد الحكم بصيغة الخبر.

بخلاف المنهج المنطقي، والذي نهايته العناية بالجملة الخبرية فقط من حيث الكم والكيف، وليس له عناية بالسياق ولا بالقرائن.

واعتباراً لهذا المعنى؛ نقد المازري (ت ٥٣٦ هـ) محاولة بعض الأصوليين معاملة النص الشرعي العربي وفق القوانين المنطقية، فقال في معرض تعليقه على حديث (كل مسكر خمر وكل خمر حرام): «... وأما قوله في كتاب مسلم (كل مسكر خمر وكل خمر حرام) فإن نتيجة هاتين المقدمتين أنَّ كُلَّ مُسْكِر حرام، وقد أراد بعض أهل الأصول أن يمزج هذا بشيء من علم أصحاب المنطق... وهذا وإن اتفق لهذا الأصولي هاهُنا وفي موضع أو موضعين في الشريعة فإنه لا يستمر في سائر أقيستها، ومعظم طرق الأقيسة الفقهية لا يُسلك فيها هذا المسلك ولا يُعرف من هذه الجهة...»^(١).

وتابع الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) في نقد هذا المسلك، مُبيِّناً الأصل في التعامل مع نصوص القضايا الشرعية بقوله: «... إلا أن المُتحرج فيه إجراؤه على عادة العرب في مخاطباتها ومعهود كلامها... وأن التزام الاصطلاحات المنطقية والطرائق المستعملة فيها مُبعدٌ عن الوصول إلى المطلوب في الأكثر؛ لأن الشريعة لم تُوضع إلا على

(١) المعلم بفوائد مسلم، للمازري (٣/٦٣ - ٦٤).

شرط الأمية، ومراعاة علم المنطق في القضايا الشرعية مُنافي لذلك^(١).

ومن الفوارق أيضاً:

أن اللغة المنطقية لغة مباشرة محددة ترفض كل ما يوهم بالاشراك أو يخلُ بالفهم.

بخلاف لغة العرب فإن فيها سعة في التعبير والتفكير، فهي مثلاً تتقبل التعبير بالمجاز^(٢)، بل هو دليل البلاغة فيها، وقد استخدمه الشرع كذلك، وهو مقبول ومفهوم عند العرب في مخاطباتها، لكنه غير مقبول في لسان المناطقة لأنه يخلُ بالفهم، ولا يبيّن الماهية، وهو من قوادح الحدّ، ولا تقبله صناعة القضايا والبراهين.

سابعاً: من حيث العلاقة بالواقع والثمرة التطبيقية

إذا نظرنا إلى العلمين من حيث العلاقة بالواقع وبالثمرة التطبيقية فإننا سنجد أن المنطق بحثه تجريدي في المفاهيم والكلمات، ولا يعترف بأثر الواقع عليه ولا ينظر فيه ولا يستجيب له، لذا فإنه يرفض التظير في الجزئيات لأنها تسبب بالوقوع في الغلط في التصور والتصديق. وقد زادت النظرة التجريدية من وضع القيود والشروط التي صنعت حواجز دون تحقيق القوانين المنطقية كواقع يسهل التعامل معه، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

أما أصول الفقه فهو مرتبط بالفقه، وبالثمرة التطبيقية المرادة

(١) المواقفات، للشاطبي (٤١٨/٥).

(٢) هو اسم لما أريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشجاع أساً. التعريفات (٢٥٧).

منه، من جهة أن ما لا ثمرة له من الأصول لا يُعتدُّ به ولا يحتاج إليه. كما أن بعض الأصول أُستدل عليها من التطبيقات النبوية، أو من تطبيقات الصحابة، بل تجاوز ذلك بعض العلماء فكُون أصوله تخريجًا على تطبيقات أئمة مذهبة.

وهذا فرقٌ بين حدِيَّة آلية المتنطق، ومرونة الأصول مع الفروع.

ثامناً: من حيث أثر العلمين على الناظر فيهما

فإن كلا العَلَمِينَ من علوم الْمَلَكَاتِ التي لا يُدرك طالبها أثُرُّها إلا بعد التمرين والتدريب، فأثرها بعيد المدى لكون تكوين الملكات مما يتطلب زمناً وذهناً قابلاً للتأمل والنظر.

وهذه من النقاط التي يتفق فيها العَلَمَانَ، بالإضافة لكونهما علمين معياريين لغيرهما، وألة تقدم في النظر على غيرها.

الفصل الثالث

علاقة علم المنطق بالعلوم العقلية

- المبحث الأول: علاقة المنطق بالفلسفة.
- المبحث الثاني: علاقة المنطق بعلم الكلام.

تمهيد

يناقش هذا الفصل علاقة علم المنطق بالعلوم العقلية المؤثرة في تكوين المنهجية الفكرية لهذا العلم وطبيعة البحث المتكونة عنها، والتي ساهمت الفلسفة في تشكيلها.

كما يتناول تاريخ تفاعل العلم العقلي الإسلامي (=علم الكلام) مع علوم المنطق والفلسفة، والذي ساهم في تمريرها إلى الوسط العلمي الإسلامي إجمالاً، ثم إلى علم أصول الفقه تحديداً. وعلم الكلام يدخل في إطار البحث باعتباره أحد المداخل المركزية المُمهّدة لتكوين العلاقة بين المنطق وأصول الفقه.

ومن هذه الجهة كان من الجدير العناية بتحرير الصلة بين العلوم العقلية ذات العلاقة في الوحدة المنهجية الفكرية، والمؤثرة بشكل متكمّل أو متبادل في العقل العلمي الإسلامي عبر التطور الطبيعي للمراحل الزمنية العلمية.

* * *

المبحث الأول

علاقة علم المنطق بالفلسفة

تُعدُّ مسألة العلاقة بين علمي المنطق والفلسفة من أبرز المسائل الجدلية التي كثُر حولها الكلام والخلاف في تاريخ وتكوين العلوم الفلسفية.

ولعل حساسية الموقف الديني من الفلسفة؛ كانت باعثًا من بواعث ومسببات الخلاف، حيث تضمنت الفلسفة آراء ومقولات تخالف الأديان عموماً، وتضع أصولاً غير شرعية مما أدى إلى نفور عام من البحث الفلسفى ومتعلقاته، والتي كان منها المنطق، لذاك بز الخلاف في توصيف النشاط المنطقي، وفي علاقته بالفلسفة.

وقد نُوقشت هذه المسألة في التراث الإسلامي وفي الدراسات الحديثة بعدة صيغ مترادفة أو متقاربة أحياناً، ومنها:

- هل المنطق جزء من الفلسفة أو أداة/ مقدمة لها؟

- هل المنطق علم أو آلة؟

- هل المنطق علم أو فن؟

وهذا الأخير أظهر في الدراسات الحديثة، مع فرق يسير في المراد من لفظة «فن». ووجه المقابلة في هذه العبارات بين المعنين في تصوير علم المنطق، أو استكشاف وضعية المنطق = هل هو علم

عملي آلي/إجرائي في مقابل الحكمـة/الفلسفة التي هي علم نظري وليس مجرد آلـة فنية؟ فإن صحت المقابلة افترقا، وإلا فلا.

وقد تمكـنت هذه المسألـة كمشكلـة تقليدية أساسـية عند الباحثـين في المنطق منـذ وقتـ مبـكر، حيث يـذكر أن أرسطـوطـالـيس حينـما ذـهـب إلى تقـسيـم العـلـوم الفلـسـفـيـة لم يـجعل لـلـمنـطـق مـكانـاً في هـذـه القـسـمةـ، في حينـ خـالـفـهـ الفـلـاسـفـةـ الرـوـاقـيـونـ فـجـعـلـواـ الـمنـطـقـ جـزـءـاًـ مـنـ الـفـلـسـفـةـ وـأـفـرـدـواـ لـهـ قـسـمـاًـ فيـ مقـابـلـ الـعـلـمـ الطـبـيـعـيـ وـالـأـخـلـاقـ^(١). بلـ كانـتـ هـنـاكـ تقـسيـمـاتـ قـديـمـةـ لـلـعـلـومـ الـفـلـسـفـةـ قـبـلـ الـعـهـدـ الـأـرـسـطـيـ، وـذـلـكـ عـنـدـ أحـدـ تـلـامـذـةـ أـفـلـاطـونـ الـذـيـ قـسـمـ الـفـلـسـفـةـ إـلـىـ:

٦ - نـظـرـيـةـ المـعـرـفـةـ (=ـ الـمـنـطـقـ).

٧ - الـفـلـسـفـةـ الطـبـيـعـيـةـ (=ـ الـفـيـزـيـاءـ).

٣ - الـأـخـلـاقـ.

ثمـ بـعـدـ ذـلـكـ اـتـسـعـ مـعـنـيـ الـفـلـسـفـةـ عـنـدـ أـرـسـطـوـ، بـحـيثـ صـارـتـ تـشـمـلـ كـلـ الـمـعـارـفـ الـعـقـلـيـةـ^(٢).

وـفـيـ الجـملـةـ؛ فالـخـلـافـ فـيـ أـقـسـامـ الـفـلـسـفـةـ وـأـبـوـابـهاـ مـبـنيـ فيـ جـزـءـ مـنـهـ عـلـىـ الـخـلـافـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ.

وـفـيـ الـعـهـدـ الـإـسـلـامـيـ؛ تعـجـدـ الـخـلـافـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـانـبـعـثـ مـرـةـ أـخـرـىـ خـاصـةـ مـعـ تصـوـيرـ الـمـنـطـقـ بـأـنـهـ: (آلـةـ)، وـهـذـاـ ماـ فعلـهـ ابنـ سـيـناـ (تـ ٤٢٨ـهـ)ـ حينـماـ أـطـلـقـ هـذـهـ الـلـفـظـةـ فـيـ تعـرـيفـ الـمـنـطـقـ^(٣)ـ،

(١) انظر: مقدمة د. محمد مهران لكتاب: تطور المنطق العربي (ص ١٨ - ١٩).

(٢) انظر: مدخل جديد إلى الفلسفة، بدوي (ص ٨). وموسوعة لالاند (٩٧٨/٢).

(٣) قلت: أما لـفـظـةـ (آلـةـ)ـ فـهيـ مـوـجـودـةـ فـيـ تعـرـيفـ الـمـنـطـقـ قـبـلـ ابنـ سـيـناـ، كـمـاـ نـجـدـهـ عـنـ مـشـىـ بنـ يـونـسـ (تـ ٣٢٩ـ)ـ فـيـ تعـرـيفـ الـمـنـطـقـ كـمـاـ سـبـقـ، بلـ نـقـلـهـاـ أبوـ سـليمـانـ الـمـنـطـقـيـ (تـ ٣٩٢ـ)ـ مـنـ صـرـيـعـ لـفـظـ أـرـسـطـوـ: (آلـةـ الـعـلـومـ)ـ كـمـاـ فـيـ صـوـانـ الـحـكـمـةـ (صـ ١٤٣ـ)، =

والذي دفعه إلى ذلك - بحسب بعض الباحثين - هو محاولة تفسير أوفهم مصطلح (أورجانون) والذي يعني: (آلة) حيث تأثر بها في صياغة معنى المنطق^(١). مع أن كلمة (أورجانون) لم يطلقها أرسطو، بل نشأت بعده بقرون، حيث كانت هي العنوان الذي أعطي لمجموع مؤلفات أرسطو في المنطق. ولا شك أن وصف طبيعة المنطق بأنه: (آلة) أثر في فهم الناس لهذه المسألة، بالرغم من أنها مشكلة في ضبط المصطلح (أورجانون) الذي أثر - مع مرور الزمن - في تحديد مفهوم المنطق.

هذا ما يتعلق بتاريخ المسألة، أما عند النظر في ذات المسألة فينبغي تقديم القول في معنى الفلسفة.

والبحث في تعريف الفلسفة ومفهومها هو من المشكلات الفلسفية العريقة التي يطول النظر فيها، وليس هذا مقام تحريرها.

ولعل من أسباب تشتبّب القول في مفهوم الفلسفة، هو اختلاف جهة النظر إلى الفلسفة في نفسها بين العلم والنشاط الذهني، حيث إن الأظهر في طبيعة الفلسفة كونها «عملية أو نشاط أكثر من كونها موضوعاً أو بناءً للمعرفة، وتعريف النشاط أصعب دائماً من تعريف الكيان أو الشيء المحدد المعالم. ويحاول البعض أحياناً تجنب هذه الصعوبة بالقول: إنه لا يوجد شيء اسمه الفلسفة، بل يوجد فقط (تفلسف)، وهو النشاط العقلي الواعي الذي يحاول به الناس كشف طبيعة الفكر، وطبيعة الواقع، ومعنى التجربة الإنسانية»^(٢).

ومن جهة أخرى، فإن تعدد التعريفات واختلافها يتوقف - غالباً -

= إلا أن الباحثين المعاصرین يكادون أن يتفقوا على أنها أطلقت من قبل تلامذة أرسطو.

(١) انظر: موسوعة الفلسفة، لبدوي (٤٧٣/٢).

(٢) الفلسفة: أنواعها ومشكلاتها، هترمید (ص ١٨).

على المدرسة الفلسفية التي ينتمي إليها القائم بالتعريف، فتتعدد التعريفات والمفاهيم تبعاً لفهم كل مدرسة لمعنى الفلسفة، ووظائفها وأغراضها.

ومن أبرز التعريفات المتدولة، مع اختلافات يسيرة، تعريف الحكمة المرادفة للفلسفة بأنها: «علمُ حقائق الأشياء، والعمل بما هو أصلح»^(١).

وقيل: «علمٌ يبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في الوجود بقدر الطاقة البشرية»^(٢).

وقيل: «علمٌ باحثٌ عن أحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية»^(٣).

ويمكن تقريب الفلسفة، بأنها مقاربةٌ عقلية لتفسير كل ما هو في محيط الإنسان، وكل ما يمكن أن يفكر فيه العقل البشري، وذلك عن طريق فرض التساؤلات الممكنة ثم تسجيل الإجابات المقترحة عنها، والجواب عن الإشكالات الواردة عليها.

وثمة مدخلٌ اعتباري يساهم في تحرير علاقة علم المنطق بالفلسفة؛ من خلال فهم السياق الذي انبثقت فيه هذه العلوم.

ف عند النظر في المحسن الذي نشأت فيه العلوم العقلية: تجدر ملاحظةُ أولية وبدائية المعرفة المنظمة عند الإنسان في تلك العصور القديمة، والذي يعيش حالات التكوّن الأولى للمعقولات والمفاهيم العلمية، والمقدّمات الأولى التي تُبني عليها العلوم.

(١) مفاتيح العلوم، للخوارزمي (ص ١٢٧).

(٢) التعريفات، للجرجاني (ص ١٥٥).

(٣) كشف اصطلاحات الفنون، للتهانوي (٤٩/١).

ففي تلك المرحلة لم تكن العلوم متمايزة كما هي عليه فيما بعد؛ لذا فإن موضوع التفكير حينئذ يتعلق بكل ما يمكن الكلام حوله من الطبيعة والرياضة والفلك والأخلاق والسياسة ونحو ذلك، مما يُشكّل خليطاً معرفياً، تداخل فيه المعرف في صورة علاقة عضوية أولية نشأت بين العلوم في المحسن الأول. ومنها الفلسفة والمنطق؛ نتيجة الأجزاء العلمية العامة القائمة على التفكير والتأمل في جميع العلوم في سياق واحد.

ومن ثمَّ؛ فإنَّ علم المنطق إفراز لمجموعةٍ من المفاهيم المرتكزة أساساً على مقولات فلسفية معلومة، أو مخزننة في الذهن أو العقل الباطن، ونتج عن كل تلك المخزنات المتراكمة - لاحقاً - علم المنطق.

إذن؛ فعلاقة المنطق بالفلسفة علاقة ابتدأت وليدة منذ فترة الحضانة ثم تشكّلت بأشكال مختلفة حتى جاء أرسطوطاليس، وجعل للمنطق موضوعاً خاصاً متمايزاً عن غيره في البحث عن المعرفة، ووزنِ وعيار طرائق التفكير، وكذا سائر العلوم الفلسفية الأخرى. أما خلاف أهل العلم والفلسفة في هذه المسألة فقد تم، وعماته يدور حول أقوالٍ ثلاثة:

القول الأول: أن المنطق جزءٌ من الفلسفة، وأحد أقسام علومها، مع اختلاف داخل هذا القول في تصنيف المنطق، هل هو قسم مستقل في مقابل القسم النظري والعملي، أم هو أحد أجزاء القسم النظري في الفلسفة؟ خلافٌ على قولين^(١).

(١) انظر في حكاية الأقوال والخلاف: مفاتيح العلوم للخوارزمي (ص ١٢٧)، وكشف اصطلاحات الفنون، للتهاني (١/٥٢ - ٥١)، ومناجي البحث عند مفكري الإسلام، للنشر (ص ٣٦ - ٤٠).

القول الثاني: أن المنطق آلة الفلسفة ومقدّمتها، بمعنى أنه منهج يلزم فهمه وضيّقه قبل الخوض في المسائل الفلسفية، وبعد ذلك تُطبق الخطوات الآلية للمنطق على علوم الفلسفة.

القول الثالث: أن المنطق جزءٌ من الفلسفة، ومقدمة لها في نفس الوقت، وأخذ هذا القول - فيما يبدو - بالنظر إلى المنطق باعتبارين:

الاعتبار الأول: طبيعة تكون المنطق وتأليفه؛ الذي قام على أصول فلسفية وتصورات خاصة من أجل جعل المنطق مصدراً للمعرفة وطريقاً لاكتساب المجهول من المعلوم.

والاعتبار الثاني: النظر إلى المنطق كمنهج بحث يستخدمه الفيلسوف بطريقة آلية/إجرائية حينما يناقش المسائل ويضع الدلائل. وحقيقة القول الثالث؛ أنه جمع بين القولين، واعتبار لجهة النظر التي اعتبرها كل قول، مع اعتراف بأصل المكون الفلسفى لعلم المنطق، وهو حرف المسألة ومحل البحث.

فمتهنئ هذا القول هو إثبات علاقة المنطق بالفلسفة على نحو ما ذهب إليه القول الأول.

أما القول الثاني، فلعله دخل عليه من جهة عدم التفريق بين المنطق كأفكار ذهنية مجردة، وبين تكوّنه كعلم قائم بذاته. فأماماً من حيث كونه أفكاراً ذهنية مجردة فإنه قد يصعب توصيف طبيعة المنطق وربط علاقته بالفلسفة. وأماماً من حيث تكوّنه كعلم؛ فإن الأظهر تفرّعه عن الفلسفة؛ لأن وضع العلم المنهجي لا بد أن يسبقه تفلسف واستدلال في تقريره ووضعه، مما يعني صعوبة انفكاك المنهج المنطقي عن الأصل الفلسفى المنشق عنه، حتى وإن تشكل في قوله مختلفة.

مع التنبية على أن القول الثاني - أن المنطق آلة - قد تكون له ملابسات ومؤثرات في التمسك به خارجة عن حد الم موضوعية؛ كأثر تسمية مجموع كتب أرسطو المنطقية (بالأورجانون) وتفسيرها بأنها (الآلة)؛ الذي أَوْهَم البعض بأن المنطق آلة ليس للفلسفة فيه أثر.

ومن جهة أخرى، فقد نصر القول بآلية المنطق بعض العلماء وال فلاسفة كالغزالى والفارابى وابن سينا - على اضطرابٍ في رأيهما^(١) - وابن رشد، حيث تمسکوا بالقول باستقلال المنطق عن الفلسفة من أجل محاولة توطين المنطق في البيئة الإسلامية بوصفه آلة للبحث العقلي المحايد بوجه عام. مع أن الغزالى عدَ المنطق ضمن علوم الفلسفة في كتابه «مقاصد الفلسفة»^(٢).

ومما يعنى القول بأن للفلسفة تأثير في تكوين الرؤية المنطقية الإجمالية والتي قد تتعكس على تقرير بعض القواعد والآليات؛ فرائى عدّة:

منها: انبعاث فكرة المنطق الأرسطي/الصوري من أصل فلسفى، يقوم على تقسيم الوجود إلى كلى وجزئي، وأن الكليات وجودها ذهنى وليس في الخارج، وأن التصور ينبغى أن يُبنى على الكلى لا الجزئي^(٣).

فالمنطق في أصله وأسسه الصورى متفرّع عن فكرة فلسفية في الوجود. ومسألة الوجود قضية فلسفية محضة لا يزال خلافها وبحثها عند الفلاسفة في القديم والحديث. كما أن مسألة بناء التصور قضية معرفية، ونظرية المعرفة قسمٌ متمكّنٌ من الفلسفة قديماً وحديثاً. ولا

(١) انظر: منهاج البحث عند مفكري الإسلام، للنشرار (ص ٣٨ ، ٣٩).

(٢) انظر: مقاصد الفلسفة، للغزالى (ص ٣١).

(٣) انظر: منهاج البحث، للنشرار (ص ٥٣ - ٥٦).

يُخفى أن الأساس الفلسفـي لنـظرية الحـد الأـرسـطـيـة قـائـمـاً عـلـى إثـبـاتـ الـكـلـيـاتـ^(١) ، إـلـى غـير ذـلـك مـن الـأـصـوـلـ الـفـلـسـفـيـةـ الـمـكـوـنـةـ لـجـمـلـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـمـنـطـقـيـةـ .

وـمـنـهـاـ تـدـاخـلـ مـبـاحـثـ وـمـسـائـلـ الـعـلـمـينـ -ـ الـفـلـسـفـةـ وـالـمـنـطـقـ -ـ بـنـاءـ وـتـكـمـيـلاـ وـتـتـمـيـماـ ،ـ وـهـذـاـ مـنـ قـدـيمـ ،ـ يـؤـكـدـهـ اـبـنـ سـيـنـاـ (ـتـ٤٢٨ـ هـ)ـ بـتـعـلـيقـهـ:ـ «ـ .ـ .ـ .ـ وـقـدـ جـرـتـ العـادـةـ بـأـنـ تـطـولـ مـبـادـيـ الـمـنـطـقـ بـأشـيـاءـ لـيـسـ مـنـطـقـيـةـ ،ـ وـإـنـمـاـ هـيـ لـلـصـنـاعـةـ الـحـكـمـيـةـ ،ـ أـعـنـيـ الـفـلـسـفـةـ الـأـوـلـىـ .ـ .ـ .ـ »ـ^(٢)ـ .ـ

وـعـنـدـ اـسـتـعـارـضـ بـعـضـ كـتـبـ الـمـنـطـقـ ،ـ كـتـابـ «ـمـعيـارـ الـعـلـمـ»ـ لـلـغـزـالـيـ (ـتـ٥٥٠ـ هـ)ـ ؛ـ يـمـكـنـ تـسـجـيلـ مـجمـوعـةـ مـنـ الـمـبـاحـثـ الـفـلـسـفـيـةـ فـيـ أـصـلـهـاـ :

- ـ مـثـلـ:ـ مـبـحـثـ الـوـجـودـ ،ـ وـعـلـاقـتـهـ بـمـبـحـثـ الـأـلـفـاظـ^(٣)ـ .ـ
- ـ وـتـقـسـيمـ الـمـوـجـودـاتـ بـعـدـ اـعـتـبارـاتـ^(٤)ـ .ـ
- ـ وـالـبـحـثـ فـيـ مـصـادـرـ الإـدـرـاكـ أوـ مـصـادـرـ الـعـرـفـةـ^(٥)ـ .ـ
- ـ وـالـبـحـثـ الـمـطـوـلـ فـيـ الـمـقـولاتـ الـعـشـرـ^(٦)ـ ،ـ وـهـوـ فـيـ عـامـةـ كـتـبـ الـمـنـطـقــ .ـ
- ـ وـشـرـحـ كـثـيرـ مـنـ الـمـصـطـلـحـاتـ وـالـحدـودـ الـفـلـسـفـيـةـ^(٧)ـ ،ـ مـُرـتـبـةـ

(١) المـصـدرـ السـابـقـ (ـصـ ٥٧ـ ،ـ ٦١ـ -ـ ٦٢ـ)ـ .ـ

(٢) الـمـدـخـلـ مـنـ كـتـابـ الشـفـاءـ (ـ١٠/١ـ)ـ .ـ

(٣) انـظـرـ:ـ مـعيـارـ الـعـلـمـ (ـصـ ٧٥ـ)ـ .ـ

(٤) المـصـدرـ السـابـقـ (ـصـ ٩٢ـ -ـ ٩٣ـ)ـ .ـ

(٥) المـصـدرـ السـابـقـ (ـصـ ٨٩ـ -ـ ٩٢ـ)ـ .ـ

(٦) المـصـدرـ السـابـقـ (ـصـ ٣٢٩ـ ،ـ ٣١٣ـ ،ـ ١٠٧ـ)ـ .ـ

(٧) المـصـدرـ السـابـقـ (ـصـ ٣٨٤ـ -ـ ٣٠٧ـ ،ـ ٢٩٦ـ)ـ .ـ

على أبواب الفلسفة: الإلهيات - الطبيعيات - الرياضيات.

ثم يصرّح بعد ذلك الغزالى بأنه دخل في تفصيلات ليست متعلقة بالمنطق أو بمعيار العلم على حد تعبيره^(١).

ومن القرائن الدالة على ابتناء المنطق على الفلسفة: أنَّ كل فلسفة أصبح لها منطق مستقل تبعاً لفلسفتها، وهذا ظاهرٌ منذ نشأة المنطق على يد أصحاب الفلسفة المشائية، حيث نتج عن فلسفتهم المنطق الصورى. وفي المقابل أنتجت الفلسفة الرواقية منطقاً موازياً خاصاً بها يعتمد على رؤيتها الفلسفية العملية الواقعية لا الصورية التجريدية، مما أثَّر بدوره في إنكار الرواقيين (للكلية)؛ لأنَّه واردٌ في الذهن فقط وليس له وجود في الخارج، فكان اعتمادهم على الجزئي الموجود في الخارج، والعمل به لقُرْبِه من الواقع والحقيقة المُدركة بالحس، وهذا أثَّرٌ ظاهرٌ للجانب الفلسفى في تكوين المنطق الرواقى.

ومن بابته، ما سُمِّي بمنطق الإشراقيين وهو نتاج الفلسفة الإشراقية، وما ظهر في الفلسفة الحديثة يؤكِّد ذلك، ومنه: المنطق الوضعي القائم على الفلسفة العلمية الموضوعية.

بل إنَّ نهضة المنطق الحديث قائمةٌ على نقض المنطق القديم، وهذا النقض اتجه إلى جذوره الفلسفية أولاً.

فهذا التنوع والاختلاف، بل والتباين في الدراسات المنطقية يدلُّ على أنَّ الفلسفة هي التي تفرز المنطق لا العكس، وأنَّ المنطق هو فرعٌ الفلسفة خلافاً للقول بأنَّ المنطق مقدمة وأداة الفلسفة.

(١) المصدر السابق (ص ٣٤٧).

يقول أحد الفلاسفة المحدثين: «المنطق هو صميم الفلسفة»^(١)، وذلك باعتبار أن دراسة الفلسفة إذا انتهت ب أصحابها إلى تبيّن طريقه، فلا بد أن تسعى إليه حينذاك النظرية المنطقية لتدخل في الإطار العام الذي تبناه، دخولاً طبيعياً لا صنعة فيه^(٢).

يُضاف إلى ذلك، أن المنطق يصنف ضمن العلوم المعيارية «وهي تلك العلوم التي موضوعها الأحكام التقويمية، وهي: الأخلاق و موضوعها الخير، والجمال و موضوعه الجميل، والمنطق و موضوعه الحق»^(٣).

ومن المعلوم أن هذه العلوم إنما قامت على أسس فلسفية في البحث حول فلسفة الأخلاق. وفلسفة الجمال، وكذا - قياساً عليها - المنطق مبنيٌ على فلسفة مختصة به أنتجته كباقي العلوم المعيارية.

* * *

وفائدة هذا البحث تبيّن الفرق الجذري بين علمي المنطق وأصول الفقه. فهذه العلاقة العتيدة بين المنطق والفلسفة قد تعني صعوبة تجاوزها واستخلاص أفكار بريئة غير منحازة لا يمكن ضمان تأثيرها من عدمه على العلوم التي تتدخل معها.

وفي هذا المقام، يظهر أن جذر علم المنطق عقلي فلسفياً في أصله. وجذر علم أصول الفقه لغوي نقلٍ شرعي في أصله كذلك. ومن ثمَ ليس من الدقيق وصفُ المنطق بالحيادية المطلقة أو الموضوعية المثالية، فإنها غير متحققة فيه، لذا فإن إدخاله على

(١) هو الفيلسوف الإنجليزي: برتراند ريسيل (ت ١٩٧٠م). نقلًا عن كتاب: ما هو علم المنطق، ليحيى هويدى (ص ٨).

(٢) انظر: ما هو علم المنطق، يحيى هويدى (ص ٨).

(٣) موسوعة الفلسفة، لبدوى (٤٥١/٢).

العلوم الأخرى ليس محايضاً من كلّ وجه، بمعنى أنه قد لا يسلم من التأثيرات الجانبية بسبب الجذر الفلسفى، وهو موطن التباس وتشعيب.

ويبقى التساؤل حول إمكان الفصل والتفكك بين الجذر الفلسفى والجانب الآلي/الإجرائى لعلم المنطق. وهو ما حاوله علماء فلاسفة الإسلام الذين شرعوا للمنطق بوصفه منهجاً محايضاً للبحث لا تأثير للفلسفة الميتافيزيقية السلبية فيه.

* * *

المبحث الثاني

علاقة علم المنطق بعلم الكلام

يُعتبر علم الكلام من العلوم الإسلامية التي تمثل همة وصل وجسر عبور بين العلوم العقلية - غير الإسلامية - والعلوم الإسلامية/ الشرعية بجامع تغلب المنهجية العقلية في الاستدلال والاحتجاج والمناظرة، لذا كان علم الكلام أولى العلوم الشرعية لتفاعل مع العلوم العقلية بحكم طبيعته ونزعاته التي تكونت مع بنيته الفكرية المتمحورة حول العقل، الذي هو في المقابل محور البحث وأداته في علوم الفلسفة والمنطق.

ومن جهة أخرى، فإن المتكلمين المشتغلين بعلم الكلام هم من أوسع العلماء تبحّراً في كافة العلوم الشرعية واللغوية، مما ساهم في انتقال أفكارهم ومناهج بحثهم وطرائق استدلالهم إلى العلوم الأخرى التي اشتغلوا بها، خاصةً التي تقارب نشاطهم المنهجي، ومن أقربها وأكثرها علم أصول الفقه، الذي تطورت صيّلته بالكلام من وقت مبكر إلى حدّ تجاوز الخصوصية العلمية، وفي هذا المعنى يعلق الغزالى (ت ٥٠٥هـ) على ذِكْر بعض المقدّمات الكلامية في كتب أصول الفقه؛ بقوله: «... وذلك مجاوزةً لحدّ هذا العلم وخلطُ له بالكلام. وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغَلَبةِ الكلام على

طبائعهم؛ فحملهم حُبُّ صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة»^(١).

لذا كان من المناسب استكشاف علاقة علم الكلام بالفلسفة والمنطق بالأخص، وتأثيرها في تكوينه التاريخي والمنهجي الذي تنقل بدوره إلى العلوم المخالطة له كعلم أصول الفقه.

* * *

أولاً: تعريف علم الكلام

من أقدم التعريفات لعلم الكلام، وصف الفارابي (ت ٣٣٩هـ) له بقوله: «وصناعة الكلام مَلَكَةٌ يقتدر بها الإنسان على نصرة الآراء والأفعال المحدودة التي صرَّح بها واسع الملة، وتزييف كل ما خالفها بالأقوایل»^(٢).

ولعل التعريف الأكثر تداولاً، هو تعريف العَضْد الإيجي^(٣) (ت ٧٥٦هـ): «عِلْمٌ يُقْتَدِرُ مَعَهُ عَلَى إِثْبَاتِ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ بِإِبْرَادِ الْحَجَّاجِ وَدُفْعِ الشَّبَهِ»^(٤).

ومن التعريفات السائرة لعلم الكلام، تعريف ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ): «عِلْمٌ يَتَضَمَّنُ الْحِجَاجَ عَنِ الْعَقَائِدِ الإِيمَانِيَّةِ بِالْأَدَلَّةِ الْعُقْلِيَّةِ وَالرَّدَّ عَلَى الْمُبَدِّعِ الْمُنْحَرِفِينَ فِي الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة»^(٥).

(١) المستصفى (٤٢/١).

(٢) إحصاء العلوم (ص ١٠٧ - ١٠٨).

(٣) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، عضد الدين الإيجي، الشيرازي، الشافعي، متكلم، مشارك في علم المعانوي، والبيان، والنحو، والفقه، توفي سنة ٧٥٦هـ، من مؤلفاته: الرسالة العضدية في الوضع، شرح منتهي السول، المواقف في علم الكلام. ينظر: طبقات الشافعية (٢٧/٣)، الشذرات (١٧٤/٦).

(٤) المواقف (ص ٧). وانظر شرح التعريف المذكور في شرح المواقف للجرجاني (١/٣١ - ٣٤)، وحوله في شرح المقاصد للفتا扎اني (١/١٦٣ - ١٦٦).

(٥) مقدمة ابن خلدون (٣/١٠٦٩).

وهذه التعريفات، وإن كانت من قبيل التعريف الوظيفي؛ إلا أنها تفيد عدة أمور:

١ - ارتباط هذا العلم بالملة الدينية، وتطبيقه هنا في الدين الإسلامي، فهو علم إسلامي النشأة، واحتراصه بالعقائد/الإلهيات، ويمكن القول بأنه متفرّع عن علم العقيدة بالمعنى الشمولي. مع وجود خلاف مشهور حول تسميته «علم الكلام»^(١) وسبب اشتهره بذلك بدلاً من علم أصول الدين أو علم العقيدة.

٢ - اعتماده على المنهجية العقلية في البحث والنظر. ويؤكد هذه الخاصية الغزالى (ت٥٥٠هـ) في تحديده للمسائل الكلامية، بقوله: «وَحْدَ الْمَسَائِلُ الْكَلَامِيَّةُ الْمُحْضَةُ: مَا يَصْحُ لِلنَّاظِرِ دَرْكُ حَقِيقَتِهِ بِنَظَرِ الْعُقْلِ قَبْلِ وَرُودِ الشَّرْعِ»^(٢).

٣ - أن علم الكلام: علمٌ منهجي يصنع قدرةً في الاحتجاج، وملكةً في الاستدلال والجدل والمناقشة. لذلك يقارنه بعض العلماء بالمنطق، حيث يقول التفتازاني^(٣) (ت٧٩٣هـ): «... . ولأنه يورث قدرةً في تحقيق الشرعيات كالمنطق في الفلسفيات...»^(٤).

٤ - أن من وظائفه الأساسية: الرد على المبتدةءة، ودفع الشبه، وتزييف الأقوال الباطلة. يقول الغزالى عن علم الكلام: «وإنما

(١) انظر: شرح المقاصد للتفتازاني (١٦٤/١)، وشرح العقائد النسفية له، (ص١٦)، وشرح المواقف للجرجاني (٤٦/١)، ومذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي (ص٢٩ - ٣٠).

(٢) المستصفى (٣٩٩/٢).

(٣) هو مسعود بن عمر بن عبد الله، سعد الدين التفتازاني، عالم، متكلم، مشارك في النحو والمعانى والبيان والفقه والأصلين والمنطق وغير ذلك، توفي بسمرقند سنة (٧٩٣هـ)، من تصانيفه الكثيرة: المقاصد في علم الكلام، وشرحه، التهذيب في المنطق. ينظر: الدرر الكامنة (١١٢/٦)، الشذرات (٦/٣١٩).

(٤) شرح المقاصد (١٦٤/١).

مقصوده: حفظ عقيدة أهل السنة، وحراستها عن تشویش أهل البدعة^(١). كما تقدّم التنصيص عليه في تعريف ابن خلدون الأنف الذكر.

* * *

ثانياً: تاريخ علم الكلام

يتفق أصحاب كتب المقالات وتصنيف العلوم والمؤرخون على أن نشأة علم الكلام كانت على يد المعتزلة فيما يقارب أوائل القرن الثاني، حيث كان شيخهم واصل بن عطاء^(٢) (ت ١٣١هـ)، وعمرو بن عبيد^(٣) (ت ١٤٤هـ) = يشكلان الطور الأول لمذهب الاعتزال، والذي اتسم إجمالاً بالاستجابة للإشكالات العقلية الواردة على النصوص أو بعض أحكام الشريعة، مع تفعيل العقل والرأي للبحث عن الجواب دون الاكتفاء بالنص.

ولعل هذا الميل إلى البعد العقلي في الاستنباط والاجتهاد كان سبباً أولياً للتفاعل في المستقبل القريب مع علوم الأوائل العقلية الواقفة.

وثرّة ما يفيد بأن القرن الثاني شهد ظهوراً وحضوراً للمقولات الفلسفية في الوسط العلمي الإسلامي، بحيث أصبحت ظاهرة لها آثار

(١) المنفذ من الضلال (ص ١٩).

(٢) هو واصل بن عطاء أبو حذيفة المعتزلي، المعروف بالغزال، متكلم، أديب، نسا بالبصرة، وإليه تنسب المعتزلة لاعتزاله حلقة درس الحسن البصري، من آثاره: معاني القرآن، أصناف المرجنة، طبقات أهل العلم والجهل، توفي سنة (١٣١هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٦/٧)، الوافي بالوفيات (٢٤٥/٢٧).

(٣) هو عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصري المعتزلي القدري، متكلم، توفي بحران سنة (١٤٤هـ)، من آثاره: الرد على القدرية، وكتاب في العدل والتوحيد. ينظر: ميزان الاعتدال (٣٢٩/٥)، الوافي بالوفيات (٢٤٥/٢٧).

سلبية تستحق الإنكار، حيث سُئل الإمام الفقيه أبو حنيفة^(١) (ت ١٥٠ هـ) من أحد تلامذته عما يقوله «فيما أحدث الناس من الكلام في الأعراض والأجسام، فقال: مقالات الفلسفه! عليك بالأثر وطريقة السلف...»^(٢).

وهذا يفيد أن الآراء الفلسفية انتشرت بين الناس فيما يقارب النصف الأول من القرن الثاني، وظهرت بشكل يستدعي الإنكار والنقد. والأظهر أن أبو حنيفة (ت ١٥٠ هـ) لم يباشر النظر في المقولات الفلسفية؛ بل يَأْعِنُّه عن طريق المتكلمين المعتزلة المجاورين له في البصرة أو بغداد، لكنه نسبها إلى مصدرها من قول الفلسفه.

وبنحوٍ من ذلك؛ ما جرى على لسان الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، إذ قال مُنْكِرًا لظاهرة جرت في عصره: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أسطوطاليس»^(٣).

وهذا الرواية - إن ثبتت وسليمت من المُعارض^(٤) - تفید بأن

(١) هو الإمام النعمان بن ثابت بن الكوفي، أبو حنيفة التيمي مولاه، فقيه، مجتهد، إليه ينسب المذهب المشهور في الفقه، أصله من أبناء فارس، وولد، ونشأ بالكوفة، وتفقه على حماد بن أبي سليمان، توفي سنة (١٥٠ هـ). ينظر: السير (٦ / ٣٩٠)، الجواثر المضية (١ / ٢٦).

(٢) ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل الهروي (٥ / ٢٠٧).

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٠ / ٧٤)، وانظر: صون المنطق لسيوطى (ص ١٥) نقلًا عن ابن جماعة في تذكره بأسناده إلى الشافعى.

(٤) استنكر الذهبي (١٠ / ٧٤٨) في كتابه *السير* صحة هذه الرواية عن الشافعى، وأفاد بأن في سندتها راوياً مجهولاً، كما أن فيها نكارة في المتن من جهة أن كتب أسطوطاليس لم تُترجم للعربية البتة في زمن الشافعى؛ بحسب ما يذهب إليه الذهبي! قلت: لكن ثمة احتمالية قد تقوى صحة النقل؛ وهي أن الشافعى لم يطلع علىتراث أسطو مباشرة، بل وقف على ما انعكس منه على لسان المتكلمين، أي أنه تعرف عليه عن طريق المتكلمين.

الحراك الفلسفى لم يكن على سبيل المحاولات الشخصية، بل كان ظاهرةً عند «الناس» كما عبّر الشافعى، استحققت الإشهار والإنكار، بل ونتج عنها مردودٌ سلبيٌّ. ومن المعلوم أن الشافعى كان جُلًّا إنكاره منصبًا على علم الكلام، والذي يظهر أيضًا؛ أنه اطلع على نتاج المتكلمين وناظرهم عليه، وظهر له في لسانهم ما أشار إليه آنفًا. فعلى الأرجح، أن الشافعى تعرّف من خلال المتكلمين على ما نقهه ونسبه للسان أرسطوطاليس.

ويؤكّد هذا المذهب، ما ذكره الشهريستاني (ت ٥٤٨ هـ) عن تلامذة وأصحاب واصل بن عطاء (ت ١٣١ هـ) المؤسس التاريخي لمذهب الاعتزال، حيث ذكر لهم بعض المقالات المخالفه، التي يرى الشهريستاني أن أصحاب واصل لم يشرعوا فيها إلا بعد مطالعة كتب الفلسفة^(١). ومن المعلوم أن تلامذته وأصحابه إنما كانوا في القرن الثاني الهجري.

ويشهد لهذه النتيجة شدةً نقد الشافعى لعلم الكلام مما يدل على اطلاعه عليه، وقد أورد البيهقي في كتابه: مناقب الشافعى (١/٢٨٥ - ٤٧٠) مجموعة من النقولات ثبتت معرفة الشافعى الواسعة بالكلام، فهذه القرينة تُرجح وقوف الشافعى على نتاج مقولات أرسطو في تقريرات المتكلمين، لذا ناسب التعبير بكلمة (مليهم) للسان أرسطو!

ومما يفيد في تقوية هذه النتيجة النقل الذي أورده ابن النديم في المهرست (٦٦) عن ثعلب اللغوي أن (الفراء - الإمام النحوي - كان يتفلس في تأليفاته ومصنفاته، يعني: يسلك في ألقابه كلام الفلسفه)، والفراء توفي سنة (٢٠٧ هـ) وهو عراقي بغدادي معاصر للشافعى المتوفى سنة (٢٠٤ هـ)، والشافعى سكن العراق قبل المائتين قرابة (الستين) قبل ذهابه لمصر، فما انتهجه الفراء يفيد انتشار وظهور هذا المسلك في العراق، ويزيد من احتمالية وقوف الشافعى على بعض مقولات أو مصطلحات الفلسفه؛ وأشهرهم أرسطو. وهذه الاحتمالية ربما تدفع تعليل الذهي - لنكاره النقل - بعدم اطلاع الشافعى لكتونه لم يترجم، مع أن المشهور تاريخياً أن أوائل الترجمات وقعت بيد ابن المقفع المتوفى سنة (١٣٩ هـ) أي قبل ولادة الشافعى المولود سنة (١٥٠ هـ)!

(١) انظر: الملل والنحل للشهريستاني (٤٦/١).

ويشهد لهذا الحضور التصاعدي للقول الفلسفى في الوسط العلمي الإسلامي توجّه الإرادة السياسية في صدر الدولة العباسية - التي قامت عام (١٣٢هـ) - لترجمة التراث اليوناني منذ خلافة أبي جعفر المنصور (ت ١٥٨هـ)، حيث يصف أحد رواة الأخبار خلافة المنصور بقوله: «وكان أول خليفة تُرجمت له الكتب من اللغة العجمية إلى العربية... وُرجمت له كتب أرسطوطاليس من المنطقيات وغيرها... وسائر الكتب القديمة من اليونانية... وأخرجت إلى الناس، فنظروا فيها وتعلقا إلى علمها...»^(١).

وهذا المشهد يفيد انتشاراً واسعاً لدرجة التعلق والتأثير، والتي باشرها المتكلمون الذين كانوا هم الفئة المتفاعلة مع الاطروحات الفلسفية قبولاً ونقداً.

بل تجاوز التأثير إلى مجال أهل النحو واللغة، كما وصف أحد أئمة اللغة المتقدمين، وهو أبو زكريا الفراء (ت ٢٠٧هـ) بأنه: «ي الفلسف في تأليفاته ومصنفاته؛ يعني: يسلك في ألفاظه كلام الفلاسفة»^(٢).

وهذا النوع من التأثير يفيد أن طبيعة العلاقة تجاوزت المعرفة الأولية أو المطالعة العارضة إلى مستوىً أعمق بالتأثر في اللسان والخطاب في التأليف.

وإذا تجاوزنا مرحلة البدايات؛ فإن التأسيس المنهجي لمذهب المعتزلة وعلم الكلام كان في أواخر القرن الثاني الهجري وأوائل القرن الثالث على يد كلٍ من: أبي الهذيل العلّاف^(٣) (ت ٢٣٥هـ)،

(١) مروج الذهب ومعادن الجوهر، للمسعودي (٥/٢١١).

(٢) قاله ثعلب (ت ٢٩١هـ)، انظر: الفهرست، لابن النديم (١/٦٦).

(٣) هو محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول أبو الهذيل العبدي، المعروف بالعلّاف، =

الذي يقول عنه الشهريستاني: «شيخ المعتزلة، ومقدّم الطائفة، ومقرّرُ الطريقة، والمناظر عليها»^(١)، وهو الذي كان عالماً بالفلسفة، كما شهد النظام^(٢) له بذلك^(٣)، وكتب ستين كتاباً في الرد على المخالفين في دقيق الكلام وجليله^(٤). كما أن له آراء كلامية/فلسفية اقتبسها أو تأثر بها من مقولات الفلسفه^(٥).

والشخصية التاريخية الأخرى: أبو إسحاق النّظام (ت ٢٣١ هـ) الذي وُصف بأن له دوراً خطيراً في خلط علم الكلام بالفلسفة، فقد خالط الفلسفه وأخذ عنهم^(٦)، وطالع كثيراً من كتب الفلسفه على التّدقيق ككتب أرسطوطاليس^(٧). ودون ما عند الفلسفه وغيره من الملل والنّحل، واعتقد بعضها وبني على بعض آخر عدة مسائل وآراء هي إلى الفلسفه أقرب منها إلى الكلام^(٨).

ومن الشخصيات المؤثرة في تاريخ المعتزلة وعلم الكلام:

= متكلم، من شيوخ البصريين في الاعتزال، رد على المجوس، واليهود، والملحدين، والسوسيطائية. غبي، وخرف في آخر عمره، توفي بسامراء سنة (٢٣٥ هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٤/٤)، (٢٦٥)، السير (١٠/٥٤٢).

(١) الملل والنّحل للشهريستاني (١)، (٤٩/١).

(٢) هو إبراهيم بن سيار بن هانئ، أبو إسحاق النّظام، البصري، المتّكلم على مذهب أهل الاعتزال، وله في ذلك تصانيف عدّة منها: الرد على المانوية، كتاب الحركة، توفي سنة (٢٣١ هـ). ينظر: السير (١٠/٥٤١)، معجم الفلسفه (ص ٦٧٣).

(٣) انظر: طبقات المعتزلة، للقاضي عبد الجبار (ص ٥٦).

(٤) انظر: طبقات المعتزلة، للقاضي عبد الجبار (ص ٥٥).

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري (ص ٤٨٥)، والفرق بين الفرق، لعبد القاهر (ص ١٢٩)، والملل والنّحل، للشهريستاني (١)، (٣٠/٥٠).

(٦) انظر: الفرق بين الفرق، لعبد القاهر (ص ١٣١).

(٧) انظر: طبقات المعتزلة، لعبد الجبار (ص ٦١)، والملل والنّحل، للشهريستاني (١)، (٥٣).

(٨) انظر مثلاً: الملل والنّحل، للشهريستاني (١)، (٥٥ - ٥٦).

أبو عثمان عمرو بن بَحْر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) والذي وُصف بأنه «شيخ المعتزلة وفيلسوفها»^(١)، فقد كان مطالعاً لكثير من كتب الفلاسفة، ومشاركاً في خلط وترويج المقالات الفلسفية بعلم الكلام^(٢).

وهكذا، كان هناك مجموعة من شيوخ المعتزلة^(٣) في هذه المرحلة المبكرة، وفي القرن الثالث الهجري؛ ساهموا في تبني موافقة العديد من آراء ومقولات الفلسفة، وطالعوا ما كان رائجاً من الكتب الفلسفية في عصرهم، حتى اختلطت بالكلام وكانت جزءاً منه لا يمكن أن يتجاوزه مَنْ بعدهم.

يقول الشهريستاني (ت ٥٤٨ هـ): «ثم طالع بعد ذلك شيوخ المعتزلة كتب الفلسفة حين نشرت أيام المأمون»^(٤) (ت ٢١٨ هـ) فخلطت مناهجها بمناهج الكلام، وأفردت لها فناً من فنون العلم، وسمتها باسم الكلام»^(٥).

ويؤكّد ارتباط متكلمي المعتزلة بالفلسفة، تلك الرؤية الواضحة لتكوين المُتكلّم، ومفهوم العالم عندهم، التي عبر عنها الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) بقوله: «وليس يكون المتكلّم جاماً لأقطار الكلام متمنّكاً في الصناعة، يصلح للرّياضة، حتى يكون الذي يُحسن

(١) الفرق بين الفرق، لعبد القاهر (ص ١٤٢).

(٢) انظر: الملل والنحل، للشهريستاني (١٧٥).

(٣) انظرهم على التعبين، وآراءهم في الملل والنحل للشهريستاني (١٦٣، ٦٠، ٣١/١، ٦٤، ٦٨، ٨٠).

(٤) هو الخليفة العباسي، أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي ابن أبي جعفر المنصور، ولد سنة (١٧٠ هـ)، اهتم بالفلسفة وعلوم الأوائل، واعتنى بالاعتزال، وامتحن الناس بخلق القرآن إلى أن مات في رجب في ثاني عشرة سنة (٢١٨ هـ). ينظر:

السير (١٠/٢٧٢)، تاريخ الخلفاء (ص ٣٠٦).

(٥) الملل والنحل (١/٣٠).

من كلام الدين في وزن الذي يُحسّن من كلام الفلسفة، والعالم عندنا هو الذي يجمعهما»^(١).

لكن الجدير بالذكر أن منطلق اهتمام المتكلمين بالفلسفة في أصله كان في سبيل الرد على المخالفين والخصوم من الفلاسفة وغيرهم من أصحاب الملل والأديان. وقد ذكر الخوارزمي^(٢) (ت ٣٨٠ هـ) أن أول المسائل التي تكلم فيها المتكلمون: هي في حدوث الأجسام والرد على الدهريّة^(٣) . . . والرد على المعطلة . . . والرد على الشنوية^(٤) . . . وعلى المُثلثة من النصارى . . . والرد على من قال بكثره الصانعين . . .^(٥).

كما حُكي في سيرة شيخ المعتزلة الأول: واصل بن عطاء (ت ١٣١ هـ) أنه: «ليس أحد أعلم بكلام غالبة الشيعة، ومارقة الخوارج وكلام الزنادقة والدهريّة والمرجنة، وسائر المخالفين، والرد عليهم منه»^(٦).

وقد تقدّمت الإشارة إلى الستين كتاباً التي دونها أبو الهذيل العالف في الرد على المخالفين.

(١) كتاب الحيوان (١٣٤/٢).

(٢) هو محمد بن أحمد بن يوسف أبو عبد الله الخوارزمي الكاتب عالم مشارك في علوم، من آثاره: مفاتيح العلوم، توفي سنة (٣٨٠ هـ). ينظر: الأعلام (٣١٢/٥)، معجم المؤلفين (٢٩/٩).

(٣) طائفة يقولون بقدم العالم، وينكرون الخالق، لكون المعلوم لا يقع إلا من جهة العواص. الفرق بين الفرق (ص ٣٤٦).

(٤) طائفة زعمت أن النور والظلمة صانعان قديمان، والنور منها فاعل الخيرات والمنافع، والظلم فاعل الشرور والمضار، وأن الأجسام ممتزجة من النور والظلمة، وكل واحد منها مشتمل على أربع طبائع، وهي الحرارة، والبرودة، والرطوبة، والجفافة، والأصلان الأوّلان مع الطبائع الأربع مدبرات هذا العالم. الفرق بين الفرق (ص ٢٦٩).

(٥) انظر: مفاتيح العلوم للخوارزمي (ص ٤٩).

(٦) طبقات المعتزلة، للقاضي عبد الجبار (ص ٤٢).

ومفاد هذا؛ أن النشأة الأولى للكلام كانت للتفاعل مع كلام الخصوم والمخالفين من أجل الرد والجدل، لكن مع مرور الزمن وسعة الاطلاع ومشارات البحث واختلاف العقول في التعاطي والقبول، تطور الحال وأصبح للكلام شكلاً جديداً في المآل. يقول الغزالى (ت ٥٥٠هـ): «... فأنشأ الله تعالى طائفة المتكلمين، وحرك دواعيهم لنصرة السنة بكلام مُرتب يكشف عن تلبيسات أهل البدعة المحدثة... فمنه نشأ الكلام وأهله... ولكنهم: اعتمدوا في ذلك على مقدمات تسلموها من خصومهم... وكان أكثر خوضهم في استخراج مناقضات الخصوم، ومؤاخذاتهم بلوازم مسلماتهم، وهذا قليل النفع... نعم، لِمَا نشأت صنعة الكلام، وكثُر الخوض فيه، وطالت المدة، تشوق المتكلمون إلى محاولة الذب عن السنة بالبحث عن حقائق الأمور، وخاضوا في البحث عن الجوهر^(١)، والأعراض^(٢)، وأحكامها^(٣).

ويقول الصَّفَدِي^(٤) (ت ٧٦٤هـ): في أثناء حكايته لتاريخ التراث اليوناني الفلسفى عند المسلمين؛ منبهًا على أحد أسباب الالتفات للملفوظات الفلسفية: «... فانفتح باب الجدل، واحتاج كل أحد إلى ترجيح مذهبه وقوله بحجج عقلية أو نقلية أو مركبة منها... وقويت به حجج المعتزلة وغيرهم، وأخذ أصحاب الأهواء ومخالفو السنة

(١) الجوهر: هو الفرد الذي لا يتجرأ. الحدود الأنثقة (ص ٧١).

(٢) العرض: هو ما لا يقوم بذاته بل بغierre. الحدود الأنثقة (ص ٧١).

(٣) المنقد من الضلال (ص ٢١ - ٢٤).

(٤) هو خليل بن أبيك بن عبد الله أبو الصفاء صلاح الدين الصفدي، الشافعى، مؤرخ، أديب، لغوى، ولد بصفد، توفي في سنة (٧٦٤هـ)، من مصنفاته: الوافي بالوفيات، تمام المتنون في شرح رسالة ابن زيدون. ينظر: البداية والنهاية (٣٠٣/١٤)، شذرات الذهب (٢٠٠/٦).

مقدمات عقلية من الفلاسفة فأدخلوها في مباحثهم، وفرجوا بها
مضائق جدالهم، وبنوا عليها قواعد بدعهم...»^(١).

ويقول في ذات الشأن؛ السعد التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) : «ثم لما
نُقلت الفلسفة إلى العربية وخاض فيها الإسلاميون حاولوا الرد على
الفلاسفة فيما خالفو فيه الشريعة، فخلطوا بالكلام كثيراً من الفلسفة،
ليتحققوا مقاصدها فيتمكنوا من إبطالها، وهلّم جرأاً إلى أنْ أدرجوا فيه
معظم الطبيعيات والإلهيات»^(٢).

يتضح من هذا، أن علم الكلام تطور بشكل ملحوظ وتحدثت
بياناته وتسع نشاطه، وكان النظر في كتب الفلسفة من أبرز الروافد
التي شكلت الفكر الكلامي من أوائل القرن الثالث الهجري على
الأقل، حيث واكبت حركة الاعتزال حركة الترجمة المنظمة في صدر
العصر العباسي الأول، وبدأ الكلام تدريجياً ينحو النزعة الفلسفية،
كما أشار إلى ذلك الغزالى. كما أن مطالعات شيوخ المعتزلة
ونظارها لكتب الفلسفة كانت تؤتى ثمارها في تسريب المضامين
وطرائق التفكير والمنهج الفلسفى إلى المحيط الكلامي، يقول
التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) عنهم: «... ثم إنهم توغلوا في علم
الكلام، وتشبثوا بأذىال الفلسفة في كثير من الأصول، وشاع
مذهبهم فيما بين الناس»^(٣).

وشيوع مذهبهم جعل الناس ينسجون على منوالهم، ويطرقون
طرائقهم سواء في الشرعيات أو الفلسفيات.

يقول الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) واصفاً تأثير المعتزلة المتعدد: «لولا

(١) الغيث المسجم في شرح لامية العجم (٨٠/١).

(٢) شرح العقائد النسفية (ص ١٨).

(٣) شرح العقائد النسفية (ص ١٨).

مكان المتكلمين لهلکت العوام، واحتُظفت واستُرقت، ولو لا المعتزلة
لهلک المتكلمون^(١).

وهكذا سيطر المتكلمون المعتزلة على قرابة قرنين من الزمان،
حيث كان «علم الكلام بأيدي المعتزلة مائتي سنة، ما بين المائة
والثلاثمائة»^(٢).

ويستمر نشاطهم في طبقة مؤثرة في تاريخ الاعتزال، وهي الفترة
التي ظهر فيها الجبائيان، أبو علي^(٣) (ت ٣٠٣هـ)، وابنه
أبو هاشم^(٤) (ت ٣٢١هـ)، واللذان استمرا على نفس النسق في مجازة
متقدميهما في مقولاتهم، أو ما تفردوا به، وبعضه قريب من مذهب
الفلسفه^(٥). كما كان لأبي هاشم رداً على فلسفة أرسطو في
(الكون^(٦) والفساد^{(٧)(٨)}).

(١) كتاب الحيوان (٤/٢٨٩).

(٢) مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده (٢/١٤٨).

(٣) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمزة بن أبان أبو علي الجبائي،
البصرى المعتزلى، متكلم، ولد بجها بخوزستان، وإليه تنسب الطائفة الجبائية، وعنه أخذ
الأشعري علم الكلام، توفي بالبصرة سنة (٣٠٣هـ). ينظر: الوافي بالوفيات (٤/٥٥)،
معجم الفلسفه (ص ٢٥٨).

(٤) هو عبد السلام بن عبد الوهاب، أبو هاشم الجبائي، من شيوخ المعتزلة، وإليه
تنسب الطائفة البهشمية، توفي في شعبان سنة (٣٢١هـ)، من مؤلفاته: الجامع الكبير،
النقض على أرسطواليين في الكون والفساد، الطبائع والنقض على الفائلين بها.
ينظر: السير (١٥/٦٣)، معجم الفلسفه (ص ٢٥٨).

(٥) انظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١/٨٠).

(٦) هو اسم لما حدث دفعة كأنقلاب الماء هواء؛ فإن الصورة الهوائية كانت ماء بالقوة،
فخرجت منها إلى الفعل دفعه، فإذا كان على التدريج فهو الحركة، والكون هنا مصدر
كان. التعريفات (ص ٢٤١).

(٧) هو زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة. التعريفات (ص ٢١٤).

(٨) انظر: الفهرست، لابن النديم (١/١٧٤).

بل ذكر أن أبا هاشم ومدرسته تأثرت بالمنطق اليوناني تأثراً غير حميد، حيث ينتقد الشهريستاني (ت. ٥٤٨هـ) بعض المسائل التي افرد بها أبو هاشم، فيقول عنه وعن أتباعه: «... وذلك أنهم سمعوا كلاماً من الفلاسفة وقرأوا شيئاً من كتبهم، وقبل الوصول إلى كنه حقiqته مزجوه بعلم الكلام غير نضيج... وأخذنا من أصحاب المنطق والإلهيين كلامهم في تحقيق الأجناس والأنواع والفرق بين المتصورات في الأذهان والموجودات في الأعيان...»^(١).

وختامة المذهب كانت في طبقة القاضي عبد الجبار الهمذاني (ت. ٤١٥هـ) صاحب أكبر موسوعة في مذهب الاعتزال في كتابه «المغني في أبواب العدل والتوحيد»، والذي ذُكر عنه أيضاً: أنه متأثر بالمنطق اليوناني حيث استعمل بعضًا من قواعده^(٢).

وفي هذه الطبقة كان أبو الحسين البصري (ت. ٤٣٦هـ)، تلميذ القاضي عبد الجبار، والذي يصفه الشهريستاني بقوله: «... والرجل فلسيفي المذهب، إلا أنه روج كلامه على المعتزلة في معرض الكلام فراج عليهم...». ويترجم له القفطي^(٤) (ت. ٦٤٦هـ) ضمن أخبار الحكماء، ويقول عنه: «... أبو الحسين المتكلم البصري، كان إماماً عالماً بعلم كلام الأولئ، قد أحكم قواعده، وقيد أوابده وتصيد

(١) نهاية الإقام، للشهريستاني (ص. ١٥٩).

(٢) انظر: المغني، لعبد الجبار (١١٠/١٥)، نقاً عن: المدخل للدراسة علم الكلام، لحسن الشافعي (ص. ٢٠٥).

(٣) الملل والنحل (١/٨٥).

(٤) هو علي بن يوسف بن إبراهيم، أبو الحسن، جمال الدين الشبياني القفطي، ويعرف بالقاضي، عالم، أديب، مشارك في النحو، واللغة، والفقه، والمنطق، والتاريخ، من مؤلفاته: أخبار النحوين، إصلاح خلل الصحاح، توفي سنة (٦٤٦هـ). ينظر: معجم الأدباء (٤/٢٨١)، الواقي بالوفيات (٢١٠/٢٢).

شوارده، وكان يتقى أهل زمانه في التظاهر به؛ فأخرج ما عنده في صورة متكلمي الملة الإسلامية...»^(١).

هذا المسار التاريخي لمذهب المعتزلة يثبت مدى تجذر العلاقة بين علوم الفلسفة وبين متكلمي المعتزلة، والذين هم مؤسسو ونُظّار علم الكلام، والذين سُقُوا مسائله وابتكرروا موضوعاته ثم تبعهم الناس على ما ابتدعوه سواءً المخالف والموافق.

ومما يشهد لمدى تعمق البحث الفلسفية في علم الكلام / المعتزلي التأثير المعاكس الذي وقع على التقريرات الفلسفية للفلاسفة الإسلاميين كما وقع لابن سينا (ت ٤٢٨هـ) حيث ذهب ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في تقييمه للرأي السينيوي في الإلهيات بأنه مرکب من كلام الفلاسفة وكلام المعتزلة، فيقول: «وابن سينا ونحوه سلكوا في الإلهيات مسلكاً مرکباً من كلام سلفهم اليونانيين وكلام المعتزلة...»^(٢)، وهذا تطور يفيد مدى تناسب وتناغم الأطروحة الكلامية / المعتزلي مع النسق الفلسفية.

ومن عباءة المعتزلة، وتحديداً في طبقة أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣هـ)؛ ولد ونشأ المذهب الكلامي المنافس، والخصم الفكري اللدود للمعتزلة؛ وهو مذهب الأشعرية، وكان شيخه المؤسس أبو الحسن الأشعري^(٣) (ت ٣٢٤هـ) تلميذاً لشيخ المعتزلة في وقته

(١) إخبار العلماء بأخبار الحكماء، للوزير الققطني (ص ١٩٢).

(٢) شرح الأصبهانية (ص ١٠٧).

(٣) هو علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن الأشعري، البصري، متكلم، مشارك في بعض العلوم، إليه ينسب المذهب الكلامي، ولد بالبصرة، وسكن بغداد، تلمذ للمعتزلة أولأ ثم رجع، ورَدَ على الملحدة والمُعتزلة والجهمية وغيرها، توفي ببغداد سنة (٣٢٤هـ)، من تصانيفه: الرد على ابن الراوندي، الإبانة عن أصول الديانة، مقالات إسلاميين. ينظر: الوافي بالوفيات (٢٠/١٣٧)، معجم الفلسفه (ص ٦٥).

أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣هـ)، ثم انشق عنه، وعن مذهب الاعتزاز الذي اعتنقه في صدر حياته، إلا أن الأشعري مارس ذات النشاط في الرد على المخالفين، وخاصةً الفلاسفة، وقد ذكر ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) أن لأبي الحسن الأشعري كتاباً في «مقالات غير الإسلاميين» ذكر فيه من اختلاف الفلاسفة وأقوالهم ما لم يذكره الفارابي ولا ابن سينا^(١)، وهذا دليل على سعة معرفته واطلاعه على الفلسفة ومذاهبها.

لكن المحور الغالب في عمل الأشعري، وكذا الأشاعرة من بعده؛ هو مناقضة المعتزلة والرد عليهم، وتتبع كلامهم ومسائلهم، والتي - كما تقدم - اصطبغت منهاجًا ومسائلًا بالنزعة الفلسفية، وتابعهم الأشاعرة على النظر فيها. فليس للأشاعرة - من حيث التكوين - جهداً تأسيسياً لعلم الكلام، أو تأطيراً لنشاطه أو تغييراً في مناهجه، بقدر ما كان اجتهادهم في تزييف أقوال المعتزلة ودحض شبههم، ومقاربة الحق فيما يرونـه صواباً.

ومما يمكن تأكيده في سياق الاتصال بالمنطق؛ دراسة شيخ الأشعرية ومؤسسها أبي الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ) بعلم المنطق بالتحديد من خلال تطبيقاته وبعض الآراء المنقوله عنه، فقد ورد في بعض مصنفاته استعماله لجملة من صور الاستدلال المنطقي^(٢). بل حينما نُقل الخلاف في مسألة: تركيب الحد من وصفين فأكثر - وهي

(١) انظر: الرد على المنطقيين (ص ٣٧٩)، ومذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي (ص ٥٠٥، ٥١١).

(٢) انظر مثلاً: اللَّمْعُ لِلأشعري (ص ٢٤، ٢٦، ٣١، ٤٤، ٧٤، ٧١)، والمُلْلُ وَالنُّحلُ للشهرستاني (٩٥/١، ١٠٠). وانظر ذكرًا لبعض الآراء المنهجية والمنطقية المنقوله عن الأشعري في كتاب: مجرد مقالات الأشعري، لابن فورك (ص ١٠ - ١٧، ٢٤٧، ٢٩٢). (٣٠٤).

مسألة منطقية - نَقَلَ الأَشاعرَةُ رأيَ أبي الحسنِ الأَشعريِّ في المَنْعِ منها^(١). كما نُقِلَ عنَهُ رأيُ فِي أَنَّ الْحَدَّ هُوَ ذَاتُ الْمَحْدُودِ نَفْسَهُ خَلَافًا لِمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ الْمَحْدُودِ، بَلْ كَلَامٌ دَالٌّ عَلَيْهِ^(٢).

وَكَمَا يَقُرَرُ الْمُؤْرِخُونَ؛ فَإِنَّ مَذَهَبَ الْأَشاعِرَةِ مِنْ أَكْثَرِ الْمَذاهِبِ تَطْوِيرًا وَدُورَانًا حَوْلَ آرَاءِ الشَّخْصِيَّاتِ الْمُؤْثِرَةِ. وَقَدْ تَنَاهَى ابْنُ خَلْدُونَ (ت١٤٠٨هـ)، فِي مَقْدِمَتِهِ تَارِيخِ عِلْمِ الْكَلَامِ^(٣)، لِكُنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى عِلْمِ الْكَلَامِ بَعْدَ الْأَشْعَرِيِّ، مَتَجَاوزًا مَا يَقَارِبُ الْمِئَتِي سَنَةٍ قَبْلَهُ، وَهُوَ فَوْاتٌ كَبِيرٌ بِمَا يَكُونُ مَقْصُودًا لِمَنْاقِضَةِ الْمُعْتَلَةِ الْمُتَهَمِّنِ فِي التِّرَاثِ الْأَشْعَرِيِّ. لَكِنَّ مَا لَا شَكَ فِيهِ؛ أَنَّ ثَمَّةَ حَلَقاتَ مَفْقُودَةٍ فِي تَارِيخِ عِلْمِ الْكَلَامِ فِي الْقَرْنِ الثَّانِيِّ وَالثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ بِالْتَّحْدِيدِ، فَالْغَالِبِيَّةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْمَصْنَفَاتِ وَالْمَؤْلِفَاتِ الْكَلامِيَّةِ فِي هَذِينِ الْقَرْنَيْنِ لَمْ تَصُلْ لِلْوَقْتِ الْحَاضِرِ. وَمِنْ ثُمَّ إِنَّ الْبَحْثَ الْتَّارِيَخِيَّ فِي هَذِهِ الْفَتَرَةِ تَعْتَرِيَّهُ صَعْوَدَاتٌ بِالْغَةِ تُلْجَأُ الْبَاحِثُ إِلَى تَلْمِسِ الْقَرَائِنِ وَالتَّقَاطِ الشَّوَاهِدِ الْمُتَوْفَرَةِ، وَصِيَاغَةُ سِيَاقِ مَقَارِبٍ لَهَا حَتَّى تَتَضَعَّ الصُّورَةُ وَتَتَنَاسَبُ الْأَحَدَاثِ.

وَوَجَهَ جَدَارَةُ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ الْمُتَقْدِمَةِ بِالْاِهْتِمَامِ؛ أَنَّهَا كَانَتْ الْمَؤْسِسَةُ لِمَسَارَاتِ الْبَحْثِ وَمِنْهُجِهِ، وَالْمُوجَّهَةُ لِطَرِيقَةِ النَّقَاشِ، وَالْحَاكِمَةُ عَلَى مَنْ بَعْدَهَا بِحِيثُ لَا يَنْفَكُ مِنْ يَلِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ إِلَّا مَنَاقِشَةً مَا سَبَقَ نَقَاشَهُ وَتَبَيَّنَ أَحَدُ الْآرَاءِ السَّابِقَةِ أَوَ الْبَنَاءُ عَلَى بَعْضِهَا أَوِ الرَّدُّ عَلَيْهَا. وَقَدْ سَبَقَ عَرْضُ مَدِيَّ تَوْغِّلِ الْبَحْثِ الْفَلْسِفِيِّ فِي النِّشَاءِ

(١) انظر: الْبَحْرُ الْمَحِيطُ، لِلزَّرْكَشِيِّ (١٠٥/١)، نَقْلًا عَنْ كَلَامِ لَعْبِ الدَّاهِرِ الْبَغْدَادِيِّ فِي أَحَدِ كِتَبِهِ الْمَفْقُودَةِ.

(٢) انظر: كَتَابُ الْحَدُودِ الْكَلامِيَّةِ وَالْفَقِيَّةِ، لِابْنِ سَابِقِ الصَّقْلَى (ت٤٩٣)، (ص٨٨ - ٨٩).

(٣) انظر: المقدمة (١٠٨٣ - ١٠٨٠/٣).

الكلامية، فكثير من متكلمي المعتزلة تبنّى أو تأثر بآراء الفلاسفة، وقد شهد بذلك الخير بمذهب المعتزلة - والمتمذهب به سابقاً - أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ) في مقالاته حينما حكى نفيهم في الأسماء والصفات، ثم قال: «... وهذا قولٌ أخذوه عن إخوانهم من المتكلفة الذين يزعمون أن للعالم صانعاً... غير أنّ هؤلاء الذين وصفنا قولهم من المعتزلة في الصفات لم يستطيعوا أن يُظهروا من ذلك ما كانت الفلسفه تُظهره، فأظهرروا معناه بنفيهم... ولو لا الخوف لأظهروا ما كانت الفلسفه تُظهره من ذلك وأفصحوا به...»^(١). وهذه شهادةٌ تاريخية قيمة في بيان تأثير الفكر الفلسفـي في رأـي وتكوين العـقل المـعتـزـلـي المؤـسـس لـعلمـ الـكـلامـ.

وربـما نـشـأ قولـهم من المـقولـاتـ الفلـسـفـيةـ كماـ أـشارـ الأـشـعـريـ آـنـفـاـ وـتـبـعـ ذـلـكـ الشـهـرـسـتـانـيـ فيـ كـتـابـهـ «ـالـمـلـلـ وـالـنـحـلـ»ـ، بلـ بـعـضـهـمـ -ـ كـماـ تـقـدـمـ -ـ خـلـطـ كـلـامـ الـفـلـاسـفـةـ بـكـلـامـ الـمـعـتـزـلـةـ كـمـاـ ذـكـرـ ذـلـكـ عنـ النـظـامـ (ـتـ ٢٣١ـهـ)، وـالـجـاحـظـ (ـتـ ٢٥٥ـهـ)، وـأـبـيـ الـحـسـينـ الـبـصـرـيـ (ـتـ ٤٣٦ـهـ)، حتىـ أـصـبـحـتـ صـفـةـ الـمـتـكـلـمـ تـسـامـتـ صـفـةـ الـمـتـكـلـفـ كـمـاـ نـصـ عـلـيـهـ الـجـاحـظـ فـيـ الـمـنـقـولـ عـنـ سـابـقاـ.

وـعـنـدـ مـطـالـعـةـ كـتـبـ الـمـقـالـاتـ الـتـيـ تـنـقـلـ آـرـاءـ الـمـتـقـدـمـينـ مـنـ الـمـتـكـلـمـينـ تـظـهـرـ جـلـيـاـ مـسـائـ الـإـلـهـيـاتـ وـالـطـبـيـعـيـاتـ، وـالـتـيـ هـيـ فـلـسـفـيـةـ الـأـصـلـ وـالـمـنـشـأـ، ثـمـ نـقـلـتـ إـلـىـ الـمـحـيـطـ الـكـلـامـيـ، كـمـاـ يـقـولـ ابنـ خـلـدونـ (ـتـ ٨٠٨ـهـ)ـ وـاصـفـاـ آـرـاءـ «ـالـأـقـدـمـيـنـ»ـ مـنـ الـمـتـكـلـمـينـ: «ـ...ـ وـرـبـماـ أـنـ كـثـيرـاـ مـنـهـاـ مـقـتـبـسـ مـنـ كـلـامـ الـفـلـاسـفـةـ فـيـ الـطـبـيـعـيـاتـ وـالـإـلـهـيـاتـ»^(٢).

(١) مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ (ـصـ ٤٨٣ـ).

(٢) الـمـقـدـمـةـ (ـ١٠٨١ـ/ـ٣ـ).

وبعد هذا فلا يسع من بعدهم، سواءً من الأشاعرة أو غيرهم إلا متابعة ذلك الإرث والدوران في فلكله كماً وكيفاً.

أما القرن الرابع والخامس الهجري؛ فإنه يمثل المرحلة الانتقالية من سيادة المعتزلة إلى سيادة الأشاعرة، حيث شهد صدر القرن الرابع نشأة المذهب على يد المؤسس أبي الحسن الأشعري (ت ٣٢٤ هـ)، مع استمرار مزاحمة المعتزلة في طبقة القاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥ هـ)، وتلميذه أبي الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) إلا أن المذهب الأشعري كانت له الصولة على يد مجموعة من أئمته، من أبرزهم:

القاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ)، الذي كان مُظليعاً على تراث المعتزلة، ومتبعاً له بالنقد والرد حتى في أصول الفقه كما في كتابه «التقريب والإرشاد» الذي تتبع فيه بالنقض آراء المعتزلة الأصولية، أو الكلامية المرتبطة بأصول الفقه^(١). كما إن الباقلاني كان على اطلاع واسع بالفلسفة وعلومها وأثارها، بدليل تصديه بالرد على الفلسفه في عدد من كتبه، من أبرزها كتاب «دقائق الكلام في الرد على من خالف الحق من الأوائل ومنتحلي الإسلام»، والذي تضمن نقداً للمنطق اليوناني كذلك، كما نص عليه ابن تيمية^(٢).

والذي يظهر أن الباقلاني كان قانعاً على نحوٍ ما بعدِ من المسائل والقواعد المنطقية، والتي أوردها بصيغة مختصرة في صدر بعض كتبه؛ كموضوع العد وشروطه، والعلم وأقسامه: الضروري

(١) في الجزء المطبوع من كتاب «التقريب والإرشاد»: ما يقارب الستين موضعًا يتبع فيها الباقلاني آراء المعتزلة نقداً وردأ.

(٢) انظر: الفتاوى (٩/١٠، ٦٣، ٢٣٠).

والنظري، ومصادر العلم الضروري أو مدارك العلوم، وقوانين الفكر الأساسية المنطقية، وفكرة التناقض... وغير ذلك^(١).

ويذكر ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) النَّقلة النوعية التي نهض بها الباقلاني في تهذيب الطريقة الأشعرية «ووضع المقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة والأنظار، وذلك مثل إثبات الجوهر الفرد والخلاء، وأن العَرَض لا يقوم بالعَرَض، وأنه لا يقى زمانين، وأمثال ذلك مما تتوقف عليه أدلتهم، وجعل هذه القواعد تبعاً للعقائد الإيمانية في وجوب اعتقادها لتوقف تلك الأدلة عليها...»^(٢). ومفاد هذا أن الباقلاني استند على بعض الآراء والأصول الفلسفية في تقريراته الكلامية، كما اتبَع الطريقة الجدلية المنطقية في عرض أدلته^(٣).

والشخصية التالية البارزة في تاريخ الأشاعرة هي: إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ)، الذي مارس الكلام والأصول والفقه وكان إماماً فيها.

والشأن في علاقته بالفلسفة^(٤) والمنطق بالتحديد أوضح وأقرب

(١) انظر: التمهيد للباقلاني (ص ٣٤ - ٤٠)، والتقريب والإرشاد (١٧٤/١ - ١٧٦، ١٩٩ - ٢٠٠)، (١٨٣/١، ١٨٨، ١٩٠، ٣٣٨).

(٢) المقدمة (٣/١٠٨١ - ١٠٨٠).

(٣) انظر: مقدمة محمد عبد الهادي أبو ريدة لكتاب (التمهيد) للباقلاني، (ص ٢٢، ٢٣، ٢٥)، كما ينقل (ص ١٣) كلاماً للمستشرق بروكلمان - في دائرة المعارف الإسلامية - يقول فيه: «أن الباقلاني أدخل في علم الكلام أفكاراً جديدة مأخوذة من الفلسفة اليونانية... مثل فكرة الجوهر الفرد، والخلاء، والقول بأن العَرَض لا يحتمل بالعَرَض وأنه لا يقى زمانين»، وهذا ما نصّ عليه ابن خلدون في النقل المذكور قبله.

(٤) يؤكِّد الشهريستاني في الملل والنحل (٩٩/١) استفادة الجويني من قول الفلاسفة.

بدلاله تصريحه بتبني بعض المسائل المنطقية في الحد والاستدلال^(١)، وتقديمه لبعض المقدمات الكلامية والمنطقية في جملة من كتبه^(٢).

ثم بعد هذين الإمامين، يكاد يتفق المؤرخون على الدور التاريخي الذي قام به أبو حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في دعم المنطق وترويجه في علمي الكلام وأصول الفقه على وجه الخصوص، حتى نسبت له الأولية في خلط المنطق بأصول المسلمين الكلامية والأصولية^(٣).

والأظهر أن الغزالى لم يكن له سبقٌ خاصٌ في إبراد وبحث مسائل الفلسفة والمنطق وخلطها بعلوم الإسلام، بل كانت ممتزجة مختلطة بعلم الكلام - خاصةً - من وقت مبكر على يد المعتزلة وتبعد عن ذلك بعض الأشاعرة، لكنها كانت على نحو خاص بخلاف صنيع الغزالى، الذي تميز عن قبله بكونه دارساً متخصصاً في الفلسفة وعلومها، كما يذكر ذلك عن نفسه^(٤). ثم قام بوضع مصنفات خاصةً؛ في «مقاصد الفلاسفة» لتوسيع آراء الفلاسفة وبيانها، ثم وضع كتابه «تهافت الفلاسفة» في الرد عليهم. بالإضافة إلى التخصص في التأليف المنطقية بصورة مكتملة، كما يضعها المناطقة، بشكل لم يُسبق إليه عند المتكلمين لا المعتزلة ولا الأشاعرة. هذه الميزات والجهود الظاهرة أضفت بريقاً على دور الغزالى وعمله مما أضعف الانتباه للطريق الممهدة قبله، فما فعله الغزالى هو إنضاج للثمرة وإبراز لها وتسويغ لتناولها والتفاعل معها.

ثم بعد ذلك، دلفت مرحلة المتأخرین والتي كان في مقدمتها:

(١) انظر: البرهان (١/٧٧، ٩٧، ٩٩، ١٠٢، ١٠٥ - ١٠٨، ١٢٢).

(٢) انظر: الإرشاد للجويني (ص ٢٥ - ٣٧)، والشامل، له (ص ٩٧ - ١٢٠).

(٣) انظر: الرد على المنطقين لابن تيمية (ص ٣٨٢)، ومقدمة ابن خلدون (١٠٨٢/٣).

(٤) انظر: المتنقد من الضلال، للغزالى (ص ٢٥).

طبقة الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، والسيف الآمدي (ت ٦٣١هـ)، وقد كانا أكثر إعمالاً للحِرْف الفلسفية والمنهج المنطقي.

فالرازي يقدم في كتابه «المُحَصّل» مقدمةً مختلطة، من مسائل منطقية وكلامية، ويقدمها على أنها الركن الأول من أركان علم الكلام^(١). أما الآمدي فإنه في موسوعته الكلامية «أبكار الأفكار في أصول الدين» يضع مقدمة كلامية، ثم يُرِدُّ فيها بمقدمة منطقية شاملة بحرف المناطقة وشرطها^(٢).

أما حال المتأخرین من المتكلمين في علاقتهم بالفلسفة وعلومها، فيلخصه ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) في مقدمته بقوله: «... ثم توغل المتأخرون من بعدهم في مخالطة كتب الفلسفة، والتبس عليهم شأن الموضوع في العِلمين فحسبوه فيما واحداً من اشتباه المسائل فيما... ولقد اختلطت الطريقتان عند هؤلاء المتأخرین، والتبس مسائل الكلام بمسائل الفلسفة بحيث لا يتميّز أحد الفنین من الآخر، ولا يحصل عليه طالبه من كتبهم، كما فعله البيضاوي في الطوالي، ومن جاء بعده من علماء العَجم في جميع تاليفهم»^(٣).

ويؤكد التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) ذلك بقوله: «... كما اشتهر فيما بين المتأخرین من خلطٍ كثيرٍ من مسائل الطبيعي والرياضي بالكلام»^(٤).

ثم يفسّر التفتازاني هذا الاتجاه من المتأخرین نحو الفلسفة، بقوله: «لما كان من المباحث الحِكْمية ما لا يقبح في العقائد الدينية،

(١) انظر: المُحَصّل، للرازي (ص ٨١، ٨٠ - ١٤٦).

(٢) انظر: أبكار الأفكار، للأمدي (١/٧٣ - ٢١٤).

(٣) مقدمة ابن خلدون (٣/١٠٨٢، ١٠٨٣).

(٤) شرح المقاصد (١/١٨٢).

ولم يناسب غير الكلام من العلوم الإسلامية = خلطها المتأخرة
بمسائل الكلام إفاضةً للحقائق، وإفادةً لما عسى أن يُستعان به في
التقصي عن المضايق...»^(١)، فالدافع هو المناسبة النسقية بين
الفلسفة وعلم الكلام.

ويبيّن ابن خلدون، في موطن آخر، ما صنعه المتأخرة بعد
أن صار الكلام والفلسفة علمين متقاربين كأنهما فنٌ واحد عندهم،
ثم يقدّم لصنيعهم ومذهبهم تفسيراً: «... ثم غيروا ترتيب الحكماء
في مسائل الطبيعيات والإلهيات، وخلطوهما فناً واحداً؛ قدموا
الكلام في الأمور العامة، ثم اتبعوه بالجسمانيات وتوابعها، ثم
بالروحانيات وتتابعها إلى آخر العلم، كما فعله الإمام ابن الخطيب
 [= الرازى] في المباحث المشرقة، وجميع من بعده من علماء
 الكلام... والمتكلمون إنما دعاهم إلى ذلك؛ كلام أهل الإلحاد
 في معارضات العقائد السلفية بالبدع النظرية، فاحتاجوا إلى الردّ
 عليهم من جنس معارضتهم، واستدعاي ذلك الحجج
 النظرية...»^(٢).

ويضيف آخر: «... ثم إن الإسلاميين لما رأوا في العلوم
الحكيمية ما يخالف الشرع الشريف وضعوا فناً للعقائد، واشتهر بعلم
الكلام، لكن المتأخرين من المحققين أخذوا من الفلسفة ما لا
يخالف الشرع وخلطوا به الكلام لشدة الاحتياج إليه... لكنهم لما لم
 يكن أخذهم وخلطهم على طريق النقل والاستفادة بل على سبيل الردّ
 والاعتراض والنقض والإبرام في كثير من الأمور الطبيعية والفلكية
 والعنصرية = قام أشخاصٌ من الإسلاميين كالنصرير، وابن رشد، ومن

(١) شرح المقاصد (١٨٤/١).

(٢) المقدمة (٣/١١٤٦ - ١١٤٧).

غير الإسلاميين؛ وانتصبوا في ردهم، فصار فنُ الكلام كالحكمة في النقض وترنيف الدلائل^(١).

والمحصل مما سبق:

أن علوم الفلسفة والمنطق امتزجت بعلم الكلام منذ نشأته كعلم مستقل على يد النّطار من المعتزلة، وساهمت في تشكيل العقل والموضوع الكلامي، ويشهد لهذا:

- التاريخ المترافق الذي سبق سرده من العلاقات العميقية والمطالعات المكثفة على المعارف الفلسفية التي كونت مُنظري الفكر الكلامي.

- المتابعة في البحث على نفس النسق والموضوع الفلسفي في المدونة الكلامية، سواء بالمناقشة والرد للمقولات الفلسفية، أو البناء عليها وتسويغها في الوضع الإسلامي، أو التلقيق بينها وبين الرأي الشرعي.

- الطبيعة الفلسفية للمسائل المدرستة، وللغة العلمية الأصطلاحية التي تداول المتكلمون بها مناقشة المباحث الكلامية.

- المطالبة بالدرأة الفلسفية في تأهيل وتمكيل الشخصية الكلامية، كما ورد على لسان الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ).

وهكذا تطورت علاقة علم الكلام بعلوم الأوائل مع مرور الزمن، وأخذت العناصر الفلسفية والمنطقية طريقها إلى التدوين والبحث والنظر، حتى نطق جملة من المتكلمين بجملة من الآراء الفلسفية على صورة يحتملها الوسط الشرعي.

وأصبح من السائع وصف علم الكلام بأنه علمٌ (مُولد) على

(١) كشف الظنون، حاجي خليفة (٦٨٤ - ٦٨٣/١).

لسان بعض المؤرخين كما قال الذهبي^(١) (ت ٧٤٨هـ)، في أثناء ترجمته لرجل اشتغل بعلم الكلام: «... ولهذا ذم علماء السلف التّنّظر في علم الأوائل؛ فإن علم الكلام مُولَدٌ من علم الحُكماء الْدَّهْرِيَّةِ...»^(٢).

لكن هذه العلاقة كانت على وجه الانتقاء والاختيار، وليس الاستنساخ والنقل المحسض، كما حصل عند بعض المتأخرین، وإن لم تخلُ الآراء الفلسفية من النقد والمناقشة عند عامة المتكلمين.

* * *

ثالثاً: علاقة علم الكلام بالمنطق

عند تحرير القول في علاقة علم الكلام بعلم المنطق؛ لا بد من التفريق بين وجهين أو مقامين لعلم الكلام، وهما:

- علم الكلام كمسائل ومواضيعات.
- وعلم الكلام كمنهج في المعرفة والبحث.

المقام الأول: علم الكلام كمسائل، وهو من هذا الوجه يقابل الفلسفة: يقول التفتازاني (ت ٧٩٣هـ): «... فوقَ الْكَلَامُ لِلْمَلَةِ بِإِزَاءِ الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ لِلْفَلْسُوفِ»^(٣)، وهو متأثر بها في تكوينه وتطوراته كما سبق بيائه، وعلى أقل الأحوال فقد تأثر بها في ابتداع المسائل واختراعها حتى وإن خالف القول الفلسفي.

(١) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبد الله، شمس الدين التركمانى الأصل، الدمشقى، الذهبي، الشافعى، محدث، مؤرخ، ولد وتوفي بدمشق سنة ٦٧٣هـ - ٧٤٨هـ، من تصانيفه: تاريخ الإسلام، سير أعلام النبلاء، العبر في خبر من غير. ينظر: الوافي بالوفيات (٢/١١٤)، الشذرات (٦/١٥٣).

(٢) ميزان الاعتلال (٣/١٤٤)، في ترجمة الفقيه الحنفى المتكلم أبي الحسن ابن الراغونى (ت ٥٢٧هـ).

(٣) شرح المقاصد (١/١٥٨).

ويؤيد هذه النتيجة عدّة أمور:

أ - الاتفاق في الموضوع: فمن المعلوم أن أهم أبواب الفلسفة وأصل علومها هو باب (الإلهيات) والمسمي بالفلسفة الأولى.

وفي المقابل، فإن موضوع علم الكلام البحث في الذات الإلهية وما يتعلّق بها.

يقول الأَمْدِي (ت ٦٣١هـ): «... العلم المُلْقَب بعلم الكلام، الباحث في ذات واجب الوجود، وصفاته، وأفعاله، ومتعلقاته...»^(١).

ويبيّن الغزالى (ت ٥٠٥هـ) أن بحث الإلهيات جزءٌ من الكلام، فيقول متتحدثاً عن علوم الفلسفة: «... الإلهيات، وهو بحث عن ذات الله تَعَالَى وصفاته، وهو داخل في علم الكلام أيضاً»^(٢).

ويعرّف المتكلمون بهذا الاتفاق بين موضوعي الفلسفة الإلهية وعلم الكلام إلا أنهم يُفرّقون بينهما من جهة قانون النّظر، يقول الإيجي (ت ٧٥٦هـ) في الحديث عن موضوع علم الكلام: «قيل: هو ذات الله تعالى... وقيل: هو الموجود بما هو موجود، ويمتاز عن الإلهي [= الفلسفة] باعتباره، وهو أن البحث هنا على قانون الإسلام...»^(٣).

ويفيد التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) أن المتقدمين من المتكلمين جعلوا موضوع الكلام هو الموجود، فيقول: «... فالمتقدمون من علماء الكلام جعلوا موضوعه الموجود بما هو موجود، لرجوع مباحثه

(١) أبكار الأفكار (٦٨/١).

(٢) إحياء علوم الدين (٣٤/١).

(٣) المواقف (ص ٧).

إليه»^(١)، ومعناه: توسيع دائرة التداخل بين علمي الفلسفة والكلام حتى يشمل البحث في كل الموجودات، فيدخل بحث الطبيعيات والرياضيات بالإضافة إلى الأصل في الإلهيات، وهذا مستقر منذ عهد المتقدين.

ويتأكد هذا المعنى في تقرير المُكْلاتي (ت٦٢٦هـ): «... فاعلم أن علم الكلام: صناعة نظرية، وليس له موضوع واحد. والسبب في ذلك أن المتكلم؛ لما كان قصده تبيين البراهين على صحة الاعتقادات الدينية، والاعتقادات مختلفة باختلافات المسائل: فمنها ما هو من العلم الطبيعي، ومنها ما هو: من العلم الإلهي = فاختلف ذلك الموضوع لاختلاف المسائل...»^(٢).

ومفاد هذه المقدمة؛ أن التوارد على محل واحد مشترك في البحث سيكون مصدراً وسبيلاً للتقارب والتداخل، أو التأثر والاستفادة ولو على سبيل المناقضة.

يقول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) مفسراً سبب اختلاط مسائل علم الكلام بمسائل الفلسفة: «... وتشابه موضوع علم الكلام بموضوع الإلهيات، ومسائله بمسائلها، فصارت كأنها فنٌ واحد... وصار علم الكلام مخاططاً بمسائل الحكمة وكتبه محشوة بها، كأن الغرض من موضوعهما ومسائلهما واحد، والتبس ذلك على الناس... وإنما جاء الالتباس من اتحاد المطالب عند الاستدلال»^(٣).

ب - أقوال بعض العلماء والمؤرخين التي أفادت وجود تأثير واستفادة، بل وخلط بالأراء والأصول الفلسفية عند جملة من

(١) شرح المقاصد (١٧٦/١).

(٢) لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول (ص١١).

(٣) المقدمة (٣/١١٤٧ - ١١٤٦).

المتكلمين^(١) من المعتزلة خاصة، وكذا الأشاعرة، في طبقة متقدمة كما في القرن الثالث والرابع الهجري، أما القرن الخامس وما بعده؛ فالشأن فيه أظهر، كما حصل في طبقة الغزالى ثم من بعده، يقول تاج الدين السبكي^(٢) (ت ٧٧١هـ) مقرراً ذلك: «فقد خاض حجة الإسلام الغزالى والإمام فخر الدين الرازى في علوم الفلسفة ودَوْنُوها، وخلطوها بكلام المتكلمين»^(٣).

ج - نوعية المسائل المدروسة وعُنوانها واصطلاحها، فمن خلال استعراض كتب الكلام المتقدمة أو كتب المقالات التي تنقل آراء المتكلمين يظهر الکم البالغ من المسائل والاصطلاحات والصياغات التي كُتبت بحرف الفلسفه على لسان المتكلمين. فالبحث في العرض، والجوهر، والجسم، والهيولى، وأجناس الأعراض وهي: الألوان، والحركات، والطعوم، والحيز، والمحل، والسكنون والحركة، والكمون، والظهور، ونحو ذلك من اللغة والرأي والاصطلاح التي تجدها شائعة في خطاب المتكلمين.

وهذا الشيوع الاصطلاحي وال موضوعي لمفردات الفلسفه يبين مقدار التأثر بالفلسفه على المدى البعيد حتى أصبحت جزءاً متغللاً، وحالة منتشرة في الحقل والخطاب الكلامي بعض النظر عن مصدرها الفلسفى .

(١) انظر مثلاً: الملل والنحل للشهرستاني (١/٤٦، ٥٠، ٥٣، ٥٥، ٦٠، ٦٧، ٦٨، ٨٥، ٩٩).

(٢) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافى، تاج الدين السبكي، الشافعى، فقهى، أصولى، ولد سنة (٧٢٧هـ)، أفتى ودرس، وتولى القضاء، توفي سنة (٧٧١هـ)، من تصانيفه: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، طبقات الشافعية الكبرى. ينظر: طبقات الشافعية (٣/٦٠٤)، الشذرات (٦/٢٢٢).

(٣) معبد التعم ومبيد النقم، للسبكي (ص ٧٨).

المقام الثاني : علم الكلام كمنهج للبحث والنظر :

يعتبر هذا الوجه من علم الكلام هو الأقل ظهوراً، والمتأخر وجوداً من وجه المسائل والمواضيعات، حيث لا يكاد يوجد كتابٌ مفرد أو مُخصص في بعض الأبواب للحديث عن منهج البحث وطرق الاستدلال وأنواع الأدلة عند المتكلمين في القرون المتقدمة كالقرن الثالث والرابع الهجري.

ويعتبر القاضي أبو بكر الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) من أوائل من أفرد أبواباً لهذا النوع المنهجي من العلم كما في كتابه «التمهيد» على هيئة مقدمة متصلة تضمنت مسائل وأصولاً في المنهج والأدلة^(١)، ثم تبعه جملة من المتكلمين بعده.

ويتفق عامة المتكلمين على وجود الجانب المنهجي القانوني لهذا العلم، وإن لم يُفردوه باسم خاص، كما في المنطق مع الفلسفة أو في أصول الفقه مع الفقه، وإن سُمي بكتاب «النظر» عند بعض المتكلمين لكنه لم يظهر له تحديد ولا إفراد في التصنيف الكلامي.

يقول الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) في بيان الوجه المنهجي لعلم الكلام: «... فأما علم الكلام؛ فمادته: الميّز بين البراهين والأغاليط، والميّز بين العلوم والاعتقادات، والميّز بين مجاري العقول وموافقها»^(٢).

والتمييز والتقويم وظيفة منهجية تتفرّع عن أصول منهجية وأدلة كلية.

ويقول الشهريستاني (ت ٥٤٨ هـ) في وصف حالة الخلاف

(١) انظر: التمهيد، للباقلاني (ص ٣٤ - ٤٠).

(٢) المتخول (ص ٥٩).

المنهجي بين المتكلمين من المعتزلة، وبين السلفية الأثرية المنهج: «وكانت بين المعتزلة وبين السلف في كل زمان اختلافات في الصفات، وكان السلف يناظرونهم عليها، لا على قانون كلامي، بل على قول إقناعي»^(١). ثم يمتدح أبا الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ) بعد خروجه على المعتزلة ورده عليهم: «... وانحاز إلى طائفة السلف ونصر مذهبهم على قاعدة كلامية...»^(٢).

كما يفيد أيضاً في تقدُّم وجود التقنيين العقللي والتعقيدي المنهجي لعلم الكلام من وقت مبكر على خلاف المنهج السلفي الذي يعتمد النص الشرعي ويقتُدُمه ويكتفي به غالباً عن الخوض في أدلة العقول.

ويقول عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦هـ) في مقارنة المتنطق بالكلام: «... إنما سُميَ كلاماً؛ لأنَّه بإزاء المتنطق للفلاسفة»^(٣).

ويعلّق الجرجاني (ت ٨١٦هـ) في شرحه على هذا الموطن بقوله: «... إنما سمي الكلام كلاماً، إما لأنَّه بإزاء المتنطق للفلاسفة؛ يعني: أن لهم علمًا نافعًا في علومهم، سَمَّوه بالمنطق، ولنا أيضًا علم نافع في علومنا سَمَّيَناه في مقابلته بالكلام»^(٤).

ويقول سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) في حديثه حول أسباب تسمية علم الكلام بهذا الاسم: «... ولأنَّه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات كالمنطق في الفلسفيات»^(٥)، ومفاده: أنه كما أن

(١) الملل والنحل (٣٢/١).

(٢) المصدر السابق، وانظر أيضًا (٩٣/١).

(٣) المواقف (ص ٨).

(٤) شرح المواقف (٤٦/١).

(٥) شرح المقاصد (١٦٤/١).

المنطق مقدمةً منهجية في الدراسة الفلسفية؛ فكذلك علم الكلام المنهجي مقدمةً للبحث في الشرعيات العقدية.

ما سبق؛ يفيد في إثبات الناحية المنهجية في علم الكلام لدرجة مقارنته بعلم المنطق في علاقته بالفلسفة، إلا أن علم الكلام لم تفترق الناحية المنهجية فيه عن الناحية الموضوعية التي تبحث المسائل على التفصيل، بخلاف الحاصل في المنطق والذي أصبح علمًا مستقلًا، ومقدمة منهجية للفلسفة، كذلك في أصول الفقه هو علم مستقل، وهو المقدمة المنهجية لعلم الفقه. أما علم الكلام فلم تتحدد ولم تستقل لديه هذه الناحية المنهجية، بل كانت غالباً على هيئة مقدمات نشأت متأخرة في الكتب الكلامية، حيث ظهرت في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري أوائل الكتب التي قدمت بمقدمة منهجية؛ ككتاب «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ) وبصورة أكثر شمولاً وانتظاماً عند الباقياني (ت ٤٠٣هـ) في كتابه «التمهيد»^(١).

وعلى كل حال، فإن الجانب المنهجي في علم الكلام تتنازعه جهتان في البحث:

١ - الأدلة العقلية، ومقدماتها.

٢ - الأدلة الشرعية النقلية؛ أي: النصوص والآثار.

إلا أنه من المستقر لدى عامة المتكلمين أن العقائد والأصول الكلامية مطالب قطعية، ولا يجوز الاستدلال عليها إلا بقطعى مماثل لها في القوة والدلالة. وموقفهم من جملة الأدلة النقلية أنها ظنية

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار (ص ٣٩ - ٥١)، والتمهيد للباقياني (ص ٣٤ - ٤٠).

وأضعف درجةً من القطعيات ولا تقوى على البرهنة عليها. وهذه ظاهرة لدى المتكلمين في تضييف الأدلة الشرعية النقلية^(١)، خاصةً ظواهر الكتاب والسنّة، وأخبار الأحاداد، والأقيسة الشرعية. وحينها لا يكاد يبقى من الأدلة الشرعية النقلية ما يمكن الاحتياج به في القطعيات إلا القليل النادر.

وباستبعاد هذا النوع من الأدلة؛ لم يتبق إلا أن يكون موضوع البحث في الجانب المنهجي الكلامي: هو أدلة العقول ومتعلقاتها، وهو بهذا يتواافق مع علم المنطق في محل البحث وموضوعه، فيتواتران على نفس المكان، وهو العقل البشري والتفكير الإنساني. وهذه أولى مداخل العلاقة بين علم الكلام المنهجي وعلم المنطق.

وقد أشار جملةً من المتكلمين والعلماء لهذا التداخل المنهجي بين علمي الكلام والمنطق.

يقول الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) وهو يتحدث عن علوم الفلسفة: «... المنطق، وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه، ووجه الحدّ وشروطه، وهم داخلان في علم الكلام»^(٢).

ويقول في موطن آخر، متحدثاً عن علوم الفلسفه والتي منها المنطق: «... ولكن المنطق ليس مخصوصاً بهم، وإنما هو الأصل الذي نسميه في فن الكلام كتاب «النظر» فغيروا عبارته إلى المنطق تهويلاً، وقد نُسِّمَيْه كتاب «الجدل»، وقد نسميه «مدارك العقول» فإذا سمع المتكلais المستضعف، اسم المنطق، ظن أنه فنٌ غريب لا

(١) انظر في ظاهرة تضييف الأدلة النقلية عند المتكلمين: الثبات والشمول، عابد السفاني (ص ١٧٧ - ٢٠٥).

(٢) إحياء علوم الدين (٣٣ / ١).

يعرفه المتكلمون، ولا يطلع عليه إلا الفلسفه...»^(١).

وهذا النقل يفيد في إثبات تقدُّم معرفة المتكلمين للمسائل المنطقية ورَوَاجهه وانتشاره بينهم، لكن ليس باسم المنطق، الذي هجروه بسبب ارتباطه بشبهة الفلسفة الْكُفْرِيَّة، واستعملوه واستفادوا من محتوياته بدون مسماه المريب.

ويقول الشهريستاني (ت٤٨٥هـ) مؤرخاً لتأريخ الخلط بين (مناهج) الكلام والفلسفة من فترة مبكرة: «... ثم طالع شيوخ المعتزلة كتب الفلسفة أيام المؤمنون (ت٢١٨هـ)، فخلطت مناهجها بمناهج الكلام، وأفردت لها فتاً من فنون العلم، وسمتها باسم الكلام، إما لأن أظهر مسألة تكلموا فيها وتقاتلوا عليها هي مسألة الكلام، فسمّي النوع باسمها، وإما لمقابلتهم الفلسفه في تسميتهم فتاً من فنون علمهم بالمنطق، والمنطق والكلام مترادافان»^(٢).

وهذا تعبير دقيق يصف حالة العلاقة بين العِلَّمِين (بالترادف) وهو ما يتعدد فيه الاسم واللفظ مع اتحاد المعنى والمُسمَّى، والمراد هنا اتحاد موضوع البحث.

ويؤكّد الخطابي (ت٣٨٨هـ) استفادة المتكلمين لأدلة العقول من الفلسفة، في مَعْرِض نقاشه للمتكلمين وعدولهم عن أدلة الشرع، فيقول: «... إننا لا ننكر أدلة العقول والتوصل بها إلى المعارف، ولكننا لا نذهب في استعمالها إلى الطريقة التي سلكتموها في الاستدلال بالأعراض وتعلقها بالجواهر... وإنما هو الشيء أخذتموه عن الفلسفه وتابعتموه عليه...»^(٣).

(١) تهافت الفلسفه، للغزالى (ص٨٥).

(٢) الملل والنحل (٣٠/١).

(٣) رسالة الغُنْيَة عن الكلام، نقاً عن صون المنطق، للسيوطى (ص٩٤).

ويوافق ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) على وجود حالة من الاتفاق، بل والتطابق بين تقريرات المتكلمين والمنطقة في ناحية العلم المنهجي، فيقول: «... ما ذكره أهل المنطق من حصر طرق العلم يوجد نحوه منه في كلام متكلمي المسلمين، بل منهم من يذكره بعينه إما بعباراتهم وإما بتغيير العبارة»^(١).

وهذا تأكيد على وجود التقل والتأثير بين الكلام والمنطق، إلا أن ابن تيمية يفرق بين مسلك المتكلمين وال فلاسفة في بعض النواحي، ومنها: مجالات تطبيق هذه القواعد وخلافهم في بعض شروطها^(٢).

وقد تطور التداخل والتأثير بين المنطق والكلام، حتى أصبحت القواعد والمقدمات المنطقية أحد أركان علم الكلام، كما حصل في ترتيب فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ) لعلم الكلام على أركان أربعة، في كتابه «المحصل» أوّلها: في المقدمات^(٣)، وهي مادة منطقية خالصة، حتى أحال في آخرها إلى كتبه المنطقية^(٤).

ومع مرور الأيام والليالي، أصبح المنطق من مبادئ علم الكلام، بل داخلاً فيه عند بعضهم، كما ينقل ذلك طاش كبرى زاده (ت ٩٦٨هـ): «ومبادئ [= علم الكلام]: العلوم الشرعية بأسرها، وكذا الصناعات المنطقية، وجعل بعضهم المنطق داخلاً فيه، لثلا يحتاج أعلى العلوم الشرعية إلى علم غير شرعي، ولا حجر فيه؛ لأن أمر التدوين استحساني»^(٥).

(١) الرد على المنطقيين (ص ٥٥٦).

(٢) المصدر السابق (ص ٥٥٧).

(٣) انظر: المحصل للرازي (ص ٨٠ - ١٤٦).

(٤) المصدر السابق (ص ١٤٦).

(٥) مفتاح السعادة (٢/١٣٣)، وانظر أيضاً: (٢/١٤٢).

ومما يؤكد وجود الأثر المنطقي في علم الكلام المنهجي؛ استقراء المقدمات النظرية المنهجية التي اعتمدتها المتكلمون، والتي استقرت منذ الرابع من القرن الرابع الهجري على أقل الأحوال في الكتب الكلامية الشاملة^(١) - في مرحلة ما قبل الغزالي (ت ٥٠٥هـ) - فعند النظر في المسائل والدلائل العقلية التي يوردها المتكلمون ويستعملونها؛ تبرز لنا جملة من مسائل المنطق وأدله.

منها: تقسيم العلم إلى قديم وحدث. وتقسيم العلم الحادث إلى: العلم الضروري والعلم النظري/الكسيبي.

ثم مراتب العلم الضروري، أو مراتب العلوم من البدهيات والحسينيات ونحوها.

والبحث أيضاً في مراتب الإدراك، ونحو ذلك. وهذه مسائل منطقية المصدر والمنشأ.

ومنها: مسألة الحد، التي هي النصف الأول من علم المنطق، حيث يعتمدها المتكلمون كبحث مشهور بينهم بتفاصيلها، مع مخالفتهم للمناطقة في بعض التفاصيل والشروط.

ومنها: البحث في الأدلة العقلية، والتي يلخصها الجويني (ت ٤٧٨هـ) مستقراً صنيع علماء الكلام قبله، فيقول: «ثم رتب أئمتنا أدلة العقل... قالوا: أدلة العقول تنقسم أربعة أقسام: أحدها: بناء الغائب على الشاهد، والثاني: إنتاج المقدمات التائج. والثالث: السبر والتقسيم. والرابع: الاستدلال بالمتافق عليه على المختلف فيه»^(٢).

(١) انظر: مذاهب الإسلاميين، لعبد الرحمن بدوي (ص ٧٠٦).

(٢) البرهان، للجويني (١٠٤/١).

ثم يتكلّم في موطن لاحق عن البراهين بقوله: «ثم البرهان ينقسم إلى: البرهان المستند [= المستقيم]، وإلى برهان الخلف... والأحكام الإلهية كلها تستند إلى برهان الخلف...»^(١).

فهذا تصريح من إمام مُطلع على علوم وأقوال مَنْ قبله، فينقل حاصراً الأدلة العقلية عند المتكلمين، فيذكر منها:

- بناء الغائب على الشاهد: وهو قياس التمثيل عند المناطقة.
- إنتاج المقدمات النتائج: وهو الاستدلال المباشر عند المناطقة من مقدمة واحدة.
- السّبّر والتقسيم: وهو القياس الشرطي المنفصل عند المناطقة.

- برهان الخلف: وهو منقول باسمه ورسمه عن المناطقة أيضاً^(٢).

فهذه هي أدلة المناطقة بعينها، مع تغيير العبارة أحياناً، كما هو من عادة بعض المتكلمين كما ورد في إشارة ابن تيمية قبلأً. ويُلحظ أن هذه المسائل المنطقية لا تكاد تنتظم في سياق واحد عند المتكلمين - فيما قبل مرحلة الغزالى - إلا قليلاً. فتراهم تارة يبحثون في بعض الكتب عن الحد وشروطه ومسائله، ويفوّتون ذكر الأدلة وأقسامها. وتارةً أخرى يذكرون الأدلة وتفاصيلها، ولا يُذكر الحد إلا عَرضاً، وهكذا.

لكن الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) جاء بعد ذلك ليحسّم هذا التردد

(١) البرهان، للجويني (١٢٢/١).

(٢) انظر: معيار العلم، للغزالى (ص ١٥٦، ١٥٨، ١٦٥). ويصح في ضبط (الخاء) وجهان: الضم والفتح.

والتفاوت بالدعوة لاعتماد علم المنطق كمقدمة منهجية مكتملة ومرتبة، وشاملة لما هو شائع في كتب الكلام، وما استوردوه من علوم الفلسفة عبر التاريخ الكلامي، لذلك أطلق الغزالى عبارته الشهيرة السائرة عن المقدمة المنطقية: «... بل هي مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلًا»^(١).

وهذه العبارة تفيد انتشار القوانين المنطقية في عدّة علوم، ولا شك أن علم الكلام على رأسها، وأن هذا الانتشار والتوسيع بلغ حدّاً لا يمكن لأحد أن يخوض فيه من غير اطلاع وإحاطة بالمنطق. ومن فعل ذلك بدون هذه المقدمة ونحوها؛ فإنه سيُشك في قدرته على الفهم الصحيح والاستدلال المستقيم، وهذا وجه فقدان الثقة فيمن يقرأ ويبحث في العلوم الشرعية في صورتها الأخيرة - كما في عهد الغزالى -، لذا كان من اللازم اعتماد المقدمة المنطقية لكافة العلوم المتداولة، وعلى متنها علم الكلام.

ثم بعد هذا كله، إذا نظرنا إلى المسار التاريخي للعلوم الشرعية منذ نشأتها، كعلم الحديث والتفسير والعقيدة والفقه؛ فإنها كانت تُبني في القرون الأولى على الرواية والتقليل في الأعم الأغلب، وخاصة في القرن الثاني والثالث الهجري، والذي برز فيه علم الحديث بشكل ملحوظ، وكذا كتب العقائد اعتمدت على الرواية والتقليل الذي كان يشمل النص الشرعي، وأقوال الصحابة، والتابعين، ثم أهل العلم وأئمة المذاهب.

ولذلك كان نشاط الحفظ وضبط الصدر هو السائد في القرون المتقدمة، ثم اتجه العمل إلى تدوين ما في صدور الرجال من

(١) المستصفى (٤٥/١).

محفوظات ونقوّلات، لذا فإن بدايات التدوين كانت نقلية، وهذا ظاهر جداً في كتب الحديث، والتفسير، والعقائد، بل حتى كتب اللغة والأدب امتلأت بالأسانيد.

ولعل كتاب «الرسالة» للشافعي (ت ٢٠٤هـ)، ومجموع مؤلفاته الأخرى، تمثل نقلة نوعية في طريقة التصنيف، بل في طريقة التفكير عند التصنيف، حيث نلحظ خروجاً عن نمط التأليف المتمحور حول النقل إلى تنشيط الاجتهاد العقلي والنظر الكلي في جانب الاستنباط من النصوص. فهذا نشاط عقلي لكنه يدور في فلك النقل والنص الشرعي، وما يلحقه من أقوال الصحابة والتابعين. لكن الشافعي تميز بمستوىً من التنظير والتعقّد الكلي/الاستقرائي بشكل غير مسبوق، وأحدث نمطاً غير معهود في مدونات العلوم الشرعية التي كانت في عصره. وهذا ملحوظ جداً في كتاب «الرسالة» والذي نظم فيه قواعد كلية استقرائية لغوية وشرعية. كما كان أيضاً يُفعّل التنظير الافتراضي في التفقه على النمط الذي حصل لاحقاً في كتب الفقهاء، بخلاف النمط الفقهي المتقدّم الذي كان مبنياً على الواقع، والفتاوی المباشرة لما تم وقوعه بالفعل، بل كان التنظير الافتراضي - في الوسط الشرعي/النقلي - مرفوضاً كما هو متقرر على لسان بعض الصحابة من قبل، كما في جواب ابن عمر رض وغيره لمن سأله سؤالاً افتراضياً: «اجعلرأيت في اليمن»^(١). وقد وُجد الافتراض الفقهي مدرسة أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ)، لكن كوسيلة تعليمية غالباً، وعلى نحوٍ ضيق لم

(١) في الأثر عن الزبير بن عدي قال: سأّل رجلاً ابن عمر رض عن استلام الحجر فقال: رأيت رسول الله ص يستلمه ويقبله، قال: أرأيت إن رُحِمتْ أرأيت إن غُلِبتْ؟!، قال: أجعلرأيت باليمن! رأيت رسول الله ص يستلمه ويقبله.
آخرجه البخاري في المناسك، باب تقبيل الحجر برقم (١٥٣٣).

يصل إلى ساحة المدونات كما هو عند الشافعي (ت٤٢٠٤هـ) في كتابه «الأم».

وفي موطن آخر، يظهر نشاط عقلي عميق عند المُحدّثين بحسب ماقتضيه الصنعة الحدّيثية، كما في علم علل الحديث، وكذلك مهارة عالية في الموازنة والنقد في علم الجرح والتعديل. إلا أن هذا الجنس من النّظر العقلي يبقى متمحوراً حول الإسناد والتّقليل أيضاً، وليس منفكّاً عنّهما.

ويبقى التجلي الأبرز والأكثف للنشاط العقلي المستقل المنبع عن العقل غالباً - وليس دائراً حول النّص فقط - يظهر في علم الكلام، والذي احتوى نمطاً من التّفكير والبحث غير معهود في دوائر العلوم الشرعية السائدة.

وعند تبع المسائل التي يبحثها المتكلمون منذ البدايات الأولى لطلاع المتكلمين، تظهر مسائل لم تكن تدور في أروقة علماء الشريعة آنذاك، لذلك استنكرها الفقهاء والمحدثون وانتشر القول بذم الكلام من وقت مبكر.

لكن يبقى التساؤل قائماً عن البواعث والأسباب أو المؤثرات والمصادر التي شكلت ذهنية المتكلم وأؤثّت إليه بتلك الافتراضات والإشكالات العقلية غير المعهودة، والتي لم يكن في حاجتها أحد قبل قيام علم الكلام، ثم لم تثبت في التزايد والتّكاثر من مرحلة لأخرى، وانعكست على بعث المزيد من الانفراق الفكري والعقدي بناءً على كثرة التساؤلات وحياتها، وعبّث الأرجوبة وتخبطها، أحياناً.

والمراد: أن هذا النمط من البحث العقلي، المتمثل في علم الكلام، والذي تجلّى في مدونات المتكلمين خاصةً المعزلة ثم الأشاعرة = لم يكن مصدره التساؤل والبحث الداخلي في بيته العلم

الشرعى المبني على النقليات والإيمان والتسليم بنصوص السمعيات؛ بل كانت تُلقى الأسئلة وتُتلقى الإشكالات من مصادر أخرى عريقة في البحث العقلي، بل كان العقل هو المصدر الأساسي في ابتداعها وتطويرها واعتمادها، كما هو في علم الفلسفة والمنطق، والذي تلحظ بينه وبين الكلام تداخلاً وتأثراً بالغاً في منهج التفكير وتوليد المسائل وتعقيد الأحجية، وتشابك المذاهب، وتشعب الآراء، وتكون المدارس بشكل تكاثري بين الفينة والأخرى داخل المذهب الواحد، كما عند المعتزلة وفرقها، وغيرها، بل قد يدور المذهب على الأشخاص كما هو الحال عند الأشاعرة.

لذا لا يمكن التغافل عن كل هذا التحول الكبير، وعزوه إلى تطور داخلي / طبيعي بدون تأثير خارجي، بل التأثير ظاهرٌ عند أدنى تتبع وموازنة، لكن قد يختلف هذا التأثير في مدة أو مجاله ويتفاوت في قوّته وتوسيعه بحسب المراحل والعلوم والمسائل؛ لأن قضايا التأثير والتأثر تراكمية، تتغلغل على المدى البعيد بحيث من الصعب أحياناً عزوها لمصدر معين أو سبب محدد.

ومما يؤكّد تغلغل القول الفلسفى في أكثر الفرق والطوائف الكلامية؛ تلك النتيجة الاستقرائية التي يقدمها لنا الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) بعد سرده ونقده لأراء الفلسفه في كتابه «تهافت الفلسفه»، فيقول: «... فمذهبهم قريبٌ من مذهب المعتزلة... وكذلك جميع ما نقلناه عنهم [= عن الفلسفه] قد نطق به فريقٌ من فرق الإسلام، إلا هذه^(١) الأصول الثلاثة»^(٢).

(١) وهي المسائل التي كفّرهم بها، وهي: ١ - قدم العالم. ٢ - إنكار علم الله تعالى بالجزئيات الحادثة. ٣ - إنكار بعث الأجساد وحشرها.

(٢) تهافت الفلسفه (ص ٣٠٩).

والمحصل من هذا التقرير، أن الخط التاريخي لنشأة العلوم الشرعية الإسلامية وتطورها؛ يشهد لعلاقة منتظمة بين علم الكلام وعلوم اليونان (الفلسفة والمنطق)، وذلك من خلال ملاحظة الفرق والشَّبه؛ الفرق بين العلوم الشرعية الأساسية - النقلية أو المعتمدة على النَّقل - كالفقه والحديث والتفسير وأصول الفقه في صدره الأوَّل، وكذا علوم اللغة كالنحو والأدب، وبين علم الكلام الذي يُغایر ويُفارق هذه العلوم في منهج التفكير والبحث.

أما الشَّبه فهو لائحٌ مع علوم الفلسفة والمنطق، والتي اشتراك معها في الموضوع والمنهج كما تقدَّم وصفه.

الفصل الرابع

الموقف من علم المنطق

- المبحث الأول: الموقف العام من علم المنطق.
- المبحث الثاني: موقف علماء أصول الفقه من علم المنطق.

المبحث الأول

الموقف العام من علم المنطق

إن مما جرت به العادة حينما تتدخل الحضارات وتُستورد الآراء والأفكار والمناهج أن يتفاعل الناس مع الوافد/المنقول الجديد من جهة الرد أو القبول، وعادةً ما تتبادر ردود الأفعال وتحترب الأفهام في تقييم الحاجة أو المنفعة لهذا العلم النازل.

ولقد كان لعلم المنطق من ذلك أوفر الحظ والنصيب، إذ كان من أبرز العلوم المستحدثة في الوسط العلمي الإسلامي، والذي تضمن من المحتويات ما لم يعهده المسلمون على مستوى المنهج وتنظيم طريقة النظر في بحث العلوم.

وبما أن المعادلة تضمنت المقابلة بين فكرين مختلفين، أحدهما وافق: وهو الفكر المنطقي اليوناني، والآخر مُستقبل: وهو الفكر الإسلامي = فقد تسبب ذلك في إحداث حالة من المواقف المتکاثرة والمتباعدة والمتطورة؛ لأن الفكر حينما ينتقل ويتحرّك فإنه لا يعمل في فراغ، بل يتفاعل مع الوجود البشري بما يحمله من عواطف وعقليات تنظر من زوايا مختلفة، ثم تُصدر الأحكام مُسقّةً قدر الإمكان مع المكون المعرفي والوجداني بما فيه من أمزجة وطبعات لا يؤمن عليها من حالة التحيز التي تضرُّ بإصابة الحقيقة عند تصدر الأحكام وتسجيل المواقف.

وقد باتت مسألة الموقف من علم المنطق من النماذج التي يمكن دراسة الحالة الفكرية في تناولها، واكتشاف كيفية تبادل الآراء وتتنوع المشارب، على نحو ما تقدمت الإشارة إليه.

كما تُعدّ مسألة: موقف المسلمين من علم المنطق، من أكثر المسائل جدلاً في تاريخ العلوم عند المسلمين. وذلك لتفرّعه عن علوم الفلسفه؛ التي تتضمن أقوالاً وأراءً يظهر في كثير منها المصادمة المباشرة للدين، والانحراف عن الحق القويم الذي تهدي إليه الأديان السماوية، لذلك سهل تسجيل الانطباع الأولي عن هذا العلم، المتضمن لرفضه كموقف، وللتخيير منه قبل الخوض في تفاصيله، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإن المنطق - في ذاته - لا يتضمن رأياً مباشراً مخالفًا للدين، بل ظاهره آلةً محايدة، لذا فإن المتخصص العادي يظهر له بوضوح خلوًّا هذا المنطق من مخالفة الشرائع، مما يقنع - ولو بادئ الرأي - بسلامة المنطق وصلاحته للتداول والاستعمال.

وهكذا تقابلت القناعات الأولى بين الرفض والقبول، ثم شكلت بؤرةً للخلاف في تقييمه بين من يصطحب نشأته عند الوثنيين وعلاقته بالفلسفه الملحدين، وبين من نظر فيه فوجده من الحكم المقبولة المندرجة تحت المقوله الأثرية: «الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها»^(١) !!

* * *

(١) ورد هذا الأثر مرفوعاً من بعض الطرق: في جامع الترمذى كتاب العلم، (رقم ٢٦٨٧)، وفي سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم (٤١٥٩)، وغيرهما؛ بأسانيد ضعيفة. وأورده ابن عبد البر من كلام علي بن أبي طالب، بلفظ: «العلم ضالة المؤمن، فخذوه ولو من أيدي المشركين». انظر: جامع بيان العلم وفضله (٤٢١/١).

إن من المقدّمات الممهّدات في تحرير هذه المسألة؛ مراعاة الظرف التاريخي الذي تعرّف فيه المسلمون على علم المنطق، حيث وفد المنطق على المسلمين مشتبهاً ومشتبكاً بمجموعة من الإشكالات التي سبّبت اضطراباً في تقييمه والحكم عليه:

منها: اختلاطه بكتب الفلسفة وعلومها من غير تمييز، حيث كانت الترجمة تشمل كتب المنطق والفلسفة والتنجيم والرياضيات والفلك والطب جنباً إلى جنب، خاصة في عهد المأمون (ت ٢١٨ هـ)، وأنتج ذلك عدم وضوح الفرق بين المنطق والفلسفة خصوصاً عند غير المعтин بالعلوم العقلية كالمحاذين والفقهاء.

ومنها: ارتباطه بغير المسلمين، حيث كان المنطق وعلوم الفلسفة في وقت ظهورها في دولة الإسلام تحت عنابة ودرایة غير المسلمين من النصارى وبعض اليهود. وحينما اعنى به المسلمون؛ كان غالباً من عالجه من الزنادقة أو المتهمين في دينهم كبعض الفلاسفة الإسلاميّين. بل تجاوز الأمر إلى نسبة كل من أصحابه خللاً في معتقده أو تغيير في سلوكه الديني أو شذوذ في رأيه إلى أنّ السبب في ذلك هو علاقته بالمنطق وعلوم الأوائل، حيث أصبح مستقرّاً عند كثير من أصحاب الترجم عزو الانحراف العقدي/الفكري إلى سبب المعرفة أو مجرد الاستغفال بعلوم الفلسفة، كما يقول أحد المحدثين: «... وقلَّ مَنْ يشرع في المنطق أو يتفلسف فيسلم من ألسنة الناس»^(١).

ومنها: خروج تطبيقات المنطق عما كان يعني به علماء المسلمين في علوم الشريعة واللغة على وجه التحديد، والتي كانت مُستكملاً لدينهم منهجاً وتطبيقاً.

(١) معجم السَّفَرِ، لأبي طاهر السُّنْفِي (ص ٢٦٢).

وفي المقابل كانت تطبيقات المنطق ونتائجها في الفلسفة الإلهية تغدو الإلحاد ومصادمة العقائد الإسلامية. ونصّ ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) على أن من أسباب هجران صناعة المنطق عند المتقدمين: ملابسته للعلوم الفلسفية المبائية لعقائد الشرع بالجملة^(١).

ومنها: ورود هذا العلم ونحوه على المسلمين مشوباً بلغة ركيكة وترجمات معقدة، وألفاظ ومصطلحات وحشية؛ أورثت غموضاً مُريباً ونُفرة منه، وصعبت طريق الوصول إليه وفهمه^(٢).

هذه المقدمة ستمنح الراصد قدرةً على تفسير جملة من المواقف الناقدة والرافضة لعلم المنطق.

* * *

عند محاولة فَرْز المواقف تجاه علوم المنطق والفلسفة، فإنه بالإمكان تصنيفها ضمن اتجاهين رئисيين:

الاتجاه الأول: المؤيد والمساند، والباعث لمشروع الاحتواء والاستحواذ على منتجات وموروثات الحضارات السابقة والمجاورة، والمنطوية تحت حكم دولة الإسلام. ومن ذلك استirاد منهجية البحث العقلية المتمثلة في علم المنطق.

ولعل أبرز المسؤّلات الداعية لسلوك هذا الاتجاه تتلخص في عدة أمور:

١ - حياديّة المنطق وأليته الإجرائية، ودوره في إقامة الفكر قياساً على علم التّحوُّل في إقامة اللسان، والعروض في إقامة الشعر والقافية^(٣).

(١) انظر: المقدمة (١٠٨١/٣).

(٢) انظر في نقد الترجمات وبيان سوء أثرها: المختصر الصغير للفارابي، ضمن مجموع المنطق عند الفارابي (٦٩/٢)، والمقابسات لأبي حيان التوحيدى (ص ٢٥٨)، والقرىب لحد المنطق لابن حزم (٤/١٠٠)، وتهافت الفلسفة للغزالى (ص ٧٧).

(٣) انظر: إحصاء العلوم للفارابي (ص ٥٤)، والنجاة لابن سينا (ص ١٠).

٢ - الحاجة إلى ضبط التفكير والاستدلال، من أجل معالجة زلات العقول، ومثارات الضلال، وتخليطات الأوهام، وتلبيسات الخيال^(١).

٣ - تدعيم الطريقة الجدلية في مواجهة أهل التشغيب وأعداء الإسلام من أصحاب الميل والنحل الأخرى. فالمنطق يعتبر الأداة المنظمة والفعالة في التنفيذ والإثبات العقلي^(٢).

وأبرز الفئات التي تبنت هذا الاتجاه، فتنان:

الفئة الأولى: الفلسفه الإسلاميين، بدءاً بالكتبي (ت ٢٥٩هـ)، ثم المعلم الثاني أبو نصر الفارابي (ت ٣٣٩هـ)، والذي ناصر المنطق من وجهين:

الوجه الأول: التسويغ النظري؛ أي: تأصيل الحاجة لعلم المنطق، وبيان المسوغات لاعتماده ومناصرته.

والوجه الثاني: التسويغ العملي، من خلال تدليل صعوبات العبارة والمعنى حتى يسهل الفهم والاستجابة. كما تحسب له الأولية في التأليف المستقل في المنطق، والأولية في ضرب الأمثلة الشرعية والشائعة.

ومنهم أيضاً: الرئيس أبو علي ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) الذي كان بمثابة الفاصلة التاريخية في علوم المنطق والفلسفة، حيث كان الناس بعده عيالاً عليه.

ومن أبرزهم: الشارح الأكبر، أبو الوليد ابن رشد (ت ٥٩٥هـ). والذي صاغ بلغة فقهية محاولةً توفيقية بين الشريعة وعلوم

(١) انظر: معيار العلم للغزالى (ص ٦٠).

(٢) انظر: المنطق والموازن القرآنية، محمد مهران (ص ١٣).

الفلسفة والمنطق في كتابه: «فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال»، حيث صدره بفصل يُقرّر فيه: وجوب النظر في القياس العقلي بدلاًة الشرع.

ثم قال: «... فإن الغرض من هذا القول أن نفحص على جهة النّظر الشرعي، هل النظر في الفلسفة وعلوم المنطق مباح بالشرع؟، أم محظور؟، أم مأمور به إما على جهة النّدب، وإما على جهة الوجوب...»^(١).

ثم ناقش جملةً من الأمور، ملخصها في الآتي:

١ - دخول النظر المنطقي والفلسفى في عموم آيات الأمر بالاعتبار والنظر في الوجود؛ كقوله تعالى: ﴿فَاعْتِرُوا يَنَافِلُ الْأَبْصَرِ﴾ [الحشر: ٢]، وقوله تعالى: ﴿أَوْلَئِكَ يَنْظُرُونَ فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، وقوله: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [١٧] و﴿وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾ [الغاشية: ١٧، ١٨]، ونحوها من الآيات الدالة على أنَّ الشَّرْع دعا إلى اعتبار الموجودات بالعقل، ثم قال: «إِذَا تَقْرَرَ أَنَّ الشَّرْعَ قَدْ أَوْجَبَ النَّظرَ بِالْعُقْلِ فِي الْمُوْجُودَاتِ وَاعْتِبَارِهَا، وَكَانَ الْاعْتِبَارُ لَيْسَ شَيْئاً أَكْثَرَ مِنْ اسْتِنْبَاطِ الْمُجْهُولِ مِنَ الْمُعْلَمِ وَاسْتِخْرَاجِهِ مِنْهُ؛ وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ؛ فَوَاجِبٌ أَنْ نَجْعَلَ نَظَرَنَا فِي الْمُوْجُودَاتِ بِالْقِيَاسِ الْعُقْلِيِّ».

وبَيْنَ أَنَّ هَذَا النَّحْوُ مِنَ النَّظرِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ الشَّرْع وَحْتَ عَلَيْهِ، هُوَ أَتَمُّ أَنْوَاعَ النَّظرِ بِأَتَمِّ أَنْوَاعِ الْقِيَاسِ، وَهُوَ الْمُسْمَى بِرَهَانًا»^(٢). ثُمَّ أَلْحَقَ بِالبرهان لزوم النَّظرِ في أنواعه وشروطه ومقدماته وهو محتوى علم المنطق.

(١) فصل المقال، لابن رشد (ص ٨٥).

(٢) المصدر السابق (ص ٨٧).

٢ - الرد على من يصف القياس المنطقي ومقدماته بالبدعة لكونه ليس في الصدر الأول: بالقياس على حكم القياس الفقهي ومقدماته، والذي لم يكن في الصدر الأول أيضاً، ولم يوصف بالبدعة = فكذلك المنطق لا يصح وصفه بالبدعة^(١).

٣ - الحاجة إلى النّظر في كتب القدماء من الفلاسفة لكونهم سبقو وتقديموا في فحص وتمكيل مادة القياس العقلية، وهذا الصنف مندرج تحت المعتاد من حاجة المتأخر إلى علم المتقدم، ونظيره في علوم الشريعة صناعة الفقه وأصول الفقه، حيث لم يكتمل النّظر فيها إلا بعد زمنٍ طويل، وليس للمتأخر أن يتجاوز كلام المتقدمين فيها. ويبني ابن رشد على هذه المقدمة: أنَّ النّظر في كتب القدماء واجب بالشرع؛ لأنَّ مغزاهم في كتبهم ومقصدهم هو المقصد الذي حثنا الشرع عليه. لكنه يشترط في الناظر أمرتين: ذكاء الفطرة، والعدالة الشرعية والفضيلة العلمية^(٢).

٤ - تفسير ما حصل من غواية أو زلل لبعض المشتغلين بالعلوم العقلية؛ إنما كان لضرر عارض لا بالذات، وذلك إما لسوء في التطبيق والترتيب، أو غلبة للشهوة، أو نقص في العلم والفهم. وهذا العارض لا تسلُّم منه سائر العلوم والصناعات، فكم منْ فقيهٍ كان الفقه سبباً لقلة تورّعه وخوضه في الدنيا لكن ذلك لا يعود على علم الفقه بالتهمة، على حدّ وصف ابن رشد^(٣).

٥ - تقرير أنَّ النّظر البرهاني لا يمكن أن يؤدي إلى مخالفة ما ورد به الشرع؛ لأنَّ الحقَّ لا يضادُ الحقَّ بل يوافقه ويشهد له. وهذا

(١) انظر: فصل المقال (ص ٨٩).

(٢) المصدر السابق (ص ٩٠ - ٩٤).

(٣) المصدر السابق (ص ٩٤ - ٩٥).

* * *

الفئة الثانية: بعض علماء الشريعة، من الأصوليين والمتكلمين. ويأتي في مقدمتهم زماناً أبو محمد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، ثم أبو حامد الغزالى (ت ٥٥٠هـ). وهمما الأبرز في المناقحة والمرافعة عن علم المنطق بالتحديدي. وسيأتي مزيد بيان لجهودهما وأثارهما. والممیز لهما؛ كونهما من داخل النسق الشرعي، لذلك كانت مواقفهم تكتسب الصفة الشرعية خلافاً لمواقف المتكلفة المثلية، التي يضعف تأثيرها في التداول الشرعي.

* * *

الاتجاه الثاني: الرفض والتّقد، وأحياناً العداوة والمحاربة لأهله والمشتغلين به:

وترجع دواعي ومسوّغات الرفض والتّقد، إجمالاً، إلى ما يلي:

المسوغ الأول: وثنية المصدر، وشُبهة الصلة:

فمنشأ المنطق كان في بلاد اليونان وكانت دياناتهم وثنية، ومن المحتمل جدّاً أن يتأثر هذا المنتج المنطقي بالظرف الديني والبيئي الذي صدر منه، وينحاز هذا الفكر لما خالطه من حوله.

ويُضاف إلى ذلك، الحالة التي ورد عليها المنطق مُنَصِّلاً بعلوم الفلسفه الملحدين، مما كان له الأثر المباشر في التنفير منه، ويشير إلى ذلك الغزالى (ت ٥٥٠هـ) في قوله: «... حتى إن علم الحساب والمنطق - الذي ليس فيه تعرّض للمذاهب بنفي ولا إثبات - إذا قيل: إنه من علوم الفلسفه الملحدين نَفَرَ طباعُ أهل الدين عنه»^(٢).

(١) انظر: فصل المقال، لابن رشد (ص ٩٦).

(٢) معيار العلم (ص ٢٠٠).

المسوغ الثاني: فساد نتائجه وآثاره:

ويظهر ذلك من خلال:

١ - الإلحاد أو الإحداث في الدين، واحتراز البدع والمخالفات العقدية كان لازماً للعلوم التي اعتنقت المنطق، فالفلسفة نتاج المنطق؛ لأن المنطق أداة تحصيل الفلسفة، على حد ترتيبهم، وفساد النتيجة يرجع على فساد الأداة والمنهج.

يقول ابن الصلاح^(١) (ت ٦٤٣ هـ) في فتاوى الشهيرة في المنطق: «الفلسفة رأس السُّفه والانحلال، ومادة الحيرة والضلال، ومثار الرَّيغ والزندة... وأما المنطق فهو مدخل الفلسفة، ومدخل الشر شر»^(٢).

وكذا بالنسبة لجملة من الآراء في علم الكلام.

٢ - اضطراب عقيدة وأراء كثيرٍ من يطالعه وينتهج النّظر به من الأشخاص. يقول ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ): «إنما دخل على الناس الآفة من خمسة أشياء، وعدّ منها علوم الأوائل»^(٣).

ولذلك شاع بين الناس وأصحاب الترافق انتقاد من يشتغل بالمنطق وعلوم الفلسفة، يقول أبو طاهر السُّلَفي^(٤) (ت ٥٧٦ هـ) عن علم المنطق في أثناء ترجمته لرجلٍ اشتغل به: «وقلَّ مَنْ يشرع في

(١) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الْكُرْدِي، أبو عمرو الشهْرُوزِي، الشافعي، المعروف بابن الصلاح، محدث، فقيه، مشارك في علوم عديدة، توفي سنة (٦٤٣ هـ)، من تصانيفه: شرح مشكل الوسيط للغزالى، معرفة علوم الحديث. ينظر: تاريخ ابن الوردي (٢/١٧١)، طبقات الشافعية (٢/١١٣).

(٢) فتاوى ابن الصلاح (ص ٧١ - ٧٠).

(٣) القول المشرق في تحريم المنطق، للسيوطى (ص ١٣٨).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني، أبو طاهر السُّلَفي، محدث، حافظ، مؤرخ، وإنما قبل له السُّلَفي لجده إبراهيم سلفة؛ لأنه كان مشتقو إحدى الشفتين وكان له ثلاث شفاء فسمته الأعاجم لذلك، توفي سنة (٥٧٦ هـ). ينظر: البداية والنهاية (١٢/٣٠٧)، الشذرات (٤/٢٥٥).

المنطق أو يتفلسف فيسلُم من ألسنة الناس، فهو فنٌ مذموم^(١). وعلى هذا الأساس سُجّلت العبارة الشهيرة السائرة: «من تمنطق فقد تزندق».

المسوغ الثالث: عدم صلاحيته كمنهج للبحث العلمي:

وذلك من عدة جهات:

أ - عدم صحة قواعده في نفسها، وإلى ذلك ينصرف غالب نقد المتكلمين للمنطق، ومن بعدهم ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ).

ومن أمثلة ذلك: نقد المتكلمين لمنهج المناطقة في اشتراط الماهية في التعريف بالحدّ. وكذلك نقد حصر الأدلة في القياس، والتتميل، والاستقراء. وغير ذلك من أوجه النّقد الموضوعية.

ب - عدم مناسبته للّسان العربي لغة وفكراً. فالمنطق موضوع على قالب لغوی يناسب لغة اليونان القديمة، وهي لغة تبادل العربية في حروفها وألفاظها وأساليبها. ومعلوم أن علوم الشرع واللغة مستندة على لغة العرب بما تحمله من مضامين فكرية وأساليب علمية، وما وضع عليها من قواعد فإنما يناسب لغتها وما تعتمده من طرق في البيان. وفي هذا المعنى يُورَد قولُ الشافعي (ت ٤٢٠ هـ): «ما جهل

(١) معجم السفر (ص ٢٦٢). وانظر كنموذج: موقف الذهي (ت ٧٤٨ هـ) من ابن حزم الظاهري - وهو الأثري غير المتكلم - مع ميله وإعجابه بالأثرية إلا أنه يرى أن اشتغال ابن حزم بالمنطق زلزله، وزرع في باطنِه أموراً وانحرافاً عن السنة. سير أعلام النبلاء (١٨٦/١٨)، (١٨٨، ١٨٩، ٢٠١).

وفي المجمل كان موقف الذهي شديداً من علم المنطق ومنمن يشتعل به، ويحذر منه كثيراً، ويرى أنه يسلب الإيمان، ويورث الحيرة والشكوك، ويقرنه بالفلسفة والكلام في درجة البطلان. انظر مثلاً: بيان زغل العلم (ص ١٣٤)، وتذكرة الحفاظ (١/٢٠٥)، ومواطن عديدة في السّير، منها (٧/١٨٣).

الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس^(١)، وهذا يشمل اللغة والرأي المستفاد بها.

ج - عدم نفع قواعد المنطق التي سلّمت من النقد والتخطئة، وهذا نقد واقعي تشهد له عدة وقائع:

منها: كثرة الخلاف وانتشاره عند مَنْ يعتمد المنهج المنطقي فيه دليلٌ على عدم حصول الفائدة المرجوة من المنطق في ضبط طرائق التفكير وتقريب النتائج وتقليل نسبة الشذوذ في الآراء على الأقل. يقول ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) متحدثاً عن الخلاف الذي بين الفلاسفة: «... وهم أصحاب هذا المنطق اليوناني الذي وضعه أرسطو، وما يتبعه من الطبيعي والإلهي، فإن الفلاسفة ليسوا أمة واحدة لها مقالة في العلم الإلهي والطبيعي وغيرها، بل هم أصناف متفرقون، وبينهم من التفرق والاختلاف ما لا يحصيه إلا الله أعظم مما بين الملة الواحدة كاليهود والنصارى أضعافاً مضاعفة»^(٢).

ومنها: عدم التزام أهله بقوانيقه، وحيدينهم عن تطبيقه في كل علومهم، يقول ابن تيمية (ت٧٢٨هـ): «... ونفس الحذاق منهم لا يلتزمون بقوانيقه في كل علومهم، بل يعرضون عنها، إما لطولها، وإما لعدم فائدتها وإما لفسادها، وإنما لعدم تميزها، وما فيها من الإجمال والاشتباه»^(٣).

ومنها: استغنانه أهل العلوم على اختلاف تخصصاتهم ومشاربهم عن المنهجية المنطقية، وإقامة وتحقيق عامة علومهم ومسائلهم من غير اعتماد القواعد والترتيب المنطقي، يقول ابن تيمية (ت٧٢٨هـ): «لا

(١) صون المنطق للسيوطى (ص ١٥).

(٢) الرد على المنطقين (ص ٣٧٧).

(٣) الفتوى (٦/٩).

تجد أحداً من أهل الأرض حقّ علماً من العلوم وصار إماماً فيه مستعيناً بصناعة المنطق، لا من العلوم الدينية ولا غيرها^(١).

لذلك خرج ابن تيمية بوصفِ عام لعلم المنطق، على فَرْض صحة قواعده في نفس الأمر؛ بكونه علمًا لا يُحتاج إليه، بل هو مُدركٌ بالبديهة والذكاء والسلبية، وأطلق عبارته المشهورة السيارة: «فإني كنت دائمًا أعلم أن المنطق اليوناني: لا يحتاج إليه الذكي، ولا يتتفع به البليد»^(٢).

أبرز الفئات المناصرة لهذا الاتجاه:

الأولى: المحدثون والفقهاء. والمتقدمون من هذه الطبقة هم الذين عاصروا زمن الترجمة، والمزاحمة لعلوم الشريعة التقليدية بالعلوم العقلية.

و يبدو أن فساد المنطق ظهر لهم من عدة أوجه:

- ١ - اختلاطه واتصاله بعلوم الفلسفة الملحدين.
- ٢ - هيمنة النصارى والمتهمين بالزننقة على علم المنطق ترجمة وتعلیماً.

وهذا الوجهان غايتها تكوين انطباع احترازي، لا نقداً موضوعياً يمكن أن تُبني عليه مواقف ثابتة بناءً على الحقيقة الموضوعية. فلا يلزم من فساد المصدر والرُّواد فساد العلم في نفسه، فقد يجري الحق على لسان الفاسد الكذوب. وأما فساد المشتغل به فهو عَرَضٌ يحتمل أن يكون لمؤثرات خارجية لا تعني فساد العلم في نفسه.

(١) الفتاوي (٢٣/٩).

(٢) الرد على المنطقين (ص ٤٥).

٣ - فساد نتائج الاستدلالات العقلية التي تجلّت لهم في الآراء المبتدعة الجريئة والمعارضة للنصوص الشرعية في علم الكلام. فقد كان علم الكلام هو النافذة التي تعرّف من خلالها المحدثون والفقهاء على الاستدلال العقلي المنفك عن النقل والنص الشرعي. لذلك تكونت لديهم صورة سلبية مشوّهة جداً عن المناهج العقلية وما تعقبه من آثار فاسدة، وهي التي أحدثت ردة فعل تجاه كل ما هو عقلي منفك عن الشرع. وبما أن علم المنطق يمثل الأساس المنهجي للبحث العقلي؛ فمن المؤكد - حسب تصورهم - أن نتائجه ستكون من جنس ما وقووا عليه في علم الكلام؛ لذا أحقوا به شناعات الأقوال والآراء ومنعوا منه سداً للذرية.

ولعل مثار الغلط في هذا الإلحاد، هو عدم التفريق بين المنهج كوسيلة، وبين النتيجة التطبيقية التي تكونت من آراء وأقوال مدحولة، ففساد النتيجة لا يلزم منه فساد المنهج. وما وقف عليه المحدثون والفقهاء هو علم الكلام كمسائل مضطربة مرتبكة لا تقادُ تُضيّط تحت منهج، سوى تعظيم العقل وتقديمه، وهذا سقف عريض مرتفع ينضوي تحته كل ما هبّ ودبّ من الرأي. وهذا ما يزعم المناطقة أن المنطق إنما جاء لضيّطه، وتحديد إشكال العقل وفق منهج وقوانين تحاول منع الزلل والشّطط.

وعلى كل حال، فإن هذه الأوجه وغيرها رَجَحت جهة الرفض والإنكار عند عامة المحدثين والفقهاء. لكن الأرجح أنَّ المتقدمين من الفقهاء والمحدثين لم يطالعوا كتب المنطق مباشرة، خاصة في القرن الثاني والثالث الهجري، فيما قبل الفارابي (ت ٣٣٩هـ)، إذ إن كتب المنطق كانت عبارة عن مترجمات ركيكة اللغة، ضعيفة التركيب، عسيرة الفهم، قليلة الانتشار؛ لأنها كانت في أيدي عدد من

المترجمين النصارى والمختلفين على بلاط الخلافة والأثرياء، الذي ينفر منه المحدثون والفقهاء غالباً، أو كانت في مجال التداول الكلامي المُحارب والمنبود من جهة المحدثين والفقهاء.

ويؤكّد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) على وجود طوائف انتقدت علم المنطق من غير دراية ولا معرفة به، فقال في وصف طائفة من المشغلين بالحديث: «... ثم زادت هذه الطائفة الثانية [= طلبة الحديث] غلوّاً في الجنون فعابوا كتبًا لا معرفة لهم بها، ولا طالعواها، ولا رأوا منها كلمةً، ولا قرأوها، ولا أخبرهم عمّا فيها ثقة، كالكتب التي فيها هيئة الأفلاك... والكتب التي جمعها أرسطوطاليس في حدود الكلام، وهذه الكتب كلها سالمة مفيدة...»^(١).

وهذه المقدمة تفيدنا في رد الأقوال والأراء المنسوبة لعلماء المسلمين في القرن الثاني والثالث الهجري؛ كالآئمة الأربع، في نقدتهم وتحريمهم للمنطق، كما يزعمه السيوطي^(٢) (ت ٩١١هـ)، وأشهر نصٍ ينقله في التحرير عن الشافعي (ت ٢٠٤هـ) في قوله: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطوطاليس»^(٣). والشافعي - على الأرجح - لم يعرف أرسطو إلا من طريق المتكلمين، والمقصود من (لسانه)؛ أي: رأيه الفلسفى الذى تأثر به واعتنقه بصورة إسلامية بعض المتكلمين، كما تقدم تفصيل ذلك.

فالأقرب أن علماء القرون الثلاثة لم يقفوا على المنطق

(١) الفيصل (٢٣٥/٢، ٢٣٧).

(٢) انظر: صون المنطق (ص ١٥، ٣٢).

(٣) صون المنطق، للسيوطى (ص ١٥).

مباشرة^(١)، وما ورد في بعض كلامهم من نقد فهو مُتَّجِهٌ لما طالعوه من علم الكلام كمسائل مبتدعة في الدين.

وقد تجاوز موقف المحدثين - على وجه الخصوص - من مجرد إعلان الرفض والإنكار للعلوم المنطقية والعلقانية عموماً إلى التهمة بفساد الدين والزندة لمجرد الاشتغال بها، ويشهد لذلك: عبارة المحدث أبي طاهر السُّلْفِي (ت ٥٧٦هـ) السابقة في ترجمة أحد المشتغلين بالمنطق، حيث يقول: «وقلَ مَنْ يشرع في المنطق أو يتفلسف فيَسْلُم من أَلسِنَة النَّاسِ، فَهُوَ فِنْ مَذْمُومٍ»^(٢)، وكذلك ما قاله المحدث ابن رُشيد السَّبْتَي (ت ٧٢١هـ) عن أحد الشيوخ الذين لقيهم ولم يأخذ عنهم، ثم بيَّن السبب بقوله: «... لَأَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ أَصْحَابُنَا كَانُ لَهُمْ نَفُورٌ عَنْهُ؛ لِعَكْوَفَةِ عَلَى الْعِلُومِ الْقَدِيمَةِ، وَتَمْيِيزِهِ بِصَنَاعَةِ الْمَنْطَقِ الَّتِي حَمَلَتْ عِنْدَ الْعَامَةِ بِشَاعَةِ الْإِسْمِ وَشَنَاعَةِ الْوَسْمِ»^(٤).

ويحكى ابن خَلْكَان^(٥) (ت ٦٨١هـ) عن شيخه ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) مقولته أحد شيوخه له حينما طلب المنطق

(١) انظر: المدرسة السلفية وموقف رجالها من المنطق، محمد نصار (ص ٢٨٣ - ١٨٩).

(٢) معجم السَّفَرِ (ص ٢٦٢).

(٣) هو محمد بن عمر بن محمد ابن رُشيد أبو عبد الله الفهري، السَّبْتَي، محدث، رحالة، مشارك في العلوم، ولد بسبتة، ورحل إلى بلدان شتى، توفي سنة (٧٢١هـ)، من تصانيفه: السَّنَنُ الْأَبْيَنُ، ترجمان التراجم، ملء العيبة. ينظر: الدرر الكامنة (٣٦٩ / ٥)، الوافي بالوفيات (١٩٩ / ٤).

(٤) القول المشرق، للسوطي (ص ١٤٤).

(٥) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خَلْكَان، شمس الدين أبو العباس البرمكي، الإربلي، الشافعي، فقيه، مؤرخ، أديب، شاعر، مشارك في غيرها من العلوم، تولى قضاء دمشق، وتوفي بها سنة (٦٨١هـ)، من تصانيفه: وفيات الأعيان. ينظر: العبير (٣٣٤ / ٥)، طبقات الشافعية (٢ / ١٦٦).

عنه، ولم يُفتح عليه، فقال له: «يا فقيه، المصلحة عندي أن ترك الاشتغال بهذا الفن، فقال له: ولم ذاك يا مولانا؟ فقال: لأن الناس يعتقدون فيك الخير، وهم ينسبون كُلَّ مَنْ اشتعل بهذا الفن إلى فساد الاعتقاد، فكأنك تفسد عقائدهم فيك، ولا يحصل لك من هذا الفن شيء، فقبل إشارته وترك قراءته»^(١).

ثم تطور الموقف إلى المحاربة والمعاداة الصريحة، بل والأذية أحياناً، لمن يُعرف بهذه العلوم أو يشتهر عنه البحث فيها. وقد وصل الأمر إلى تحريض السلطان لمنع بيع كتب العلوم العقلية، كما يروي ذلك ابن الأثير^(٢) (ت ٦٣٠ هـ) في حوادث سنة (٢٧٩ هـ)، إذ يقول: «وفيها نوادي بمدينة السلام... وحلَّفَ الوراقون أن لا يبيعوا كتب الكلام والجدل والفلسفة»^(٣).

وممن لحقه شيءٌ من ذلك من الأصوليين: سيف الدين الأعمدي (ت ٦٣١ هـ) حيث نسب إلى فساد العقيدة وانحلال الطوية والتعطيل ومذهب الفلسفه والحكماء، وكتب فيه محضرٌ بما يُستباح به الدم! وذلك من فَرَط التحامل عليه والتعصب ضده، حتى حمله ذلك إلى ترك البلاد والتنقل مُستخفياً^(٤).

ولعل أصرخ موقف نظري يمكن تسجيله عن فئة المحدثين

(١) وفيات الأعيان (٣١٤ / ٥).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الكريم، عز الدين، أبو الحسن الشيباني، الموصلي، المعروف بابن الأثير الجزري، مؤرخ، محدث، أديب، لغوي، نسابة، توفي سنة (٦٣٠ هـ)، من تصانيفه: أسد الغابة في معرفة الصحابة، اللباب في تهذيب الأنساب. ينظر: وفيات الأعيان (٣٤٨ / ٣)، البداية والنهاية (٥٤ / ١٣).

(٣) الكامل في التاريخ (٣٦٨ / ٦)، وانظر: السير للذهبي (٥٥٢ / ١٢)، والعتبر له (٤٠٠ / ١)، وفيه: وتهدد على ذلك، وهذا في عهد الخليفة العباسي المعتمد ابن المتوكل.

(٤) انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢٩٣ / ٣ - ٢٩٤).

والفقهاء، كان في الفتوى الشهيرة للمحدث الفقيه أبي عمرو ابن الصلاح (ت ٦٤٣ھـ)، والتي سارت بها الرُّكبان وتناقلها الناس.

ومن أبرز ما جاء فيها؛ الجملة التالية:

- «الفلسفة رأس السُّفه والانحلال، ومادة الحيرة والضلال، ومثار الزيف والزندقة...»

- وأما المتنطق فهو مدخل الفلسفة، ومدخل الشر شرًّا...»

- وليس الاشتغال بتعليمه وتعلمه مما أباحه الشارع، ولا استباحه أحدٌ من الصحابة والتابعين، والأئمة المجتهدين، والسلف الصالحين...»

- وأما استعمال الاصطلاحات المنطقية في مباحث الأحكام الشرعية فمن المنكرات المستبشعنة، والرّقاعات المستحدثة، وليس بالأحكام الشرعية والحمد لله افتقار إلى المتنطق أصلًا...»

- فالواجب على السلطان... أن يدفع عن المسلمين شرًّا هؤلاء المشائيم، ويخرجهم من المدارس ويبعدهم، ويعاقب على الاشتغال بهنّهم، ويعرض من ظهر منه اعتقاد عقائد فلاسفة على السيف!!...»

- ومن أوجَب هذا الواجب: عَزْلُ مَنْ كان مدرّسًا مدرسة من أهل الفلسفة، والتصنيف فيها، والإقرار لها، ثم سجنه وإلزامه منزله...»^(١).

والذي يظهر أن هذه الفتوى في صيغتها الإجمالية تحمل طابعًا تحذيريًا تنفيりًا مبالغًا فيه أكثر من البحث في الحقيقة والنقد الموضوعي، حتى تحول موقف ابن الصلاح من الرأي النظري إلى موقف عملي حيث «كان لا يُمْكِن أحدًا في دمشق من قراءة المتنطق

(١) فتاوى ابن الصلاح (ص ٧٠ - ٧٢).

والفلسفة، والملوك تطيعه في ذلك»^(١).

لكن هذا الموقف الحاد من ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) لا يتناسب مع الرغبة ومحاولة التعلم وطلب المنطق الذي حاوله ابن الصلاح سرّاً على أحد مشايخه إلا أنه لم يوفق له ولم يفتح عليه فيه لذا نصحه شيخه بتركه ففعل؛ تجنباً لتشويه السمعة المتوقعة^(٢).

وقد تفاعل بعض العلماء مع هذه الفتوى نقداً وردأً، ومنهم تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، حيث تتبع بعض فقراتها بالتعليق، وكان مما قال: «ما ذكره الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح ليس بالحالى عن الإفراط والبالغة؛ فإن أحداً لم يدع افتقار الشريعة إلى المنطق، بل قصارى المنطق: عصمة الأذهان التي لا يوثق بها عن الغلط، وهو حاصل عند كل ذي ذهن بمقدار ما أُوتى من الفهم...»^(٣).

وأما نسبته تحرير الاشتغال بالمنطق إلى الصحابة والتابعين - رضوان الله عليهم - فغير صحيحٍ؛ لأن المنطق - باتفاق المؤرخين والباحثين - لم يعلم لطبقة الصحابة والتابعين في تلك المرحلة، إذ الترجمة كانت متأخرة عنهم نسبياً، مع قصور هذا العلم آنذاك في وسط محدود بين المترجمين وال فلاسفة وبعض المتكلمين إلى قرابة نهاية القرن الثالث الهجري.

ولقد كان لهذه الفتوى آثار، منها:

١ - إضافة مسألة علمية في مقدمات الكتب المنطقية عند المتأخرین تناقض حکم الاشتغال بعلم المنطق^(٤).

(١) طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة (٢/١١٤).

(٢) انظر: وفيات الأعيان، لابن خلkan (٥/٣١٤).

(٣) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب (١/٢٨١).

(٤) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشرار (ص ١٨٣).

٢ - مناقشة حكم دراسة كتب أصول الفقه التي تأثرت بالمنطق، والتي تفرّعت عن المسألة السابقة، فقد سُئل ابن الصلاح نفسه عن حكم الاشتغال بكتاب من كتب «أصول الفقه» ليس فيه شيء من علم الكلام ولا المنطق، وهل يسوع الإنكار على ما سوى ذلك؟ فأجاب بالجواز إذا خلا مما ذكر^(١).

ولم يخلُ الأمر من التشدد على مستوى الفقهاء كذلك، فقد كانت مواقفهم متطرّفة جداً على نفس الوتيرة من المعاوادة والمحاربة للمنطق والفلسفة والمشتغلين بها، مضافاً عليها: مناقشة جملة من الأحكام الفقهية المتعلقة بكتب المنطق؛ حكم بيعها وإجارتها، وحكم الاستنجاء بها، وحكم قرائتها للصائم والمعتكف. أما الأحكام المتعلقة بالمشتغل بها؛ فمنها: كراهة الصلاة خلفه، وسنية سجود الشكر لمن رأه مبتلىً بها، وحكم السفر لطلبيها هو من قبيل سفر المعصية، ونحو ذلك، حيث سرد السيوطي ستناً وثلاثين مسألة فقهية^(٢) من منقوله وتفریعه.

كما حکى السيوطي (ت ٩١١ھ) النَّص على التحرير عن جملة كبيرة من فقهاء وأتباع المذاهب الأربع^(٣). ووصفه بأنه فنٌّ خبيث

(١) انظر: فتاوى ابن الصلاح (ص ٦٦).

(٢) انظر: القول المشرق، للسيوطى (ص ١٨١ - ١٨٥).

(٣) انظر: الحاوي للفتاوى، للسيوطى (١٢٥٥ - ٢٥٦). لكن نجم الدين الطوفي عندما قرر شرعية علم المنطق ودخوله تحت العلوم الشرعية التي من التمسها سهل الله بها طريقاً إلى الجنة= أشار إلى موقف الفقهاء إجمالاً، وقال: «واعلم أنّي قررت هذا البحث مع علمي بأن أكثر الفقهاء يكرهونه لما تقرر عندهم من النّفقة عن المنطق، ومع أنّي - علم الله - لا أعرف المنطق، وإنما هو شيءٌ قاد إليه الدليل». انظر: التعين في شرح الأربعين، للطوفي (ص ٣١١). وهذا النقل فيه حكاية للكراهة عن أكثر الفقهاء وليس التحرير كما يحكيه السيوطي، وكراهة نفقة طبع لادرية خاصة؛ فيما يظهر من عبارة الطوفي.

مدحوم، مبنيٌّ بعضُ ما فيه على كفرٍ يجرُ إلى الفلسفة والزندة! ثم نسب مجموع قوله إلى نص العلماء والأئمة الذين سردهم من غير حكاية لأقوالهم ولا عزو إلى كتبهم، زاعماً أنه جمع كتاباً نقل فيه نصوصهم. وواقع ما جمعه في كتابيه: «القول المشرق»، و«صون المنطق» لا يتفق مطلقاً مع العدد والأسماء التي سردها في فتواه التي في كتاب «الحاوي».

وهذا يشير إلى أن صنيع السيوطي فيه تجاوزٌ ومباغة، حيث كان عامة ما ينسبه يأتي تحريرجاً على أقوال لهم في ذم الكلام أو الفلسفة أو الابتداع في الدين، وهو أمر يختلف في موضوعه عن مضمون علم المنطق، ثم إن الأسماء التي أوردها لم يسبق أحدٍ في ذكر أغلبها من المؤرخين وأصحاب التراجم الذين اهتموا بجمع أقوال العلماء على مرّ التاريخ في هذه المسألة.

ويمكن تلخيص أبرز ما جمعه السيوطي من أدلة في الآتي:

١ - الاستدلال بمفاهيم بعض النصوص الشرعية، منها:

أ - قوله تعالى: ﴿وَيَتَّسِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥].

ووجه الدلالة: أن من اشتغل بالمنطق فقدتبع سبيلاً اليونان ولم

كما أن ابن العماد الحنفي في شذرات الذهب(٤/٢١٥) يحكي: «أن أكثر الحتابلة على كراهته» وليس التحريرم. وينقل شهاب الدين الحموي (ت ١٠٩٨هـ) في تعليقه على تحرير ابن تجيم الحنفي(٩٧٠هـ) لعلم المنطق في الأشياء والنظائر=فيقول: «قال بعض الفضلاء: لم أر في كتب أصحابنا [=الحنفية] القول بتحريم المنطق». وذكر أن في كلام الشافعية خصوصاً المتأخرین التصریح بتحریره، قلت: لعلهم يقصدون النبوی وابن الصلاح والسيوطی، وكلهم من متاخرة الشافعیة.

ونقل الحموي أيضاً عن بعض الحنفیة: بأنه لا وجہ للقول بحرمة منطق الإسلاميين خاصة؛ إذ ليس فيه ما يخالف القواعد الإسلامية. انظر: غمز عيون البصائر شرح الأشياء والنظائر، لشهاب الدين الحموي (٤/١٢٥).

يتبع سيل المؤمنين، وهذا فيه إعراض عن الشريعة وضلال مبين^(١).

والجواب: أن الآية واردة في مخالفة إجماع المؤمنين على القضايا الشرعية الدينية، والإجماع على تحريم المنطق لم ينعقد بل ورد العمل به وتأييده عند جملة صالحة من علماء الشريعة، ثم إن المنطق قضية دنيوية وليس قضية دينية أو متعلقة بنصوص الشريعة.

ب - قوله تعالى: ﴿أَتَيْمُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣].
ووجهه: أن المنطق مخالف لما نزل^(٢).

والجواب: بالمنع من وصف المنطق بالمخالفة، فالاصل في القواعد المنطقية أنها قضايا فطرية، ولا تحمل رأياً فيه مخالفة أو إثبات، وهذا ما يقرره عامة المناطقة.

٢ - القياس على تحريم علم الكلام والفلسفة بجامع إثارة الشبه والانجرار إلى البدع^(٣). ولذلك قام السيوطي بتخريج أقوال العلماء في النهي عن الكلام والبدعة على النهي عن المنطق.

والجواب: أن هذا قياس مع الفارق، فالكلام والفلسفة يتضمنان رأياً وبذلة صريحة معارضة للشرع، أما المنطق فلا يتضمن شيئاً من ذلك، وما ينتهي عنه من بدعة فهو من غلط مستخدميه، من جهة الخطأ في المقدمات المدخلة، أو سوء في الترتيب والفهم.
ووصف المنطق بالآلة يُظهر هذا المعنى بجلاء، فكما أن الآلة تستعمل في الخير أو الشر ولا يلزم من ذلك إطلاق حكم عام عليها؛ فكذا المنطق قد يستخدم في جهة مخالفة لخلل في مستخدمه لا في أصل المنهج، هذا من حيث الفكرة المنطقية على وجه الإجمال.

(١) انظر: القول المشرق (ص ١٧٤).

(٢) انظر: القول المشرق (ص ١٧٤ - ١٧٥).

(٣) انظر: صون النطق (ص ١٩، ٣٢).

٣ - دخوله تحت عموم النصوص الدالة على تحريم كل ما جرّ إلى فساد، فيكون التحرير مستفاداً من عموم النصوص، لا من خصوص القياس^(١).

والجواب: بعدم شمول العموم له، لعدم ثبوت لزوم المفسدة في النظر فيه أو استعماله، فكون الشيء قد تترتب عليه مفسدة لعارضٍ خارج = لا يلزم عليه ثبوت المفسدة في كل حال. فما يدخل تحت الآيات العامة في النهي عما يؤدي إلى فساد: هو ما كان لازماً أو مؤكداً حصول المفسدة فيه ولو في بعض الأحوال أو الأشخاص، وقد ينبع عن المنطق في بعض الأحوال أو الأشخاص إذا غلب على الظن فسادُه به.

٤ - المنع سدّاً للذرية، فهذا العلم سبب لابتداع والميل للفلسفة الكفرية، ومخالفة السنة والشريعة^(٢).

وجوابه كسابقيه، وهو أن سوء الاستخدام لا يعود على الأصل والمنهج بالنقض والتخطئة.

٥ - تعليل التحرير بكون السلف من الصحابة والتابعين لم يتكلموا فيه، فيقاس أيضاً على تحريم علم الكلام بهذه العلة^(٣).

وقد ناقش ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) هذا الإبراد، والذي يبدو أنه كان شائعاً من زمن مبكر، فأفاد ابن حزم بأنَّ كثيراً من العلوم لم يتكلم بها السلف لكونها معلومة لديهم بالقريحة والفطرة، والمنطق - كما يعبر ابن حزم - مستقرٌ في نفس كل ذي لبٍ، ويقاس شأنه في هذا المنهج على علوم النحو والفقه، والتي لم يتكلم عنها السلف

(١) المصدر السابق (ص ٢٠).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦). وانظر: غمز عيون البصائر، للحموي (٤/١٢٥).

(٣) انظر: صون المنطق، للسيوطى (ص ٣٣).

الصالح، لكن لما طرأ الإشكال وفشا الجهل احتاج إلى وضع علم النحو وكتابة المصنفات فيه، ثم اعتمد الناس علم النحو حتى صار الجهل به نقصاً^(١). وكذلك القول في تواليف الفقه وبباقي علوم الشريعة إنما كانت لدى السابقين قريحة وسلقة في صورتها البسيطة قبل أن تتكون العلوم وتتدون المصنفات والتي تضمنت من التفصيات والفروع ما لم يسبق للنظر فيه أحدٌ من السلف، ومع ذلك كله كانت مقبولة غير موصوفة بالبدعة، ولا محظوم عليها بالتحرير؛ فكذلك ينبغي أن يجري الحكم على المنطق. كما تقدم ذكر جواب ابن رشد (ت ٥٩٥هـ) على هذا الإيراد.

وقد أورد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) هذا الإيراد أيضاً في نقهه على المنطق مع المغایرة في وجه الشاهد، فابن تيمية يستشهد بعدم معرفة الصحابة والتابعين وأئمة السلف للمنطق على عدم الحاجة إليه، خاصةً في مناقشة أمور الشريعة، والتي قامت وكمُلّت في القرون المفضلة من غير استعانة ولا معرفة بعلم المنطق^(٢).

وما ذكره ابن تيمية صالحٌ ومتجهٌ، لكنه يفترق في مناطه عما ذهب إليه بعض العلماء ومنهم السيوطي في القول بتحريم المنطق استناداً عليه، ففرق بين التحرير وعدم الحاجة إليه أو عدم نفعه.

٦ - القياس على ردّ روایة الفاسق والمتهم في دینه، وتحريم الأخذ عنه والاحتجاج بقوله = في ردّ علم المنطق الذي وصل إلينا من طريق النصارى والزنادقة والملحدين^(٣).

(١) انظر: التقریب لحد المنطق (٤/٩٤ - ٩٥). وطبقات الشافعیة الكبرى، للسبکی (٦/٢٥٥).

(٢) انظر: الرد على المنطقيين (ص ٢٢٢).

(٣) انظر: القول المشرق، للسيوطی (ص ١٧٥). وذكر السيوطی في تدريب الراوی (١/٣٨٧).

- (٣٨٨) أن بعض المحدثین ألحّن من دأبه الاشتغال بعلوم الأوائل كالفلسفة والمنطق =

والجواب: أن هذا قياس مع الفارق، فالرواية قضية دينية شرعية يطلب فيها من الاحتياط ما لا يُطلب في غيرها، أما المتنطق فهو من العلوم الدنيوية التي يتداولها الناس فيما بينهم كعلوم الطب والهندسة والفلك، والتي يتفق الناس على صلاحيتها لجميع الأجناس مع اختلاف أديانهم ومذاهبهم، والمناط في تحريم شيء منها إنما هو في المفسدة، وما لم تثبت مفسدته الدينية أو الدنيوية على القطع أو الظن الغالب فلا وجه للقول بتحريمه.

الفئة الثانية: المتكلمون:

وهم من أوائل المناهضين لعلوم القدماء والأوائل، إلا أنهم يفترقون عن غيرهم: بأن صلة هذه العلوم بقوم من الفلاسفة والنصارى والملحدين لم تكن سبباً للتحريم، بل كانت باعثاً للنظر فيها والبحث في موضوعها أكثر من كونها مناطاً للتحريم أو النقد الانطباعي.

لذلك باشر المتكلمون النظر في المتنطق وعلوم الفلسفة عن كثب، وكان نظرهم في مبتدئه بغرض النقد والرد، لكن على أساس موضوعي متفرّع عن خبرة خاصة ونقد معرفي.

ويعتبر أبو العباس الناشي^(١) (ت ٢٩٣ هـ)، المتكلم المعتزلي، من أقدم المتكلمين الذين عُنوا بنقض المتنطق والرد عليه، حيث ذكر أن له عدة كتب في ذلك^(٢). والذي يظهر أن ردود أبي العباس قد

= بالمبتدع في عدم قبول روايته، ونسب الحَظ على من ذكر وعدم قبول رواياتهم وأقوالهم إلى مجموعة من المحدثين.

(١) هو عبد الله بن محمد، أبو العباس الناشي الأنباري، وكان يقال له: ابن شرشير، شاعر، أديب، متكلم، يُعد في طبقة ابن الرومي والبحترى، أصله من الأنبار، أقام ببغداد مدة طويلة، وخرج إلى مصر، فسكنها وتوفي بها سنة (٢٩٣ هـ). ينظر: تاريخ الإسلام /٢٢/ ١٨١، الوافي بالوفيات (١٢/ ٢٨٢).

(٢) انظر: طبقات المعتزلة، للقاضي عبد الجبار (ص ٩٨)، وتاريخ بغداد، =

شاعت وذاعت، حتى ذكرها السيرافي أبو سعيد (ت ٣٦٨هـ) في مناظره الشهيرة مع المنطقى متنى بن يونس (ت ٢٢٨هـ) مشيراً إلى قوة هذا الرّد ومكانته بقوله: «وهذا الناشئ أبو العباس قد نقض عليكم، وتتبع طريقكم، وبين خطأكم، وأبرز ضعفك، ولم تقدروا إلى اليوم أن تردو عليّة كلمة واحدة مما قال»^(١).

وقد نقل تتابع جملة من المتكلمين على التصنيف في الرد على المنطق ونقضه^(٢)، إلا أن جميعها أو أكثرها في عداد المفقود.

ولعل أبرز البواعث لنقد المنطق عند المتكلمين:

١ - اتصاله بعلوم الفلسفه من طريق النصارى والزنادقة، والذين تعرفوا عليهم في تلك الأديرة والكنائس التي احتضنت العلوم الفلسفية، والتي كانت مثاراً للمناظرة والمناقشة، حتى حدا ذلك بهم إلى دراسة أدواتهم واكتشاف الخلل فيها.

٢ - عدم صلاحيته كمنهج للبحث العلمي، وذلك لبطلان جملة من قواعده القائمة على أساس غيبية (= ميتافيزيقية) موهومة، وبعض المقولات الفلسفية الفاسدة في أصلها؛ كمبأ الماهية، والكليات، والمقولات العشر، وغيرها^(٣).

وكذلك قصور البرهان المنطقي عن الوصول إلى الحقائق الدينية في العقائد والإلهيات، حيث كانت عامة نتائجه فاسدة كفرية كما قرر

= للخطيب البغدادي (٩٢/١٠)، وقال عنه الخطيب (٤٦٣هـ): وقد قرأت بعض كتبه فدللتني على هوسه واختلاطه؛ لأنه أخذ نفسه بالخلاف على أهل المنطق والشعراء والعروضيين وغيرهم، ورماه أن يُحِدِّث لنفسه أقوالاً ينقض بها ما هم عليه.

(١) الامتناع والمؤانسة، لأبي حيان التوحيدى (١٢٤/١).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة، لابن القيم (٤٨٤/١). والرد على المنطقين، لابن تيمية (ص ٣٨٢).

(٣) انظر: المدرسة السلفية و موقف رجالها من المنطق والكلام، محمد نصار (ص ٢٧٤). ومشروعية علم المنطق، طه عبد الرحمن، مجلة المناقضة، العدد الأول (ص ١١٦).

ذلك الغزالى؛ لأنَّ ما شرطوه من قوانين في المنطق لم يتمكنوا من الوفاء بشيء منه في العلوم الإلهية^(١).

وقد نقل ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) تابع النُّظار من المتكلمين على نقد المنطق وعِيْهِ، يقول: «وما زال نظار المسلمين يَعِيْبون طريقة أهل المنطق، ويَبَيِّنُونَ مَا فِيهَا مِنِ الْعِيْ، وَاللُّكْنَةِ، وَقَصْوَرِ الْعُقْلِ، وَعَجْزِ النَّطْقِ. وَبَيِّنُونَ أَنَّهَا إِلَى إِفْسَادِ الْمَنْطَقِ الْعُقْلِيِّ وَاللُّسَانِيِّ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى تَقوِيمِ ذَلِكِ»^(٢).

وما ذكره ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) في هذا النَّقْلِ وأشباهه^(٣)، والتي تحكي شبه اتفاق بين المتكلمين على اختلاف طوائفهم = يتوجه حمله على غالب المتقدمين من المتكلمين، على وجه الخصوص، وليس جميع المتكلمين؛ فإنَّ عامة المتكلمين في القرن الخامس الهجري، وما يليه بعد الغزالى (ت٥٥٠هـ) كانوا من المستفيدين من المنهج المنطقي بصورة مباشرة صريحة أو غير صريحة. ومن مرحلة الغزالى (ت٥٥٠هـ) تجاوز الأمر من الاستفادة إلى المناصرة والتأييد النظري، ثم تطور الشأن إلى التفعيل العملى، عن طريق مَرْجِه بعلم الكلام على هيئة مقدمات، إما منطقية محضة، أو مختلطة بمبادئ كلامية، كما فعل الرازى (ت٦٠٦هـ) في «مَحْضَلَه»، والأمدي (ت٦٣١هـ) في «أبكاره»، وكذلك العضد الإيجي (ت٧٥٦هـ) في كتابه «المواقف». ثم لم يسع مَنْ بعد هؤلاء الأئمة إلا متابعتهم كما تقدَّم تفصيل ذلك.

(١) انظر: تهافت الفلسفه (ص٨٥). وانظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١/٢١٧ - ٢١٨).

(٢) الرد على المنطقين (ص٢٣٧).

(٣) المصدر السابق، (ص٣٨٢، ٢٥١، ٢٤٢).

ويظهر من ملاحظة نقد المتكلمين الأوائل لعلم المنطق؛ أمران:
الأول: أنه كان نقداً مبنياً على الاطلاع المباشر والمعرفة
الخاصة، والمنهجية الموضوعية في مجمله؛ وإن كان الغرض الأول
في معالجة المنطق يهدف إلى الرد والنقض كطريقة للرّفض لكنها
معايرة لمنهجية المحدثين والفقهاء من تلك الطبقة.

الثاني: وهو نتيجة المنهج الموضوعي في النقد؛ التمييز بين
الخطأ والصواب، والتفريق بين الخطأ الممحض، والخطأ المُمحتمل
الذي يقبل التصحيح وإعادة التحوير. فنَقْدُ المتكلمين لم يكن شمولياً
من جهة الهدم والرفض، بل كان هدماً للفاسد، وإعادة صياغة للمادة
القابلة للاستصلاح.

ومن ذلك: نقدthem لنظرية الحد المنطقية، كان مبنياً على نقض
شرطه عند المناطقة، والذي يتطلب تحصيل الماهية بناءً على فرض
وجود الكليات. فخالف في ذلك المتكلمون من غير رفض لفكرة
الحد، التي أعادوا صياغتها بشرط تميز المحدود عن غيره.

كما أن المتكلمين اعتمدوا صوراً من الاستدلال تعود في أصلها
إلى علم المنطق؛ كقياس **الخُلُف**، وصورة القياس الشرطي المنفصل
والذى يُسمى عند المتكلمين والأصوليين: بالسبر والتقسيم، وصورة
قياس التمثيل والمُسمى عندهم بقياس الغائب على الشاهد، ونحو
ذلك من الأدلة التي زيد أو عُدّل في بعض تفاصيلها أو أعيدت
تسميتها على اصطلاح خاصٍ عند المتكلمين.

ومما يدل على أن نقد المتكلمين كان يتضمن انتقاء للصالح من
حيث المنهج؛ تلك المقدمات المنهجية الكلامية التي تتبع على
وضعها أبرز النُّظار من علماء الكلام، منذ القرن الرابع الهجري
تقريرياً، في مقدمة كتبهم الكلامية؛ كالقاضي عبد العجبار

المعتزلي (ت ٤١٥هـ)، والقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، وأبي المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ)، وغيرهم؛ والتي تضمنت عناصر منطقية عديدة، سبقت الإشارة إليها في مبحث العلاقة بين علمي المنطق والكلام.

كما كان للمتكلمين اهتمام بتطبيق نظرية الحد على شرطهم، حيث وضعت العديد من المصنفات في ذكر الحدود الكلامية والفقهية والأصولية^(١)، كتاب: «الحدود» لابن فورك (ت ٤٠٦هـ)، وكتاب: «الحدود الكلامية والفقهية» لابن سابق الصقلي^(٢) (ت ٤٩٣هـ).

بل إن فرعاً كبيراً من فروع علم المنطق؛ وهو علم الجدل، اهتم المتكلمون بالتأليف فيه على نحو خاص؛ كتاب: «الكافية في الجدل» للجويني والذي تضمن أبحاثاً منطقية في الحد وبعض الأدلة، وتعداد لجملة من الحدود الكلامية والأصولية^(٣).

ويتحقق نقد شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) بهذا الجنس من النقد الموضوعي الناتج عن خبرة خاصة وفحص دقيق يعزز نظيره. والذي دار حول ثلاثة محاور رئيسية:

١ - نقد الحاجة إلى علم المنطق كمنهج للوصول إلى المعرفة؛ وذلك لقيام كثير من العلوم الشرعية والدينية من قبله ودونه. مع استغناء الصدر الأول عنه واستقامة المعرفة والعلم الديني والديني واقعاً قبل معرفته.

(١) انظر: مقدمة محقق كتاب «الحدود الكلامية والفقهية» لابن سابق الصقلي (ص ٣٥ - ٣٩).

(٢) هو محمد بن سابق الصقلي؛ يكفي: أبو بكر، وقدم الأندلس وأخذ عنه أهل غرناطة. وكان عالماً بالكلام، توفي بمصر في ربيع الأول سنة (٤٩٣هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١٦٤ / ٣٤).

(٣) انظر: الكافية في الجدل (ص ١ - ٧٢، ٣٩٤).

٢ - إثبات فساد جملة من أصوله وقواعدـه وقضاياـه .
٣ - عدم نفع المتبقى من قواعدهـ الصـحيحةـ، وـذلكـ لـلتـكـلـفـ
والـتعـقـيـدـ فيـ تـرـتـيـبـهاـ وـتـرـكـيـبـهاـ .

ومع ذلكـ، فإنـ ابنـ تـيمـيـةـ (تـ٧٢٨ـهـ) لمـ يـذهبـ إلىـ القـولـ
بتـحرـيمـ الـاشـغـالـ بـهـ، بلـ غـاـيـةـ ماـ قـرـرـهـ: اـنـتـقـاضـ مـقـاصـدـهـ، وـفـسـادـ كـثـيرـ
مـنـ قـوـاءـدـهـ، وـعـدـمـ الـقـدـرـةـ مـنـ الـاـنـتـفـاعـ بـهـ . وـمـنـ ثـمـ فـلـاـ يـصـحـ اـعـتـمـادـهـ
كمـنـجـ بـحـثـ لـاـ فـيـ عـلـمـ الشـرـيـعـةـ وـلـاـ فـيـ غـيـرـهـ .

أماـ الـوـصـفـ الـإـجـمـالـيـ الـذـيـ نـقـدـ بـهـ ابنـ تـيمـيـةـ عـلـمـ الـمـنـطـقـ فـيـ
مـقـولـتـهـ: (ـبـأـنـهـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ الـذـكـيـ وـلـاـ يـنـتـفـعـ بـهـ الـبـلـيدـ)؛ فـمـحـلـ نـظـرـ
وـمـرـاجـعـةـ .

فـمـنـ وـصـفـهـ ابنـ تـيمـيـةـ (ـبـالـذـكـيـ)ـ فـوـجـهـ حـاجـتـهـ يـتـجـهـ لـلـفـكـرـةـ الـمـنـطـقـيـةـ
كمـنـجـ أـكـثـرـ مـنـ حـاجـتـهـ لـتـفـصـيـلـاتـ عـلـمـ الـمـنـطـقـ، فـالـفـكـرـةـ الـمـنـطـقـيـةـ قـائـمـةـ
عـلـىـ بـنـاءـ مـنـهـجـ لـلـنـظـرـ يـنـظـمـ عـمـلـيـةـ التـفـكـيرـ عـلـىـ هـيـةـ مـنـهـجـيـةـ تـضـمـنـ
خـطـوـاتـ ثـابـتـةـ وـقـوـاءـدـ مـنـظـمـةـ تـضـبـطـ عـمـلـيـةـ الـبـحـثـ وـالـاـسـتـدـلـالـ وـتـزـيدـ مـنـ
الـفـاعـلـيـةـ الـإـنـتـاجـيـةـ . فـالـإـبـدـاعـ فـيـ عـلـمـ الـمـنـطـقـ لـيـسـ فـيـ تـفـاصـيلـ الدـقـيقـةـ
أـوـ شـرـوـطـهـ الـمـثـالـيـةـ الـتـجـريـديـةـ؛ بـلـ الـإـبـدـاعـ فـيـ فـكـرـةـ (ـصـنـاعـةـ الـمـنـهـجـ)
الـمـنـظـمـ لـلـنـشـاطـ الـفـكـرـيـ وـالـبـحـثـيـ، وـهـذـاـ مـاـ يـحـتـاجـ الـذـكـيـ الـذـيـ قـدـ تـرـدـ
عـلـىـ النـوـاقـصـ الـبـشـرـيـةـ مـنـ الـذـهـولـ وـالـغـفـلـةـ وـالـسـيـانـ .

كـمـاـ أـنـ لـلـمـنـطـقـ الـجـانـبـ الـمـعـيـارـيـ الـذـيـ يـحـاـوـلـ تـجـنـبـ مـثـارـاتـ الغـلطـ
وـتـقـيـيمـ الـإـنـتـاجـ الـفـكـرـيـ، وـهـذـاـ مـاـ يـحـتـاجـ الـأـذـكـيـاءـ جـمـلـةـ لـلـفـضـلـ بـيـنـهـمـ .
أـمـاـ مـنـ وـصـفـهـ (ـبـالـبـلـيدـ)ـ؛ فـإـنـ الـمـنـهـجـ الـمـنـطـقـيـ فـيـ أـسـوـاـ الـأـحـوـالـ
سيـسـاـعـدـهـ عـلـىـ الـمـحاـوـلـةـ وـالـمـقـارـبـةـ، الـتـيـ هـيـ خـيـرـ مـنـ الـتـعـطـيلـ وـالـسـلـبـيـةـ
الـمـطـلـقـةـ!!

* * *

المبحث الثاني

موقف علماء أصول الفقه من علم المنطق

لم تخرج مواقف الأصوليين، من حيث الإجمال، عن مواقف الفئات الآنفة الذكر؛ فالأصوليون منهم الفقهاء، وكثيرٌ منهم من المتكلمين. وكثيراً ما يندرج رأي الأصوليين تحت رأي المتكلمين لكونهم الأقوى تأثراً في تدوين علم أصول الفقه.

ويمكن تصنيف كيفية الاستبانة عن مواقف الأصوليين على صفين:

الأول: مواقف عملية، تكشف لنا عن وجهة النظر من المنطق قبولاً أو ردّاً أو تفصيلاً. وهذه المواقف العملية هي عامة ما يمكن تتبعه في كتب الأصول على وجه الخصوص.

الثاني: مواقف نظرية، صريحة، سواءً في الرد أو القبول، والأشهر منها ما تضمن دعوة وترويجاً وتأصيلاً لأهمية المنطق في علوم الشريعة.

أما المتقدمون من علماء الأصول في القرنين الثالث والرابع الهجري فلم يشتهر عنهم موقف محدد مباشر تجاه علم المنطق بالتحديد، حيث لم يُنقل نقد مختص بالأصوليين بالنسبة للقرن الثالث الهجري، وغاية ما يُنقل عن الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) إنما هو نقد لآثار

الكلامية ولمصادرها الفلسفية، ولا تطُرق للمنطق فيها.

أما في مرحلة ما بعد الشافعي؛ فعامة كتب الأصول مفقودة ولا يمكن أن ينقل عنها شيء، ولم يشتهر عن مؤلفيها شيء منقول في مصنفات العلوم المجاورة لها، مع توفر الهمم لنقل هذا النوع من النقد لو وجد!

أما القرن الرابع الهجري؛ فقد شهد حركةً أصولية عند المعتزلة بالتحديد، ثم توسيع في أثنائه فشملت الأشاعرة. وهذه المرحلة شهدت أيضاً اختلاطاً ملحوظاً بين الكلام وأصول الفقه، وتأليفاً مزدوجاً، وتقارباً ملماساً في منهجية البحث بين العلمين، لذلك يمكن تخریج مواقف الأصوليين بناء على مواقف المتكلمين. خاصةً أن أبرز أئمة الكلام في هذا القرن من القطبين: المعتزلي والأشعري، كانت لهم مشاركات وتأليف أصولية.

ويعتبر القاضيان؛ قاضي المعتزلة عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ)، وقاضي الأشاعرة الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) أبرز العلامات الفارقة في تاريخ الكلام وأصول الفقه في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري.

أما القاضي عبد الجبار؛ فالجزء المنشور من كتبه الأصولية لا يمكن من استخراج موقف واضح له، وليس هناك سوى الإفادة التي قدّمتها تلميذه أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) في وصف مقدمات شيخه في كتابه «الْعَمَد» والتي تضمنت بعض المسائل المنطقية، ومنها: تقسيم العلم إلى ضروري ونظري، وحد كلّ منهما، وغير ذلك، مما لا يليق بأصول الفقه على حد تعبير أبي الحسين^(١). وهذه

(١) انظر: المعتمد (١/٧).

الاستفادة مؤشر عملي على الاستحسان والقبول ولو على سبيل الانتخاب والاختيار.

أما الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ فقد كان له موقف نظري في نقد علم المنطق ضمنه كتابه المشتهر عنه: « دقائق الكلام في الرد على من خالف الحق من الأوائل ومنتحلي الإسلام»، والذي يفيدنا بمضمونه ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) فيقول: «... وكذلك القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني في كتابه «الدقائق» الذي رد فيه على الفلسفه والمنجمين، ورجح فيه منطق المتكلمين من العرب على منطق اليونان»^(١). وفي هذا بيان لحقيقة نقد الباقلاني والذي كان من جنس النقد الموضوعي - المسلوك عند المتكلمين - بحيث لم يكن رفضاً من كل وجه، بل كان فيه ترجيح يتضمن اختياراً للصالح، وإصلاحاً للفاسد، وهذا الذي يفسّر موقفه العملي؛ الذي تبنّى فيه مجموعة من النظريات المنطقية، كنظرية الحدّ، التي يضع لها شروطه الاستصلاحية الخاصة به، ويجعلها في مقدمة كتابه الأصولي «التقريب والإرشاد»^(٢)، مع إقراره في أثناء حديثه عن (الحدّ) بنسبيته لعلم المنطق، وسبق المناطقة فيه^(٣). كما اعتمد الباقلاني مجموعة من الطرائق العقلية المنطقية في الاستدلال^(٤)، ووضعها ضمن نسقه المنهجي من غير تسميتها بالمنطق، أو الإحاله على كتب محددة في علم المنطق.

وما سَنَهُ هذان الإمامان، ومنْ قبلهما؛ كان له انعكاسه وأتباعه

(١) الرد على المنطقيين (ص ٣٨٠).

(٢) انظر: التقريب والإرشاد (١٧٤/١ - ١٧٦ - ١٩٩ - ٢٠٠).

(٣) المصدر السابق (١٩٩/١).

(٤) انظر: التمهيد، للباقلاني (ص ٣٤ - ٤٠).

في القرن الخامس الهجري، الذي استقرَّ فيه علم أصول الفقه كعلم قائم بذاته.

فقد سَرَّت الآثار المنطقية في جملة من الكتب الأصولية، تارةً بالتصريح كما عند الجويني (ت ٤٧٨هـ) الذي صَرَّح في «البرهان» بفكرة الحد المنطقي على شرط المناطقة^(١)، وعَدَد فيه أدلة العقول المعتمدة في مذهبِه^(٢)، والتي كانت في جُلُّها منطقية.

وتارةً أخرى، تظهر في تطبيق المنهج، كما هو الحال عند أبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) في كتابه «المعتمد»، الذي يظهر بوضوح للمُسْتَعْرِض العَابِر مدى تغلغل النهج المنطقي في طريقة تفكيره، وتداوين الأصول عنده.

وقد سارت هذه المنهجية، التي تفيد القبول بجملة من المبادئ المنطقية، حتى عند الفقهاء من غير المتكلمين؛ كأبي الوليد الباقي المالكي (ت ٤٧٤هـ)، الذي قَدَّم كتابه الأصولي «أحكام الفصول في أحكام الأصول» بذكر مقدمة يسيرة تضمنت: ذكر الحد، وتقسيم العلوم، ومصادر المعرفة، ومراتب الإدراك^(٣). ومع ذلك فإن نزعته الفقهية ونشأته البيئية في الأندلس - التي اشتهرت بموافق حادة ومحاربة للمنطق والفلسفة في ذلك العصر^(٤) - جعلته يصف محتويات

(١) انظر: البرهان (١/٧٧).

(٢) المصدر السابق (١/١٠٤).

(٣) انظر: إحكام الفصول (١/١٧٤ - ١٧٥).

(٤) انظر في توصيف موقف الأندلسيين المتشدد من المنطق والفلسفة: المدخل لصناعة المنطق (ص ٢٩) لابن طمبلوس (ت ٦٢٠)، وانظر أيضاً: تفسير البحر المحيط (٦/٤٧) لأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) في تفسيره لآية رقم (٢٦) من سورة يونس، حيث يحكي أنه كان يُخشى حتى من التصريح باسم (المنطق)، ويُورّى عنه باسم (المُؤْقَل)!

المنطق «بالجهالات» في نفس الكتاب^(١). بل للباجي موقف صريح في التحذير من تعلم المنطق، نصّ عليه في وصيته لولديه، فقال فيها: «... وإياكما وقراءة شيءٍ من المنطق وكلام الفلاسفة فإن ذلك مبنيٌ على الكفر والإلحاد والبعد عن الشريعة...»^(٢)، ولعل هذا الموقف يندرج تحت صنف نقد الفقهاء والمحدثين الذي تقدم وصفه، ومع شدة هذا التحذير فإنه يُورد في كتبه بعضاً من المسائل والتطبيقات المنطقية!

ومن المحتمل - تفسيراً لهذا الموقف ونظائره - أنه مع مرور الأيام والتباس المنطق بالكلام، ومع هجر اسم المنطق، وهجر الإحالة عليه = التصقت المواد المستفاده منه بالكلام، ثم ألحقت به كجزء منه، وانتشرت بين المتكلمين والفقهاء على هذه الصفة المتنكرة.

ومن فقهاء الشافعية، أبو إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، الذي قدم أيضاً كتابه «شرح اللَّمَع»: بذكر الحد وشروطه، ومراتب الإدراك، وأقسام العلوم. كما استعرض جملة من الحدود، وأنواع الأدلة^(٣).

لكن الموقف الأقوى والأشهر في هذا القرن الخامس الهجري، هو لمن ناصر المنطق وأيدَه نظرياً وعملياً من علماء الأصول والكلام والفقه، وهو على التحديد عالمان:

الأول: أبو محمد ابن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، الذي ألف في المنطق، ودعمه، ونافح عنه، واعتمد تقديميه كمنهج للعلم الشرعي.

(١) انظر: إحكام الفصول (٥٣٦/٢).

(٢) وصية الباجي لولديه (ص٣٥).

(٣) انظر: شرح اللَّمَع (١٤٥ - ١٥٦/١).

الثاني: أبو حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ)، الذى أطلق كلامته المشهورة الرايحة عن المقدمة المنطقية: «ومن لا يحيط بها فلا ثقة بعلومنه أصلًا»^(١)، غالباً ما تُنسب إليه محاولة المَرْجُ و الخلط بين المنطق والعلوم الشرعية، مع السَّبِق الزَّمْنِي لابن حزم، وانتشار الشُّهْرة عن الغزالى.

وسيأتي مزيد بيان لجهودهما في المنطق، ودورهما في ترويجه.

* * *

ولعل من المواطن التي تُبيّن موقف الأصوليين من علم المنطق: باب الاجتهد في كتب أصول الفقه، حيث ذهب جملة من الأصوليين إلى استحسان أو اشتراط العلم بالمنطق ضمن علوم المجتهد ومواصفاته. وفي هذا الاستحسان أو الاشتراط عند البعض؛ تأييدُ وقبول علم المنطق وزيادة.

وبالرغم من أنَّ ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) أبان عن حاجة المجتهد والفقير لعلم المنطق^(٢) إلا أنه لم يُلحّقه بمبحث علوم المجتهد وشروطه.

أما الغزالى فقد ألمح لذلك في باب المجتهد في كتابه «المستصفى» دون التصريح باسم العلم، بل أشار إلى مضمونه بقوله عن المجتهد: «... أنَّ يَعْلَمُ أَقْسَامَ الْأَدْلَةِ، وَأَشْكَالِهَا، وَشُرُوطُهَا... وَيَحْصُلُ تَعْلِمَةُ الْمَعْرِفَةِ فِيهِ بِمَا ذُكِرَنَاهُ فِي مَقْدِمَةِ الْأَصْوَلِ مِنْ مَدَارِكِ الْعُقُولِ»^(٣)، وما ذكره في مقدمة الأصول هي المقدمة المنطقية بالحرف المنطقي.

(١) المستصفى (٤٥/١).

(٢) انظر: الفصل (٢٣٨/٢).

(٣) المستصفى (٣٨٥/٢).

وتابعه الرازي (ت٦٠٦هـ) ناقلاً عنه بعبارة أصرح، فذكر في العلوم التي يحتاج إليها المجتهد: «... علم شرائط الحدّ والبرهان، على الإطلاق»^(١). إلا أنه خالف في درجة الأهمية، ولم يجعله شرطاً في تحصيل رتبة الاجتهاد. مع إقراره بأن المجتهد كلما كان أكمل في هذا العلم ونحوه؛ كان أعلى وأتم في مرتبيه.

ولعل أبي الوفاء ابن عقيل الحنبلي (ت٥١٣هـ) من أقدم الأصوليين، بعد الغزالى؛ في الإشارة إلى لزوم معرفة المفتى والمجتهد لأنواع الأدلة وقواعدها وطرائق ترتيبها، حيث يذكر مجموعة من المواصفات والمعارف في صفة المفتى، ومنها قوله: «... ويعرف الأدلة وترتيبها على ما بيَّنا في أول كتابنا...»^(٢)، وما ذكر أنه بيَّنه في أول كتابه يشتمل على جملةٍ وافرة من مسائل ودلائل المنطق باصطلاح المناطقة^(٣).

ثم تتابع الأصوليون بعد الرازي (ت٦٠٦هـ) على التقرير والتصریح بهذا المطلب، كما فعل الأرمويان: تاج الدين^(٤) (ت٦٥٦هـ)، وسراج الدين (ت٦٨٢هـ)، في «الحاصل والتحصيل»^(٥).

ومنهم: القرافي (ت٦٨٤هـ) الذي علق على قول الرازي السابق في محضوله بطلب معرفة شرائط الحدّ والبرهان، فقال: «قلنا: لا يُكمل

(١) المحصول (٢٣/٦ - ٢٥).

(٢) الواضح (٤٥٨/٥).

(٣) المصدر السابق (١/٤٧٦ - ٤٤٤، ٤٤٦ - ٤٦٥، ٣٤٩، ٣٢٨).

(٤) هو محمد بن الحسين بن عبد الله تاج الدين أبو الفضائل الأرموي، أصولي، وفقيه شافعى، توفي سنة (٦٥٦هـ)، من تصانيفه: الحاصل من المحضول. ينظر: الواifi بالوفيات (٢/٢٦١)، طبقات الشافعية لابن قاضي شيبة (٢/١٢٠).

(٥) انظر: الحاصل من المحضول (٣/٢٧٢)، والتحصيل من المحضول (٢/٢٨٧).

معرفة ذلك إلا بإيعاب علم المنطق... فيكون المنطق شرطاً في منصب الاجتهداد. فلا يمكن - حيئنـ - أن يُقال : الاشتغال به منهـ عنه...^(١).
ويُلحظ تطور المسألة من مجرد توصية مستحسنـة بتقديم العلم بالمنطق ، إلى التصرـح بالشرطـية في استحقـاق منصب الاجتهداد .
وترتبـ على هذه المطالـبة؛ دعـوة القرافـي لإلغـاء بحـث : حـكم الاشتغال بـعلم المنـطق .

وذهب البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) إلى اشتراطـ العلم بكـيفـية التـنظر في « منهاجـه »^(٢) ، وأبانـ بعضـ شـراحـه عنـ أنـ مرـادـه عـلمـ المنـطق^(٣) .
وذهبـ صـفـيـ الدينـ الـهـنـدـيـ (٧١٥هـ) (ت ٦٨٥هـ) إلىـ حاجـةـ المـجـتـهـدـ إلىـ عـلمـ المنـطقـ ، وأـهمـيـةـ إـدـراكـهـ عـلـىـ درـجـةـ وـسـطـىـ بـدـونـ بـلوـغـ الغـاـيـةـ القـصـوـيـ^(٤) .

وحـكـىـ نـجـمـ الدـينـ الطـوـفـيـ (ت ٧١٦هـ) اشتراطـ قـومـ مـنـ الأـصـولـيـينـ : مـعـرـفـةـ المـنـطـقـ لـلـمـجـتـهـدـ ، لـكـنهـ رـجـحـ عـدـمـ اـشـتـراـطـهـ ، وـرـأـيـ أـنـ الـأـوـلـىـ وـالـأـجـدـرـ مـعـرـفـتـهـ وـالـإـحـاطـةـ بـهـ ، وـعـلـلـ ذـلـكـ ؛ بـكـوـنـهـ أـصـبـحـ شـائـعاـ فيـ زـمـنـهـ وـظـاهـراـ فيـ خـطـابـ الـأـصـولـيـينـ وـعـامـةـ الـعـلـمـاءـ^(٥) .

(١) نـقـائـشـ الـأـصـولـ (٩/٤٠١) ، وـانـظرـ: شـرحـ تـقـيـعـ الـفـصـولـ (صـ ٤٣٧) .

(٢) مـنـهاـجـ الـوـصـولـ (صـ ٥٦٤) .

(٣) انـظرـ: مـعـراجـ المـنـهـاجـ ، لـشـمـسـ الدـينـ الـجـزـرـيـ (صـ ٦٣٤) ، وـنـهـاـيـةـ السـوـلـ لـلـإـسـنـوـيـ (٢) . (١٠٣٧) .

(٤) هوـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ بـنـ مـحـمـدـ ، صـفـيـ الدـينـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـأـرمـوـيـ ، ثـمـ الـهـنـدـيـ الشـافـعـيـ ، فـقـيـهـ أـصـولـيـ مـتـكـلـمـ عـلـىـ مـذـهـبـ الـأـشـعـريـ ، تـوـفـيـ سـنـةـ (٧١٥هـ) ، مـنـ تـصـانـيفـهـ الرـسـالـةـ السـيـفـيـةـ ، الزـرـبـةـ فـيـ عـلـمـ الـكـلـامـ ، الـفـائـقـ فـيـ أـصـولـ الـفـقـهـ . يـنـظـرـ: طـبـقـاتـ الشـافـعـيـةـ الـكـبـرـىـ (٩/١٦٢) ، الشـدـرـاتـ (٦/٣٧) .

(٥) انـظرـ: نـهـاـيـةـ الـوـصـولـ ، الـهـنـدـيـ (٩/٣٨٢٨) ، وـالـفـائـقـ فـيـ أـصـولـ الـفـقـهـ ، لـهـ (٥/٢٤) .

(٦) انـظرـ: شـرحـ مـخـتـصـرـ الـرـوـضـةـ (٣/٥٨٣) .

ونقل شمس الدين الجزري^(١) (ت ٧١١هـ) على وجه الإقرار
والمتابعة كلام الرازي في شرحه لمراد البيضاوي في اشتراط معرفة
كيفية النظر^(٢).

وتابع أبو الثناء الأصفهاني^(٣) (ت ٧٤٩هـ) في شرحه على
المنهج؛ القول باشتراط الحاجة للعلم المشتمل على بيان شرائط
الحدّ والحجّة على الإطلاق^(٤).

ومِثْلُه تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) في «الإبهاج»^(٥)، وكذا
الإسنوي (ت ٧٧٢هـ) عبرّ بالاشتراط في معرفة شرائط الحدّ والبراهين
من أجل الأمان من الخطأ في النظر^(٦).

ونقل الزركشي (ت ٧٩٤هـ) اشتراط العلم بالمنطق عن
المتأخرین، وأرجع أصله إلى اشتراط الغزالی (ت ٥٠٥هـ).

ونَقَلَ عن ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) عدم اعتباره لهذا الشرط
على هذا النحو الموجود في علم المنطق، مع دعوة ابن دقيق إلى

(١) هو محمد بن يوسف بن عبد الله بن محمود الجزري ثم المصري، شمس الدين أبو عبد الله، أصولي، وفقيه شافعي، توفي سنة (٧١١هـ)، من تصانيفه: شرح التحصيل، شرح المنهاج. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٧٥/٩)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٣٥/٢).

(٢) انظر: معراج المنهاج (ص ٦٣٤).

(٣) هو محمود بن عبد الرحمن بن أحمد، شمس الدين، أبو الثناء الأصفهاني، فقيه شافعي، أصولي، توفي سنة (٧٤٩هـ)، من تصانيفه: بيان مختصر ابن الحاجب، وشرح المنهاج الأصولي، شرح الطوافع. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٧١/٣)، شذرات الذهب (٦٥/٦).

(٤) انظر: شرح المنهاج (٨٣٣/٢).

(٥) انظر: الإبهاج شرح المنهاج (٢٨٩٩/٧).

(٦) انظر: نهاية السول (١٠٣٧/٢).

اعتبار كُلّ ما يتوقف عليه تصحّح الدليل ومعرفة الحقائق^(١).

وبعد أن قرر الطوفى (ت ٧٦٢هـ) بأن المنطق مستثنى من العلوم الفلسفية المحظورة غير الشرعية؛ لأنَّه علم مفید لا محذور فيه، ولأنَّه نحو المعاني = يحكى رأي جمع من الأصوليين بقوله: «... ولأنَّ بعض فضلاء الأصوليين صرَّح، وبعضهم عرَّض بأنَّ المنطق علم شرعي، وهو كالعربىة فى أنه من موادِّ أصول الفقه... فوجب أن يكون علمًا شرعياً، إذ المراد بالعلم الشرعى ما مصدر عن الشَّرْع، أو توَقَّفَ عليه العلم الصادر عن الشَّرْع؛ توَقَّفَ وجودِ كعلم الكلام، أو توَقَّفَ كمالِ كعلم العربية والمنطق»^(٢). وهو بهذا التقرير يُدخل علم المنطق ضمن العلوم الشرعية التي يترتب على التماسها تسهيل طريق الجنة كما ورد في السُّنَّة النبوية.

هذه المواقف المحكمة عن كبار الأصوليين في العناية والتوصية بعلم المنطق؛ تفيد المواقفة عليه والتأييد له لدرجة اشتراطه عند البعض، والاشترط قُلْ زائد.

ومن المحتمل أن هذه المطالبة أو الاشتراط لعلم المنطق في تكوين المجتهد؛ إنما كانت بسبب انتشار تأثيره لغةً ومنهجاً واصطلاحاً في كتب العلوم الشرعية منذ القرن الرابع والخامس الهجري، ثم تَغَرَّلَها في القرون المتاخرة؛ لذا لزم على الناظر في العلم ومدوّناته التي تصنّع المجتهد و تكون حاليه العلمية؛ أن يكون على إمام بالأدلة الأكثر شيوعاً وهي علم المنطق.

ومما يمكن إضافته، في مجال المواقف من المنطق، بعد ظهور البحث في حكم الاشتغال بالمنطق إثر فتوى ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)

(١) انظر: البحر المحيط (٢٠١/٦ - ٢٠٢).

(٢) التعين في شرح الأربعين، للطوفى (ص ٣١١).

ونحوها؛ تلك الفتوى الأصولية التفصيلية التي اعتمدتها كافة المتأخرین، نقلًا عن تقى الدين السبکي^(۱) (ت ۷۵۶ھ) حينما سُئل عن حکم الاشتغال بعلم المنطق، فذكر أنه ينبغي تقديم الاشتغال بعلوم الشرع كالقرآن والسنّة والفقه حتى ترسخ في الذهن، وتعظم الشريعة في النفس، ولا ترور الشبهة. ثم بعد ذلك إذا وجد من نفسه صحة في الذهن وذكاء، ووجد شيخاً ناصحاً حسن العقيدة فيجوز له الاشتغال بالمنطق والانتفاع به، ثم قال واصفًا المنطق: «وهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحث، وفضل القول فيه؛ أنه كالسيف يجاهد به شخصٌ في سبيل الله، ويقطع به آخر الطريق»^(۲).

وقد سبق أبو الوليد الباقي (ت ۴۷۴ھ) للتفصيل في قراءة المنطق وعzaاه عن جماعة من المتقدمين والمتأخرین، حيث أورد في وصيته لولديه بعد التحذير إجمالاً من المنطق والفلسفة، قوله: «... وأحدركما من قراءتها ما لم تقرأ من كلام العلماء ما تقويان به على فهم فساده وضعف شبهه وقلة تحقیقه، مخافة أن يسبق إلى قلب أحدكم ما لا يكون عنده من العلم ما يقوى به على رده، ولذلك أنكر جماعة من المتقدمين والمتأخرین قراءة كلامهم لمن لم يكن من أهل المنزلة والمعرفة به خوفاً عليهم مما خوفتكما منه، ولو كنت أعلم أنكم تبلغان منزلة المَيْز والمعرفة والقوة على النظر والمقدرة؛ لحضرتكم على قراءته، وأمرتكم بمطالعته، لتحققاً ضعفه وضعف

(۱) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام الانصاری، تقى الدين، أبو الحسن السبکي، الشافعی، فقیہ، أصولی، مفسر، محدث، نحوی، توفي سنة (۷۵۶ھ)، من تصانیفه الكثیرة: الإبھاج في شرح المنهاج، الدر النظیم في تفسیر القرآن العظیم. ينظر: طبقات الشافعیة الکبری (۱۳۹/۱۰)، الشذرات (۱۸۰/۶).

(۲) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب (۲۸۲/۱).

المُعتقد له، وركاكة المفترّ به، وأنه من أقبح المخاليف والتمويهات، ووجوه الحيل والخزعبلات التي يغترّ بها مَنْ لا يعرفها

لكن القولان بين السبكي والباجي يفترقان، فتفتيق الدين السبكي (ت ٧٥٦ هـ) يعترف بفائدة علم المنطق ونفعه في بحث العلوم لكن يقترح سبق التأصيل في علوم الشريعة دفعاً لأي مفسدة متوقعة، بخلاف الباجي (ت ٤٧٤ هـ) فإنه يحكم بفساد المنطق إجمالاً ويسمح بالنظر فيه على وجه رده وإبطاله وتحقيق فساده لا لاقتناص المفید منه وهذا ما نصّ عليه في وصيته الآنفة الذكر، مع أنه يورد في بعض كتبه مجموعة من القواعد المنطقية ويطبقها وخاصة نظرية (الحد)، لكن ليس باسم المنطق! فلعلها راجت عليه من باب علم الكلام واستفادها من المتكلمين لا على أنها من علم المنطق المتصل بالفلسفة المذمومة بإطلاق عنده. وهذا الموقف فيه نقص في التحقيق وتصنيف موضوعات العلوم، وهو ما حاول الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) ترسیخه في التفریق بين الفلسفة والمنطق، وبين حيادية المنطق، على ما سيأتي بيانه.

* * *

أما المواقف الحيوية تجاه علم المنطق، فهي التي سجلها ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، والغزالى (ت ٥٠٥ هـ)، وقد تضمنت تجربة رائدة في علوم الشريعة تستحق الوقوف عندها لاستجماع أطراها، وتصوّر أبعادها على وجه الإجمال.

جهود ابن حزم:

يمكن تلخيص جهود ابن حزم التي بذلها في كتابه «القریب لحد المنطق»، في النقاط التالية:

- ١ - مناقشة مشروعية علم المنطق، وتفنيد مواقف الناس منه، ونقدتها. وقد أثنى ابن حَلْكَان (ت ٦٨١ هـ) على صنيع ابن حزم في

كتابه؛ بأنه سلك في بيان المنطق وإزالة سوء الظن عنه طريقة لم يسلكها أحدٌ قبله^(١).

٢ - تسهيل وإيضاح مسائل علم المنطق، والتنويه بذلك لدرجة زعمه بأنها المحاولة الأولى التي لم يقم بها أحدٌ قبله، حيث يقول: «... فقرّبنا بذلك بعيداً، وبيننا مشكلاً، وأوضحنا عويساً، وسهلنا وعراً وذلكنا صعباً ما نعلم أحداً سمح بذلك ولا أتعب ذهنه فيه قبلنا...»^(٢)، وفي هذه الدعوى نظر؛ إذ سبق أبو نصر الفارابي (ت ٤٣٩ هـ) بمراحل في محاولات التوضيح والتقريب^(٣)، وكذا ابن سينا (ت ٤٢٨ هـ) أيضاً. فكلاهما تميزت كتبهما بالتسهيل وأصبحت هي المعتمدة عند جميع منْ كان بعدهم، لا ما كتبه ابن حزم. لكن من المحتمل أن ابن حزم بحكم بُعد موقعه الجغرافي - في الأندلس - لم يقف على مؤلفات الفارابي المنطقية^(٤)، فضلاً عن عصرِيه ابن سينا (ت ٤٢٨ هـ) الذي توفي قبل وفاة ابن حزم بما يقارب الثلاثين عاماً.

٣ - نقد إجمالي لعلم المنطق، حيث قام ابن حزم في ثنایا عرضه بمجموعة من الاتهادات المتنوعة، منها:

أ - نقد الترجمة في عبارتها وأسلوبها، ووصفها بالتعقيد والإغماض^(٥).

(١) انظر: وفيات الأعيان (٣٢٦/٣).

(٢) التقريب لحد المنطق (٤/٢٣٢).

(٣) انظر: مقدمة إحسان عباس لكتاب التقريب (٤٦/٤).

(٤) يخالف في ذلك د. عماد الطالبي حيث يذهب إلى أنه تم انتقال كتب الفارابي إلى الأندلس في القرن الرابع، ولا يستبعد وقوف ابن حزم عليها. ثم يستشكل عبارة ابن حزم هذه ولا يجيب عنها!

انظر: مقدمته لتحقيق كتاب المدخل للفارابي ضمن كتابه دراسات في الفلسفة (١٥٧ - ٥٩).

(٥) انظر: التقريب (٤/١١٥، ١١٢، ١٠٠).

- ب - نقد التشقيق والتکلف في الكلام والمسائل المنطقية^(١).
- ج - نقد بعض الآراء المنطقية، وتحطئة الفلسفه في بعض تعبيراتهم، بل ومخالفة أرسطو نفسه أحياناً^(٢).
- ٤ - عَقْد بعض المقارنات في المسائل اللفظية المتعارضة مع مقتضيات اللغة العربية^(٣).

٥ - حذف وإهمال بعض المسائل المنطقية التي ليست من أصول العلم، لكون بعضها من المَرَضِيَات التي هي من قبيل التمريرات لتفتيق الأذهان^(٤) لا غير.

٦ - من أهم الجهود التي قام بها ابن حزم: المحاولة الكثيفة لوضع مجموعة من الأمثلة الشرعية الطبيعية على القواعد المنطقية، خاصةً في باب القياس المنطقي، حيث نجدُ غزارَةً في التمثيل الفقهي لم يُسبق إليها^(٥)، وإن كان قد سُبق بأصل المحاولة من قِبَل الفارابي (ت ٣٣٩هـ).

لكن نتاج ابن حزم المنطقي لم يُكتب له الأثر الملائم فيما يَعْدُه وفي الوسط الشرعي بالتحديد، حيث لا نجد أتباعاً أو متأثرين بمحاولة ابن حزم في المنطق، ولعل هذا الأمر يمكن عزوه إلى عدة عوامل؛ من أبرزها: البُعد الجغرافي للبلاد الأندلس - بيئة ابن حزم - عن المشرق العربي، مع شدة النبذ والمحاربة لعلوم المنطق والفلسفة المأثورة عن الأندلسيين. إضافةً إلى ما أُثر عن ابن حزم من شدته على خصوصه، وحدّته في عبارته، والتي سببت عزوفاً عاماً عن جملة كتبه.

(١) المصدر السابق (٤/١٨١).

(٢) المصدر السابق: (٤/٤٧، ١١٤، ١٣٢).

(٣) انظر مثلاً: (٤/١٨٩، ١٩٤، ٢٢١).

(٤) انظر: (٤/٢١٦، ٢١٧).

(٥) انظر مثلاً: (٤/٢١٤ - ٤١٦، ٤١٠ - ٢٤٣).

جهود الغزالى :

قام أبو حامد الغزالى بتحديد جملة من المسالك النظرية الاستراتيجية لتدعيم المنطق، والتي كان يدور في فلكلها ويستدعيها من أجل تطبيع علم المنطق في البيئة الشرعية، ومن أبرز تلك المسالك:

١ - التسوية بين البحث الفقهي والعلقلي، حتى يسهل تمرير القواعد والمسائل بين الضفتين، وترتفع حالة التوجس من غواصات البحث المنطقي، وفي هذا المعنى يقول الغزالى: «... سنعرفك أن النظر في الفقهيات لا يبأىن النظر في العقليات، في تربيته وشروطه وعياره، بل في مأخذ المقدمات فقط»^(١).

٢ - الإلحاح على تحرير المنطق من الفلسفة، وجعله معياراً لجميع العلوم، مع نزع حالة الاختصاص المظنونة بهذا العلم لصالح الفلسفة فقط. يقول الغزالى: «... ولكن المنطق ليس مخصوصاً بهم، وإنما هو الأصل الذي نسميه في علم الكلام: كتاب «النظر»، فغيروا عبارته تهويلاً... فإذا سمع المتکايس المستضعف: اسم المنطق، ظن أنه فنٌ غريب لا يعرفه المتكلمون، ولا يطلع عليه إلا الفلسفه...»^(٢).

ويقول أيضاً: «... حتى إن علم الحساب والمنطق، الذي ليس فيه تعرّض للمذاهب ببنيه ولا إثبات = إذا قيل: إنه من علوم الفلسفة الملحدين، نفر طباع أهل الدين عنه وهذا الميل والنفرة الصادران عن هذا الجنس، ليسا بظنٍ ولا علم...»^(٣).

وهو يسعى بذلك لرد القول بأن المنطق جزء من الفلسفة، أو آلة لها.

(١) معيار العلم (ص ٦٠).

(٢) تهافت الفلسفة (ص ٨٥).

(٣) معيار العلم (ص ٢٠٠).

بل إن الغزالى ينمازع حتى في تسمية هذا العلم، لذا يصرّ على هجر اسم (المنطق) في جميع كتبه بشكل لافت ومقصود^(١)، ويبتكر له أسماء أخرى مثل: (معيار العلم أو محك النظر أو القسطاس المستقيم أو الميزان ونحوها).

وهذه المحاولة الغزالية من شأنها أن تزيد من معدل الإقبال للمشاركة في هذا العلم من قبل علماء الشريعة، وتوطيد العلاقة بينه وبين الدراسات الأصولية والكلامية حتى يكون مقدمةً لها كذلك^(٢).

٣ - حصر الإشكالات والاختلافات مع علم المنطق في المصطلحات خاصة دون المعاني، يقول الغزالى: «... وأما المنطقيات: فأكثرها على الصواب، والخطأ نادر فيها، وإنما يخالفون أهل الحق فيها بالاصطلاحات والإيرادات دون المعاني والمقاصد...»^(٣).

وتبدو من المشاهد المتكررة في مدونات الغزالى المنطقية الثُّورَة البالغة من المصطلحات المنطقية بل وتجاهلها عمداً في أغلب كتبه، بل هجران تسمية المنطق نفسه بهذا الاسم كما سبق.

وهذه محاولة من الغزالى لسلخ الثوب القديم عن هذا العلم، وإلباس معانيه وقواعده ثوباً جديداً لا يُشعر المتلقى بالحساسية المعهودة تجاه العلوم الوافدة.

٤ - يضيف بعض الباحثين^(٤) إلى الغزالى مسلكاً ترويجياً للأدلة العقلية من خلال: محاولته إضعاف فعالية الأدلة العقلية المعروفة في

(١) انظر: المدخل لصناعة المنطق، لابن طملوس (ص ٣٤).

(٢) انظر: المنطق والموازين القرائية، محمد مهران (ص ١٩، ٢٠).

(٣) مقاصد الفلسفة (ص ٣٢).

(٤) انظر: بنية العقل العربي، للجابري (ص ٤٤٠ - ٤٤٢).

العلوم الشرعية كالقياس الأصولي الشرعي أو قياس الغائب على الشاهد عند المتكلمين - وكلاهما تسميات متراوحة لقياس التمثيل المعروف عند المناطقة - لضعف درجتها من حيث الدلالة الظنية = في مقابل تقديم القياس البرهاني المنطقي لقوته وقطعية دلالته، فيقول الغزالى وهو يصف منهج المتكلمين وأدلةهم: «... إذ تمسكوا بالرأي والقياس وذلك لا يفيد برد اليقين، بل يصلح للأقىسة الفقهية الظنية، وإمالة قلوب العوام إلى صوب الصواب...»^(١).

وهذا الأمر فيه دفع نحو تطلب الطرائق الأقوى في الاستدلال وتطبيقها على المواد الشرعية حتى يرتقي مستوى قوة الدلالة عن الظنيات إلى القطعيات أو نحو ذلك.

هذه أبرز المنطلقات والمحاور التي اجتهد الغزالى في الدوران حولها لتطويع المنطق داخل البيئة العلمية الشرعية.

أما جهود الغزالى التطبيقية أو التفصيلية فتظهر في مجموعة من المبادرات التي يمكن إيجازها فيما يلي :

١ - ابتكار مصطلحات منطقية جديدة أقرب إلى اللغة العربية، وهذا مما تميز به كتابه «محك النظر»^(٢)، حيث كان يهدف إلى التعبير بمصطلحات أكثر شيوعاً وقبولاً حتى يدفع الاستهجان الحاصل من التعبيرات المنطقية التقليدية، التي سببت نفور أهل الحق - كما يعبر الغزالى - عن الاستفادة من المعاني المنطقية الصائبة.

٢ - غزارة الأمثلة الشرعية (الفقهية والكلامية) أكثر أحياناً من

(١) انظر : القسطاس المستقيم (ص ٧٩).

(٢) انظر مثلاً: (٦٧، ٩٥، ١٣٦).

الأمثلة المنطقية الشائعة، وهذا واضح في جلّ كتبه^(١). وكثيراً ما يفضل في أمثلته بين العقليات والشرعيات.

بل تظهر عند الغزالى أول محاولة لتطبيق نظرية الحد المنطقية على مصطلح أصولي، كما في مصطلح «الواجب» في كتابه «محك النظر»^(٢)، ومقدمة «المستصنفي»^(٣)، حيث استعرض الأقوال في حدّ مصطلح (الواجب) ثم نقدّها، وبين الخطوات المطلوبة لاكتشاف المطلوب في حدّ (الواجب)، ثم يقوم بشرح التعريف الذي توصل إليه. وهذه المنهجية في مناقشة التعريف، وشرح التعريف المختار منها، تُعدُّ سبّقاً للغزالى في هذا المقام.

٣ - عنابة الغزالى بالتدريب والتطبيق على كيفية معرفة وصياغة الحدود، حيث عقد فصلاً كاملاً في كتابيه: «معيار العلم»^(٤)، و«محك النظر»^(٥) لاستعراض جملة من الحدود الفلسفية كما في «المعيار»، الذى توسع جداً في آخره، وكذلك أورد جملة من الحدود الكلامية والفقهية أيضاً بتخصيص أكثر في «محك النظر».

٤ - عقد مجموعة من المقارنات:

منها: مقارنة الأدلة الشرعية بالأدلة المنطقية، أو ما يُعبر عنه الغزالى بالعقليات والفقهيّات، في مستوى الاستدلال ومجاهله^(٦).
ومنها: مقارنة المصطلحات بين المناطقة والمتكلمين، والفقهاء

(١) انظر مثلاً: محك النظر (ص ١٢١ - ١٢٨، ١٤٤)، القسطاس المستقيم (ص ٢٥، ٣١، ٣٧، ٣٣).

(٢) انظر: محك النظر (ص ١٥٩ - ١٦١).

(٣) انظر: المستصنفي (١/٦٩ - ٧١).

(٤) انظر: معيار العلم (ص ٢٨٤ - ٣٠٨).

(٥) انظر: محك النظر (ص ١٤٥ - ١٦١).

(٦) انظر: معيار العلم (ص ١٧٦، ١٧٠، ٢٠٢).

والنّحاة أحياناً^(١).

٥ - محاولته الفريدة لأسئلة المنطق، التي قام بها الغزالى في

كتابه «القسطاس المستقيم»^(٢) من خلال التقريرات التالية:

أ - رفض تلقيب أرسطو بالمعلم الأول، كما في قوله: «...

فأَللَّهُ هُوَ الْمَعْلُومُ الْأَوَّلُ، وَالثَّانِي جَبَرِيلُ، وَالثَّالِثُ الرَّسُولُ ﷺ...»^(٣).

ب - إرجاع القواعد المنطقية - في البرهان تحديداً - إلى خمسة

موازين، كلها موجودة في القرآن^(٤)، ثم أقام عليها فصول الكتاب،

بحيث يبدو أن القواعد المنطقية مستنبطة من القرآن لا منقوله عن

اليونان، ومفهوم صنيعه: أن غاية عمله مع المنطق أنه استنبطه من

أصول الشرع الإسلامي، حيث قام بعرض هذه الموازين، وذكر الأدلة

القرآنية التي تشير إليها. ثم يصرح الغزالى بسبقه إلى استخراجها من

القرآن فيقول: «... أما هذه الأسماء فأنا ابتدعها، وأما الموازين

فأنا أستخرجتها من القرآن، وما عندي أني سبقت إلى استخراجها من

القرآن...»^(٥).

ج - دعوى مصدرية صحف إبراهيم وموسى للمنطق اليوناني،

ولعلها من مفردات الغزالى، حيث يقول: «لكنَّ أصل الموازين قد

سُبِقَتْ إلى استخراجها، ولها عند مُسْتَخْرِجِها أَسَامٌ أُخْرَى، كانوا قد

تعلَّمُوها من صحف إبراهيم وموسى عليهم الصلاة والسلام...»^(٦).

(١) انظر مثلاً: محك النظر (ص ٨٣، ٨١، ٩٧).

(٢) انظر تعجب ابن تيمية من صنيع الغزالى في هذا الكتاب في: الردة على المنطقيين (ص ٥٦).

(٣) القسطاس المستقيم (ص ١٥).

(٤) انظر: القسطاس المستقيم (ص ١٨).

(٥) القسطاس المستقيم: (ص ٤١).

(٦) القسطاس المستقيم: (ص ٤١ - ٤٢).

ولم يذكر أدلةً على دعواه هذه، والذي يظهر أن هذه الدعوى أراد بها الغزالى تعميق علاقة المنطق بالمصادر الدينية الإلهية، ومن ثم فإن هذه الموازين إلهية المصدر وليس بشرية، كما هو شائع عنها، حتى يدفع بذلك التحسس غير السائع من القوانين المنطقية.

د - تأويل الغزالى للمراد من لفظة: (الميزان) الواردة في بعض آيات القرآن؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْيَرَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقوله: ﴿وَرَبُّكُمْ بِالْقَسْطَاسِ الْمُسْقِيمِ﴾ [الشعراء: ١٨٢]، وقوله: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْيَرَانَ﴾ [الرحمن: ٧] فـ**فيؤولها الغزالى** جميعها: بالموازين العقلية وهو ما سماه: (ميزان المعرفة)، ومقصوده: القواعد المنطقية.

وهذا تأصيلٌ لمشروعية المنطق لم يسبق إليه الغزالى، و نتيجته: أن المنطق قدرٌ كوني وشرعى منحه الله للناس وترك لهم استنباطه وبيانه، وطالبهم بالعمل به.

٦ - من أبرز سوابق الغزالى العملية؛ إدخال المقدمة المنطقية في صدر مصنّفات أصول الفقه، كما فعل في مقدمة كتابه «المستصفى»، مع إقراره بأن هذه المقدمة دخيلة على علم أصول الفقه، حيث يقول: «... . وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول، ولا من مقدماته الخاصة به...». ^(١)

وفي موطن آخر يقول: «... . هذا النّمط من الكلام دخيلٌ في علم الأصول، فلا يليق فيه الاستقصاء...». ^(٢).

وهذه السابقة من الغزالى (ت٥٥٠هـ) استنَّ بها مَنْ بعده من

(١) المستصفى (٤٥/١).

(٢) المستصفى (٦١/١).

الأصوليين، حيث لم يفوت عامة المؤلفين وضع شيءٍ من المبادئ المنطقية في صدر كتبهم، ولو كانت متوнаً مختصرة. وهذا اختراق مؤثرٌ لعلم الأصول بادر به الغزالى وسارت به الرُّكبانِ من بعده.

ما تقدم يوجز أبرز المجهودات الغرالية في علم المنطق، والتي يتضح عند فحصها مستوى المكانة العلمية للغزالى في علم المنطق^(۱)؛ حيث يظهر أنه ليس من الدقيق وصفه بالمجتهد أو المحقق في علم المنطق، بل في أحسن أحواله يعتبر الغزالى شارحاً من ضمن شراح المنطق اليونانى، فقد تميّز بحسن العرض وجودة التصنيف وسهولة العبارة كغيره. لكن أبرز جهوده التي يكاد يسبق غيره فيها؛ هي التَّبَيَّنَ الْمُكْتَفَى وَالْمُحْكَمَةُ لِلمنطقِ فِي الوَسْطِ الشَّرْعِيِّ، والتي سلك فيها أبرز وسائلتين هما:

أ - كثرة التطبيقات والأمثلة الشرعية، التي انفرد بكثيرٍ منها عن ابن حزم (ت ۴۵۶هـ) قبله أو الفارابي (ت ۳۲۹هـ) الذي لا يذكر بجانب الغزالى (ت ۵۰۵هـ) في هذا المقام وإن كانت له محاولة أولية لا أكثر.

ب - استحداث مصطلحات مناسبة للغة العربية أو البيئة الشرعية، والتي قد توحى أحياناً بالاستقلالية عن منطق الفلسفه.

وتجدر الإشارة في هذا المقام إلى عدم صحة ما نسب إلى الغزالى - عند بعض المتأخرین - من تخلصه لـلمنطق من شوائب الفلسفة^(۲)، وعادةً ما تُورد هذه الدعوى عند مناقشة خلاف العلماء في مسألة حكم تعلم المنطق، فيذكر البعض أن محل النزاع في هذه

(۱) انظر للاستزاده: تطور المنطق العربي (ص ۳۷۹)، والمنطق عند الغزالى، رفيق العجم. والمنطق عند الغزالى، بكري محمد خليل.

(۲) انظر في نسبتها له: تجديد المنطق، عبد المتعال الصعيدي (ص ۷).

المسألة: هو في المنطق المُسْبَب بكلام الفلسفه^(١)، ثم يُزعم أنَّ الغزالى قام بتصفيه المنطق من شوائب الفلسفه . والذى يظهر أن هذه الدعوى أصلأة ونسبة فيها نظر.

أما من حيث الدعوى نفسها فإنَّ المتتبع لأصول المسائل والقواعد المنطقية منذ بداية التأليف المستقل على يد الفارابي مروراً بابن سينا إلى الغزالى ومن بعده إلى عهد المختصرات = لا يلحظ فرقاً مذكوراً سوى في الترتيب أو التقنيح وأسلوب العرض في أحسن الأحوال ، وعامة الكتب المتأخرة في المنطق يتصل سُنَدُها ونَسَبُها إلى كتب الغزالى أو ابن سينا في أبعد الأحوال ، بل والغزالى كذلك لم يُعرف المنطق إلا من كتب ابن سينا^(٢) ، ومن ثم فلا يصح القول بتقسيم المنطق إلى ما كان مخلوطاً أو مشوباً بالفلسفه ، وما كان خالصاً منها^(٣) .

ومن جهة أخرى فإن نسبة دعوى تصفيه المنطق من الفلسفه للغزالى لا تصح كذلك ، لعدة أوجه :

منها : تطابق وتواافق مادتي كتاب «مقاصد الفلسفه» مع «معيار العلم» و«محك النظر»، مع ملاحظة أن الغزالى قد صد في كتابه «المقاصد» حكاية آراء الفلسفه المنطقية وعارضها من غير نقد أو تبديل . وغاية ما صنعه الغزالى في «المعيار» و«المحك» هو تغيير المصطلحات ، وهو الذي نصَّ على أنه محل الخلاف بين الفلسفه وأهل الحق - على حد تعبيره - كما سبق في مقدمة «مقاصد الفلسفه» .

(١) انظر : القول المشرق للسيوطى (ص ١٧٦)، وشرح السُّلْمِ للمملوي ، على هامش حاشية الصبان عليه (ص ٣٩)، وإيضاح المبهم من معانى السُّلْمِ، للدمنهوري (ص ٥).

(٢) انظر : الرد على المنطقين (ص ٥٦).

(٣) انظر : شرح السُّلْمِ للمملوي (ص ٣٩).

وأيضاً: اتفاق عامة كتب الغزالى المنطقية في المسائل والمواضيعات مع كتب مَنْ قَبْلَه كالفارابي وابن سينا.

ومنها: أن الغزالى لم ينتقد منطق الفلسفة، ولم يتكلم عنه في كتاب «تهاافت الفلسفة»، والذي قصد فيه بيان مساوى وعوار الفلسفة، فلو كان يعتقد أن لها أثراً فاسداً في صناعة المنطق لبين ذلك، بل الواقع أنه نصّ على صواب الآراء المنطقية وأن الخطأ فيها نادر.

ومنها: اشتتمال كتب الغزالى المنطقية على مجموعة من المباحث الفلسفية، وخاصةً كتابه الأوسع «معيار العلم»، حيث أشار الغزالى في آخره إلى أنه دخل في تفصيلات متعلقة بالفلسفة لا المنطق^(١). لذا كان في «المعيار» مبحث الوجود، ومصادر الإدراك أو ما يسمى بنظرية المعرفة وتقسيمات الموجودات، ومبحث المقولات، وجميعها أبحاث فلسفية محضة^(٢). إلى جانب سُرده إلى قائمة من المصطلحات والحدود الفلسفية المتنوعة.

ولعلّ مدخل الشبهة التي أُوجّحت بدعوى تصفية الغزالى للمنطق من شوائب الفلسفة هو ما قام به الغزالى من تغيير ملحوظ ومكثف للمصطلحات والعبارات المنطقية سواءً من عند نفسه أو من بعض المتكلمين قَبْلَه.

وكذلك إنكاره المتكرر لمن نسب علم المنطق إلى الفلسفة فقط، إضافةً إلى الجهود التي تقدم ذكرها أَوْهَمت بأن الغزالى قام بعمليات تخلص أو تصفية في المضامين، وهذا ليس ب صحيح، بل عامة صنيعه في الشكليات وتفعيلها في التطبيقات.

(١) انظر: معيار العلم (ص ٣٤٧).

(٢) انظر: معيار العلم (ص ٧٥، ٨٩ - ٩٢، ٩٣، ٢٨٤، ٢٩٦، ٣٠٧).

الفصل الخامس

تاريخ العلاقة بين أصول الفقه والمنطق

- المبحث الأول: تاريخ علم المنطق في العالم الإسلامي.
- المبحث الثاني: تاريخ تكوين أصول الفقه قبل المنطق.
- المبحث الثالث: تاريخ تأثر علم أصول الفقه بعلم المنطق.

المبحث الأول

تاريخ علم المنطق في العالم الإسلامي

إن ملاحظة التحول التاريخي لحياة علوم الفلسفة من طورها الأول ومنشأها الأقدم وصولاً إلى التاريخ الإسلامي: من شأنه أن يساعد في اكتمال الصورة عند تتبع تفاعلات هذه العلوم في الوسط الإسلامي، لذا كان من المناسب مراجعة تاريخ انتقال التراث اليوناني إلى العالم الإسلامي، حتى نقف على أبرز الملامسات والمؤثرات، ونلتمس بدايات التحولات الفكرية من مهدها.

كان البحث العقلي متقدماً عند فلاسفة الإغريق في ذلك الزمن الغابر، قبل الميلاد بنحو ستة قرون، ثم تتابعت هذه القرون متطرّفة في محضن الحضارة اليونانية الهيلينية إلى أن آلت المكانة والحظوظة إلى أواخر فلاسفتها: سocrates، ثم تلميذه أفلاطون، ثم تلميذه الأشهر أرسطوطاليس (ت ٣٢٢ق.م).

وقد دالت دولة اليونان إذ ذاك، ثم سار عليها ما سار على الأمم قبلها من انحسار وانفكاك على يد الرومان. وكانت دولة الرومان قد تدينّت بالنصرانية التي حاربت وثنية اليونان، فأغلقت مدارس الفلسفة في أثينا، واضطهدت الفلاسفة، حتى خرج بعضهم

فاراً إلى فارس، وتنصر بعضهم، وخلط بعضهم الآخر الأطروحت
الفلسفية بالصبغة المسيحية^(١).

وقد تلا العصر اليوناني الإغريقي عصر آخر، يصفه
المؤرخون^(٢) بالعصر الهيليني الروماني، وهو يمثل مرحلة انتقالية؛
حيث فتح فيه باب التفلسف لمجموعة من العقليات الشرقية؛
كالمصرية والسورية بالإضافة إلى الرومانية. «فالعصر الهيليني الروماني
هو إذن: الزمن الذي تفلسفت فيه العقلية الإنسانية في ظل
الإمبراطورية الرومانية، فيما تركه الإغريق للإنسانية من تراث فلسفى،
وبينما يبدأ من آخر القرن الرابع قبل الميلاد إلى منتصف القرن السادس
في بيزنطة^(٣)، وروما^(٤). وإلى منتصف القرن السابع في
الإسكندرية^(٥)، وإلى القرن الثامن في سوريا والعراق، في مدارس:

(١) انظر: فجر الإسلام، لأحمد أمين (ص ١٢٨ - ١٢٩).

(٢) انظر: الجانب الإلهي في التفكير الإسلامي، محمد البهـي (ص ٩٤).

(٣) مدينة يونانية قديمة بنيت في القرن السابع قبل الميلاد على مضيق البوسفور، ثم أصبحت
عاصمة الدولة البيزنطية أو الدولة الرومانية الشرقية، وسميت (قسطنطينية) نسبة إلى
الإمبراطور الروماني (قسطنطين الأول) الذي جدد بنائها سنة ٣٢٤ للميلاد.

الروض المعطار (ص ٤٨١)، معجم البلدان (٤/٣٤٧).

(٤) ويقال لها رومية، مدينة رئاسة الروم وعلمهم، قال بعضهم: هي مسماة باسم رومي بن
لنطي بن يونان بن يافت بن نوح ﷺ، وذكر بعضهم إنما سُمي الروم روماً لإضافتهم إلى
مدينة رومية، واسمها رومانس بالرومية، فعرب هذا الاسم، فسمى من كان بها رومياً.
معجم البلدان (٣/١٠٠)، آثار البلاد وأخبار العباد (ص ٥٩١).

(٥) مدينة بأرض مصر على ساحلها، تنسب إلى بانيها الإسكندر، واختلف في تعينه، هل هو
ابن فيليوس الرومي، أو الإسكندر الأول ذو القرنين الرومي، وقد فتحت سنة (٢٠ هـ)،
في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه على يد عمرو بن العاص رضي الله عنه بعد قتال وممانعة.
معجم البلدان (١/١٨٤)، آثار البلاد وأخبار العباد (ص ١٤٣).

الرُّهَا^(١)، وَنَصِيبِيْن^(٢)، وَأَنْطاكِيَّة^(٣)؛ أَيْ: إِلَى عَهْد التَّرْجِمَةِ وَالتَّقْلِيلِ
عِنْ الدُّرْبِ^(٤).

والمقصود في هذا المقام هو تتبع الخريطة الجغرافية لانتقال
التراث اليوناني في محيط الدولة الإسلامية.

يروي مؤرخو الفلسفة القدماء: أَنَّ التَّعْلِيمَ الْفَلَسْفِيَ اتَّقَلَ بَعْدَ
أَثِينَا عَاصِمَةِ الْيُونَانَ إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ فِي بَلَادِ مِصْرَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَعْدَ وَفَاتَهُ
أَرْسَطُو (ت ٣٢٢ ق.م.) كَانَ الوضُعُ عَلَى حَالِهِ سَنِينَ عَدَدًا، حَتَّى تَغْلَبَتِ
مُلُوكُ الرُّومَ عَلَى دُولَةِ الْيُونَانَ، فَخَصَّصُوا التَّعْلِيمَ فِي مَكَانَيْنِ: رُومَا،
وَالإِسْكَنْدَرِيَّةِ فِي مِصْرَ. حَتَّى جَاءَتِ النَّصَارَى فَبَطَّلَتِ التَّعْلِيمَ مِنْ رُومَا،
وَبَقَى فِي الإِسْكَنْدَرِيَّةِ^(٥).

وَكَانَتِ الْدِرَاسَاتِ الْيُونَانِيَّةِ حِينَذَاكَ تَكَادُ أَنْ تَنْحَصِرَ فِي أَيْدِيِ
أَسَاذَنِ النَّصَارَى، وَكَانَ غَالِبُهُمْ مِنْ رِجَالِ الدِّينِ^(٦).

(١) مدِينةٌ من أَرْضِ الْجَزِيرَةِ مَتَّصِلَةٌ بِحَرَانَ، رُومِيَّةٌ عَلَيْهَا سُورٌ حَجَارَةٌ، تَدْخُلُ مِنْهَا أَنْهَارٌ وَتَخْرُجُ
عَنْهَا، وَهِيَ سَهْلَيَّةٌ جَبَلِيَّةٌ كَثِيرَةِ الْبَسَاتِينِ وَالْخَيْرَاتِ، مَسْنَدَةٌ إِلَى جَبَلٍ مَشْرُفَةٍ عَلَى بَسَاطِ
الْأَرْضِ مَمْدُودَةٌ إِلَى حَرَانَ. الرَّوْضُ الْمَعْتَارُ (ص ٢٧٣)، مَعْجمُ الْبَلَادِ (١٠٦/٣).

(٢) مدِينةٌ مِنْ بَلَادِ الْجَزِيرَةِ بَيْنَ دَجَلَةِ وَالْفَرَاتِ، وَلَهَا نَهْرٌ عَظِيمٌ يَقَالُ لَهُ الْهَرْمَاسُ عَلَيْهِ قَنَاطِيرٌ
حَجَارَةٌ، كَانَتْ مَدِينةً رُومِيَّةً، فَلَمَّا افْتَحَهَا عِيَاضُ بْنُ عُثْمَانَ الْفَهْرِيُّ فِي خَلْفَةِ عُمُرِ سَنَةِ
ثَمَانِ عَشَرَةِ أَسْكَنَهَا الْمُسْلِمُونَ، وَأَهْلَهَا قَوْمٌ مِنْ رِبِيعَةِ بْنِي تَغْلِبَةِ. الرَّوْضُ الْمَعْتَارُ
(ص ٥٧٧)، مَعْجمُ الْبَلَادِ (٢٨٨/٥).

(٣) مدِينةٌ يُونَانِيَّةٌ تَقَعُ غَرْبِيَّ مَدِينةِ حَلْبَ عَلَى نَهْرِ الْعَاصِيِّ قَرِيبًا مِنْ مَصَبِّهِ فِي الْبَحْرِ الْمَوْسُطِ،
أَسَسَهَا الْقَائِدُ (سَلْوَقُوسُ الْأَوَّلُ) فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الْرَّابِعِ قَبْلَ الْمِيَلَادِ، وَسَمَّاهَا بِاسْمِ
وَالَّدِهِ، وَجَعَلَهَا مَقْرَرَ الْحُكْمِ، ثُمَّ اتَّخَذَهَا الْأَبَاطِرَةُ الْبِيزَنْطِيُّونَ مَقْرَرًا لَهُمُ. الرَّوْضُ الْمَعْتَارُ
(ص ٣٨)، مَعْجمُ الْبَلَادِ (٢٦٦/١).

(٤) الْجَانِبُ الْإِلَهِيُّ، مُحَمَّدُ الْبَهِيُّ (ص ٩٤).

(٥) انظر: عيون الأنبياء، لابن أبي أصيبيعة (٣/٢٢٤ - ٢٢٥) نقلًا عن الفارابي.

وانظر رواية مشابهة في: التنبيه والاشراف، للمسعودي (ص ١٢١ - ١٢٢).

(٦) انظر: مقالة: من الإسكندرية إلى بغداد، ماكس مايرهوف (ص ٦٧).

كما حَرَصَت مدرسة الإسكندرية على منهجية التوفيق بين الفلسفة والدين، أو عدم إبراز ما يعارض الدين من الفلسفة، حتى كان ذلك سبباً في إقبال رجال الدين المسيحيين للنظر والبحث في الفلسفة الطبيعية، والرياضية، والمنطقيات، وإهمال أو إضعاف البحث في الإلهيات، التي تتضمن غالباً ما يُصادم الدين^(١). واستمر العمل على ذلك حتى احتضنت الكنائس المسيحية فيما بعد الدرس الفلسفى، وكانت محل اتصالٍ بغيرهم.

وقد كانت مدينة الإسكندرية أهم المراكز لدراسة فلسفة اليونان ولاهوتهم في القرن السابع الميلادي، لكنها لم تكن الوحيدة، فدراسة اللغة اليونانية تعود في سوريا والعراق إلى القرن الرابع للميلاد^(٢).

ويذكر المؤرخون أنّ مدرسة الإسكندرية بقىت بعد الفتح الإسلامي لمصر - الذي كان في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام (١٩ هـ) - ما يقارب الثمانين عاماً ثم انتقلت بعد ذلك إلى الشرق^(٣).

ثم بعد ظهور الإسلام بِمُدَّة طويلة - كما يقول الفارابي^(٤) - انتقل التعليم بعد الإسكندرية إلى مدينة إنطاكية في بلاد الشام، على مقرّبة من الحدود بين الدولة الإسلامية والدولة البيزنطية، وهي منطقة تَدِين بالنصرانية، وأهلها من النصارى السُّريان، حيث قام بعض أساقفتهم بتأسيس مدرسةٍ في إنطاكية على غرار مدرسة الإسكندرية الفلسفية.

(١) انظر: الجانب الإلهي، للبهي (ص ٢٠٢، ١٠٣).

(٢) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، ماجد فخرى (ص ٢٨).

(٣) انظر: من الإسكندرية إلى بغداد، ماكس مايرهوف (ص ٦٧).

(٤) انظر: عيون الأنبياء، لابن أبي أصيبيعة (٢٢٥/٣).

وقد كان من عوامل انتقال النشاط الفلسفى : قيام حركة الترجمة من اللغة اليونانية إلى اللغة السريانية؛ لذا كان من الطبيعي أن تنتقل المدرسة إلى المنطقة السريانية^(١). وفي نفس الوقت تقترب من مركز الحضارة الجديد ومقرّ الخلافة الإسلامية في دمشق.

ثم انتقل الوجود الفلسفى بعد ذلك إلى العراق - في شمالها الغربي تحديداً - في عدة مواقع منها ، تشتهر في عالم الديانة النصرانية ، واللغة السريانية ، منها : نصيبيين ، حيث أنشئت هناك مدرسة مماثلة لمدرسة إنطاكية ، عن طريق أسقف نصراني كذلك أرادها على حذو مدرسة الإسكندرية في العناية بالشأن الفلسفى والتراث الإغريقي^(٢).

وأقرباً منها : نشأت مدرسة الرها ، وهي مجاورة لنصيبيين ، وتعتبر مدرستها امتداداً لها^(٣).

وفي جهة قريبة أيضاً ، قامت مدرسة حرّان^(٤) على إثر انتقال أحد المُعلِّمين من إنطاكية إلى حرّان بالعراق ، واستقراره بها وشروطه بالتعليم والترجمة .

ويذكر الفارابي (ت ٣٣٩ هـ) انتقالاً آخر من إنطاكية إلى مَرو

(١) انظر : من الإسكندرية إلى بغداد ، ماكس مايرهوف (ص ٦٨).

(٢) انظر : مسالك الثقافة الإغريقية إلى العرب ، أوليري (ص ٧٢).

(٣) المصدر السابق (ص ٧٥ - ٧٧).

(٤) مدينة الصابئة ، تقع قرب مصب نهر ال بلخ ، تقوم عند ملتقى الطرق التجارية في شرق الفرات ولا سيما طريق الشام وطريق الجزيرة ، كانت مركزاً من أهم مراكز الثقافة الإغريقية السريانية قبل الإسلام ، وبقي فيه بعض الصابئة حتى ما بعد خلافة المأمون ، حكمها الآشوريون ، واليونان ، والفرس ، والرومانيون قبل أن يأخذها العرب صلحًا سنة ١٨ هـ - ٦٣٩ م ، وهي الآن موضع المدينة المسماة (أورفة) من بلاد تركيا . الروض المعطار (ص ١٩١) ، معجم البلدان (٢/٢٣٥).

الحراسانية^(١)، ثم تقابل وتلاقي جميع الأطراف بعد حين في المركز وهي بغداد مهدُّ الحضارة العباسية^(٢).

ومن معاهد العلوم اليونانية؛ مدرسة جنديسابور في بلاد فارس، التي اشتهرت بوصفها مؤسَّسةً كبرى للعلوم اليونانية القديمة في غربى آسيا، حيث استأنفت الدراسات اليونانية نشاطها بعدما أغلقت مدارس أثينا وحمل الأساتذة الوثنيون على الفرار بداعي الاضطهاد سنة (٥٢٩م)، وتم استقبال طائفة منهم في البلاط الفارسي.

ولما كانت جنديسابور قريبة من بغداد، وكان الفرس على اتصال سياسى وثيق بالخلافة العباسية = ساهمت مدرسة جنديسابور بتمرير تأثير العلوم اليونانية إلى العالم الإسلامي^(٣)؛ من تلك الجهة.

* * *

أما من حيث تاريخ الحركة التفاعلية مع التراث اليوناني في دولة الإسلام فهناك مجموعة من الإفادات والمؤشرات التي تفيد بوجود اهتمام مبكر في الدولة الأموية، في القرن الأول الهجري عن طريق الترجمة، فقد حكى الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) الأولية في الاتصال العلمي عن خالد بن يزيد بن معاوية^(٤) (ت ٨٥هـ) الذي اعنى بترجمة

(١) أحد أقاليم خراسان، وقاعدته مدينة (مر eo)، التي أصبحت في وقت ما عاصمة خراسان، وتدعى (مر eo الكبير) أو (مر eo العظمى)، تفرِّقها بينها وبين مر eo الروذ، أو (مر eo الشاهجان) أي مر eo السلطانية، لكونها مقر الأمير الحاكم. يقال: إن مؤسِّسها هو الملك السلوقي (أنطوخيوس الأول)، سنة (٢٨٠ - ٢٤٠ق.م)، وقد جعلها مستعمرة يونانية، ثم استولى عليها الفرس. لها في التاريخ الإسلامي وفي تاريخ الفكر الإسلامي دور واسع كبير. آثار البلاد (ص ٤٥٦)، معجم البلدان (١١٢/٥).

(٢) انظر: عيون الأنبياء لابن أبي أصيحة (٣/٢٢٥)، والتبيه والإشراف للمسعودي (ص ١٢١ - ١٢٢).

(٣) انظر: تاريخ الفلسفة الإسلامية، ماجد فخري (ص ٣٠ - ٣١).

(٤) هو خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الاموي القرشي، أبو هاشم حكيم قريش =

كتب اليونان، فقال: «وكان خالد بن يزيد بن معاوية خطيباً شاعراً، وفصيحاً جاماً، وجيد الرأي كثير الأدب، وكان أول من ترجم كتب النجوم والطب والكيمياء»^(١). لكنه يضيف في موطنه آخر عنه؛ بما يفيد في معرفة بدايات تنشيط العمل في الحقل الفلسفى بواسطة الدعم المادى والتوظيف شبه المنظم، فيقول الجاحظ: «... وكان [= خالد بن يزيد] أول من أعطى الترجمة والفلسفه، وقرب أهل الحكمة ورؤسأء أهل كل صناعة، وترجم كتب النجوم والطب والكيمياء، والحروب والأداب والآلات والصناعات»^(٢).

ويؤكد ذلك ابن النديم^(٣) (ت ٣٧٧هـ) إذ يقول: «كان خالد بن يزيد بن معاوية يسمى: حكيم آل مروان، وكان فاضلاً في نفسه، وله همةً ومحبة للعلوم، خَطَرَ بِبَالِهِ الصَّنْعَةُ، فأمر بإحضار جماعة من فلاسفة اليونانيين ممن كان ينزل مدينة مصر، وقد تفصح بالعربية، وأمرهم بنقل الكتب في الصنعة من اللسان اليوناني والقبطي إلى العربي، وهذا أول نَقلٍ كان في الإسلام من لُغَةٍ إلى لُغَةٍ»^(٤).

= عالماها في عصره، وكان موصوفاً بالعلم والدين والعقل، اشتغل بالكيمياء والطب والنجوم، اختلقو في سنة (وفاته)، صبح الذهبي منها سنة (٩٠هـ). ينظر: العبر /١٥ ، البداية والهداية /٩٠).

(١) البيان والتبيين (٣٢٨/١).

(٢) رسالة: فضل هاشم على عبد شمس، للجاحظ، ضمن مجموع الرسائل السياسية (ص ٤٣٦)، جمع: دار الهلال.

(٣) هو محمد بن إسحاق بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله، البغدادي أبو الفرج، عالم، أديب، مشارك في أنواع من العلوم، من تصانيفه: الفهرست، التشبيهات، توفي سنة (٣٧٧هـ).

يُنظر: تاريخ الإسلام (٣٩٨/٢٧)، الوافي بالوفيات (١٣٩/٢).

(٤) الفهرست (٢٤٢/١).

كما ينصّ أيضًاً: على أولية التعرّيف والترجمة، الصَّفْدِي (ت ٧٦٤هـ) بقوله: «والمشهور أنَّ أول من عرَّب كتب اليونان خالد بن يزيد بن معاوية لما أولع بكتب الكيمياء»^(١).

ويبدو أنَّ الشأن في عهد الدولة الأموية أوسع من ذلك، حيث يشير السَّهْرُورِي (٢) (ت ٥٨٧هـ) إلى أنَّ بعض أقوال المتكلمين الأوائل إنما هي متولدة عما وقع «بأيديهم مما نقلَ جماعة في عهد بنى أميَّة من كتب قوم كانت أساميهم تشبه أسامي الفلاسفة، فظنَّ القوم أنَّ كلَّ اسم يوناني هو اسم فيلسوف، فوجدوا فيها كلمات استحسنوها وذهبوا إليها وفرَّعواها رغبةً في الفلسفة، وانتشرت في الأرض، وهم فرجون بها»^(٣).

وهذا يفيد وجود انتشار لكتب الفلسفة وأقوالها في عهد الدولة الأموية، وهو قدرٌ زائد على مجرد أوليات الترجمة.

ويؤكِّد السِّيوطِي (٤) (ت ٩١١هـ) على الوجود الفلسفِي في القرن الأوَّل بقوله: «... فالحاصل من هذا كُلُّه، أنَّ علوم الأوائل دخلت إلى المسلمين في القرن الأوَّل لما فتحوا بلاد الأعاجم، لكنها لم

(١) شرح لامية العجم (٧٩/١).

(٢) هو أبو الفتوح يحيى بن حيش بن أمير الملقب بشهاب الدين السهُورِي المقتول، وقيل: اسمه عمر، حكيم، فقيه، أصولي، قُتل سنة (٥٨٦هـ)، من مصنفاته: كتاب التلويحات اللوحية والعرشية، وكتاب المشارع والمطارحات، وكتاب حكمة الإشراق. ينظر: وفيات الأعيان (٦/٢٦٨)، السير (٢٠٧/٢١).

(٣) المشارع والمطارحات، للسَّهْرُورِي (ص ٢٠٦).

(٤) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، أبو الفضل جلال الدين السِّيوطِي، الشافعِي، فقيه، محدث، مؤرخ، مشارك في أنواع من العلوم، كثير التصنيف، توفي سنة (٩١١هـ)، من مصنفاته: الدر المتنور، المزهُر في علوم اللغة، تاريخ الخلفاء، الأشیاء والنظائر. ينظر: الضوء اللامع (٤/٦٥)، الشذرات (٨/٥١).

تكثُر فيهم، ولم تشتهر بينهم لما كان السلف يمنعون من الخوض فيها»^(١).

«ومما يثبت صلة علم المسلمين بفلسفة اليونان في القرن الأول: احتكاك المسلمين العلمي واتصالهم بآباء الكنيسة في الشام وما بين النهرين في أدبِرِتهم وكنائسهم ونقاشِهم لعقائدَ المسيحيين. وقد كفل المسلمون للأدبية والكنائس الحرية الدينية والفكرية، فكانت كمِجَامِع علمية تُدرس فيها فلسفة اليونان وفي مقدمتها منطق أرسسطو... ويثبت اتصال المسلمين بأصحاب هذه الأدبية: وجود مخطوطات سُوريانية من مخطوطات هذا العهد، فيها جانبٌ كبيرٌ من نقاش المسلمين لعقائدَ المسيحيين، وردٌ هؤلاء الأخيرين على المسلمين...»^(٢).

ثم يمتد هذا الاتصال إلى أوائل القرن الثاني الهجري، قبل الدولة العباسية، ويشهد لهذا: ما ذكره النشار عن وجود أول رسالة في المِنْطَقَ في ذلك العهد، حيث وقف على مخطوطة نادرة لمؤلف اسمه: أَسْعَدُ بْنُ عَلَى بْنِ عُثْمَانَ الْبَانِيُّوِيَّ بِعَنْوَانِ: «رَسَالَةُ فِي الْمِنْطَقِ»، وذكر أنه أَلْفَهَا عَام (١٣٤هـ)^(٣). وهذا العام وإن كان واقعاً في صدر الدولة العباسية إلا أنه يفيد أنَّ المعرفة والاتصال كان سابقاً على هذا التاريخ؛ أي: في نطاق العصر الأموي، حيث ينقل النشار عن المؤلف أنه قام بترجمة مجموعة من الكتب الفلسفية والمنطقية بعد تعلُّمه لِلْغَتَيْنِ الْيُونَانِيَّةِ وَالْلَّاتِينِيَّةِ^(٤). ولا شك أن هذه الجهود تمتذ زماناً

(١) صون المِنْطَقَ (ص ١٢).

(٢) مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشر (ص ٢١).

(٣) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام (ص ٢٩).

(٤) المصدر نفسه (ص ٢٩).

قبل قيام الدولة العباسية في عام (١٣٢هـ). ويمكن اعتبار هذا العمل أقدم نقل أو تأليف في علم المنطق عند المسلمين.

ومما يلتحق بتأكيد هذا الامتداد، ما رُوي عن أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ) الإمام الفقيه، من أنَّ أحد تلامذته سأله، فقال: «قلت لأبي حنيفة: ما تقول فيما أحدث الناس من الكلام في الأعراض والأجسام، فقال: مقالات الفلسفه، عليك بالأثر وطريقة السلف، وإياك وكل محدثة فإنها بدعة»^(١).

والأظهر أنَّ هذا الإنكار وقع عقب حالة من الاستهار والانتشار فيما قبله من الزمان. ولعل الأقرب أنَّ أباً حنيفة وقف على شيءٍ من هذه المقولات من طريق المتكلمين، لكنه نسبها إلى مصدرها من قول الفلسفه. ويدعم هذا على نحوٍ ما، ما ذكره الشهريستاني (ت ٥٤٨هـ) عن تلامذة واصل بن عطاء (ت ١٣١هـ) من أنهم طالعوا كتب الفلسفه، وولدوا منها أقوالاً^(٢). ومن المحتمل أن مطالعتهم لها كانت بعد ترجمتها التي قد تكون تقدّمتهم بزمن.

أما في الدولة العباسية، التي قامت عام (١٣٢هـ)، فإن العناية بالإرث اليوناني كانت في مرحلة مبكرة على يد مؤسسها الحقيقي أبي جعفر المنصور^(٣) (ت ١٥٨هـ). فقد ذكر المؤرخ المسعودي^(٤) (ت ٣٤٥هـ) في

(١) ذم الكلام، للهروي (٥/٢٠٧).

(٢) انظر: الملل والتخل (١/٤٦).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو جعفر المنصور، من أشهر خلفاء الدولة العباسية، وأحد الجبارين الدهاء من ملوك العرب، بويع له بالخلافة جهراً سنة (١٣٧هـ)، وتوفي سنة (١٥٨هـ). ينظر: الكامل في التاريخ (٥/٦٣)، تاريخ الخلفاء (ص ٢٥٩).

(٤) هو علي بن الحسين بن علي أبو الحسن المسعودي، من ولد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مؤرخ، إخباري، صاحب فنون، توفي سنة (٣٤٥هـ)، من تصانيفه: خزان الملك =

تاریخه روایةً عن أحد رواة الأخبار المعنین بتاریخ خلفاء بنی العباس، فقال واصفاً خلافة المنصور: «وكان أول خليفة تُرجمت له الكتب من اللغة العَجمِيَّة إلى العربية، منها: كتاب «كليلة ودمنة»، وكتاب «السِنْد هند»، وترجمت له كتب أرسطوطالیس من المنطقیات وغيرها، وترجم له كتاب «المَجَسْطِي» لبَطْلِیمُوس، وكتاب «إقلیدس»، وكتاب «الأَرْثَمَاطِیِّقِی» وسائر الكتب القديمة من اليونانیة والرومیة والفهلویة^(۱) والفارسیة والسریانیة، وأخرجت إلى الناس، فنظروا فيها وتعلّقوا إلى علمها...»^(۲).

ويذكر القِفْطی (ت ۶۴۶ھ) عن الكاتب الأدیب عبد الله بن المقعّع (ت ۱۳۹ھ) أنه: «أول من اعنى في الملة الإسلامية بترجمة الكتب المنطقية لأبی جعفر المنصور... ترجم كتب أرسطوطالیس المنطقية الثلاثة، وهي: كتاب «قطیغوریاس»، وكتاب «باری أرمینیاس»، وكتاب «أنالوطیقا»، ترجم ذلك بعبارة سهلة»^(۳).

وإذا تجاوزنا تحقيق الأوّلیة في المدونات المنطقیة العربية، سواء في تأليف أو منقولات البانیوی الآنف الذکر، أو ترجمات ابن المقعّع = فإنه من المؤکد - استناداً على ما سبق - أن المسلمين تعرّفوا على علم المنطق باللغة العربية في الثلث الأول من القرن الثاني الهجري.

= وسر العالمین، التاریخ في أخبار الأمم من العرب والعجم، التنبیه والإشراف. ينظر: السیر (۱۴۱/۱۰)، الوافی بالوفیات (۵/۲۱).

(۱) هي لغة منسوبة إلى فہلہ، وهو اسم يقع على خمسة بلدان: أصبهان، والری، وهمدان، ومه نهاوند، وأذربیجان، وهي إحدى اللغات التي كان يجري قديماً کلام الفرس عليها، ويجري بها کلام الملوك في مجالسهم. معجم البلدان (۴/۲۸۱)، تاج العروس، مادة: فہلہ (۳۰/۱۹۹).

(۲) مرجو الذهب ومعادن الجوهر، للمسعودی (۵/۲۱۱).

(۳) إخبار العلماء بأخبار الحکماء، للقِفْطی (ص ۱۴۸ - ۱۴۹).

وينصُّ صاعد الأندلسي (ت ٤٦٢هـ) على أولية العناية بعلم المنطق بالتحديد عند المسلمين دون بقية علوم الفلسفة، فيقول: «إن أول علم أعني به من علوم الفلسفة: علم المنطق والنجوم، فاما علم المنطق؛ فأول من اشتهر به في هذه الدولة عبد الله بن المقفع الكاتب الفارسي، كاتب أبي جعفر المنصور... وترجم مع ذلك المدخل إلى كتاب المنطق المعروف بـ«إيساغوجي» لفُوفوريوس^(١) الصوري... وهو أول من ترجم من اللغة الفارسية إلى اللغة العربية»^(٢).

ولا شك أن هذه المجموعة التي قام بترجمتها ابن المقفع ليست بالقليلة ولا بالهينة؛ لأنها من أصول هذا العلم، وستورث إقبالاً عليها في ثوبها العربي، ويقلم أديب كاتب ذي عبارة مؤثرة. وهذا كله يحدث في زمن متقدم جداً، يمكن أن تُبنى عليه علاقة وثيقة بهذا العلم على وجه الخصوص من بين سائر العلوم الفلسفية.

أما حالة الترجمة في عهد المنصور العباسي (ت ١٥٨هـ)، فيمكن وصفها بأنها في مرحلة البدائيات، ولفت الانتباه، وتوسيع دوائر الاهتمام بمنتجات الحضارات السابقة والبائدة، والتي دخل أهلوها وأرْضوها تحت سلطان دولة الإسلام، ومن عادة الحضارات التناقل والتثاقف، كما أنَّ من عادة العصر التالي البناء على الإرث السابق، وهذه من سُنن التدافع التي قدرها الخالق سبحانه كوناً على البشرية.

(١) فيلسوف ولد في صور، وقيل: كان اسمه أمونيوس وغيره، وكان بعد زمان جاليوس، كان عالماً بكلام أرسطو، وقد فسر كتبه لما شكا إليه الناس غموضها، وعجزهم عن فهم كلامه وقال: كلام الحكم يحتاج إلى مقدمة قصر عن فهمها طلبة زماننا لفساد أذهانهم، وشرع في تصنيف كتاب إيساغوجي، فأخذ عنه وأضيف إلى كتب أرسطوطاليس، وجعل مقدمة لها.

ينظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء (ص ١٦٩)، معجم الفلسفة (ص ٤٦٦).

(٢) طبقات الأمم، لصاعد (ص ٦٨).

والذي يظهر أن حركة الترجمة، وإن كانت في مرحلة البدايات، إلا أنها لاقت استجابةً وتفاعلًا، وظهر مفعولها في الوسط العلمي، وخلفت آثاراً سلبية في المعتقدات التي تولدت في العهد التالي في خلافة المهدي^(١) (ت ١٦٩هـ) حيث عالجها الخليفة بنفسه وعاقب عليها بشدة، كما ورد في «تاريخ المسعودي» (ت ٣٤٥هـ) في تكملة التقلي المُشار إليه آنفًا، في وصف خلفاء بني العباس، حيث ذُكر عن المهدي أنه: «... أمعن في قتل الملحدين والذاهبين عن الدين لظهورهم في أيامه وإعلانهم باعتقاداتهم في خلافته، لما انتشر من كتب ماني^(٢)، وابن دِيَصَان^(٣)، ومَرْقِيُون^(٤) مما نقله عبد الله بن المقفع وغيره، وترجمت من الفارسية والفارسية إلى العربية...»^(٥).

(١) هو محمد بن عبد الله المنصور بن محمد ابن علي العباسى، أبو عبد الله، المهdi بالله: من خلفاء الدولة العباسية، ولد بعد وفاة أبيه وبعده سنة (١٥٨هـ)، وأقام في الخلافة عشر سنين وشهرًا، ومات سنة (١٦٩هـ). ينظر: الكامل في التاريخ (٢٢٥/٥)، تاريخ الخلفاء (ص ٢٧١).

(٢) هو ماني بن فاتك الحكمى، مؤسس الديانة المانوية، ظهر في زمان سابور بن أردشير، قتل بهرام بن هرمز وذلك بعد عيسى بن مريم عليهما السلام سنة (٢٧٧م)، أحدث ديناً بين المجوسية والنصرانية، وكان يقول بنبوة المسيح عليهما السلام، ولا يقول بنبوة موسى عليهما السلام. ينظر: الملل والنحل (ص ٢٤٤)، معجم الفلسفه (ص ٦٢٩).

(٣) هو أحد أساقفة الرهبان، تُسبَّب إلى نهر على باب الرهبان يسمى دِيَصَان، وجد عليه منبذا، وبنى على هذا النهر كنيسة، ظهر في أيام ملك مرسق - أورليوس -، وهو من القائلين بالثنوية.

ينظر: الكامل في التاريخ (٢٥٢/١)، الملل والنحل (ص ٢٥٠).

(٤) هو من أهل حران، مؤسس الديانة المرقيبونية، إحدى الطوائف الشتوية القائلين بالأصلين، الظلمة، والتور، وأضاف مرقيون إليهما ثالثاً مُعَدَّل بينهما يخلق من هذا ومن هذا، وليس من جنسهما.

ينظر: الملل والنحل (ص ٢٥٢)، معجم الفلسفه (ص ٦٣٥) . . .

(٥) مروج الذهب، للمسعودي (٢١٢/٥).

أما هارون الرشيد^(١) (ت ١٩٣هـ) فكان فضله على الترجمة في أمره بإعادة ترجمة الكتب التي سبقت ترجمتها من قبل، أكثر من تشجيعه على ترجمة كتب جديدة^(٢).

وفي الجملة: فإن الدور الأول في العهد العباسي منذ عصر أبي جعفر المنصور من عام (١٣٦هـ) إلى وفاة الرشيد (ت ١٩٣هـ) اشتمل على العناية بكتب الطب والمنطق والهندسة، ودارت رحى الترجمة حولها أكثر من غيرها^(٣).

ويبقى الدور الأبرز، والمرحلة المنظمة الرسمية، والعصر الذهبي في تاريخ عناية المسلمين بالتراث اليوناني هو في عهد الخليفة العباسي المأمون (ت ٢١٨هـ).

وهذه المرحلة جاءت مُتممّمةً للجهود السابقة، ومنظمة لها في ظلّ الحركة العلمية التي بدأت تزداد وتيرتها من عهد إلى عهد بعد استقرار الدولة وقيام مطالب التحديث والحياة المدنية، ومن أجلاتها: التطور في العلم والتعليم واستقطاب العلماء وتهيئة الحالة الملائمة لطلبة العلم.

ولعل من أبرز الأسباب التي أحدثت نوعاً من القفزة في المجال العملي في هذه المرحلة: العناية الاستثنائية من هرم السلطة السياسية المتمثلة في الخليفة المأمون، والذي يمتاز عن سبقه من الخلفاء

(١) هو هارون الرشيد ابن محمد المهدي ابن المنصور العباسي، أبو جعفر، خامس خلفاء الدولة العباسية، ولد بالري، لما كان أبوه أميراً على خراسان، ونشأ في دار الخلافة ببغداد، وبويغ بالخلافة بعد وفاة أخيه الهادي سنة (١٧٠هـ)، توفي سنة (١٩٣هـ). ينظر: البداية والنهاية (٢١٣/١٠)، تاريخ الخلفاء (ص ٢٨٣).

(٢) انظر: الجانب الإلهي، للبيهقي (ص ١٦٩).

(٣) انظر: الوجود الإلهي في تاريخ المذاهب الفلسفية، لسانثلانا (ص ١٧١ - ١٧٤).

بكونه ذا علاقة متميزة مع العلم عموماً منذ نشأته، وعلى نحو خاص مع العلوم العقلية، التي طلبها ودرسها إلى درجة الافتتان فيها، كما يُذكر في وصف تاريخه مع علوم الأولئ، أنه: «اجتهد في قراءة الكتب القديمة، وأمعن في درسها، وواظب على قراءتها، فافتَّنَ في فهمها وبلغ درايتها...»^(١).

وهذه النشأة تفيد بوجود خليفة يتميز بمواصفات استثنائية على المستوى الثقافي؛ لأنَّه عالم في نفسه ومشغلٌ بالعلم، وليس مجرد خليفة سياسي، ويمتلك رؤية وهدفًا، خاصة في مجال العلوم التي تأثر بها. لذا فإنَّه سيدعم الحركة العلمية على نحو رؤيته، حيث يصفه المؤرخون بأنه: «جالس المتكلمين، وقربَ إليه كثيراً من الجدليين المبرِّزين والمناظرين كأبي الهذيل وأبي إسحاق إبراهيم بن سَيَار النَّظَام وغيرهما من وافقهما وخالفهما، وأنزلَم مجلسه الفقهاء وأهل المعرفة من الأدباء، وأقْدَمَهم من الأمصار وأجرى عليهم الأرزاق؛ فرَغَبَ الناس في صنعة النظر وتعلَّمُوا البحث والجدل، ووضع كل فريق منهم كتاباً ينصر فيها مذهبها ويؤيد بها قوله»^(٢).

فانظر لصنيع هذا الخليفة العالِم وآثاره في التنشيط الثقافي والفكري :

- تقريب العلماء من كافة الاتجاهات والتخصصات.
- استقطاب العلماء، وتوفير الدعم المادي والإغراء المعيشي لضمان بقائهم واستقرار أحوالهم.
- الترغيب في تعلم البحث والنظر.

(١) مروج الذهب، للمسعودي (٢١٤/٥).

(٢) المصدر السابق (٢١٤/٥).

- انتشار حركة التأليف والترجمة، خاصةً حينما أسس بيت الحكمة، الذي يُعدُّ جامعة علمية، ومعهداً متخصصاً في ترجمة العلم اليوناني^(١).

- دعم المجال التطبيقي الصناعي، كما حصل في صناعة آلات الرصد والفلك^(٢).

ومن المؤكد أن مثل هذه الانطلاقة ستؤثر في مسيرة التاريخ العلمي عند المسلمين في كافة العلوم الشرعية والفلسفية، وترفع من مستوى الحراك الثقافي إلى أعلى درجة يمكن أن تصلها الحضارات في تلك العصور.

* * *

وبالرجوع إلى تاريخ اتصال المسلمين بعلوم اليونان؛ تتضح أبرز طرق التواصل المعرفي مع هذه العلوم في المظاهر التالية:

الأول: الاتصال الشفوي عن طريق المناقشات التي دارت بين علماء المسلمين ورجال الكنائس المنتشرة في البلاد المفتوحة كالعراق والشام^(٣). ومن المحتمل جداً أن يحدث تبادل للآراء وتأثر بأدوات البحث والجدل، خاصة عند المتكلمين أصحاب النزعة العقلية التي قد تتواءم مع ما يمكن أن تجده من علوم فلسفية أو منطقية عند مجموعة من أصحاب الكنائس التي استواعت التراث اليوناني كما سبقت الإشارة إليه.

الثاني: تردد بعض المتعلمين من المسلمين على المدارس الفلسفية الملتحقة بالكنائس، والتي كانت تعرف باسم:

(١) انظر: تطور المنطق العربي، لنيقولا ريشر (ص ١٤٠).

(٢) انظر: طبقات الأمم، لصاعد (ص ٦٩ - ٧٠).

(٣) انظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، للنشار (١٠٨/١).

(الأسکول)^(١). حيث سبقت الإشارة إلى انتشار مجموعة من المدارس التي كانت تُعنى بالدراسات الفلسفية، وكانت ملتحقة غالباً بالأديرة والكنائس النصرانية، وذلك حينما اعْتَنَى رجال الكنسية بتطوير العلوم عند اتباعهم، فأنشأوا مدارس تعنى بالشأن الفلسفى على غرار مدرسة الإسكندرية التي آتَى إليها الموروث اليونانى.

الثالث: عن طريق العقائد والعلوم المنتشرة في بلاد الفرس، والتي كانت تتضمن كثيراً من عناصر وعلوم الفلسفة اليونانية. حيث يُذكَر أنَّ الفُرس كانوا على عناية باستخدام المنطق اليوناني في بحثهم واستدلالاتهم^(٢). ويفيد هذا؛ أنَّ نقل ابن المقفع (ت ١٣٩ هـ) للكتب المنطقية كان من اللغة الفارسية؛ أي: أنَّ الترجمة كانت متقدمة جداً عند الفرس، من اليونانية إلى الفارسية ثم تحولت منها إلى العربية، وقيام مدرسة جندىسابور الفارسية التي احتضنت العلوم وطائفه من المعلمين اليونان.

يقول ابن النديم (ت ٣٨٠ هـ): «وقد كانت الفُرس نقلت في القديم شيئاً من كتب المنطق والطب إلى اللغة الفارسية، فنقل ذلك إلى العربية عبد الله بن المقفع وغيره»^(٣).

وهذا أمر معهود من الأمم المتحضرة في اقتناص المعارف واستيعابها، فحينما دخل أهلوها بما يعتقدونه وينتهجونه في علومهم في سيادة الدولة الإسلامية مررُوا هذه المضامين الفلسفية والمناهج العلمية للفاتحين الجُدد، والذين بدورهم استقبلوا الحضارة البائدة، واستفادوا منها.

(١) المصدر السابق (١٠٨/١).

(٢) انظر: الجانب الإلهي، للبيهـي (ص ١٦٨)، ونشأة الفكر الفلسفـي، للنشرـه (١٠٨/١).

(٣) الفهرـست (٢٤٢/١).

الرابع: الطريق المباشر، والأكثر استيعاباً واتصالاً: هو طريق الترجمة والنقل والعربي للكتب والمؤلفات اليونانية في كافة العلوم، سواءً من اللغة اليونانية مباشرةً، أو من اللغات الناقلة عنها كالسريانية والفارسية.

* * *

كما يمكن رصد أهم الدواعي والبواعث لعنابة المسلمين بعلوم الأوائل في الآتي:

١ - الحاجة لبعض العلوم الدنيوية/ العملية كعلم الطلب والفلك والهندسة. ويعتبر بعض المؤرخين أنَّ في «علم الفلك والطب على وجه الخصوص، الجسرين اللذين عبر خلاهما العلم اليوناني والفلسفة اليونانية إلى الإسلام في بغداد خلال القرن الأول للحكم العباسي»^(١).

بل ويختص المنطق بمزيد ارتباط بعلم الطب على نحوٍ تكامليٍ، إذ «يعود السبب في انتشار الدراسات المنطقية إلى الرابطة التي تربط بين المنطق والطب، تلك الرابطة التي قامت في القرن التاسع [= الثالث الهجري]. فقد كان كل مركز للحياة المتحضرة بحاجة إلى الأطباء، وكما انتشر الطب خارج بغداد... انتشر بصحبته المنطق، فهو جزءٌ مُكمِّلٌ لبرنامج التعليم الطبي. إن الصلة بين هذين العلمين كانت على درجة من القوَّة بحيث لا يبدو غريباً أن نجد في معاجم التراجم العربية في هذه الفترة رجلاً يوصف بأنه: طبيب منطقي»^(٢).

٢ - نوع اللغة العلمية التي يخاطب بها المخالفون من النصارى وغيرهم، استدعاي مخاطبهم بنفس لغتهم العلمية التي تقنעם، وعلى

(١) تطور المنطق العربي، لريشر (ص ١٤٢).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦٢ - ١٦٣).

وفق مناهجهم التي يعتمدونها، وهذا على إثر المناقشات العلمية بين المسلمين والمخالفين في الأديان. وهو المدخل الذي تأثر به المتكلمون على وجه الخصوص، وكان سبباً في منشاً وتطور منهجهم الفكري لاحقاً. فإن استحکام المنهج الكلامي على يد المعتزلة وآکب عصر الترجمة والبعث الفلسفی في دولة الإسلام من بداياته^(۱).

٣ - الإرادة السياسية، وتأثيرها في دعم العملية العلمية بشكل رسمي، وتهيئة الظروف المناسبة لإحداث تحولات فكرية. وسواء كان هذا التوجّه بناء على قناعة شخصية حقيقة من الخليفة، أو كان كعادة أهل البلاط في الاستكثار بأنواع خاصة من العلوم؛ فإنه من المؤكد أن الأثر السياسي سوف يختصر الأزمنة ويتجاوز العقبات المتوقعة.

وهذا ما بدا فعلياً في العصر العباسي في عهد أبي جعفر المنصور (ت ١٥٨هـ)، والذي كان مع براعته في الفقه ميالاً للعلوم العقلية، ويُذكر عنه أنه كان مهتماً بعلم الفلك والتنجيم، ويرعى الدراسات والأعمال اليونانية في هذا المجال. كما توجّه للاهتمام بالطب اليوناني على أثر شفائه من مرض أصابه معدته كما يروي ذلك بعض المؤرخين^(۲).

وواصل هارون الرشيد (ت ١٩٣هـ) هذا الدعم كذلك في الدراسات الطبية والمنطقية من خلال الترجمات، كما سبقت الإشارة إليه.

أما المأمون (ت ٢١٨هـ) فهو عالمٌ صاحب رؤية، لذلك اتجه

(۱) انظر: ضحي الإسلام، أحمد أمين (٢٧٩/١).

(۲) انظر: تطور المنطق العربي (ص ١٤٠).

نحو هدفه بكل وضوح وفعالية ممكناً. حيث ساهم في دعم حركة الترجمة مادياً ومعنوياً، وقد ذُكر عنه أنه كان يعطي وزن ما يُترجم له ذهباً، وكان لشدة عنايته في التّقليل يضع علامته على كل كتاب يُترجم له. وكان يحرّض الناس على قراءة تلك الكتب ويرغبهم في تعلمها.

وعلى عادة أثرياء المجتمع في طلب الوجاهة؛ شارك جملة منهم في دعم هذه الحركة بشكل ملحوظ، فوضعوا الجوائز ورتبوا الأعطيات على الترجمات، فتوافد الترجمة على بغداد من كل حدب وصوب، وكثير الوراقون وبأياعة الورق، وتعددت مجالس الأدب والمناظرة، واشتغل الناس بالبحث والمطالعة.

٤ - من أسباب العناية بالتراث اليونياني وغيره: ما تقتضيه حركة التمدن والتّوسيع الحضاري، من تفرّغ الناس لتناول العلوم، والتخصص فيها والبحث حولها.

فالدولة الإسلامية اشتغلت في أول أمرها بتشييد أركان الدين والدولة ونشر دعوة الإسلام، واحتفل الناس في عهد الخليفة الراشدة بالدعوة والفتوحات ورواية الحديث والسنّة من غير تفرّغ أو استدامة جلوس. وعلى نحو من ذلك كان الشأن في الدولة الأموية من متابعة الفتوح، وتمكيل أسباب الملك، حتى صار الأمر متطرّراً إلى الدولة العباسية.

يقول ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) مصوّراً نشاط العلوم العقلية الدنيوية في عهد دولة الإسلام: «ثم جاء الله بالإسلام، وكان لأهله الظهور الذي لا كفأ له، وابتزوا الروم ملوكهم فيما ابتزوه للأمم. وابتداً أمرهم بالسذاجة والغفلة عن الصنائع. حتى إذا تبَّجَّع السلطان

والدولة، وأخذوا من الحضارة بالحظ الذي لم يكن لغيرهم من الأمم، وتفتّنوا في الصنائع والعلوم تشوّفوا إلى الاطلاع على هذه العلوم الحِكْمَيَّةِ بما سمعوا من الأساقفة والأقْسَةِ المُعاَهَدِينَ بعضَ ذكرٍ منها، وبما تَسْمُوا إليه أَنْكَارَ الإِنْسَانِ فِيهَا»^(١).

فقيام الدولة واستقرارها، وثبات المعيشة، والبحث عن أسباب التطور والتتمكين، ونشر العلم، وتشجيع المتعلمين، وتفریع العلوم، وظهور التخصصات؛ كل ذلك أورث بُعْدًا جديداً في البحث في العلوم على وجه التدقّق والإبداع، كما أظهر تشوّفًا وتنافساً في تحصيل العلوم والتقدّم فيها في أيّ تخصص كان.

أما المنطق على وجه الخصوص، فقد كانت له أسبابه الخاصة التي دفعت إلى العناية به مبكرًا من خلال ترجمة مصنفاته إلى العربية: منها: كثرة التنازير والجدل الديني، والذي ابتدأ قبل الإسلام بين النّصارى حول طبيعة المسيح ﷺ، وكان من ذلك الجدل اللاهوتي الذي دار بين مسيحيي المشرق العربي ومنهم السريان الذين انفصلوا عن كنيسة أنطاكية على أثر المجادلات الدينية، ودعاهم هذا الخلاف والتنازع إلى البحث عن منهجيات للاستدلال والحجاج، التي ظهرت لهم في كتب أرسطو المنطقية فقاموا بنقلها إلى لغتهم قبل الإسلام للاستعانة بها في مناظراتهم الدينية.

وبعد العهد الإسلامي؛ تجدد النشاط الجدلية على إثر انضمام المدارس الفلسفية تحت دولة الإسلام بعد الفتوح كما في الشام والعراق، حيث تداول أهل الكتاب من المسيحيين واليهود مع المسلمين في شأن الأديان والأراء الإلهية، وكان منهجهم جديداً

(١) المقدمة (٣/١١٢٤).

على أهل الإسلام، إذ كان المعتمد لديهم في البحث والنظر هو المنهج المنطقي لحاجتهم وعنتاتهم السابقة به، لذا دعت الحاجة إليه عند المسلمين من أجل مناظرة المخالفين، ثم توسيع الأمر بعد التفهم والقبول بجملة من أفكاره التي خرجت في صورة عقلانية مجردة عن أهواء أهل الأديان أو كُفرياتهم.

ومن ذلك: دخول جملة من الفرس في الإسلام، مُحملين بجملة من العلوم والتصورات والعقائد الدينية السابقة، التي تأثرت بالمنهج المنطقي الذي وصل إليهم سابقاً قبل المسلمين، فجلبوا معهم منهجهم ووضعوه بين يدي المسلمين.

فالحاجة الخاصة لمعرفة أساليب ومناهج الجدل المنطقي، ومعرفة معيار الحقائق ومنهج الكشف عنها في السائد من ذلك الزمان = هي التي دفعت المسلمين إلى ترجمة كتب المنطق^(١).

* * *

وبعد هذه الحركة المنظمة والرسمية في الترجمة والمناظرة؛ تتحدد أبرز أصناف تفاعلات المسلمين مع المتعجات اليونانية التي استقرت في بلاد المسلمين، في الصور التالية:

- ١ - الردُّ والنَّقْدُ، على الآراء الفلسفية خاصة في الإلَّهِياتِ، وقد تبيَّنَ هذا المسلك من وقت مبكر للمتكلمون على يد المعتزلة تحديداً، فكثيرة هي الردود المسجَّلة على أرسطوطاليس وغيره.
- ٢ - التعليق والتلخيص: وكان هذا الأمر غالباً عند الفلاسفة الإسلاميين، وأبرزهم: الكِنْدِي (ت ٢٥٩ هـ)، والفارابي (ت ٣٣٩ هـ)، وأبن سينا (ت ٤٢٨ هـ) وغيرهم كثير.

(١) انظر: الجانب الإلهي، للبهي (ص ١٦٧ - ١٦٨).

٣ - البناء والتطوير: بمعنى تقبل بعض الآراء والاستفادة منها بالبناء عليها وتنميتها . وهذا يظهر أيضاً عند الفلاسفة المليين ، ولعله يكون أكثر وضوحاً في علوم الفلك والهندسة والطب والطبيعة ونحوها .

٤ - تعقب وتتبع المسائل والمواضيع الفلسفية برؤية إسلامية؛ أي: من وجهة نظر المسلمين ، بمعنى أن إثارة المسائل في الأذهان وطروحها للبحث كان من ابتكار فلاسفة اليونان ، ثم تابع الناسُ والمسلمون منهم علماء الإغريق في التّنظر فيها وإنْ برؤية خاصة ، ففضلُ السبق بالبحث يرجع للفلاسفة حتى وإنْ جرى الحق على لسان غيرهم^(١) .

ولعل هذا الأمر أظهر عند المتكلمين كثيراً ، وبخاصة المعتزلة الذين أسسوا علم الكلام حيث جرى في لسانهم ومصنفاتهم من المسائل ذات المنشأ الفلسفية في الإلهيات والطبيعيات - كما تقدمت الإشارة إليه - وأثبتوا آراءً خاصة جديدة عند بعضهم ، والبعض الآخر تابع الفلسفه في قولهم أو تولّد قوله عنهم ، ثم لم يسع باقي المتكلمين من أشاعرة وغيرهم إلا دراسة وبحث نفس المسائل المستوردة من نتاج الفلسفه .

* * *

(١) انظر: مسالك الثقافة الإغريقية إلى العرب ، أوليري (ص ١٤) .

المبحث الثاني

تاريخ تكوين أصول الفقه قبل المتنطق

عند تتبع المسار التاريخي العام للفكر الأصولي منذ بوادر التشريع الإسلامي، وما لحقه من تطورات في الأصول والآحكام، وتفاعلاته في الوسط العلمي من العلماء والفقهاء والنّظار = يمكن ملاحظة عدة أشكال للمضمون الأصولي عبر تاريخ التكوين للعلم الشرعي، والمؤكّد فيها يقربُ تصنيفه ضمن ثلاثة أشكال أساسية لأصول الفقه، تمثّل تحولات نوعية في الحالة الأصولية التي تشكّلت في أطوارٍ متعددة تعرضت لمؤثرات اشتتملت على متغيرات، وتضمنت بواعث وإضافات في إعادة التشكيل عن الأطوار التي سبقتها.

الشكل الأول: عبارة عن مجموعة من المفاهيم الذهنية المُضمرة، غير المدونة ولا المصطلح عليها، والمرتكزة على استيعاب أصلين:

١ - الأدلة التي يحتاج بها.

٢ - أوجه الاستدلال، وقواعد الاستنباط المستندة على المعهود من لغة العرب.

ويمكن الاصطلاح عليه (بالشكل الذهني / المضمر).

وهذا الشكل هو الذي كانت عليه مادة أصول الفقه في النّشأة

الأولى بعد عصر النبوة والتشريع؛ أي: في طبقة الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم وأتباعهم إلى حدود النصف الأول من القرن الثاني الهجري. حيث كانت الأصول في صورة: مجموعة من الأدلة والقواعد اللغوية المختزنة في الأذهان الصحيحة السليمة من المؤثرات.

أما أدلة التشريع فقد تلقاها الصحابة رضي الله عنهم من النبي ﷺ بصورتها البسيطة بدون تفصيلات ولا تقسيمات، فكان لديهم الاحتياج بالكتاب والسنّة، ثم الإجماع والقياس.

والأظهر أن مصادر الاستدلال كانت بينةً واضحة عند الصحابة من قبل وفاة النبي ﷺ، ويشهد لذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه حينما بعثه النبي عليه الصلاة والسلام إلى اليمن، وسألته بم سيحكم؟^(١) أي: من أين سيستتبط الأحكام.

فأجابه بالمصادر التالية:

١ - الكتاب.

٢ - السنّة.

٣ - الاجتهاد، والمراد به: القياس بالنظر في الكليات والأصول الشرعية وإلحاقي المناسب بها.

أما الإجماع؛ فبرز دليلاً عقب وفاة النبي ﷺ مباشرة في حادثتي: قتال مانعي الزكاة، وجمع القرآن في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد (٢٣٦/٥)، وأبو داود في الأقضية، برقم (٣٥٩٢)، والترمذى برقم (١٣٢٧). وقال ابن القسم في درج الحديث: هو من الأحاديث التي تلقتها الكافة عن الكافة، واحتج به الجميع واستغنووا عن طلب الإسناد له. انظر: إعلام الموقعين (٢٠٣/١).

ويشهد لذلك أيضاً، الخطاب الذي كتبه عمر الفاروق رضي الله عنه لشريح القاضي، وعدّ فيه أصول الأحكام والأقضية، بقوله: أفضّل بما في كتاب الله، فإن لم يكن فيما في سُنّة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فإن لم يكن فيما اجتمع عليه الناس، فإن لم تجد؛ فإن شئت أن تجتهد رأيك^(١).

فهذه الأدلة استقرت في الصدر الأول مصدراً للتفقّه واستخراج الأحكام، وشكّلت بذلك البدایات المؤسّسة للمنهج الأصولي.

يقول الجويني (ت ٤٧٨ هـ) متقدّماً عن منهج الصحابة في طلب الأحكام: «نحن نعلم قطعاً أن الواقع التي جرت فيها فتاوى علماء الصحابة وأقضيتها؛ تزيد على المنصوصات زيادة لا يحصرها عَدُّ، ولا يحويها حَدُّ؛ فإنهم كانوا قاييسين في قريب من مائة سَنَّة، والواقع تترى، والنفوس إلى البحث طلعة، وما سكتوا عن واقعة صائرين إلى أنه لا نصّ فيها، والآيات والأخبار المشتملة على الأحكام نصاً وظاهراً، بالإضافة إلى الأقضية والفتاوی كغَرْفَةٍ من بحر لا ينجزف. وعلى قطع؛ نعلم أنهم ما كانوا يحكمون بكل ما يَعْنُّ لهم من غير ضبط وربطٍ، وملاحظة قواعد مُتّبعةٍ عندهم، وقد تواتر من شِيمِهم أنهم كانوا يطلبون حكم الواقع: من كتاب الله تعالى. فإن لم يصادفوه؛ فتّشوا في سُنّن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فإن لم يجدوها اشتوروا، ورجعوا إلى الرأي»^(٢).

أما أوجه الاستدلال وقواعد الاستنباط؛ فإنها ترتكز على لغة

(١) كتاب عمر إلى شريح، أخرجه الدارمي برقم (١٦٥)، والنمساني في آداب القضاة، برقم (٥٣٩٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٠/١٠)، وصححه الضياء في المختارة برقم (١٣٣). وانظر: فتاوى ابن تيمية (٤٠١/٢٠).

(٢) البرهان (٤٩٩/٢ - ٥٠٠).

العرب المطبوعة على السَّلْيَقَةِ وَالْفِطْرَةِ عَنْ الصَّحَابَةِ وَعُمُومِ الْصَّدَرِ
الْأَوَّلِ؛ إِذْ كَانُوا هُمْ أَهْلُ الْلُّغَةِ اسْتَعْمَالًا وَاحْتِاجَاجًاً. فَكَانَتْ خَبْرَتِهِمْ
كَافِيَّةً لَهُمْ فِي انْضِبَاطِ الْفَهْمِ وَاسْتِقَامَةِ الْمُسْلِكِ فِي دَلَالَةِ الْلُّغَةِ عَلَى
الْمَعْنَى.

يقول ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) واصفًا حال أصول الفقه في تلك
الطبقة، ومناسبته لها: «واعلم أن هذا الفن من الفنون المستحدثة في
المملة، وكان السلف في غُنْيَةٍ عنه؛ بما أن استفادة المعاني من الألفاظ
لا يحتاج فيها إلى أَزْيَدَ مَا عندهم من المَلَكَةِ الْلُّسَانِيَّةِ. وأما القوانين
التي يحتاج إليها في استفادة الأحكام خصوصاً فمنهم أَخْذَ مَعْظَمَهَا.
وأما الأسانيد فلم يكونوا يحتاجون إلى النَّظرِ فيها لِقُرْبِ العَصْرِ
وَمَمَارِسَةِ النَّقْلَةِ وَخَبْرَتِهِمْ بِهِمْ»^(١).

ولقد كان العرف المنهجي في استنباط الأحكام مستقرًا في طبقة
الأصحاب والتابعين ومعهوداً بينهم، ولم تظهر حاجات أو بواطن
داعية إلى استحداث وضع جديد، يقول الجوني (ت ٤٧٨هـ):
«الصَّحَابَةُ ﷺ مَا اعْتَنُوا بِتَبْوِيبِ الْأَبْوَابِ، وَرَسَمُ الْفَصُولِ
وَالْمَسَائِلِ. نَعَمْ؛ كَانُوا مُسْتَعْدِينَ لِلْبَحْثِ عَنْ مَسِيسِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ
مَمْكِنِينَ، وَمَا اضطَرَرُوا إِلَى تَمَهِيدِ الْقَوَاعِدِ، وَرَسَمِ الْفَرَوْعَ وَالْأَمْثَلَةِ؛
لأنَّ الْأَمْرَ فِي زَمَانِهِمْ لَمْ تَضْطُرِّبْ كُلُّ هَذَا الاضطراب»^(٢).

واستمر هذا الوضع الأصولي الذهني في تلك الطبقة المتقدمة
حتى طرأ المؤثر على الأصلين:
الأول: الأدلة.

الثاني: اللغة كأدلة لفهم النصوص.

(١) المقدمة (٣/٦٤١).

(٢) البرهان (٢/٨٨٥).

أما الأدلة فقد طرأ عليها المُشكّل في عدّة مواضع، منها:
دليل الكتاب، والذي بَرَزَ الإشكال فيه من جهة معرفة الناسخ
والمنسوخ وكيفية تمييزه، وضوابط ذلك. ومن جهة تعدد القراءات،
والقراءة الشاذّة في حكمها وال موقف من الاحتجاج بها.
أما دليل السنة فقد طرأ الإشكال عليه من جهة الثبوت والدلالة،
كما في الموقف من الاحتجاج بخبر الآحاد وحالاته في عموم البلوى
أو مخالفة القياس، ونحو ذلك.
أما الإجماع فوق الإشكال في الاحتجاج به، وفي تصوّره،
وإمكانية وقوعه.

وكذلك الحال في دليل القياس، فقد طرأ الإشكال في ضبط
مفهومه وأنواعه، وحصل توسيع في تطبيقه واستعماله، واحتياج إلى
معرفة المقبول منه والمردود، وبيان الموقف في حال تعارضه مع
الرواية.

تعتبر هذه أبرز الإشكالات الواردة تباعاً في المجتمع الشرعي
على الأدلة الرئيسة في أصول الاستدلال.

أما اللُّغة؛ فدرجة التغيير فيها كانت أظهر، وأوسع انتشاراً،
حيث هجمت العجمة على الناس في الحاضر وفشا اللحن فيهم،
وذلك بعد الفتوحات واحتلاط الألسنة العربية منها بالعجمي.

واحتياج قبلاً إلى تدوين قواعد النحو حتى يستقيم إعراب اللّفظ،
ثم احتياج بعد ذلك إلى إقامة دلالة اللّفظ على المعنى، وهذا محل
عناية أصول الفقه. والغاية من ذلك هي محاولة إقامة اللسان وما يفهم
منه على الهيئة التي كان عليها العرب الذين نزل عليهم القرآن
وخطبوا لهم السنة؛ حتى ترجع أذهانهم صحيحة وقرائحهم مستقيمة كما
كان لسان وفهم وقرائح الصدر الأول.

يقول ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) : «... والقوانين اللسانية في ذلك هي علوم النحو والتصريف والبيان . وحين كان الكلام ملكةً لأهله لم تكن هذه علوماً ولا قوانين ، ولم يكن الفقيه حينئذ يحتاج إليها ؛ لأنها جبلته ومملكته . فلما فسدت الملة في لسان العرب قيدها الجهابذة المتجردون لذلك بنقل صحيح ومقاييس مستنبطة صحيحة ، وصارت علوماً يحتاج إليها الفقيه في معرفة أحكام الله تعالى»^(١) .

ويشهد لحالة التغيير في المشهد الأصولي في شكله الأول

مظهران :

الأول : ما ظهر على لسان أحد العلماء من أئمة علم الحديث ، الذي عَبَرَ عن وجود إشكالية لديه - ولدى نظرائه في طفة العلماء - في صيغة تساؤل تقدّم به عبد الرحمن بن مهدي^(٢) (ت ١٩٨هـ) حينما كتب إلى الشافعى (ت ٢٠٤هـ) - وهو شاب - يطلب منه «أن يضع له كتاباً فيه : معانى القرآن ، ويجمع فنون الأخبار فيه ، وحجة الإجماع ، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنّة»^(٣) .

وهذا السؤال يُعبّر عن ظاهرة تجلّت في وسط العلماء ، فكيف بمن دونهم ! .

كما يؤكد هذه الحالة ؛ جواب الحسين الكرايسى^(٤) (ت ٢٤٨هـ)

(١) المقدمة (١٠٦٣/٣) .

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن أبو سعيد العنبرى اللؤلؤى البصري الحافظ ، أحد أركان الحديث بالعراق ، كان عارفاً بالرجال والحديث ، إماماً حجة قدوة في العلم والعمل ، توفي سنة (١٩٨هـ) . ينظر : السير (١٩٢/٩) ، شذرات الذهب (١/٣٥٥) .

(٣) تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي (٦٤/٢) ، ومناقب الشافعى ، للبيهقي (٢٣٠/١) .

(٤) هو أبو علي الحسين بن علي بن يزيد الكرايسى البغدادي ، فقيه بغداد ، كان من بحور العلم ، ذكياً فضيحاً لسنا ، تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره ، مات سنة (٢٤٨هـ) ، وقيل : سنة (٢٤٥هـ) . ينظر : السير (٧٩/١٢) ، شذرات الذهب (٢/١١٧) .

حينما سُئل عن مكانة الشافعي العلمية، فقال: «ما أقول في رجلٍ ابتدأ في أنواع الناس: الكتاب، والسنّة، والاتفاق؟! ما كُنّا ندرى: ما الكتاب والسنّة نحن والأولون؛ حتى سمعنا من الشافعي: الكتاب والسنّة والإجماع»^(١).

وبنحوه؛ قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): «ما عرفنا ناسخ سنّ رسول الله ﷺ من منسوخها، ولا خاصّها من عامّها، ولا مجملها من مُقسّرها حتى جالسنا الشافعي»^(٢).

والشاهد في هذا المقام، حصول الاضطراب المنهجي في أصول الاستدلال في الفترة التي كانت قبيل ظهور الشافعي (ت ٢٠٤هـ).

المظهر الثاني: ما حدث من انشقاق ظاهر بين مدرسة الحديث في المدينة ومدرسة الرأي في الكوفة، والذي نشأ تبعاً للخلاف المنهجي في جملة من المفاهيم الأصولية من أبرزها: الموقف من خبر الآحاد، واستعمال دليل القياس^(٣).

وأعقب هذا الخلاف اضطرابٌ في التطبيق وخللٌ في التعامل مع مصادر الاستدلال؛ كالسنّة التي أهملها الحنفية نوعاً ما لظروف خاصة بهم، في مقابل توسيعهم في الرأي والقياس تعويضاً عن النقص في الروايات. وفي الجانب الآخر حدث نوع من العجز في مدرسة الحديث الفقهية في الإجابة حول المسائل والنوازل الفقهية لعدم تفعيل

(١) آداب الشافعي ومناقبه، لابن أبي حاتم (ص ٥٧). وانظر: مناقب الشافعي، للبيهقي (١/ ٣٦٨).

(٢) مناقب الشافعي، للبيهقي (١/ ٢٦٢)، وانظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٠/ ٥٥).

(٣) انظر في أسباب الاختلاف بين أهل الحديث وأهل الرأي: كتاب: حجة الله البالغة، للذهلي (١/ ٤٥٥ - ٤٦٣).

القياس والاكتفاء غالباً بالنصوص التي لا تتمكن من استيفاء الفروع المستجدة^(١).

والمراقب لحركة المؤثرات في تشكيل الفكر الإسلامي يظهر له: أن المؤثرات في هذه الطبقة المتقدمة عامتها حصلت بفعل من الداخل، وتولّدت من رَحْم حركة المجتمع الإسلامي، وتفاعل مع الطوارئ الطبيعية لأي مجتمع في أطواره الأولى، حيث ساهمت مجموعة من العوامل بشكل طبيعي في التأثير على الحركة العلمية. منها: كثرة الفروع والمستجدات الفقهية، واختلاف المجتهدين في إلحاقيها بأصولها المناسبة لها.

ومنها: بُعد العهد عن عصر النبوة والتشريع، وظهور الحاجة إلى الإسناد في ثبيت نقل السنة، خاصة مع انقراض عهد الصحابة وفسخ وضع الحديث في بعض الأقاليم.

ومنها: تغيير اللسان، وضعف الفهم المرتبط به؛ وذلك لاختلاط الأجناس والألسنة بعد الفتوحات الإسلامية للبلاد التي تكثر فيها العجمة.

فهذه المؤثرات والمتغيرات ونحوها؛ هي مما يحصل في كافة المجتمعات الحضارية الناشئة التي تكون في طور التوسيع والتشكيل، وهي - إلى حد ما - طبيعيةُ السياق ومتوقعةُ الحدوث.

أما بالنسبة للمؤثرُ الخارجي في هذه الطبقة المتقدمة، وعلى هذا الشكل من المحتوى الأصولي = فإنه يمكن الجزم بخلوها من تأثير العلوم الأجنبية كالمنطق والفلسفة، فلا يظهر هناك أي تأثير لها في أصول الفقه، فضلاً عن باقي العلوم الشرعية.

(١) انظر: الفكر الأصولي، عبد الوهاب أبو سليمان (ص ٤٤ - ٤٥).

ودالة هذه النتيجة تظهر بالتأمل في الشكل الأصولي الذي تقدمه وصفه في هذه المرحلة، والتي امتدت إلى منتصف القرن الثاني الهجري، حيث الأصول كانت عبارة عن أدلة مُتلقاةٍ من الشارع ليس للبشر فيها مدخل، أما قواعد الفهم والاستنباط فقد كانت لغوية فطرية تجري على السليقة، حيث لم يختلط الصدر الأول من الصحابة والتابعين، لا بلغة أخرى ولا بعلوم أقوام آخرين، فلم تتغير الفطرة، ولم ت تعرض لمؤثر أو متغير.

فكان ثبات المصدر ونقاء الفطرة دليلاً مؤكداً على سلامته هذه المرحلة من تأثير المنطق ونحوه على أصول الفقه وتوابعه كالفقه.

يقول ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) مؤكداً هذا المعنى: «... وأما العلوم الموروثة عن الأنبياء صرفاً، وإن كان الفقه وأصوله متصلةً بذلك؛ فهي أجل وأعظم من أن يُظن أن لأهلها التفاتاً إلى المنطق؛ إذ ليس في القرون الثلاثة من هذه الأمة - التي هي خير أمّة أخرجت للناس، وأفضلها القرون الثلاثة - مَنْ كان يلتفت إلى المنطق أو يُعرج عليه...»^(١).

بل المترجح في القرنين الأوّلين عدم معرفتهم به أصلاً، فضلاً عن التعريج عليه أو التأثر به.

ولا يُشكّل على هذا التقرير: ما تقدّم ذِكرُه من معرفة المسلمين لعلوم اليونان في القرن الأوّل عن طريق بواكير الترجمة في الدولة الأموية؛ فإن الذي حدث في القرن الأوّل كان في نطاق خاص ضيق في بلاد الشام مقرّ الخلافة الأموية، وعند فتنة قليلة حول بلاط الخليفة.

(١) الفتاوى (٩/٢٣).

كما كان في عاّمته متعلقاً بعلوم الطب والعلوم الطبيعية كالكيمياء، والفلك ونحوها مما لا يتدخل بأي شكل مع العلوم الشرعية.

وأما ما حصل في صدر الدولة العباسية من ترجمة بعض كتب المنطق، فكان في مرحلة البدائيات التي لا تعدو المعرفة الأولية اليسيرة فضلاً عن التأثير؛ إذ إن مرحلة التأثير درجة متقدمة متطرّفة بعد مرحلة المعرفة الأولية، ثم مرحلة الفهم والاستيعاب، والذي غالباً ما يصطدم بعوائق وصعوبات الترجمة والمصطلحات ونحو ذلك.

كما كان المنطق وبباقي علوم اليونان في تلك الفترة المتقدمة في نطاق ضيق أيضاً، وعامة الناشطين فيه من النصارى الذين هم أبعد الناس عن التأثير في علوم الشريعة وعلمائها.

فالمحصل؛ أن العلوم الشرعية في تلك المرحلة، ومنها أصول الفقه، كانت في مغزٍّ عن أدوات وقنوات التأثير والانتقال، التي حدثت لاحقاً وسهلت عملية الاتصال والتأثير.

* * *

الشكل الثاني: عبارة عن مجموعة من الأدلة والقواعد الأصولية، مدونة بأسلوب عفوي، وغير شاملة.
ويمكن الاصطلاح عليه (بالشكل التدويني).

وهذا الشكل هو الذي كانت عليه مادة أصول الفقه في مرحلة التدوين، التي كانت في حدود النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، وامتدت إلى نهاية القرن الثالث، وأوائل الرابع الهجري.

ولعل الهدف العام الذي انطلقت منه هذه المرحلة، وساهم في صياغة أصول الفقه في شكله التدويني = هو معالجة مجموعة من الثغرات والمشكلات المنهجية الأصولية، التي كانت مثار نزاعٍ بين

الفقهاء، ومحل نقص أو فوات عند جملة من العلماء^(١).

وترتب على هذا الهدف: عدم الشمولية في دراسة المباحث والمواضيعات الأصولية، وذلك لعدم توفر الباعث أو الحاجة الداعية لمزيد من الاستقصاء، فالمندوب جاء على قدر الحاجة في تلك المرحلة.

كما كان من سمات هذه المرحلة: بدائية حركة التأليف، حيث كانت في أولياتها، ولم تأخذ الشكل الاحترافي في التصنيف إلا لاحقاً عند المتأخرین. فمثلاً: لم تكن هناك عنابة بالتبسيب والترتيب بين الموضوعات والمسائل، فتجد المسألة تتكرر في أكثر من موضع، ويتقدم ما حقه التأخير والعكس، كما تجد الأبواب - إن وُضعت - ليست متناسبة أحياناً مع محتواها.

وكذلك الحال في منهج عرض المادة، لا يجري وفق منهج محدد، بل تغلب عليه التقائية والعفوية، بحسب الوارد في الذهن أو الباعث على أصل الكتابة.

ومما يختص بأصول الفقه؛ يظهر في المدونات الأولى المرجُ بين المسائل الأصولية والفقهية، فكثيراً ما يدمج الفقه بالأصول في التصنيف^(٢). وتكثر الفروع والتطبيقات في كتب أصول الفقه، على خلاف النهج الذي استقرَّ عند متأخرِي علماء الأصول؛ الذي يهتم بتحديد وظيفة الأصولي، ويقرر أهمية تفريغ المحتوى الأصولي من الفروع الفقهية إلا في أضيق حال كما في ضرب المثال^(٣).

وفي الجملة، فإن حركة التأليف والتدوين في العلوم الشرعية

(١) انظر: الفكر الأصولي، لعبد الوهاب أبو سليمان (ص ١٠٢).

(٢) المصدر السابق (ص ١٠٢).

(٣) انظر: المستصفى، للغزالى (١/٣٦).

إنما شرعت في منتصف القرن الثاني، كما ينص على ذلك الذهبي (ت ٧٤٨هـ) بقوله: «في سنة ثلاثة وأربعين ومائة: شرع علماء الإسلام في هذا العصر يدوّنون الحديث والفقه والتفسير، فصنف ابن جريج (ت ١٥٠هـ) بمكة، ومالك (ت ١٧٩هـ) الموطأ بالمدينة، والأوزاعي (ت ١٥٧هـ) بالشام، وابن أبي عُربوبة (ت ١٥٦هـ)، وحماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) وغيرهما بالبصرة، ومَعْمَر (ت ١٥٣هـ) باليمن، وسفيان الثوري بالكوفة (ت ١٦١هـ)، وصنف ابن إسحاق (ت ١٥١هـ) المغازي، وصنف أبو حنيفة الفقه والرأي، ثم بعد يسir صنف هشيم (ت ١٨٣هـ)، واللبيث (ت ١٧٥هـ)، وابن لَهِيَعة (ت ١٧٤هـ)، ثم ابن المبارك (ت ١٨١هـ)، أبو يوسف (ت ١٨٢هـ)، وابن وهب (ت ١٩٧هـ). وكثير تدوين العلم وتبويبه، ودُوّنت كتب العربية واللغة والتاريخ وأيام الناس. وقبل هذا العصر كان الأئمة يتكلمون من حفظهم أو يروون العلم من صُحُفٍ صحيحة غير مرتبة»^(١).

وهذا النص يفيد في توصيف الحال التي كانت عليها حركة التأليف والتدوين في صدر الإسلام. والتي غلب عليها النَّقلُ والرَّوَاية، سواءً عن النبي ﷺ أو المتقدمين من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم، لذا كان غالب المصنفين المذكورين من المحدثين أو المفسرين، حتى اللغة والعربية والأدب والتاريخ كانت نَقْلاً ورواية كذلك.

فالنهج العام الذي سارت عليه عامة المصنفات الشرعية وغيرها هو تدوين المنقولات والروايات، أما الفقه والرأي المذكور عن أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ) وبعض تلامذته؛ فكان تدوينه قليلاً وعلى هيئة جزئية فرعية.

(١) تاريخ الإسلام (١٣/٩).

أما الذي تفرد بنهج جديد في التأليف في ذلك الزمن المتقدم؟ فهو الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) الذي قام ببناء العقل العلمي الشرعي من خلال استنباط المنهج الكلي للقواعد والأصول والمحدّدات الفكرية للعلم الشرعي عموماً، وأصول الفقه خصوصاً، متداوِزاً بذلك مناقشة الفروع الجزئية أو المرويات والنقولات إلى النظر في المقولات من مجموع هذه المصادر الشرعية.

يقول فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ): «الناس كانوا قبل الإمام الشافعي يتكلمون في مسائل الفقه ويعترضون ويستدللون، ولكن ما كان لهم قانون كلي يُرجع إليه في معرفة الدلائل الشرعية، وفي كيفية معارضاتها وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانوناً كلياً، يُرجع إليه في معرفة أدلة الشرع»^(١).

ولقد توفرت للشافعي الأهلية والمواصفات الاستثنائية في شخصه وعلمه التي ليُظفر بها الشرف التاريخي في وضع المنهج الفكري الشرعي، وفي هذا يقول الجوياني أبو المعالي (ت ٤٧٨هـ): «... فإذا نظر الناظر إلى منصب الشافعي: عَرَفَ أَنَّهُ أَعْرَفُ الْأَئمَّةِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ، وَالشَّافِعِي تَقَدَّمَ عَنْهُ بِيَضْعَةِ قَرِيشٍ، وَلَا يَخْفِي تَمِيزَهُ عَنْ غَيْرِهِ فِيمَا نَحَاوَلَهُ...»^(٢).

وقال في موطن آخر: «وَأَمَّا الشَّافِعِي؛ فَإِنَّهُ أَعْرَفُ خَلْقَ اللَّهِ بِأَصْوَلِ الشَّرِيعَةِ، وَأَضْبَطَهُمْ لَهَا وَأَشَدَّهُمْ كَيْسَاً وَاتْقَادًا فِي مَا حَذَّهَا وَتَنْزَلَهَا مَنَازِلَهَا، وَتَرْتِيبَهَا عَلَى مَرَاتِبِهَا...»^(٣). وقد تهيأت للشافعي التجربة العلمية المتنوعة بيئةً ومدارس، فهو ذو منشأ حجازي وعاش

(١) مناقب الإمام الشافعي، للرازي (ص ١٤٦).

(٢) البرهان (٧٤٥/٢).

(٣) المصدر السابق (٧٤٩/٢).

فترة في العراق ثم استقر أخيراً في مصر، وتمكن من التلقى والدراسة بأشهر المدارس الفقهية: مدرسة الحديث ومدرسة الرأي، كما مارس الاجتهاد المترافق والمتطور فأنتج قوله قديماً ثم راجع وصحح وأنتج قوله جديداً.

وفي ذات السياق يحكى أحد الفقهاء هذا الوجه المؤثر في تكوين الشافعي، فيقول: «.. كُنَّا نتحدث نحن وأصحابنا من أهل مكة: أن الشافعي أخذ كتب ابن جرير عن أربعة أنفس.. وانتهت رياضة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس، فرحل إليه ولازمه وأخذ عنه. وانتهت رياضة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن جِمْلَةً ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه، فاجتمع له علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث، فتصرّف في ذلك، حتى أصَّلَ الأصول، وقَعَدَ القواعد، وأذعن له الموافق والمخالف...»^(١).

ولقد كان للظرف التاريخي الذي عاش فيه الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) دور في إتاحة الفرصة المناسبة لمثله، فقد كانت الظروف في المحيط العلمي تستدعي القيام بالنقلة التاريخية التي أحدثها الشافعي.

ويصف ولی الله الدھلؤی^(٢) (ت ١١٧٦ هـ) هذه الحالة بقوله: «إِنْ قَلْتَ: مَا السببُ فِي أَنَّ الْأَوَّلَ لَمْ يَتَكَلَّمُوا فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ كَثِيرًا، فَلَمَّا نَشَأَ الشَّافِعِي تَكَلَّمَ فِيهَا كَلَامًا شَافِيًّا وَأَفَادَ وَأَجَادَ؟

(١) توالی التأسيس لمعالی محمد بن ادريس، لابن حجر (ص ٧٢ - ٧٣).

(٢) هو أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ وَجِيَهِ الدِّينِ، وَلِيُّ اللهُ الدَّھلُویُّ الْهَنْدِیُّ، فَقِیْہُ حَنْفِیُّ مِنَ الْمَحْدُثِیْنَ، تَوَفَّیَ سَنَةً ١١٧٦ هـ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: حَجَةُ اللهِ الْبَالِغَةُ، الإِنْصَافُ فِي بَيَانِ سَبَبِ الْاِخْتِلَافِ، عَقْدُ الْجَيْدِ فِي أَحْکَامِ الْاجْتِهَادِ وَالْتَّقْلِیدِ. يَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ (١٤٩/١)، مَعْجمُ الْمُؤْلِفِینَ (٢٧٢/١).

قلتُ: سببه أن الأوائل كان يجتمع عند كل واحد منهم أحاديث بلده وأثاره، ولا تجتمع له أحاديث البلاد، فإذا تعارضت عليه الأدلة في أحاديث بلده حَكْم في ذلك التعارض بنوع من الفراسة بحسب ما تيسّر له، ثم اجتمع في عصر الشافعي أحاديث البلاد جميعها فوق التعارض في أحاديث البلاد ومختارات فقهائها مرتين: مرّةً بين أحاديث بلده وأحاديث بلده آخر، ومرةً في أحاديث بلد واحد فيما بينها، وانتصر كلُّ رجل بشيخه فيما رأى من الفراسة، فاتسع الخرْق وكثُر الشَّغَبُ، وهجم على الناس من كل جانب من الاختلافات ما لم يكن بحساب، فبقوا متحيرين مدهوشين لا يستطيعون سبيلاً حتى جاءهم تأييدٌ من ربِّهم؛ فَإِلَهُمُ الشَّافِعِيُّ قَوَاعِدُ جَمْعِ هَذِهِ الْمُخْلَفَاتِ، وفتح لمن بعده باباً وأيّ باب...»^(١).

وقد وقف الشافعي على جملة من مظاهر الخلل المنهجي، في التعامل مع الأدلة وفي منهج الاستدلال:

منها: الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة؛ كالمرسل والمنقطع.

ومنها: الاضطراب في الجمع بين المختلفات، أو ما ظاهره الاختلاف بين النصوص الشرعية، فلم تكن هناك قواعد تضبط كيفية الجمع بين النصوص.

ومنها: الخلط بين الرأي والاستحسان غير السائغ، وبين القياس المشروع^(٢).

وقد ظهر هذا المُشكّل المنهجي، كما تقدّم، في صورة الصراع بين مدرسة أهل الرأي الكوفية، ومدرسة أهل الحديث المدنية. وقد

(١) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، للذهلي (ص ١٢٨ - ١٢٩).

(٢) انظر هذه الأوجه وغيرها في كتاب: حجة الله البالغة، للذهلي (٤٥١/١ - ٤٥٥).

مارس الشافعي النقد على كلا المدرستين، وقد تجلّى ذلك في كتبه، كالرسالة، وإبطال الاستحسان، وجماع العلم، واختلاف العراقيين، واختلاف مالك والشافعي.

وظهرت أيضًا بوضوح في أوساط العلماء، الذي عبر عنهم عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) في الاستكتاب الذي أرسله للشافعي؛ كي يضع كتاباً يبيّن فيه جملة من قضايا المنهج في الأدلة وأوجه الاستدلال.

واستجابة الشافعي لهذه المطالبة التي وقف على الحاجة إليها، ووضع كتابه الذي سُمي لاحقًا بـ «الرسالة» وابتكر فيه المنهج الأصولي.

وينقل الإسني (ت ٧٧٢هـ) الإجماع على أن الشافعي أول من صنف في علم أصول الفقه من خلال كتابه الأنف الذّكر^(١)، كما يُعدُّ كتاب «الرسالة» أول مصنف في علوم الحديث حيث ناقش جملة من قواعد منهج القبول والرد، التي عُرفت لاحقًا بعلم مصطلح الحديث.

والشافعي نتيجة لهذا الابتكار المنهجي يرتقي إلى مصاف الأسماء التاريخية النادرة التي ساهمت في صناعة الحضارة العلمية، وبناء النسيج الفكري للعقلية الشرعية. يقول الرازي (ت ٦٠٦هـ): «واعلم أن نسبة الشافعي إلى علم أصول الفقه، كنسبة أرسطاطاليس الحكيم إلى علم المنطق، وكنسبة الخليل بن أحمد^(٢) إلى علم

(١) انظر: التمهيد في تحرير الفروع على الأصول، للإسني (ص ٤٥).

(٢) هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي، أبو عبد الرحمن، من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، وهو أستاذ سيبويه النحو، ولد ومات في البصرة، توفي سنة (١٧٠هـ)، من مصنفاته كتاب العين، معاني الحروف. ينظر: البلعة (ص ٩٩)، وفيات الأعيان (٢/٢٤٤).

العُرُوض . . . وكما اتفقَ الخلق على أن استخراج علم المِنْطَق درجة عالٍ، لم يتفق لأحدٍ من الخلق مشاركة أرسطوطاليس فيه، فكذلك هاهنا؛ وجب أن يعترفوا للشافعي - بسبب وضع هذا العلم - بالرُّفعة والجلالة والتميز عن سائر المجتهدين، بسبب هذه الدرجة الرفيعة الشريفة»^(١).

وعند التأمل في النص الأصولي الذي دون به الشافعي هذا المنهج؛ تظهر فيه مجموعة من السمات التي تميزه:

أولاً: أنه نصٌّ عَفْوي كُتب بتلقائية، على غير إرادةٍ في الترتيب أو التبويب والتقطيع، ولذلك لم يسلم من التكرار والاستطراد.

ثانياً: الاسترسال في البحث والمناقشة، بحسب الحاضر في الذهن، أو بما يؤول إليه النقاش مع الآخر.

ثالثاً: التمثيل والتدليل، وإدارة البحث حول الشواهد والتطبيقات الفقهية، وسياق القواعد في أثناءها.

رابعاً: عدم القصد إلى الاصطلاح في الخطاب، بل الجريان مع الاستعمالات اللغوية الرائجة، والأقرب للمقام.

خامساً: تعرّض الشافعي لأصول الأصول: اللغة، العام والخاص، البيان وحالاته، الاجتهد، القياس، الناسخ والمنسوخ، الأخبار، وغير ذلك مما له علاقة مباشرة بالاستنباط أو التدليل.

فلا وجود للتفریعات التفصيلية، ولا للتقسيمات المطولة، ولا المسائل التي لا ثمرة لها، ولا للشروط والضوابط المعقّدة التي أضافها المتأخرُون.

(١) مناقب الإمام الشافعي، للرازي (ص ١٤٦ - ١٤٧).

- وقد ناقش الشافعي المفاهيم الكلية التي يحتاجها الفقيه، وأدار
الكلام على القضايا التالية:
- أ - سعة لغة العرب.
 - ب - بيان مكانة الكتاب والسنّة في التشريع.
 - ج - دفع توهّم التعارض بين الكتاب والسنّة.
 - د - ضبط الاستدلال بالأدلة التي يشارك فيها العقل كالقياس
والاستحسان.

ويمكن اعتبار كتاب «الرسالة» للشافعي : **الأنموذج المنهجي
للخطاب الأصولي** ، وذلك لعدة أمور:

- ١ - للأولى، وفضل السبق والتأسيس، التي تفيد في اكتمال
التصور، وإدراك مواطن الحاجة، مع السلامة من المؤثر وقرب العهد
من زمن التشريع .
- ٢ - لقيمة مؤلفه، الأصولي بالنشأة والتكونين، والإمام المجتهد
المطلق في المصادر المكونة للأصول، من لغة وفقه وحديث . وهذا
يفيد ما تقدم ذكره، بالإضافة إلى التمكّن من الوصول إلى الحقيقة من
أقرب الطرق وبشكل مباشر بدون التعقيبات والشبهات التي أضيفت
لاحقاً بفعل الجدل الأصولي؛ لذلك فإن لقول الشافعي ورأيه في
مسائل الأصول من القوّة والمكانة ما ليس لغيره، ويُعتبر
الجويني (ت ٤٧٨ هـ) عن ذلك بقوله: «... ثم مخالفة الشافعي في
أصول الفقه شديدة، وهو ابن بجادتها وملازم أرومتها»^(١).
- ٣ - لتقديمه، وسلامته من المؤثرات اللاحقة في العلوم الشرعية
سواء علم الكلام أو المنطق أو الجدل .
ولكون العلم المتقدم لم يزل غضّاً طريّاً، قريباً من المصدر،

(١) البرهان (٤١١/١).

سهل المأخذ، لم تُعترِف شوائب الصناعة العلمية، التي استجلبت التكاليف والتوسيع بلا حاجة، وأقرَّت المنافسة والمناافة.

٤ - لخلوه من النزاعات اللغوية والخلافات التي لا ثمرة لها، وانبعاثه من التجربة الفقهية المباشرة لفائدة علم أصول الفقه.

٥ - لاعتماده على المصادر الأصلية، من نصوص الكتاب والسُّنَّة ولغة العرب، وهي المؤسس الحقيقي لقواعد أصول الفقه، ودورانه حولها تاماً واستنبطاً.

ولعل أبرز خصائص منهج البحث الأصولي عند الشافعي تتلخص فيما يلي:

أولاًً: النَّظر الاستقرائي، حيث اعتمد الشافعي في استخراج أصوله على منهج الاستقراء من مصادر التشريع، وتصرفات الصحابة والعلماء في صياغة الدليل وصناعة القاعدة.

وقد توفرت للشافعي الخبرة الكافية بمصادر الاستقراء التي تصنف القاعدة الأصولية؛ سواءً من الكتاب أو السُّنَّة أو لغة العرب. كما اشتهر عنه استغرافه بالتأمل والنظر في نصوص الشريعة.

ثانياً: اعتماده على التطبيقات الفقهية في إنشاء الأصول وضبطها، وهذا يظهر جلياً حينما يدير البحث والنقاش على آية من كتاب الله، أو حديث من السُّنَّة يتضمن حكماً فقهياً، فيستعرض الأفهام الممكنة، ويرجح الفهم الملائم، ثم يقرر بعد ذلك أو في أثنائه الأصل الذي ينبغي أن يُراعى في مثل هذه الحالات.

وقد اعتاد الشافعي في رسالته افتتاح كثير من أبوابه بآية من كتاب الله أو حديث من سُنَّة رسول الله ﷺ، فيبحث في الفهم الخاص المتعلق بالفرع المستبطن منها، أو ما يمكن أن تفهم منه أحياناً.

ومن أمثلة ذلك: أنواع البيان التي تعرض لها الشافعي في صدر

كتابه «الرسالة» حيث عقد لكل واحدٍ منها باباً صدّره بآية أو آيات، ثم يناقشها على التفصيل^(١)، وتتجده في أثناء ذلك أو أواله أو آخره يقرر القواعد ويضع الأصول، فينطلق من تصوير الجزئي وتقريبه إلى استنباط الكلّي وتقريره.

وهذا المنهج مخالفٌ للمنهج الذي استقرَّ عليه المتأخرون، والذي أغرق في التجريد والتنظير مُستبعداً الفروع والتطبيقات الفقهية في صناعة القاعدة الأصولية أو ضبطها، حتى أصبح التجريد من خصائص البحث الأصولي عند المتأخرین.

ثالثاً: المرجعية اللغوية، استناداً على عربية مصادر التشريع - الكتاب والسنّة - وعلى سعة لسان العرب^(٢)، وعلى خطر الجهل بسعة لسان العرب^(٣)، الذي كان سبباً من أسباب الإشكالات اللغوية التي عانى منه بعض الفقهاء في حركة الاستنباط.

وقد أبان الشافعي عن لزوم المرجعية اللغوية كمنهج، بعدما قدّم بمقدمتين:

الأولى: أن القرآن نزل بلغة العرب.

الثانية: سعة لسان العرب لفظاً ووجوهاً ومعاني.

ثم قال: «فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تَعْرِفُ من معانيها. وكان ممّا تَعْرِفُ من معانيها اتساع لسانها، وأنّ فِطْرَتَه أَن يخاطب بالشيء منه عاماً ظاهراً يُراد به العام الظاهر، ويُسْتَغْنِي بأوّل هذا منه عن آخره. وعاماً ظاهراً يُراد به العام ويدخله

(١) انظر: الرسالة (ص ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٤).

(٢) انظر: الرسالة (ص ٤٠، ٤٢، ٤٤، ٤٥).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٠).

الخاص، فيُستدلُّ على هذا ببعض ما خطب به فيه. وعاماً ظاهراً يُراد به الخاص. وظاهراً يُعرف في سياقه أنه يُراد به غير ظاهره. فكلُّ هذا موجودٌ علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره^(١).

ثم أكمل الشافعي استعراضه لجملة من الوجوه المنهجية التي استعملتها العرب في كلامها.

وهكذا فإن الشافعي يطبق منهجاً في استخراج الأصول يعتمد على النظر إلى لغة العرب واستعمالاتها في التأصيل.

ولقد كان كتاب «الرسالة» للشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، وبافي مؤلفاته التي تضمنت أبحاثاً أصولية هي من أول وأجمع المدونات الأصولية في هذه المرحلة، ودار النظر عليها في حدود القرن الثالث الهجري وأوائل الرابع؛ حيث اهتم جملة من العلماء بشرح كتاب «الرسالة»^(٢). كما درس مجموعة آخرون عدداً من المسائل الأصولية المفردة، والتي كانت مثار مناظرة ونزاع بين الفقهاء^(٣).

أما سؤال البحث؛ في مدى حضور المؤثر الخارجي كالمنطق في الدراسات الأصولية في هذا الشكل الأصولي (التدويني) الذي أنشأه الشافعي إلى أوائل القرن الرابع تقريباً، فالمحرّج: سلامة أصول الفقه من تأثير علم المنطق اليوناني؛ لأمور:

١ - تقدم العهد الذي أنشأ فيه الشافعي رسالته، حيث لم يتمكن المنطق اليوناني في تلك المرحلة من النضوج والحضور في العقل العلمي الإسلامي. حيث لم يزل في طور الترجمة المبتدئة، والتي لم

(١) الرسالة (ص ٥١ - ٥٢).

(٢) انظر: الفكر الأصولي، عبد الوهاب أبو سليمان (ص ٨٨ - ٨٩).

(٣) المرجع السابق (ص ٩٨ - ١٠١).

تنَّظم و تُكْثَف إِلَّا فِي عَهْد الْمَأْمُون (ت ٢١٨ هـ)؛ أَيْ : تَقْرِيبًا قَبْلَ وَفَاتِهِ الشافعِي (ت ٢٠٤ هـ).

٢ - سلامة الشافعي تكويناً، ومعرفة، ولغة من علم المتنطق أو العلوم القريبة منه كالفلسفة. فلم يُذكر عن الشافعي أنه تعلم المتنطق أو درسَهُ، كما أن تكوينه العلمي كان بعيداً عن العلوم العقلية المحسنة.

ويؤيد ذلك أن الشافعي إنما كتب رسالته في مكة، وهي الأرض الخالية من الحركة العلمية الأجنبية التي كانت قيد النشوء والتلوّع في بغداد، وقد عاش في الحجاز غالب حياته، ولم ينتقل إلى بغداد إلا بعد اكتمال تكوينه العلمي، حيث قدمها عام (١٩٥ هـ) ومكث بها ستين فقط، ثم عاد إلى مكة، ثم رجع إلى بغداد سنة (١٩٨ هـ) وأقام بها أشهراً فقط، ثم خرج إلى مصر، وتوفي بها سنة (٢٠٤ هـ)^(١).

٣ - الرفض المنسوب للشافعي لمجمل الخطاب الأرسطي، في قوله: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس». وهذا يفيد إنكاره للسانه ومنهجه المنقول عبر هذا اللسان^(٢).

والأظهر؛ أن الشافعي لم يقف على المحتوى الأرسطي مباشرة، بل لعله قد بلغه في الطرح الكلامي المذموم عند الشافعي، فألحق النَّمَّ كذلك بالجهة التي أثَرَتْ فيه وهي ما سَمِّاه: (بلسان أرسطو).

ويحتمل أيضاً: أن الشافعي وقف على بعض المصنفات المتأثرة بالمصطلح الفلسفى، كما هو مذكور عن مصنفات الفراء (ت ٢٠٧ هـ)

(١) انظر: مناقب الشافعي، للبيهقي (١/٢٢٠).

(٢) انظر: صون المتنطق، للسيوطى، (ص ١٥).

النحوى، المعاصر للشافعى (ت٢٠٤هـ)، والذى وصفت طريقته في التأليف، بأنه (كان ينفلسف في تأليفه ومصنفاته)^(١)؛ أي: يسلك في الأفاظه كلام الفلسفه. إلا أن ثمة فرقاً في التكوين المعرفي بين الشخصيتين لعله أثر في لسانهما ومنهجهما؛ فالفراء نشاً في العراق التي احتضنت علوم الأوائل وراجت في وسطها العلمي بخلاف الشافعى الذي نشاً في بيئه مغايرة كما سبق.

٤ - خلو النص الذى كتبه الشافعى - سواءً في الرسالة أو غيرها - من المظاهر المحتملة للتأثير؛ كالصطدحات، أو منهجية التبويب والترتيب، أو المسائل المتنقلة عن حرف المناطقة أو نهجها.

٥ - الإفادة التي قدمها ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) حول سلامه العلوم الشرعية في القرون الثلاثة المفضلة من التأثير بالمنطق أو التعريج عليه^(٢)، وهي تشمل القرن الذي عاش فيه الشافعى (ت٢٠٤هـ) إلى نهاية القرن الثالث الهجري.

٦ - وما يُستأنس به في نفي علاقة الشافعى بالمنطق اليوناني: أن فخر الدين الرازى (ت٦٠٦هـ)، وهو الأصولي المنطقي، العارف الخبر بالشافعى، حينما قارن نسبة الشافعى إلى أصول الفقه بنسبة أرسسطو بعلم المنطق؛ لم يُشير إلى وجود استفادة أو تقارب أو تأثر من الشافعى به، مع توفر الدواعي في هذا الموطن لو وجد شيء من ذلك^(٣).

إلا أن بعض المؤخرين في العصر الحديث، وأبرزهم الشيخ

(١) انظر: الفهرست (٦٦/١).

(٢) انظر: الفتاوى، لابن تيمية (٢٣/٩).

(٣) انظر: مناقب الإمام الشافعى، للرازى (ص١٤٦).

مصطفى عبد الرازق^(١) (ت ١٩٤٧م): ذهب إلى وجود أثر للمنطق اليوناني في منهج الشافعي في البحث.

حيث يقول في كتابه «تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية» تحت تحليله لمظاهر التفكير الفلسفية في رسالة الشافعي:

«إبانا نلمح للتفكير الفلسفية في الرسالة مظاهر أخرى:

منها: هذا الاتجاه المنطقي إلى وضع الحدود والتعاريف أولاً، ثم الأخذ في التقسيم مع التمثيل والاستشهاد لكل قسم. وقد يعرض الشافعي لسرد التعريف المختلفة ليقارن بينها، وينتهي به التمحيص إلى تخّير ما يرتبه منها.

ومنها: أسلوبه في الحوار الجدلية المُشَبَّع بصور المنطق ومعانيه، حتى لتقاد تحسبه لما فيه من دقة البحث ولطف الفهم وحسن التصرف في الاستدلال، والنقض ومرااعة النظام المنطقي؛ حواراً فلسفياً على رغم اعتماده على النقل أولاً بالذات، واتصاله بأمور شرعية خالصة»^(٢).

وبالإجمال؛ فهذا التوصيف ليس متطابقاً مع واقع كتاب «الرسالة» للشافعي.

(١) هو مصطفى بن حسن بن أحمد عبد الرازق، أديب، حكيم، تخرج بالأزهر ونال درجة العالمية، وتلّمذ لمحمد عبده، والتحق بجامعة السوربون، ونال إجازة في الأدب الفرنسي والفلسفة، وعاد إلى القاهرة، فعين أميناً عاماً لمجلس الأزهر، فمفتشاً بالمحاكم الشرعية، فأستاذًا للمنطق والفلسفة الإسلامية بكلية الآداب بالجامعة المصرية، ثم عين شيخاً للجامع الأزهر، واستمر إلى أن توفي بالقاهرة في ١٣٦٦هـ، من مؤلفاته: فصول في الأدب، تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية.

ينظر: الأعلام للزرکلی (٢٣١/٧)، معجم المؤلفين (٢٤٥/١٢).

(٢) تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، مصطفى عبد الرازق (ص ٢٤٥).

فمن حيث منهجية الترتيب في عرض المسائل التي أشار إليها عبد الرزاق؛ فإن في وجودها حسبما وصف نظرً.

وما أشار إليه بالاتجاه إلى وضع الحدود فهو غير موجود في كتاب «الرسالة»، بل لم يعتمد الشافعي إلى منهجه التعريفات مطلقاً، ويدل على ذلك أن الشافعي - في أوضح مثال - حينما وصف «البيان» بما يشبه الحد أو التعريف، انتقده بعض الأصوليين في ذلك؛ فرداً السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) على هذا الانتقاد وغيره: بأن الشافعي «لم يقصد بقوله حدَّ البيان وتفسير معناه»^(١).

ثم إن التقسيمات القليلة الموجودة عند الشافعي لم تكن فرعاً عن منهج مُتبَع في السبر والتقسيم، بل هي فرع منهجه في الاستقراء، فحينما قسم أنواع البيان، فإنما وصف ما وجده في كتاب الله تعالى فخرج على أنواع منتشرة، وكذلك في تقسيمه للقياس، ولو كان التقسيم منهجاً ثابتاً مطرباً عند الشافعي لقسم مسائل عديدة ناقشها في «الرسالة» ولم يعرض لها على هيئة التقسيم.

أما التمثيل والاستشهاد لكل قسم؛ فهو منهج تفرد به الشافعي في تأصيل الأصول - كما تقدم - وهو لا يجري على المنهج المنطقي الذي ينزع إلى التجريد العقلي والبعد عن المثال.

أما ما ذكره عن المنهج الحواري في البحث؛ فإنه من حيث أصله منهج قرآني إسلامي. والحوار من حيث الفكرة لا يمكن إثبات اختصاصه بعلم المنطق، أما النهج المنطقي المُفصَّل في الحوار والجدل - كالْمُبْتَدِي في كتب الجدل والمنطق - فليس موجوداً على هذا النحو في كتاب «الرسالة».

(١) قواطع الأدلة، للسمعاني (٢/٥٦).

والحاصل: أن مثل هذه الأمور مما تقع للأذكياء اتفاقاً، ولا يلزم منها حصول تأثر بأمر خارج، بل ما في هؤلاء المبدعين من النّباهة يُمكّنهم من التقاط واحتراز الأساليب والمناهج المفيدة، وتفعيلها ثم تطويرها بشكل ذاتي.

وعلى أيّ حال: فإنه قد يظهر في تعبير الشيخ مصطفى عبد الرازق (ت ١٩٤٧م) عن هذه الدعوى ما يُفيد مَحْملاً يمكن قبوله، حيث عَبَرَ عن مراده بقوله: «الاتجاه المنطقى» وهو ما قد يُفهم منه إثبات عملية التفكير المنظَّم المبني على منهج في تقريرات ويبحث الشافعى، ولا يلزم على ذلك إثبات التأثر بعلم المنطق الاصطلاхи. وهذا الفهم متَّجه، خاصةً مع وجود فكرة (المنهج) التي قصدها الشافعى في وضع أصوله.

ولعل من المقاصد الاباعية لهذا التقرير عند الشيخ مصطفى عبد الرازق: محاولته إلتحق علم أصول الفقه بالتفكير الفلسفى فى الإسلام، وذلك ضمن الاتجاه الذى سلكه عبد الرازق وتلامذته فى القرن الماضى فى إثبات وجود التفكير العقلى الفلسفى ومناهج البحث عند المسلمين الأوائل، لمحاربة الدعوى التى تبنَّاها المستشرقون فى تفريغ الحضارة العلمية الإسلامية من المحتوى الفكرى الفلسفى المبني على البراعة العقلية، حيث يقرر المستشرقون: أن غاية ما قام به المسلمون فى هذا الجانب هو الحفظ والنقل لل الفكر اليونانى القديم إلى الفكر الغربى الحديث، الذى استوعب القديم ونقده وبنى عليه فلسفة حديثة^(١).

وبغضّ النظر عن سُقُم دعوى المستشرقين، وصحة نِيَّةِ

(١) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للشّشار (ص ٧).

المقاومين؛ فإن الأخرى في هذا المقام: إثبات استقلالية العلوم الشرعية، والتي تضمنت الإضافة الفقية، وجمعت بين النقل والعقل بشكل متوازن، مع ضمان مرجعية ربانية تحقق الأمان من الغلط عند الفهم الصحيح عنها.

* * *

الشكل الثالث: عبارة عن النَّظُم المُوضُوعي الذي استقرت عليه الأدلة والقواعد الأصولية كعلم.

والذي يمكن الاصطلاح عليه (بالشكل الشمولي).

وفي هذه المرحلة تحول أصول الفقه من مجموعة مفاهيم وأصول منتورة غير مكتملة إلى علم مقِنَّ مستقل، يتسم بالشمولية والصناعة العلمية المنهجية، له أبواب وأبحاث ومسائل مرتبة بشكل متسلسل دقيق.

وقد تشكلت المسائل الأصولية بعد التدوين والتقوين حول دائرين من المسائل:

الأولى: الأصول؛ وهي المكوّن الأساسي لعلم أصول الفقه، وتشمل:

أ - الأدلة، وما يلحق بعضها كالنسخ.

ب - أوجه الاستدلال اللغوية، وهي قواعد دلالات الألفاظ.

الثانية: التوابع؛ وهي الجزء المكمّل للمنظومة الأصولية التي يحتاجها الفقيه.

وتشمل موضوعات:

أ - أبواب الحكم التكليفي والوضعي.

ب - التعارض والترجيح

ج - أبواب الاجتهاد والتقليد.

د - الفتوى والمستفتى .

ولعل أجل تأريخ يظهر فيه هذا الشكل يبدأ في منتصف القرن الرابع، ويمتد إلى نهاية القرن الخامس الهجري .

وقد افتح هذه المرحلة بشكل بارز القاضيان :

- قاضي المعتزلة عبد الجبار الهمذاني (٣٢٥ - ٤١٥ هـ) .

- قاضي الأشاعرة أبو بكر بن الطيب الباقلاني (٣٣٨ - ٤٠٣ هـ) .

حيث أحدثنا نقلة نوعية في علم أصول الفقه، عبر عنها الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) بقوله: «... حتى جاء القاضيان: قاضي السنة أبو بكر بن الطيب، وقاضي المعتزلة عبد الجبار، فوسعا العبارات، وفكوا الإشارات، وبينا الإجمال، ورفعوا الإشكال، واقتفي الناس بأثرهم، وساروا على لاحب نارهم، فحرروا وقرروا، وصوروا، فجزاهم الله خير الجزاء...»^(١) .

وتتلخص أبرز التحولات المسجّلة في الشكل الثالث لأصول الفقه في الآتي :

١ - اشتغال المتكلمين بأصول الفقه، ومزاحمة الفقهاء في هذا الشأن، مما أحدث تحولاً في بنية الفكر الأصولي، حيث تراجعت النزعة الفقهية في التنظير الأصولي، التي كانت ظاهرة في الخطاب الأصولي عند الشافعي ومن تلاه؛ في مقابل غلبة النزعة التجريبية المنفكة عن النظر في المؤثر الفرعي، وهذه النزعة كانت سائدة في الاتجاه الكلامي، ثم تحولت من خلال المتكلمين إلى بنية البحث الأصولي .

(١) البحر المحيط (٦/١).

٢ - تحول تدوين العلم إلى صناعة وحِرفة، وهذا مسار طبيعي لتطور الشأن العلمي، لكنه - في الجملة - ينبع عنه مجموعة من الآثار، منها:

أ - توسيع العلم بالمُكملات واللواحق، وما لا يُحتاج إليه أحياناً.

ب - تطور منهجية البحث والعرض، وذلك من خلال:

- التوسع في نقل الأقوال والأراء والأدلة.

- الجدل والمناقشة والنقض للأقوال المخالفة.

وقد أشار جملة من نُظّار الأصوليين إلى ظهور الإضافات العلمية التوسعية في المدونة الأصولية، التي ليست من أصول الفقه، وفي هذه المرحلة على وجه التحديد^(١).

ج - التعصُّب لنصرة المذاهب والأراء، كما حصل بين الحنفية والشافعية على المستوى الفقهي، وبين المعتزلة والأشاعرة على المستوى الكلامي.

٣ - ظهور المؤثر الخارجي على المنهجية والمادة الأصولية، والمقصود به: تأثير العلوم العقلية على علم أصول الفقه، وهما: علم الكلام، وعلم المنطق، حيث نشأ هذا التأثير وترعرع وشارك في تكوين الشكل الأصولي الثالث، الذي استقرت عليه الصورة الأصولية.

ويمثل القرن الخامس الهجري مرحلة النضوج والاكتمال لعلم

(١) انظر: التقرير والإرشاد، للباقلاني (٣١١/١)، المعتمد، لأبي الحسين البصري (١٤٦/١)، البرهان، للجويني (١٣٦/١)، (١٩١، ١٤٦)، المستصفى، للغزالى (٤٢/١)، (١٦٢، ١٩٢)، (١٩١، ١٩٢).

أصول الفقه، حيث دالت دولة أصول الفقه في هذا القرن الذي يمكن وصفه: (بالعصر الذهبي) لعلم أصول الفقه، وذلك لجملة من المواصفات التي تتوفرت فيه^(١):

١ - كثرة المشتغلين بهذا العلم من مختلف المذاهب الفقهية والكلامية، واشتمال هذا القرن على أئمة وأركان هذا الفن بعد طبقة الشافعي (ت ٢٠٤ هـ).

وقد سجلت المذاهب الفقهية حضورها الأصولي، ودونت ما تراه أصولاً لمذهبها الفقهي، وإذا تجاوزنا الشافعية لكون غالبية المدروّنين في هذا العلم منهم، فإنّا نجد الأحناف أسبق المذاهب بعد الشافعية في تدوين أصولها، وأبرز كتبهم الأصولية كانت في هذا القرن: مثل: «تقويم الأدلّة» لأبي زيد الدبوسي^(٢) (ت ٤٣٠ هـ)، و«أصول السّرخيسي» لشمس الأئمة السّرخيسي^(٣) (ت ٤٩٠ هـ)، و«كتنز الوصول» للبزدوي^(٤) (ت ٤٨٢ هـ).

(١) انظر: علم أصول الفقه في القرن الخامس الهجري، عثمان شوشان (١٤٢ / ١ - ١٤٤). .

(٢) هو عبيد الله بن عمر بن عيسى أبو زيد الدبوسي البخاري الحنفي، عالم ما وراء النهر، وأول من وضع علم الخلاف وأبرزه، وكان من أذكياء الأئمة، توفي ببخاري سنة (٤٣٠ هـ)، من مصنفاته: تقويم أصول الفقه، تأسيس النظر، الأمد الأقصى. ينظر: السير الجواهر المضية (٢٣٩ / ١)، (٥٢١ / ١٧).

(٣) هو محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السّرخيسي الحنفي المعروف، بشمس الأئمة، كان إماماً فقيهاً أصولياً مناظراً، أملى المبسوط في الفقه وهو محبوس، توفي سنة (٤٩٠ هـ)، من تصانيفه: أصول السّرخيسي، المبسوط. ينظر: الجواهر المضية (٢٨ / ٢)، (الأعلام ٥١٥ / ٥).

(٤) هو علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريما، أبو الحسن، فخر الإسلام البزدوي، فقيه أصولي، من أكابر الحنفية، أخو القاضي محمد أبي اليسر، توفي سنة (٤٨٢ هـ)، له تصانيف، منها المبسوط، وشرح الجامع الكبير، والصغير. ينظر: الجواهر المضية (١ / ٣٧٢)، الواقي بالوفيات (٢٨٣ / ٣١).

ثم المالكية، وأبرزهم القاضي عبد الوهاب المالكي^(١) (ت ٤٢٢هـ)، وكتاب «أحكام الفصول» لأبي الوليد الباقي (ت ٤٨٤هـ).

كما شارك الحنابلة كذلك بكتبٍ منها: كتاب «العُدَّة في أصول الفقه» للقاضي أبي يعلى (ت ٤٨٥هـ). كما كان للظاهري حضورهم على يد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) في كتابه «الإحکام في أصول الأحكام».

أما المذاهب الكلامية فحضورها كان غالباً على الفقهاء، حتى وإن قلت كتبهم عدداً إلا أنها أوسع تأثيراً، فمن المعتزلة؛ القاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ) الذي وضع كتاب «الْعُمُد» وشرحه، ثم تلميذه أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) الذي شرح «عمد» شيخه، ثم وضع كتابه الأبرز «المعتمد» فكان معتمداً في هذا العلم حقاً، فلم يسع أحداً بعده أن يتتجاوزه نقلًا أو نقلاً.

أما الأشاعرة، فافتتح البحث لهم القاضي الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) في كتابه «التقريب والإرشاد»، ثم لخصه وقرئه الجويني (ت ٤٧٨هـ) في كتابه «التلخيص»، ثم وضع «البرهان» استقلالاً، وختم لهم الغزالى (ت ٥٠٥هـ) هذه المرحلة وأكمل العقد بكتابه «المستصفى».

٢ - كثرة المؤلفات الأصولية في هذا القرن، وتنوعها. وظهور

(١) هو عبد الوهاب بن علي بن نصر، أبو محمد البغدادي، شيخ المالكية في عصره، ولد القضاء في عدة أماكن، وخرج في آخر عمره إلى مصر، توفي سنة (٤٢٢هـ)، من تصانيفه: المعونه لمذهب عالم المدينة، التلقين، التلخيص في أصول الفقه. ينظر: السير (٤٢٩/١٧)، الديباج المذهب (١٥٩/١).

أشكال وقوالب التصنيف: من متون، وشروح، ومختصرات، ومصنفات موضوعية.

٣ - احتواء هذا القرن على الدواوين الأساسية لعلم أصول الفقه، والتي دار عليها البحث والنظر فيمن بعدهم، بحيث لم يسع مَنْ جاء بعد هذا القرن الخامس إلا أن يعمل على الجمع أو الشرح أو الاختصار لهذه المصنفات، وأبرزها:

- «التقريب والإرشاد» للباقلاني (ت ٤٠٣ هـ).

- «المعتمد» لأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ).

- «البرهان» للجويني (ت ٤٧٨ هـ).

- «شرح اللُّمع» لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ).

- «قواطع الأدلة» للسمعاني (ت ٤٨٩ هـ).

- «المستصفى» للغزالى (ت ٥٠٥ هـ).

- «تقويم الأدلة» للدبُوسي (ت ٤٣٠ هـ).

- «كنز الوصول» للبَرْدُوِي (ت ٤٨٢ هـ).

٤ - اكتمال صناعة علم أصول الفقه في الموضوعات والمسائل، من حيث:
أ - الشمول.

ب - التتميم والتكميل.

ج - النَّقد والمناقشة.

٥ - الاتصال بالعلوم العقلية واللغوية بشكل ظاهر وموسَع، والاستفادة منها تأثراً أو تأثيراً، فظهر الاتصال، بل والدعوة للاستفادة من علم المنطق كما عند ابن حزم والغزالى، وظهر القول بأهمية

ومصدريّة علم الكلام لعلم أصول الفقه كما عند الجويني، كما حصل استدعاء البحث والمسائل الكلامية في محضن أصول الفقه، كما عند الباقلاني في تقريره، ومنْ بعده تابعه على ذلك.

كما اتجه الأصوليون للتوسيع في الاستفادة من علم النحو والبلاغة في جملة مسائل المبادئ والدلالات اللغوية.

* * *

المبحث الثالث

تاريخ تأثر علم أصول الفقه بعلم المنطق

إن من عادة الظواهر الفكرية والعلمية أن تتسرب بشكل انسيابي إلى المدارك والعقول بالإقناع، ثم بعد ذلك إلى الواقع بالتطبيق. وهذا يعني وجود درجات ومراحل وأطواراً لسلسل الظواهر نحو العلن أو الوصول إلى مرحلة الدعوة والترويج.

وتفيدنا هذه المقدمة التجريبية: في أنه ليس من التحقيق نسبة نشوء الظواهر والمقولات إلى تاريخ محدد، لا قبل ولا بعد؛ لأنه أيضاً لا يمكن الجزم بإضافتها إلى سبب محدد أو وحيد، فالظواهر عادةً تراكم فيها المعرفة وتكامل الأسباب لتساهم في تحويلها إلى واقع ظاهر.

ومما يندرج تحت هذا التقرير، تاريخ حركة العلاقة بين علم المنطق وعلم أصول الفقه، التي تتفرّع عن ظاهرة: تأثير العلوم في بعضها، حيث لم تخلُ من عدة مراحل وتحولات من النشأة إلى التمكّن.

وبطبيعة الحال فإن علم المنطق تراوح بشكل تصاعدي في علاقته بعلم أصول الفقه. فكانت الفترات المبكرة في الاتصال به تتسم بضعف البدايات، وتشكل في استعارة عدة مسائل متفرقة من

الحالة المنطقية ثم تقديمها إلى علم الأصول ضمن مقدمات نظرية، ثم تطورت الحالة المنطقية في مرحلة أخرى حيث استقطب فيها علم المنطق جملةً كعلم مستقل لكي يكون مقدمة منهجية للبحث، ومنظماً لطريقة التفكير والنظر والجدل، ثم تطور الوضع لاحقاً بشكل آخر.

وهكذا؛ فإن علم المنطق في علاقته بعلم الأصول، لم ينشأ بحكم رجل واحد أو جهد شخص معين، بل هي أطوار وأدوار متفرقة متطورة متكاملة، كانت ضمن مراحل تشكلت فيها العلاقة متفاعلة مع الظروف التي تهيات في المرحلة السابقة، ومهدت للتطور في المرحلة اللاحقة.

ولعل صياغة تاريخ العلاقة على هيئة مراحل يكون أقرب للتوصيف الحالة وتفهمها من سردها بدون ملاحظة حركة التحولات الحادثة والمكونة تدريجياً لعهد جديد في تاريخ الفكر الأصولي.

المرحلة الأولى: مرحلة الاختلاط بين المعرف المنطقية والكلامية والأصولية:

حيث كان التوأجد المنطقي في المدونة الأصولية عبارة عن مجموعة مسائل منتقاة ومتفرقة من علم المنطق، قدمت في كتب الأصول مُختلطةً بمجموعة أخرى من المسائل الكلامية النظرية، وصيغت في شكل مقدمات منهجية قبل الشروع في دراسة أدلة وقواعد علم أصول الفقه.

وال المصدر الناقل والمبادر للتأثير في هذه المرحلة هو علم الكلام عن طريق المتكلمين، وقد وقع التأثير هنا بشكل غير مباشر بعلم المنطق، حيث قدمت مسائل علم المنطق ضمن ثوب المقدمات

الكلامية المستوردة من مقدمات كتب علم الكلام^(١).

وهذه المرحلة لا يمكن الجزم ببداية محددة لها، نظراً لكثرـة المصنفات المفقودة في القرن الثالث والرابع الهجري، أو غير المكتملة من حيث الشمول الموضوعي في التصنيف.

ولعل أوضح فترة لتلمس هذه الحالة من العلاقة البدائية هي: في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري، من خلال مصنفات القاضيين:

- عبد الجبار الهمذاني المعتزلي (٣٢٥هـ - ٤١٥هـ).

- وأبي بكر ابن الطيب الباقلاني (٣٣٨هـ - ٤٠٣هـ).

ويشهد لوجود العناصر المنطقية في كتب أصول الفقه في تلك الفترة: كتاب «الْعُمَد» للقاضي عبد الجبار، وشرحه له أيضاً^(٢).

(١) انظر إشارة الغزالى إلى هذا التمطع عند المتكلمين: المستصنفى (١١، ٤٢، ٤٣).

(٢) قلت: لعل الراجح في نسبة كتاب «شرح الْعُمَد» المطبوع - بمكتبة العلوم والحكم بالمدينة - أنه: للقاضي عبد الجبار نفسه مؤلف المتن «الْعُمَد» خلافاً لما ذهب إليه محقق الكتاب (عبد الحميد أبو زيد) أنه أبو الحسين البصري تلميذ مؤلف المتن، والذي له شرح أيضاً أثبته في مقدمة كتاب المعتمد (١/٧). لكن الشرح المطبوع؛ الأظهر أنه للمؤلف نفسه وهو القاضي عبد الجبار، للأمور التالية:

١ - إثبات أبي الحسين البصري أن للقاضي عبد الجبار شرحاً على الْعُمَد، في كتابه «المعتمد»، والإحالة عليه في مواضع كثيرة. انظر: فهرس المعتمد (٢/٦٥١).

٢ - عدم وجود أي عبارة أو أسلوب للتفریق بين كلام الماتن والشارح في شرح الْعُمَد المطبوع؛ مما يدلّ على أنه للمؤلف نفسه.

٣ - اختلاف المنهجين بين الشرح المنسوب لأبي الحسين البصري وبين كتاب «المعتمد» الذي ألفه استقلالاً من عدة أوجه:

أ - منهجه التقسيمات في العرض والبحث والتقرير المتبعة بالالتزام في كتاب «المعتمد»؛ ليست موجودة تماماً في الجزء المطبوع من شرح الْعُمَد، مما يدلّ على اختلاف المؤلفين شخصية ومنهجاً.

=

- والذى قام بتصنيفه قبل عام (١٣٦٠هـ)^(١)، حيث تبدو جملة من المظاهر التي تفيد وجود استفادة أو تأثر بالمنهاج المنطقي، منها :
- استخدام عدد من المصطلحات المنطقية التي شاعت في كتب الكلام، كمصطلاح : الحد، والصورة، والتناقض، والتوجيز، والقطع والظن، والعلم الضروري والمكتسب، والاستقراء، ونحو ذلك^(٢).
 - تقرير بعض المسائل المنهجية ذات الأصل المنطقي، مثل : تقسيم العلم إلى ضروري ونظري استدلالي^(٣).
 - التزعة الجدلية في البحث والمناقشة، عن طريق إيراد الاعتراضات والجواب عنها، بطريقة مُنظمة وغير مسبوقة يمكن وصفها بأنها متفرعة عن منهج مُتبع ، وليس مجرد إيراد ذهني أو أسلوب عارض^(٤).
 - الاستدلال ببعض أنواع الأدلة المنطقية كالقياس الشرطي المنفصل (السبر والتقسيم)^(٥).

= ب - العزو الدقيق للأقوال في «شرح المُعد» مع إهماله تماماً في «المعتمد».

ج - تتبع أقوال (أبي عبد الله البصري) في «شرح المُعد» وإهمالها في «المعتمد».

٤ - وصف مؤلف كتاب «شرح المُعد» المطبوع؛ لأبي عبد الله البصري (بشيخنا)، وإنما هو شيخ للقاضي عبد الجبار وليس لأبي الحسين.

ولعل منثنا الوهم في نسبته هو: وجود شرح لأبي الحسين البصري للمعد أيضاً، غير الشرح الذي وضعه المؤلف نفسه والذي هو مقارب وضعاً ومنهجاً لأسلوب القاضي عبد الجبار، وذلك عند مقارنته بقسم الشرعيات من كتابه (المغني) في المجلد السابع عشر من المطبوع.

(١) هذا بحسب إفادة محقق كتاب «شرح المُعد» د. عبد الحميد أبو زيد في مقدمته (١/٢٥).

(٢) انظر مثلاً: شرح المُعد (١/٥١، ٥٢، ٥٨، ٨٩، ٢٦٦، ١٣٧، ٢٩٠ - ٦٥ - ٧٦)، (٢/١٢٣، ١٢٠، ٩٩، ٩٠، ١١٨)، (١/٣٣٣، ٢٤٣).

(٣) انظر: شرح المُعد (١/٩٠، ١١٨)، (٢/٣٤٤).

(٤) انظر مثلاً: المصدر السابق (١/١٦٦، ٢٦٦ - ٢٩٠، ٤٦ - ٣٥).

(٥) انظر مثلاً: المصدر السابق (١/٨٨، ٣١٤)، (٢/١٩٣، ١٩٤).

- الصياغة المنطقية أى على الشكل المنطقي لجملة من الاستدلالات^(١).

ويؤيد وجود نهج دخيل وعناصر خارجية في مدونات القاضي عبد الجبار الأصولية؛ تلميذه أبو الحسين البصري (ت٤٣٦هـ) حيث ذكر في مقدمة كتابه «المعتمد» في أثناء بيان سبب تأليفه لهذا الكتاب مع كونه ألف شرحاً على كتاب شيخه «العمد» وهو في علم أصول الفقه أيضاً، فقال: «ثم الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب في أصول الفقه، بعد شرحني كتاب العمد واستقصاء القول فيه؛ لأنني سلكت في الشرح مسلك الكتاب في ترتيب أبوابه، وتكرار كثير من مسائله، وشرح أبواب لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام، نحو القول في أقسام العلوم، وحدّ الضروري منها والمكتسب، وتوليد النظر العلم ونفي توليد النظر، إلى غير ذلك...»^(٢).

وفي هذا النص فائدة في تحديد المدخل الذي كان ممراً لهذه المسائل المنطقية الأصل، حيث أضافها أبو الحسين إلى (دقيق الكلام) وهو ما تقدم بيانه في توصيف علم الكلام المنهجي، والذي تكون في مجموعه من اختيار وانتقاء عناصر منطقية، ثم قدمت للوسط العلمي الإسلامي في ثوب علم الكلام أو دقيق الكلام كما يعبر أبو الحسين في هذا الموطن.

وئمة نصٌّ تظهر فيه أمارات التأثر؛ عند الفقيه الحنفي الأصولي أبي بكر الجصاص (ت٤٣٧هـ) في كتابه «الفصول» في نقهه لوصف الشافعي لمفهوم (البيان)، فقال في بيان خلل هذا الوصف: «... أن ما حَدَّ به البيان وقصد به إلى صفتة لم يبيّن به ماهيَّة البيان ولا صفتة.

(١) انظر مثلاً: المصدر السابق، فصل (١/٢٨٦ - ٢٨٩)، (٢/٧٦ - ٦٥)، (٢/٢٨١).

(٢) المعتمد (١/٧).

وأيضاً، فإنَّ ما ذكره لا يجوز أن يكون تحديداً للبيان... لأنَّ
يشركُ فيه ما ليس بيان ولا من جنسه...»^(١).

فيلاحظ التزام الجصّاص (ت ٣٧٠ هـ) بالمصطلحات المنطقية:
الحد، الماهية، الجنس، وهذه قرينة على علمه وتأثيره بنظرية الحد
المنطقية.

كما أنه نقد وصف الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) للبيان: بعدم بيان
الحقيقة التي هي غرض الحد، ونقدَه بعدم المنع؛ وهو من الشرائط
المعتبرة في صناعة الحد.

لكن الأظهر أن هذا الأثر خرج عن النسق الغالب في خطاب
الجصّاص ذو التزعة الفقهية الظاهرة، وربما لقوه وتقديم حضور نظرية
الحد - خاصةً - في المنهج العلمي المُتبَّع حينذاك تأثير الجصّاص
ونحوه من الفقهاء بالسائلين من حولهم وليس من الوقوف المباشر على
علم المنطق.

أما مدونات القاضي أبي بكر الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) فالشأن فيها
أوضح، والصورة أجلٍ؛ حيث تتبدَّى مجموعة من الدلائل المبينة عن
وجود أثر لعلم المنطق مواداً ومنهجاً.

ومن ذلك:

- أن القاضي في كتابه «التقريب والإرشاد» عقد باباً في نظرية
الحد^(٢).

كما ناقش جملة من المسائل المتعلقة بموضوع الحد في مواضع
متفرقة من كتابه، منها:

(١) الفصول، للجصّاص (١١/٢ - ١٢).

(٢) انظر: (١٩٩/١ - ٢٠١).

- تعريف الحدّ، أو حدّ الحدّ^(١).

- ترجيح جواز تحديد الأمر المحدود بحدّين أو أكثر^(٢).

- تأثير الزيادة والنقصان في الحدّ، وأقسامها^(٣).

- تقرير عدم جواز استعمال التجويف في صناعة الحدود^(٤).

كما استعرض في عامة كتابه جملة من الحدود الكلامية والأصولية.

ولا شك أن مبحث (الحدّ) منطقي النشأة والمصدر، إلا أن الباقلاني خالف المناطقة في شرطه، فالمناطقة يشترطون طلب الماهية في تحصيل الحد، بخلاف الباقلاني وسائر المتكلمين فيشتّرطون التمييز في إدراك الحد المطلوب.

- كما ناقش الباقلاني مجموعة من مسائل علم المنطق، منها:

- تقسيم العلم إلى قديم وحدث، والحدث: إلى اضطراري، واستدلالي^(٥).

- مصادر العلم الضروري: كالحسينيات، والوجودانيات، والبهائيات، والتجريبيات، والمتواترات المشهورات^(٦).

- أشار إلى ما اصطلح عليه في علم المنطق: بقوانين الفكر الأساسية^(٧).

(١) انظر: التقريب والإرشاد (١٧٤/١، ١٩٩).

(٢) المصدر السابق (١٧٦/١).

(٣) المصدر السابق (٢٠٠/١).

(٤) المصدر السابق (٢٩/٢).

(٥) انظر: التقريب والإرشاد (١٨٣/١).

(٦) المصدر السابق (١٨٨/١ - ١٩٢).

(٧) المصدر السابق (١٩٠/١).

- حضور المصطلح المنطقي في خطاب الباقلاني الأصولي: كمصطلاح الحد، والماهية، والدوران والانعكاس، والعرض والجنس، والقضية، والنقض، والجوهر.

- استعمال الباقلاني لمنهجية (السَّبَر والتَّقْسِيم) في عرض المسائل وتقريرها، والاستدلال عليها ونقاشها^(١).

ويمكن تسجيل اعتراف ضمني عن الباقلاني بالاطلاع أو الاستفادة من كلام المناطقة، والتي أفادها بقوله وهو يناقش مسألة: الزيادة والنقصان في الحدود، فقال: «وقد قال السابقون إلى الكلام فيه: إن الزيادة في الحد نقصان من المحدود»^(٢). فإن حالته على كلام السابقين للكلام في شأن الحدود وهم المناطقة؛ تفيد اطلاعه على مؤلفاتهم واستفادته منها.

كما أن نسبته (الحد) إلى علم المنطق في قوله: « وإطلاق اسم الحد مشترك بين الحد المنطقي الكلمي الفقهي ، وبين الحد الهندسي . . . والحد الشرعي . . . »^(٣) ، تفيد أيضاً اعترافه بنسبة فكرة (الحد) لمصدرها الأول وهم المناطقة، لذلك قدمهم في الترتيب.

ومن الناحية التطبيقية التشغيلية للمفاهيم المنطقية، تُسجّل للباقلاني: أول محاولة لصياغة حد لمصطلح أصولي مقارب لمنهج الحدود، كما في تعريفه للواجب بقوله: «حد الواجب: إنه عَرَضٌ، في فعله ثواب وفي تركه ذمٌ وعقاب؛ لأن كل واجب فإنه عَرَضٌ من الأعراض»^(٤).

(١) انظر مثلاً: المصدر السابق (٢١٣/١، ٢٦٣، ٣٤/٣، ٥٥، ٣٠٥).

(٢) التقرير والإرشاد (٢٠٠/١).

(٣) التقرير (١٩٩/١).

(٤) المصدر السابق (٢٠٠/١).

فاستعمال الباقياني لمصطلح (عَرَض) المنطقي فيه بيان لحقيقة الواجب، وكون هذا الوصف من أعراض الفعل لا من ذاتياته. ويضيف الجويني (ت ٤٧٨ هـ) في تلخيصه عن الباقياني، أمثلة من الآثار المنطقية:

منها: نقد الحدود والتعريفات لعدم استيفائهما لشروط الحدود، كما فعل ذلك في نقد حدود القياس^(١).

كما نقل عنه نقداً لفكرة القياس الاقتراني عند المناطقة والفلسفه، وقبولاً لفكرة القياس الشرطي المنفصل^(٢).

ويضيف الجويني في فصل أنواع الاستدلال: صورة السبر والتقييم (=القياس الشرطي المنفصل) ويسوقها تخريجاً على أصول الباقياني القول بها، لكنه لم يتعرض لها تصريحاً، ثم يطبق هذا النوع من الاستدلال على مسألة فرعية فقهية^(٣).

وفي الجملة، بهذه المسائل المنطقية المتناشرة، والمختلطة بجملة من المسائل المنهجية الكلامية تفيد نشوء الاتصال بين علمي المنطق وأصول الفقه في هذه الفترة التي دُوّنت فيها هذه المصنفات، والتي يمكن الجزم بأنها كانت في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري.

ومما يشهد لوجود تحولٍ نوعي حقيقي في الفكر الأصولي في القرن الرابع، المقارنة بين الكتب المذكورة آنفاً مع الكتاب المعاصر لهم - تقريباً - «الفصول في الأصول» لمؤلفه أبي بكر الجصّاص (ت ٣٧٠ هـ) وهو الفقيه الحنفي غير المتكلم، ف مجرد مطالعته على وجه

(١) انظر: التلخيص، للجويني (١٤٥٤/٣ - ١٥١).

(٢) المصدر السابق (١٥١/٣ - ١٥٢).

(٣) انظر: التلخيص (٣٢٠/٣).

الاستعراض تكشف بوضوح مدى الفرق الجلي، والتحول البين في منهج البحث ولغته وترتيبه ومصطلحه، فكتاب «الفصول» للجصاص - على الوجه الأغلب والأظهر - يكاد يجري على النهج الذي سلكه الشافعى في تدوين أصول الفقه؛ في تعقيد القواعد والاستدلال عليها بالكتاب والسنّة، والاحتجاج بفهم الصحابة وعملهم، مع كثافة في التطبيقات الفقهية، واستحضار الفروع عند مناقشة المسائل وتقريرها.

ثم يستمر الحضور المنطقي في المدونات الأصولية في القرن الخامس الهجرى، وذلك بعدما تشكلت المسارات المنهجية في ثوبها الجديد المصطبغ بالمجموع المنطقي والكلامى بفعل الشخصيات الأكثر تأثيراً في تلك المرحلة في تاريخ الفكر الأصولي، كما يشير لذلك الزركشى (ت ٧٩٤هـ) بقوله:

«... حتى جاء القاضيان: قاضى السنّة أبو بكر بن الطيب، وقاضى المعتزلة عبد الجبار، فوسعا العبارات، وفكّا الإشارات، وبينا الإجمال، ورفعوا الإشكال، واقتفي الناس بآثارهم، وساروا على لاحب نارهم، فحرّروا وقرّروا وصوّروا...»^(١).

فما أشار إليه الزركشى في هذا النّص من ظهور حالة من الاقتفاء والسيرورة في التحرير والتقرير والتصوير، تفيد بداية مرحلة حادثة في المتابعة على المنهاج المرسوم في المدونة الأصولية، والتي أصبح لها قدرة نافذة وسلطة في التأثير على مجمل المستغلين بعلم أصول الفقه.

وكان من الشخصيات المؤثرة والمشاركة في صناعة هذا التحول، وتدعم العقلية المنطقية في الفكر الأصولي: شخصية أبي

(١) البحر المحيط (٦/١).

الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) من خلال كتابه «المعتمد» الذي يبرز في الثلث الأول من القرن الخامس الهجري .

ويعتبر كتاب «المعتمد في أصول الفقه» نموذجاً للجانب التشغيلي في تفعيل المفاهيم والمبادئ المنطقية أكثر من الجانب النظري لعلم المنطق .

بل تعمَّد أبو الحسين البصري في مُعتمديه إهمال الحديث عن علم المنطق النظري ، بدليل انتقاده وضع المقدمات النظرية - المنطقية والكلامية - في مصنفات أصول الفقه لعدم مناسبتها لهذا المقام^(١) .

لكن كتاب «المعتمد» يُمثلُ أوضح صورة ممكنة لحضور المنهاج المنطقي في الفكر والتدوين الأصولي في القرن الخامس الهجري ، حيث تجلَّ العقلية المنطقية في فكر أبي الحسين البصري في البحث والتقرير والاستدلال .

ولعل أبرز المظاهر المنطقية في كتاب «المعتمد» وزياداته تلوح في الآتي :

- شيوخ المصطلح المنطقي ، كمصطلاح الحد ، والماهية والتناقض ، والجمع والخلوّ . . .

- نقد التعريفات على أساس منطقي ، أو بكونها ليست حدوداً^(٢) .

- المناقشة العَرَضية لبعض مسائل المنطق (الحد) خاصةً وذلك ضمن نقده لبعض الحدود ، ومن ذلك :

(١) انظر : المعتمد (٧/١).

(٢) انظر مثلاً: (١٨/١، ١٨ - ٣١٧، ٣١٨ - ٣١٩، ٣١٩ - ٣٩٦، ٣٢٠ - ٣٩٨)، (٥٤٣/٢)، (٩٩٥، ١٠٠٩).

- ذكره لغرض الحد^(١).
- بعض قوادح الحد^(٢).
- مراتب الإدراك^(٣).
- التفريق بين التعريف الاسمي والحد^(٤).

وهذه العناصر تفيد في بيان مدى استحضاره واعتماده على نظرية الحد المنطقية، ومحاكمة التعريفات ونقدتها على أساسها، وإن لم يتعرض لها من الناحية النظرية في كتابه، لعدم مناسبة بحثها في مدونات علم أصول الفقه كما يَبَيِّن وجهة نظره في صدر الكتاب.

- اعتماد أشكال القياس المنطقية في صياغة عامة الاستدلالات في مناقشة المسائل الأصولية، كالقياس الاقتراني^(٥)، والقياس الشرطي المتصل^(٦)، والقياس الشرطي المنفصل^(٧)، وقياس الخُلُف^(٨).

- استخدام منهجية التقسيم في العرض والتقرير والبحث، على نحو غير مسبوق، مما يفيد تفرُّعه عن عقلية منطقية في تقسيم المسائل وتحليلها إلى أولياتها ومبادئها^(٩).

(١) انظر: (٥٤٣/٢).

(٢) انظر: (٩٩٥/٢).

(٣) انظر: (٩٩٤/٢).

(٤) انظر: (١٠١٢/٢).

(٥) انظر مثلاً: (١٣٩/١).

(٦) انظر مثلاً: (١١٩/١، ١٢٨، ١٣٨، ١٥٢، ٢٩٨ - ٢٩٩، ٣٠٥، ٣٥٢...).

(٧) انظر مثلاً: (١٢٠/١، ٢٠٠، ٢٦٣، ٣٨١...).

(٨) انظر: (١٣٨/١).

(٩) انظر مثلاً: (١٥/١، ١٦ - ١٥، ٨٥ - ٨٦، ٣٢٠، ٣٠٢، ٣٦٣ - ٣٧٠)، (٢/٢، ٨١٩ - ٨٤٥، ٨٢٠).

- منهجية الاستدلال بالسبر والتقسيم في الاحتجاج والجدل، على نحو منظم ومكثف؛ يفيد أيضاً حضور هذا المنهج في ذهنية المؤلف^(١).

ثم يتتابع مشاهير الأصوليين في القرن الخامس الهجري على وضع مصنفاتهم وفق المنهاج المتقدّم الذي يخلط المنطق بالكلام في مقدمات كتب أصول الفقه في أغلب المذاهب الفقهية.

ومنهم، القاضي أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ) شيخ الحنابلة، في كتابه الأصولي «العدة في أصول الفقه» الذي يعتبر أول كتاب شامل في أصول الفقه عند الحنابلة - بحسب المطبوع على الأقل - يتتابع الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) فيضع باباً عن الحدود، يتضمن:

- تعريف الحد وشرطه.

- حكم الزيادة والنقصان فيه نقاًلاً عن الباقلاني^(٢).

- ثم يسرد بعض الحدود ويناقشها نقداً ورداً وترجحاً^(٣).

- ثم يتناول تقسيم العلم إلى قديم ومحدث، والمحدث إلى: ضروري ومكتسب.

- ثم يُقسم علم الضرورة بحسب مصادره.

- ويسرد مراتب الإدراك^(٤).

- كما ناقش أبو يعلى بعضاً من المقدمات التي أضافها

(١) انظر مثلاً: (٢٩/١، ٥٨، ١٠٥، ١١٨، ١٢٨ - ١٣٤، ٢٠٠، ٣١٢، ٤٣٢، ٤٥٢)، (٤٠٣/٢، ٥٣١، ٥٤٦، ٥٩، ٦٠٩، ٦٣٣، ٩١٦ - ٩٢٠، ٩٩٨).

(٢) انظر: العدة، لأبي يعلى (١/٧٤ - ٧٦).

(٣) انظر: (٧٦/١ - ٧٩).

(٤) انظر: (٨٠/١ - ٨٢).

المتكلمون كالباحث في الدليل وأنواعه، والأمارة وأقسامها^(١).
والجدل والرأي^(٢).

- ثم سرد مجموعة من الحدود والتعرifات الأصولية^(٣).

- كما ألح الحق الاستدلال بالسبر والتقسيم بصور الاستدلال
الصحيحة في أصول الفقه^(٤).

وتتابع على تلك المنهجية من المالكية؛ أبو الوليد
الbagi (ت ٤٧٤ هـ) في كتابه «إحکام الفصول في أحكام الأصول».
حيث ناقش جملة من العناصر المنطقية في مقدمة كتابه، التي
اشتملت على ما يلي:

• تعريف الحدّ، و معناه.

• حدّ العلم، و تقسيمه.

• العلم الضروري، و مصادره.

• مراتب الإدراك^(٥).

- ثم عَرَضَ مجموعة من الحدود الأصولية على أبواب أصول
الفقه^(٦).

- كما نقد رأي الفلسفه في حصر القياس الصحيح على القياس
الاقتراني ذي المقدمتين فصاعداً، حيث نقد فائدته بأنها تحصيل

(١) انظر: (١٣١ - ١٣٦). (١٣٦ - ١٣١).

(٢) انظر: (١٨٣ - ١٨٤). (١٨٤ - ١٨٣).

(٣) انظر: (١٣٧ - ١٨٢). (١٨٢ - ١٣٧).

(٤) انظر: (٤ - ١٤١٥). (١٤١٧ - ٤).

(٥) انظر: إحکام الفصول، للbagi (١٧٤ - ١٧٥). (١٧٥ - ١٧٤).

(٦) انظر: (١٧٥ - ١٧٨). (١٧٨ - ١٧٥).

حاصل ولا مزيد علم فيه^(١).

- وصحّح صورة الاستدلال المباشر عند المناطقة، وقرر استقامة الاستدلال بالتقسيم^(٢).

- كما صَحَّحَ الاستدلال بالعكس، وصورته كقياس الخُلُفِ عند المناطقة^(٣).

وفي الجملة؛ فإن خطاب الباقي في كتبه الأصولية تظهر فيه الصيغة الفقهية أكثر من الأداء الكلامي الجدللي، والذي يظهر أنه تأثر به من الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) حيث نشر أقواله في عامة كتبه، حتى إن النقد الذي أورده لصورة الاقترانى يبدو أنه مستفادٌ من نقد الباقلاني له في «التقريب والإرشاد» كما لخصه عنه الجويني في تلخيصه له^(٤).

ثم يتبع فقهاء الشافعية على ذلك، ويقدمهم شيخهم في عصره: أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ)، وهو الفقيه غير المتكلّم، الذي صنَّفَ عدة كتب في أصول الفقه أشملها وأوسعها «شرح اللُّمع»، والذي لم يخرج في جملته عن النَّسق المنهجي الذي ترسّم في هذا القرن الخامس، إلا أن الأداء الفقهي كان أكثر حضوراً من المؤثرات الكلامية التي تسربت بفعل المصادر المتقدمة والاتجاه العقدي للمؤلفين.

ومن أبرز المظاهر المنطقية التي تابع عليها الشيرازي في كتابه «شرح اللُّمع»:

(١) انظر: (٥٣٥ / ٢).

(٢) انظر: (٥٣٦ / ٢).

(٣) انظر: (٦٧٩ / ٢ - ٦٨٠).

(٤) انظر: التلخيص، للجويني (٣ / ١٥١ - ١٥٢)، وقارن به: إحكام الفصول (٢ / ٥٣٥).

- مناقشة جملة من المسائل المنطقية، والتي كانت ضمن مقدمة متنوعة، وضعها المؤلف في صدر كتابه، وناقش فيها:
- تعريف الحد لغة واصطلاحاً^(١).
 - شرط الحد، ومثاله^(٢).
 - أقسام العلم: القديم والمحدث، والضروري والمكتسب^(٣).
 - مصادر العلم الضروري^(٤).
 - مراتب الإدراك^(٥).

- ثم ناقش ما أضافه المتكلمون: حول المراد بالنظر وشروطه، وعلاقته بالدليل، واشتقاقاته^(٦).

- وفي أثناء ذلك: استعرض جملة من الحدود المتنوعة^(٧).

- كما يقوم في أحایين متفرقة بنقد الحدود ونقاشها^(٨).

- وفي باب القياس: قرر أن السبر والتقطیم (=القياس الشرطي المنفصل) أحد أنواع الاستدلال المرتبطة بالقياس، وقام بتطبيقه على صور وفروع فقهية في الطلاق والشهادات^(٩).

وهذه المظاهر على اختصارها تفيد استمرار حالة التأثر بالعنصر المنطقي في كتب أصول الفقه حتى عند الفقهاء غير المتكلمين، كما

(١) انظر: شرح اللمع، للشيرازي (١٤٥/١ - ١٤٦).

(٢) انظر: (١٤٦/١).

(٣) انظر: (١٤٨/١).

(٤) انظر: (١٤٩/١).

(٥) انظر: (١٥٠/١).

(٦) انظر: شرح اللمع (١٥٣/١ - ١٥٦).

(٧) انظر مثلاً: (١٤٦ - ١٤٧، ١٥٢، ١٥٧، ١٦١).

(٨) انظر: (١٥٨/١، ٤٨٢، ٧٥٥/٢).

(٩) انظر: (٨١٧ - ٨١٩/٢).

تفيد ترسُّخ هذا المنهج واحتلاطه بالمدوّنات المكوّنة للمادة الأصولية، مع القابلية للتطوير كما سيحصل عند الغزالي (ت ٥٠٥هـ) بعد ذلك.

كما يمكن ملاحظة اهتمام الفقهاء على نحوٍ خاص ببعض صور الاستدلال المنطقي كما في دليل السبر والتقسيم، وقد نصَّ الغزالي (ت ٥٠٥هـ) على غلبه في لسان الفقهاء، فقال في مَعْرِضِ حديثه عن أصناف القياس المنطقي: «الصنف الثالث: الشرطي المنفصل، وهو الذي تسميه الفقهاء والمتكلمون بالسبر والتقسيم... فإن أكثر نظر الفقهاء على السبر والتقسيم يدور»^(١).

ومن رموز الشافعية، ونُظّار الأشعرية: أبو المعالي الجوني (ت ٤٧٨هـ)، الذي يعتبر من أئمة علم الأصول الذين ساهموا في تشكيل العقل الأصولي في القرن الخامس عن طريق مدوّنته السائرة «البرهان في أصول الفقه»، والتي تضمنت خطوةً متقدمةً في تمهيد العلاقة بالمنهج والمقدمة المنطقية، حيث كان أصرح من قبله في تقرير بعض المبادئ المنطقية، وعلى شرط المناطقة كذلك.

ولعل أبرز المشاهد المنطقية التي يمكن تسجيلها في برهان الجوني تتلخص فيما يلي:

- تصدير كتابه بتقرير مسالك التعريف وكشف الحقائق على الترتيب التالي: بالحدّ، ثم بال التقسيم عند تعسر الأول^(٢).
- ناقش عدداً من الأفكار المتعلقة بنظرية الحدّ عَرَضاً في مواضع متفرّقة، منها:

(١) معيار العلم (ص ١٥٦، ١٥٨).

(٢) انظر: البرهان، للجويني (١/٧٧).

- الغرض من الحد^(١).
 - من شروط صناعة الحد^(٢).
 - الإشارة لصعوبة الوفاء بالحدود^(٣).
 - نقد الحدود^(٤).
 - الإشارة إلى أن التعريف بالرسم هو أهم ما يؤنس الناظر عند تعذر الحدود^(٥).
 - مناقشة مدارك العلوم أو مصادر المعرفة^(٦).
 - بحث الأدلة العقلية المعتمدة عند المتكلمين الأشاعرة، والذي يتعلق منها بالمنطق:
- أ - الاستدلال المباشر، وهو ما سماه: إنتاج المقدمات التتائج.
- ب - السبر والتقسيم^(٧).
- عرض مراتب أو مصادر العلم الضروري^(٨).
- تقسيم البرهان العقلي إلى:
- ١ - البرهان المستند (=المستقيم).
- ٢ - برهان الخلف^(٩). وهو القياس الشرطي المتصل أو ما يسمى بقياس التلازم.

(١) انظر: (١٥٢ - ٩٩ / ١).

(٢) انظر: (٣٦٧ / ١).

(٣) انظر: (٤٨٩ / ١٥٢).

(٤) انظر: (٤٨٩ / ٩٩ ، ١٢٤ ، ١٥٢ ، ٢١٣ ، ٤٨٩ / ٢ ، ٨٤٢).

(٥) انظر: البرهان (٤٨٩ / ٢).

(٦) انظر: (١٠٣ - ١٠٢ / ١).

(٧) انظر: (١٠٥ - ١٠٤ / ١).

(٨) انظر: (١٠٧ - ١٠٨ / ١).

(٩) انظر: (١٢٢ / ١).

- بحث الاستدلال بالسبر والتقسيم في التعليل بين العقليات والشرعيات^(١).

- كما ناقش الجويني عدداً من الحدود الأصولية تحت أبوابها، ونقد بعضاً منها، كتعريف الأمر والبيان، والواجب، والخبر، والقياس، والنحو، وغيرها^(٢).

وتعتبر المقدمة التي صدر بها الجويني كتابه «البرهان» من أوسع المقدمات النظرية في كتب الأصول في القرن الخامس الهجري، حيث خاض بتوسيع أحياناً في مناقشة العديد من المسائل الكلامية والمنطقية، والمنهجية المتعلقة بالبحث المعرفي أو بمسالك العقول والسمع كما عبر عنها بذلك^(٣).

ويتمكن تسجيل سبق للجويني في كتابه «البرهان»: في تقريره للحاجة إلى تقديم دراسة مقدمات في مدارك العقول لإكمال الحاجة المطلوبة أثناء دراسة مسائل أصول الفقه، حيث عقد الجويني فصلاً في كتابه، قال في صدره: «فصل: يشتمل على مقدار من مدارك العقول، تمسُّ الحاجة إليه في مسائل الأصول»^(٤).

وهذا الصنيع فيه تهيئه وتمهيد لاستدعاء المباحث المنهجية العقلية كمقدمات في علم أصول الفقه.

ثم جرت المتابعة على المتوال السابق حتى على من غلب عليه الفقه والأثر من الأصوليين كأبي المظفر السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) في كتابه «قواطع الأدلة في أصول الفقه» حيث تعرض على وجه يسير بعض المظاهر المنطقية المفترضة فيمن قبله.

(١) انظر: (٥٣٤ - ٥٣٥) / (٢).

(٢) انظر مثلاً: (١٢٤/١، ١٥١، ١٩٩، ٢١٣، ٢١٤، ٢٣٦، ٣٦٧).

(٣) انظر: البرهان (١/٧٧ - ١٢٣).

(٤) البرهان، للجويني (١/١١١).

ومن ذلك:

- مناقشة أقسام العلم: الضروري والمكتسب.
- وأنواع علم الاضطرار:
 - أ - البدهيات الأوليات.
 - ب - الحسيّات^(١).
- استعراض بعض مراتب الإدراك، كالعلم والجهل، والشك والظن^(٢).
- تعريف النظر وشروطه^(٣).
- معنى الدليل، ومشتقاته^(٤).
- تعريف الحدّ لغة واصطلاحاً^(٥).
- كما سرد جملة من حدود ومعاني بعض المصطلحات الأصولية والكلامية والمنطقية^(٦).

* * *

ويبقى الموقف الأصريح في تعميق العلاقة بين علم المنطق وأصول الفقه يظهر في النصف الأول من القرن الخامس الهجري، والذي تقدم به أبو محمد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) حيث سبق كافة الأصوليين في مطلبين:

الأول: تقرير حاجة الفقيه المجتهد الأصولي لدراسة كتب المنطق ومعرفة القواعد والمبادئ المنطقية، وذلك حينما قال في

(١) انظر: قواطع الأدلة، للسعاني (١٥ / ١ - ١٦).

(٢) انظر: قواطع الأدلة (١٦ / ١ - ١٩).

(٣) انظر: (٤١ / ١ - ٤٢).

(٤) انظر: (٤٢ / ١ - ٤٤).

(٥) انظر: (٤٤ / ١ - ٤٥).

(٦) انظر: (٤٥ - ٢٠ / ١).

مَعِرض كلامه عن كتب المنطق الأرسطية: «... والكتب التي جَمعها أرساطاً طاليس في حدود الكلام... كلها سالمةٌ مفيدة، دالةٌ على توحيد الله عَجَلَ وقدرته، عظيمة المنفعة في انتقاد جميع العلوم.

وعِظُمُ منفعة الكتب التي ذكرنا في الحدود [يظهر] في مسائل الأحكام الشرعية فيها يُتعرَّف كيف التوصل إلى الاستنباط، وكيف تُؤخذ الألفاظ على مقتضاهَا، وكيف يُعرَفُ الخاص من العام، والمجمل من المفسَّر، وبناء الألفاظ بعضها على بعض. وكيف تقديم المقدمات وإنتاج النتائج، وما يصحّ من ذلك صحة ضرورةً أبداً، وما يصحّ مرَّةً ويبيطل أخرى، وما لا يصحُّ أبداً، وضروب الحدود التي ما شدَّ عنها كان خارجاً عن أصله، ودليل الخطاب، ودليل الاستقراء، وبرهان الدُّور، وغير ذلك مما لا غُناء للفقيه المجتهد لدینه ولأهل ملته عنه»^(١).

الثاني: اعتماد علم المنطق كمقدمة منهجية لمعرفة وضبط أصول الاستدلال في أصول الفقه وأصول الدين.

لذا يمكن القول بأن ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) هو أول من وضع مقدمة منطقية لأصول علوم الشريعة - أصول الدين وأصول الفقه - لكنها مقدمة منفصلة مستقلة في كتابه «التقريب لحد المنطق»، وهو يصرّح بهذا في مقدمة كتابه في أصول الفقه «الإحکام في أصول الأحكام» حيث يقول: «... فكتبنا كتاباً المرسوم بكتاب «التقريب»، وتتكلّمنا فيه على كيفية الاستدلال جملةً، وأنواع البرهان الذي به يستتبين الحق من الباطل في كل مطلوب... فكان ذلك الكتاب أصلاً

(١) الفِصْل في الملل والأهواء والنُّحل، لابن حزم (٢٣٧ / ٢٣٨). قلت: نصّ المؤلف فيه اضطراب كما هو في المطبوع، وما بين المعكوفين إضافة من عندي لتصحيح السياق.

لمعرفة علامات الحق من الباطل، وكتبنا أيضاً كتاباً المرسوم
(بالفصل) فبيانا فيه صواب ما اختلف الناس فيه من الملل والتحلل
بالبراهين التي أثبنا جملها في كتاب التقرير ...

ثم جمعنا كتابنا هذا وقصدنا فيه بيان الجُمل فيما كُلفناه من
العبادات، والحكم بين الناس بالبراهين التي أحكمناها في الكتاب
المذكور آنفًا ...^(١).

ثم اعتمد كتابه «التقرير» كمقدمة منطقية عملياً في كتابه
الأصولي «الإحکام» فأحال عليه في مواطن عديدة عند البحث في
مدارك العقول والنواحي المنهجية^(٢).

كما عقد باباً في كتابه لتعريف وتفسير جملة من الألفاظ
والحدود المنطقية والكلامية والأصولية، بما فيها: الحد، والرسم،
والبرهان، والجهل، والشك، والظن^(٣) ...

لكن مشكلة المتلازمة التاريخية لنشاط ابن حزم العلمي قَضَتْ
على كتبه وعلمه بضعف الانتشار ومحظوظة التأثير في علم أصول
الفقه وغيرها؛ سواءً للبعد الجغرافي لأرض الأندلس التي يسكنها، أو
لحدة شخصيته وبنادها أحياناً، ثم لأثر الهيمنة المشرقية في العلوم
الإسلامية، فعلماء المشرق الإسلامي كان لهم من القوة والنفوذ
العلمي ما لم يكن لغيرهم، وذلك لقوة الحركة العلمية في محاضر
الإسلام العتيقة في الحجاز، والعراق، والشام، ثم مصر، والتي
قضت بأن العلم يُنقل من المشارقة إلى المغاربة لا العكس، بل اعتناد
المغاربة على الهجرة إلى المشرق الإسلامي حتى يتقدم بهم العلم

(١) الإحکام لابن حزم (٢٦/٢٧ - ٢٧).

(٢) انظر مثلاً: (٢٦/٢٧، ٢٧، ٣٤، ٣٧، ٣٨، ١١٤).

(٣) انظر: (٦١/٧٩ - ٨٠).

باللقيا والمثاقفة، كما هو مشهور من تجربتي الباجي (ت ٤٧٤ هـ)،
وابن العربي^(١) (ت ٤٣٥ هـ) الأندلسين.

* * *

وتجدر الإشارة إلى ظاهرة نشأت في هذه المرحلة الممتدة منذ منتصف القرن الرابع الهجري، حيث ظهرت في المدونات الأصولية ظاهرة غير مسبوقة؛ وهي تقديم المصنفات الأصولية بمقدمات نظرية يعتني فيها المصنفون بدراسة جملة من المسائل المنهجية التي تنظم عملية البحث والنظر، وتكون كالمدخل المنهجي قبل الخوض في مناقشة الأدلة والقواعد الأصولية.

وقد أشار الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) إلى وجود هذه الظاهرة في كتب أصول الفقه، وخاصة عند المتكلمين، حيث قال في (مستصفاه) متحدثاً عن وجه تعلق أصول المقدمات وما صنعه المتكلمون في أصول الفقه:

«... فشرعوا في بيان حدّ العلم، والدليل، والنظر، ولم يقتصرّوا على تعريف صور هذه الأمور، ولكن انجرّ بهم إلى إقامة الدليل على إثبات العلم على مُنكريه من السُّفسطائية، وإقامة الدليل على النّظر على منكري النّظر، وإلى جملة من أقسام العلوم، وأقسام الأدلة»^(٢).

ثم أشار إلى مصدر هذه المقدمات ونافذتها على أصول الفقه، فقال: «وذلك مجاوزةً لحدّ هذا العلم، وخلطٌ له بالكلام... فذكر

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي الإشبيلي، المالكي، المعروف بابن العربي، يكنى أبي بكر، فقيه أصولي، توفي سنة (٥٤٣ هـ)، من تصانيفه: المحصول في أصول الفقه، القبس على موطاً مالك بن أنس، قانون التأويل. ينظر: السير (٢٠/١٧٩)، الديباج المذهب (١١/٢٨١).

(٢) المستصفى، للغزالى (٤٢/١).

حجية العلم والنظر على منكريه استجرار الكلام إلى الأصول...»^(١).

ومع نقده لهذه الظاهرة إلا أن الغزالى استجاب لها لكونها مأولة مستشرية، محتاجاً بأن «الفِطام عن المأْلوف شديد»^(٢).

أما من حيث الظهور التاريخي لهذه المقدمات؛ فإن أقدم ما يمكن التماسه: تلك المقدمة التي وضعها القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ) في كتابه «الْعُمَد» - الذي تقدمت الإشارة إلى أنه وضعه في منتصف القرن الرابع قبل عام (٣٦٠هـ) - وقد نصّ على وجود هذه المقدمة أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) حينما تحدث عن شرحه لكتاب شيخه (الْعُمَد)، فقال في أثناء نقاده لوضع هذا الجنس من المقدمات في كتب أصول الفقه وبيان سبب تأليفه لكتاب آخر في أصول الفقه: «...سلكت في الشرح مسلك الكتاب [=الْعُمَد] في ترتيب أبوابه، وتكرار كثير من مسائله، وشرح أبوابٍ لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام نحو القول في أقسام العلوم، وحدّ الضروري منها والمكتسب، وتوليدُ النظر العلم، ونفي توليده النظر، إلى غير ذلك»^(٣).

ثم نقد أبو الحسين هذه الظاهرة وأشار إلى مصدرها بقوله: «من دقيق الكلام»، وبين كونها غير لائقة بأصول الفقه: بأنها ظاهرة ناشئة، وذهب إلى عدم جواز هذا الخلط حتى وإن وجدت الرابطة أو الحاجة^(٤).

(١) المصدر السابق (٤٢/١، ٤٣).

(٢) المصدر السابق (٤٣/١).

(٣) المعتمد، لأبي الحسين البصري (٧/١).

(٤) انظر: المعتمد (٧/١ - ٨).

ثم توسيع الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) في تصنيف هذه المقدمات بشكل ملحوظ، حيث عقد أبواباً متفرقة في كتابه «التقريب والإرشاد» تكاد تستغرق المجلد الأول من المطبوع، تناقض جملة من القضايا المنطقية والكلامية واللغوية، وبعضاً مما يمسُّ أصول الفقه من وجه^(١)، وذلك قبل الخوض في باب الأوامر والنواهي، ثم قواعد الدلالات، ثم الإجماع والقياس.

وقد تابع عامة الأصوليين في القرن الهجري الخامس هذا النهج في وضع مقدمات منهجية، كالقاضي أبي يعلى^(٢) وأبي الوليد الباقي^(٣) وأبي إسحاق الشيرازي^(٤) ثم الجويني^(٥) والسمعاني^(٦).

ويلاحظ أن هذه المقدمات تشتمل على جملة مختلطة من المسائل من عدة مصادر، تتلخص في المواد التالية:

- ١ - مواد منطقية.
- ٢ - مواد كلامية.
- ٣ - مبادئ أو مسائل لغوية، كحروف المعاني، وتقسيمات الألفاظ، والحقيقة والمجاز.
- ٤ - شرح لجملة من الحدود الأصولية والكلامية والمنطقية أحياناً.

والقاسم المشترك بين هذه المواد كونها مضافة على علم أصول

(١) انظر: التقريب والإرشاد (١/١٧١ - ٤٤١)، والتلخيص للجويني (١/١٠٥ - ٢٣٨).

(٢) انظر: العدة، لأبي يعلى (١/٦٧ - ٢١٣).

(٣) انظر: إحكام الفصول، للباقي (١/١٨٩ - ١٧٤).

(٤) انظر: شرح اللُّمُع، للشيرازي (١/١٤٥ - ١٩٠).

(٥) انظر: البرهان، للجويني (١/٧٧ - ١٢٣).

(٦) انظر: قواطع الأدلة، للسمعاني (١/٩ - ٧٩).

الفقه أو ليست من صلب العلم، حتى لو كان لها علاقة به من وجهه. كما أن غالبية التوأجـد المنطقي في هذه المرحلة كان في هذه المقدمات الملائمة للبحث النظري المنطقي، وفي هذه الظاهرة أيضاً تمهد وتهيئة لما حدث في المرحلة التالية.

* * *

والمحصل في تاريخ العلاقة بين علمي المنطق وأصول الفقه في طورها الأول أن ما حدث في القرن الهجري الرابع ثم الخامس في مرحلة ما قبل الغزالـي (ت ٥٥٠ هـ)؛ هو اختراق لعلم أصول الفقه عن طريق المتكلمين، وتمرير لمحتوياتهم ومنقولاتهم المنهجية التي تشمل على عناصر من علم المنطق، ثم تثبيتها في علم الكلام، ثم في علم أصول الفقه، لا على أنها من علم المنطق اليوناني مباشرةً، بل في صورة مختارـات منطقية دمجـت بإضافـات كلامـية من لدن المتكلـمين كمبحث النظر ونحوه، ثم أبـست ثوابـاً و قالـباً كلامـياً كتابـاً مدارـك النـظر أو مدارـك العـقول، و نحو ذلك مما لا يـشعر بعلاقـة بـعلم المنـطق المذـموم في الجـملـة في الوـسـط الـكلـامـي في تلك الفـترة فـما قـبـلـ.

والـسـيـاق التـارـيـخي السـابـق يـبـيـن خـطـأ ما ذـهـبـ إـلـيـه بعض المؤـرـخـين^(١) لـعـلـم أـصـولـالـفـقـه من خـلـوـالـقـرن الـرـابـع والـخـامـسـالـهـجـريـ من تـأـثيرـ علمـ المـنـطـقـ سـوىـ فيـ مرـحـلـةـ الغـزالـيـ وماـ بـعـدـهـ، بلـ التـأـثيرـ كانـ قـبـلاـ كـماـ تـقـدـمـ مـتـزـانـاـ تـقـرـيـباـ معـ اـتـصـالـ المـتـكـلـمـينـ بـأـصـولـالـفـقـهـ، لـكـنـهـ لـمـ يـكـنـ باـسـمـ عـلـمـ المـنـطـقـ أوـ بـتـقـرـيرـ المـقـدـمـةـ المـنـطـقـيةـ بـحـرـفـ الـمـنـاطـقـةـ كـماـ فـعـلـ الغـزالـيـ، وـلـاـ مـنـ حـيـثـ الشـمـولـ وـالـتوـسـعـ الـذـيـ قـدـمـهـ فـيـ مـسـتـصـفـاهـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ سـيـأـتـيـ بـيـانـهـ.

(١) انظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للنشر (ص ٩١).

ويؤكّد مدى اندراج المادة المنطقية في المحتوى المنهجي الكلامي: ما ذكره الغزالى (ت٥٥٠هـ) عن المقدمة التي سيوردها في مصنفه الأصولي، حيث قال: «... لكننا نقتصر من ذلك على ما تظهر فائدة على العموم في جملة العلوم، من تعريف مدارك العقول، وكيفية تدرُّجها من الضروريات إلى النظريات، على وجه يتبيّن فيه حقيقة العلم والنظر والدليل، وأقسامها وحججها، تبيّناً بليغاً تخلو عنه مصنفات الكلام»^(١).

فتارَنَ الغزالى مقدمته بما هو موجود في كتب علم الكلام، لا ما هو موجود في المصنفات المنطقية؛ وهذا يبيّن مدى اندماج عديد المسائل المنطقية في المدوّنة الكلامية حتى أصبحت كأنَّها منها، ثم انتقلت هذه المحتويات المنطقية المُنتخبة إلى مصنفات أصول الفقه بسمى «دقيق الكلام»، كما وصفها أبو الحسين البصري وغيره بذلك.

* * *

المرحلة الثانية: مرحلة تطوير العلاقة بين علم المنطق وعلم أصول الفقه وتعديقها :

وال المصدر المؤثر في هذه المرحلة هم المتكلمون أيضاً، لكن المادة المؤثرة كانت أقرب إلى الحرف المنطقي المعتمد عند المناطقة، وكانت صورة التأثير بالمنطق اليوناني أوضح وأصرح مما قبل.

والذي أحدث الفرق في هذه المرحلة: مساهمة أبي حامد الغزالى (ت٥٥٠هـ) في تطوير حركة التأثير وبناء العلاقة بين علمي المنطق وأصول الفقه، من خلال عدة إضافات.

(١) المستصفى، للغزالى (٤٣/١).

الإضافة الأولى: وضع مقدمة منطقية خالصة، أليق بالوضع المنطقي المشهور عند المناطقة:

وبهذه الخطوة يقوم الغزالى بتخلص المادة المنطقية من الصياغة المختلطة بالمواد الكلامية واللغوية التي كانت شائعة فيمن قبله، كما أنه سيحسم بذلك حالة التذبذب في الاستفادة غير المستقرة من علم المنطق عند المتكلمين.

والغزالى بهذه الخطوة المتقدمة يستجيب للحالة المتطورة في المدونة الأصولية، التي اعتمدت أمرتين:

- ١ - وضع المقدمات المنهجية، حيث لم يتفرد الغزالى بهذه الفكرة، بل جرى على عهد سابق، كما تقدم بيانه.
- ٢ - انتخاب جملة من القواعد والتقريرات المنطقية ضمن المقدمات المنهجية.

وفي هذا الباب لم ينفرد الغزالى أيضاً باستيراد المادة المنطقية، بل هو مسبوق بذلك إلا أنه تفرد بتكثيف وتمكيل الحضور المنطقي في المصنفات الأصولية، وترتيبه بشكل أكثر وضوحاً وأقرب إلى اللسان المنطقي.

ومع ذلك، فقد اختار الغزالى تسمية مقدمته بـ«مدارك العقول»^(١) تجنباً لحساسية التصريح باسم (المنطق) المنسوب لفئة الفلاسفة الملحدين^(٢).

ويسبب المكانة العلمية العالمية لشخصية الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) المؤثرة، ولقيمة مصنفاته الواسعة الانتشار - التي كان المستنصفى من

(١) المستنصفى، للغزالى (٤٥/١).

(٢) انظر: معيار العلم (ص ٢٠٠).

آخرها قبل وفاته بستين - كان لخطوته أثرٌ كبير ورَواج في الوسط العلمي الشرعي، حتى كادت أن تُغيب أكثر العمل الذي كان قبله في تكوين العلاقة مع علم المتنطق.

وقد تابع عدّ من الأصوليين الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في إفراد مقدمة منطقية في صدر كتبهم الأصولية، ويزعم منهم: أبو محمد ابن قدامة المقدسي^(١) (ت ٦٢٠ هـ)، وهو الفقيه الحنبلى غير المتكلم، الذي صدر كتابه «روضة الناظر وجنة المُناظر» بمقدمة منطقية^(٢)، استعرض فيها عامة مسائل علم المتنطق على نحو منقول أو مستفاد من مصنفات الغزالى (ت ٥٠٥ هـ). وقد أفاد الطوفى (ت ٧١٦ هـ) عن صنيع ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) بأنه فعله متأثراً بالغزالى، فقال: «... وبهذا يتبيّن أن الشيخ أبي محمد كان في كتابه متابعاً لأبي حامد، لأن الشيخ أبي محمد لم يكن متكلماً ولا منطقياً حتى يقال: غالب عليه علمه المأثور، فلما ألح الحق المقدمة بكتابه: دلّ على أن ذلك لم يحصل المتابعة»^(٣).

وتابع على ذلك أيضاً، الأصفهانى^(٤) (ت ٦٨٨ هـ) شارح

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، موفق الدين أبو محمد المقدسي الجماعىلى، ثم الدمشقى الصالحي الحنبلى، الإمام القدوة العلامة، المجتهد شيخ الإسلام، توفي بدمشق سنة (٦٢٠ هـ)، من تصانيفه: المغني، المقعن، الكافي، عمدة الفقه. ينظر: السير (١٦٥ / ٢٢)، شذرات الذهب (٨٨ / ٥).

(٢) انظر: روضة الناظر، لابن قدامة (١٤٣ - ٦٤) (١١).

(٣) شرح مختصر الروضة، للطوفى (١٠٠ / ١).

(٤) هو محمد بن محمود بن عباد العجلانى شمس الدين أبو عبد الله الأصفهانى، الشافعى، كان مبِرزاً في المتنطق والكلام والأصول والجدل، توفي في سنة (٦٨٨ هـ)، من تصانيفه: الكاشف عن الممحض في علم الأصول، القواعد، غایة المطلب في المتنطق. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢ / ١٩٩).

الممحصوص، فقال في مقدمة كتابه «الكافش»: «وقد وضع مقدمةً في المنطق ملخصةً محَرَّرةً غاية التحرير في أول هذا الكتاب، تأسيسياً بالإمام حجة الإسلام في وضعه في أول «المستتصفي» مقدمة في المنطق...»^(١).

وهذا النحو من التتابع يفيد أن ما قام به الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في كتابه «المستتصفي» - تحديداً - دشن ظاهرة: المقدمات المنطقية الخالصة في كتب أصول الفقه.

ونظراً لقوة تأثير الغزالى في التاريخ الأصولي؛ فقد نسبت عملية خلط أصول الفقه بالمنطق للغزالى (ت ٥٠٥ هـ) من وقت مبكر حتى استقرت عند أكثر المؤرخين لهذا العلم.

فهذا ابن الصلاح (ت ٦٤٦ هـ) يقول في طبقاته عن الغزالى: «ولقد أتى بخلطه المنطق بأصول الفقه بدعةً عظيم شؤمها على المتفقهة حتى كثُر - بعد ذلك - فيهم المتكلفة»^(٢)، ويفيد هذا النقل أيضاً في مدى قوة التأثير للعمل الذي قام به الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) فيمن بعده.

ويؤكد الطوفى (ت ٧١٦ هـ) ذلك بقوله عن الغزالى: «ولم يعلم أحد قبله الحق المنطق بأصول الفقه...»^(٣)، وهذا فيه نسبة الأولية للغزالى، وهو قدر زائد على مجرد خطوة الاختلاط المنسوبة سابقاً له، لكنها لا تنفي عمل غيره.

ثم استقر النقل عند بعض المتأخرین والمعاصرین عن ابن تیمیة (ت ٧٢٨ هـ) حيث تعددت عباراته في نسبة خطوة خلط

(١) الكافش عن الممحصوص في علم الأصول، للأصفهانى (١٢٥ / ١ - ١٢٦ / ١).

(٢) طبقات الفقهاء الشافعية، لابن الصلاح (٢٥٤ / ١).

(٣) شرح مختصر الروضة، للطوفى (١٠١ / ١).

الأصول بالمنطق للغزالى^(١).

ولعل أظهرها :

• قوله في معرض نقد المنطق اليوناني: «وأول من خلط منطقهم بأصول المسلمين أبو حامد الغزالى . . .»^(٢). وفي هذا تأكيد للأولية الآنفة الذكر عن الطوفى (ت ٧٦٦هـ).

• قوله في موضع آخر، في أثناء حديثه عن الطرق والقواعد المنطقية: «... وإنما كثُر استعمالها من زمان أبي حامد، فإنه أدخل مقدمة من المنطق في أول كتابه المستصفى، وزعم أنه لا يشق بعلمه إلا من عرف هذا المنطق»^(٣). وهذا الكلام عن الكثرة والرواج، لا عن الأولية والأسبية.

وكما تقدم، فإن الواقع التاريخي الذي تقدم سرده يثبت: أن التواجد المنطقي في كتب أصول الفقه كان قبل الغزالى (ت ٥٥٠هـ) بما يقارب القرن من الزمان على الأقل، إلا أن هذا الوجود كان مقيداً بوصفين:

الأول: جزئياً، متخيلاً.

الثاني: مختلطًا بمادة كلامية.

ومن المحتمل أن هذه الأوصاف لم تُعط الانطباع الدقيق للمتصفح للمدونات الأولية المتقدمة = بوجود خلط بين المنطق وأصول الفقه بشكل بارز مُلفت، كما هو الحال في صنيع الغزالى (ت ٥٥٠هـ) الذي تَمَّ المقدمة المنطقية وأبرزها، وخلصها من خلاط الكلام؛ فكان عمله أكثر لفتاً وأوضح في تسجيل الانطباع المبدئي،

(١) انظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٥٦، ٢٣٨، ٢٤٢، ٣٨٢).

(٢) الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص ٣٨٢).

(٣) المصدر السابق (ص ٢٣٨).

بل التصور الأكيد عن حالة الاختلاط بين علمي المنطق وأصول الفقه.

لكن من حيث الحقيقة التاريخية؛ فإن الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) كما سبق: لم ينفرد بفكرة الخلط بين المادة المنطقية والمادة الأصولية، وليس الأولية له في هذا الباب، بل كان مسبوقاً بمراحل؛ ولهذا فإن عامة العبارات المنقولة عن أهل العلم بهذا الشأن ليست دقيقة إن حُملت على ظاهرها، ولعل أقرب تأويل لها: أن تُصرَف إلى الكثرة أو قوة التأثير، أما الأولية فلا وجه لها إلا في وضع الغزالى للمقدمة المستقلة المكتملة في كتب أصول الفقه، وليس في أصل العلاقة، ولا في بداية إلحاد المنطق بالأصول.

ومع تبني الغزالى واحتضانه لعلم المنطق إلا أنه حينما أضافه بهذه الصورة البارزة؛ نبئ على أنه أراده كمقدمة عامة للعقل الذي يبحث في العلوم الشرعية وغيرها، وليس مقدمة خاصة بأصول الفقه، فهو يُفرّق بين المقدمات الخاصة بالعلم والمقدمات العامة للمنهج العلمي.

كما نصّ الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) على المغایرة بين المقدمة المنطقية وبين أصول الفقه، فقال: «وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول، ولا من مقدماته الخاصة به، بل هي مقدمة العلوم كلها»^(١). فالمنطق عند الغزالى لم يكن جزءاً من أصول الفقه، لذلك يجيز حذف هذه المقدمة بقوله: « فمن شاء أن لا يكتب هذه المقدمة فليبدأ بالكتاب من القطب الأول؛ فإن ذلك هو أصول الفقه»^(٢).

وقد كان الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) مُستحضرًا لأهمية مراعاة أن علم

(١) المستصفى، للغزالى (٤٥/١).

(٢) المصدر السابق (٤٥/١).

المنطق دخيلٌ في المدونة الأصولية فلا يسوغ التوسيع فيه، فقال في أثناء مناقشته لمبحث الحد: «... هذا التمط من الكلام دخيلٌ في علم الأصول، فلا يليق فيه الاستقصاء»^(١). ثم قال في خاتمة مقدمته: «ولنقتصر من مدارك العقول على هذا القدر، فإنه كالعلاوة على علم الأصول»^(٢).

وهذا التنبية من الغزالى ستتضاح قيمته عند تطور البحث المنطقي في علاقته بأصول الفقه.

الإضافة الثانية: الاشتراط التأهيلي في تكوين الفقيه والمجتهد عبر الدعوة الصريحة لاعتماد المنطق كآلية منهجية في البحث الشرعي، ونزع الثقة عنمن لا يمتلك الإدراك اللازم لهذا المنهج. وقد عَبَرَ الغزالى عن هذا المعنى في عبارته الرائجة في وصف المقدمة المنطقية: «... بل هي مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلًا»^(٣).

وهذا التصريح من الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) يتضمن إثبات المدى العميق لحضور الأداة المنطقية في الخطاب العلمي الشرعي، سواءً بصورة المنطق التقليدي، أو بالصورة المُعدّلة كلامياً، حيث يشير الغزالى بقوله المتقدم إلى انتشار المصطلح والمفهوم والقاعدة المنطقية في المدونات العلمية سواءً الكلامية أو الأصولية، والتي هي بطبيعة الحال مصادر العلم والتعلم لمن أراد أن يطلبها، لذلك من لم يكن متأهلاً من الناحية المنطقية فإنه سيكون محلَّ تردد وشك في أصل فهمه واستيعابه للمصنفات العلمية؛ خاصةً الكلامية والأصولية.

(١) المستصفى (٦١/١).

(٢) المستصفى (١١٠/١).

(٣) المصدر السابق (٤٥/١).

ولا شك أن هذا الاشتراط التأهيلي الذي طالب به الغزالى له قيمة اعتبارية في صناعة مفهوم جديد للمجتهد والمتفقه في الوسط الشرعي، والذي تحول بدوره مع الأيام إلى ثقافة شائعة ساهمت في إعادة صياغة العلوم والمواصفات التي يجدر أن يتصنف بها طالب العلم الشرعي المتأهل لمرتبة الاجتهاد.

وقد تجلّى ذلك في مبحث صفات المجتهد وشروطه الذي يناقشه الأصوليون، فأضيف إليها: أن يكون من علومه المستوعبة له: علم الحدّ والبرهان وهو علم المنطق؛ بعدما أطلق الشارة الأولى الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في (مستصفاه) حينما عدّ العلوم التي يحتاجها المجتهد، وفي مقدمتها «... معرفة نصب الأدلة وشروطها التي تصير البراهين والأدلة مُتّجحة...»^(١).

وقد ظهر ذلك في وقت مقارب بعد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ)، حيث كان أبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣ هـ) من أقدم الأصوليين في التنصيص على لزوم معرفة المفتى والمجتهد لأنواع الأدلة وقواعدها وطرائق ترتيبها، فقد ذكر ابن عقيل (ت ٥١٣ هـ) مجموعة من المواصفات والمعارف في صفة المفتى، منها: «ويَعْرِفُ الأَدْلَةَ وَتَرَاتِيبُهَا عَلَى مَا بَيَّنَاهُ فِي أَوَّلِ كَتَابِنَا، وَالصَّحِيحُ مِنَ الْفَاسِدِ، وَالْحَجَّةُ مِنَ الشَّبَهَةِ...»^(٢). وما قال أنه بيّنه في أول كتابه يشتمل على جملة وافرة من مسائل ودلائل المنطق باصطلاح المناطقة^(٣).

وابن الرازى (ت ٦٠٦ هـ) الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في التصرير

(١) المستصفى (٢/٣٨٥).

(٢) الواضح في أصول الفقه، لابن عقيل (٥/٤٥٨).

(٣) انظر: الواضح لابن عقيل (١/٣٢٨، ٣٤٩، ٤٤٤ - ٤٤٥، ٤٧٦ - ٤٧٧).

بأهمية «علم شرائط الحد والبرهان»^(١)؛ نقلًا عن الغزالى . ومن بعد الرأزى انتشر القول بين الأصوليين .

وكان من أبرزهم وأصرحهم شهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤ هـ) - وهو الفقيه غير المتكلم - الذى نصَّ على أن العلم بالمنطق شرطٌ فى منصب الاجتهاد، واطرد فى إثبات لازم هذا القول وهو أنه لا يمكن أن يُقال : الاشتغال به (=المنطق) منهىٌ عنه^(٢) . وفي هذا دعوة صريحة لإلغاء بحث : حكم الاشتغال بعلم المنطق؛ لأنَّه تجاوز هذه الجدلية حتى بلغ أن يكون شرطاً مؤهلاً لمنصب المجتهد .

وقد نسب الزركشى (ت ٧٩٤ هـ) القول باشتراط العلم بالمنطق في المجتهد لعامة المتأخرین، وأحال إلى المصدر المؤثر في تكون هذا المذهب إلى اشتراط الغزالى^(٣) (ت ٥٥٠ هـ) .

ولقد كان لتصريح الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) ظاهر مشكل ، استشكله بعض العلماء قديماً^(٤) ، بأنه يتضمن تجهيلاً للسلف والعلماء المتقدمين؛ إذ لم تتوفر لديهم الإحاطة بعلم المنطق، ولا المعرفة بقواعد وآلته المنهجية ، وفي هذا قدحٌ لجملة العلم المتقدم .

وقد أجاب تاج الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ) عن هذا الإيراد على ظاهر كلام الغزالى؛ بعدم التسليم ، وأن المتقدمين كانوا على دراية وإحاطة بالطبع بالمنهج المنطقي ، وأن القواعد المنطقية «كانت ساكنة في طباع أولئك السادات ، وسجية لهم ، كما كان النحو الذي ندأب

(١) انظر: المحسوب، للرازى (٦/٢٣ - ٢٤) .

(٢) انظر: نفائس الأصول في شرح المحسوب، للقرافي (٩/٤٠١٧) .

(٣) انظر: البحر المحيط ، للزرکشی (٦/٢٠١ - ٢٠٢) .

(٤) انظر: طبقات الشافية ، لابن الصلاح (١/٢٥٢) .

نحن اليوم في تحصيله»^(١).

إلا أن الأقرب أن الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) لم يتجه قوله لنقد علم المتقدمين، بل كان يصف الحالة التي استقرّ عليها الشكل العلمي في عصره، حيث تغلغل المنهج واللسان المنطقي في عامة المصنفات التي يعالجها المعتنون بالعلم، فلذلك ذهب الغزالى إلى أنه مَنْ كان خلياً عن هذه الأداة الفكرية البحثية سيؤول ذلك على تحصيله واستيعابه بالاضطراب والخلل، ويتوجه في هذه الحالة نزُع الثقة عنْ هذه صفتة.

الإضافة الثالثة: المحاولة الأولية لإدماج وتوطين بعض الأشكال المنطقية في المحتوى الأصولي، بلسان أصولي فقهي، وصياغة تنفك عن النَّظم المنطقي المعاد.

وهذه تجربة تفيد سبقاً للغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في هذا الباب الذي سيتطور لاحقاً بشكل ظاهر.

وقد أجرى الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) هذه المحاولة في باب القياس، حيث حاول تنزيل القياس الأصولي على الوضع المنطقي، فصاغ (قياس العلة) و(قياس الدلالة) والتفريق بينهما بالوجه المنطقي، مع تكييف الحد الأوسط مقام العلة الفقهية في القياس الأصولي^(٢).

كما قام بصياغة أوجه من الأقىسة الشرعية الجارية في لسان الفقهاء؛ على هيئة أشكال القياس المنطقي.

وقام بتطبيق هذه الصيغة في المصنف الموسّع «شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل» الذي أفرده لدراسة

(١) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، للسبكي (١/٢٨١). وانظر له أيضاً: طبقات الشافعية الكبرى (٦/٥٥).

(٢) انظر: محك النظر (ص ١١٩)، ومعيار العلم (ص ٢٤٣).

باحث القياس، حيث عقد فيه باباً صدره بقوله:

«القول في بيان أشكال البراهين النظرية الجارية في المسائل الفقهية»^(١).

فالغزالی يعمد في هذا الموضع إلى تشكيل طرق الاستدلال الفقهية غير التقليدية على هيئة البراهين النظرية.

وفي هذه المحاولة إعادة توجيهه وضبط لعقل الفقيه والأصولي عند النظر والبحث الشرعي حتى يتتسق وفق مسارات محددة على النحو المقرر في المنهج المنطقي.

ثم يقول الغزالی: «والغرض: بيان المسالك الجارية في المسائل التي يَعُدُّها الفقهاء قياسية لا نقلية.

فأقول، هذه البراهين ثلاثة:

برهان اعتلال، وبرهان استدلال، وبرهان خلف»^(٢).

ويلاحظ في هذا الموضع؛ استخدام الغزالی لمصطلح (البرهان) وهو من المصطلحات الجارية على لسان المناطقة في تصنيف القياس بحسب المادة.

ثم يبيّن الغزالی النوع الأول من الأقىسة الفقهية المعتمدة عند الفقهاء بقوله: «أما برهان الاعتلال، فهو: الجمع بين الفرع والأصل برابطة العلة... وشكل هذا البرهان يرجع إلى مقدمتين ونتيجة»^(٣).

وهذا هو محل الإضافة؛ وهو صياغة قالب وشكل لصورة الاستدلال بقياس العلة الأصولي، وهو ما يتطابق مع صورة القياس الاقتراني المعتمد في علم المنطق.

ثم يذهب الغزالی إلى تشغيل هذا الشكل القياسي، وتطبيقه على الأمثلة الفقهية الدارجة.

(١) شفاء الغليل، للغزالی (ص ٤٣٥).

(٢) المصدر السابق (ص ٤٣٥).

(٣) المصدر السابق (ص ٤٣٥).

فيقول: «وبيانه أنك تقول: المغصوب مضمون، فهذه مقدمة.
وتقول: العقار مغصوب، فهذه مقدمة ثانية.
فنتيجتهما: أن العقار مضمون...».

وتقول: المال مضمون بالإتلاف، والمنفعة مال: فتضمن بالإتلاف.
وتقول: السارق مقطوع، والباش سارق: فكان مقطوعاً.
وتقول: المطعم ربوى، والسفرجل مطعم: فكان ربوياً^(١).

ثم يبيّن الغزالي العبارة الدارجة بين الفقهاء في وصف هذا
النحو من القياس، ويؤكّد إرادته في ضبطها تحت شكلها من البراهين
العقلية، فيقول:

«عبارة الفقهاء - في هذا الجنس - أنه مطعم، فأشبه البر...
جرى فيه الربا: قياساً على البر...».

وكل ذلك يرجع إلى دعوى دخول واحد معين تحت جملة
شاملة، وشكله من البراهين العقلية: مقدمتان ونتيجة، كما تقدم^(٢).

ثم يبيّن الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) المنهج المتبع عند التنازع في
المقدمات، والأدلة المعتمدة لإثباتها عند الخصم، على نسق منطقى
جدلي^(٣).

ثم يختتم هذا النوع بقوله: «وغرضنا أن نبين أن جميع براهين
الاعلال ترجع إلى مقدمتين ونتيجة، يرجع حاصلها إلى دعوى علة
الحكم، ودعوى وجودها في محل النزاع، ومحاولة ترتيب الحكم
عليها»^(٤).

(١) المصدر السابق (ص ٤٣٥).

(٢) المصدر السابق (ص ٤٣٥).

(٣) انظر: شفاء الغليل (ص ٤٣٦ - ٤٤٠).

(٤) المصدر السابق (ص ٤٤٠).

ثم يوضح الغزالى الأساس والمنطق لعملية التوفيق بين البحث العقلى المنطقي والبحث الفقهي في هذا الباب، بقوله: «ولا تفارق الفقهيات العقليات في ذلك، إلا أن المسلك الذى يشير ظنًا في المقدمتين كافٍ في الفقه، ولا يكفي في العقليات»^(١).

ثم يتابع الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في سرد نوع آخر من الأقىسة الفقهية التي ترجع إلى شكل من أشكال القياس المنطقي، فيقول:

«البرهان الثالث: برهان الخُلْف، وهو أن لا يتعرض للمقصود، ولكن يبطل ضده المقابل له، وإذا بطل أحدت الضدين: تعين الصدُّ الآخر.

وحاصل ذلك يرجع إلى: تقسيم وسبر، وإبطال بعض الأقسام، لتعيين ما بقي من الأقسام. وفيه نوع آخر، وهو: حصر لجملة في أقسام، وإبطال جميع الأقسام لإبطال الجملة»^(٢).

والغزالى يحتفظ بتسمية هذا المصطلح (برهان الخُلْف) كما هو عند بعض المناطقة، وكما يقدمها هو كذلك في (معيار العلم) باسم (قياس الخُلْف)، ويبين أن صورته مآلًا في صورة القياس المنطقي الحَمْلي^(٣).

ثم يقوم الغزالى بتقريره وتشغيله في التطبيقات الفقهية، فيقول:

«وبرهان الخُلْف في القسم الأول، هو أن نقول: لو لم يكن كذا لكان كذا، وباطل أن يكون كذا: فثبت أنه كذا.

ومثاله أن نقول: لو انعقد بيع الغائب؛ لصح إلزامه بتصريح

(١) المصدر السابق (ص ٤٤١).

(٢) شفاء الغليل (ص ٤٥٠ - ٤٥١).

(٣) انظر: معيار العلم، للغزالى (ص ١٥٨).

الإلزام، وباطلٌ أن يصح الإلزام بتصريح الإلزام؛ فباطلٌ أن ينعقد البيع. وإذا بطل جانب الانعقاد: ثبت جانب الفساد.

وكذلك نقول: لو ملك المُقارِض الْرَّبِيع؛ لملك ربح الربِيع، وباطلٌ أن يملك ربح الربِيع؛ لأن ذلك يؤدي إلى تفاوت في القِسْمة يخالف الإجماع: فبطل القول بالتمليك^(١).

وفي الأمثلة التي ذكرها الغزالى تتضح صورة القياس الشرطي المتصل (= قياس التلازم) المعتمد في البحث المنطقي.

ثم يذكر الغزالى أن قياس الْخُلْف موجود عند بعض الفقهاء والأصوليين بلقب آخر: «إلى هذا البرهان يرجع ما لقبه فريق: بقياس العكس، ومثلوه بقول أبي حنيفة: لو لم يلزم الصوم بالاعتكاف؛ لما لزم بالنذر كالصلة»^(٢). ثم يذهب الغزالى في بيان صحة هذا النوع من الاستدلال ورجوعه إلى صور قياس الْخُلْف المتعددة والمترادفة مع مسالك التقسيم، ويقول: «... وكل ذلك من مسالك الأدلة؛ وأكثرها متداخلة، والتقسيم وبرهان الْخُلْف كثير الدخل في جميع المآخذ؛ إذ عليه تدور معظم النظريات»^(٣).

وفي الجملة، فإنه يظهر من شأن الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) سلوك الاتجاه التوفيقى التوطينى في تشكيل العلاقة بعلم المنطق، والذي يقوم على محاولة توطين ما يمكن من (المضمون المنطقي) في الطرف الشرعي الأصولي أو الفقهي، مع محاولة فك الارتباط مع المصطلح والنظم المنطقي الشائع قدر الإمكان كذلك.

لذلك، نجد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في موطن آخر، وفي كتاب

(١) شفاء الغليل (ص ٤٥١).

(٢) المصدر السابق (ص ٤٥٢).

(٣) المصدر السابق (ص ٤٥٤ - ٤٥٥).

أصولي آخر، يقدم أنواع وأشكال القياس المنطقي ضمن «أدلة العقل»^(١) بشكل ينفك عن المنظومة المنطقية، من أجل مزيد من التسويغ لهذه الآلة والأداة المنهجية في الخطاب الشرعي الأصولي والفقهي.

ولا شك أن الإضافات والمجهودات التي قام بها الغزالى، والمواقف التي تبناها في هذا السياق تستحق أن تُشكل مرحلةً انتقالية في تاريخ الفكر والمدونات الأصولية، وفي تاريخ العلاقة بعلم المنطق على وجه التحديد. فالغزالى سجل إضافة واحتلافاً وتميزاً عمن قبله، كما أثّر ومهد لمرحلة أخرى، تتضمن مزيداً من التوثيق والتعميق في طبيعة العلاقة بين علمي المنطق وأصول الفقه.

* * *

المرحلة الثالثة: مرحلة المزج والإدراج، والتفعيل والإعمال:
فتتجةً لتجربة الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) المنطقية الفعالة، وتحول علم الكلام إلى الوجه الفلسفى، مع تعمق علاقة المتكلمين بالصُنْعة الأصولية = فإنه يمكن القول بأن ثمة درجات عديدة قد انحلّت من عقدة الموقف من علوم الأوائل «الفلسفة والمنطق»، وأصبح الاطلاع عليها عن قُرب وكتُب، مع التمكّن من الاستفادة المباشرة منها سواءً بالانتقاء والانتخاب أو النقل المحسّن، أو حتى على سبيل تحديث القناعة والتّفهّم المكوّن للذّهنية المنهجية.

ولعل من الممكن متابعة تحولات هذه المرحلة - على وجه التقرير - من منتصف القرن السادس الهجري، إلى القرن السابع وما بعده. وثمة جهتان تُظهر وجود مستوىً آخر متتطور في بناء العلاقة التاريخية بين علمي المنطق وأصول الفقه:

(١) انظر: أساس القياس، للغزالى (ص ٢٦ - ٣٢).

الأولى: مَرْجٌ وإدراج المسائل والقواعد المنطقية في ثنايا

مباحت علم أصول الفقه، عن طريق تقطيع مسائل المنطق، وتوزيعها على الأماكن الملائمة لها في أبواب أصول الفقه، بحيث تصبح المسائل المنطقية جزءاً من مسائل أصول الفقه.

والإضافة التي تُشكّل الفرق في هذه المرحلة هي: اعتماد بعض العناصر والقواعد المنطقية كجزءٍ ممترّج بعلم أصول الفقه، وتُقرَّر على أنها منه لا دخيلة عليه، عن طريق الإدراج بالمناسبة.

الثانية: الإعمال المُمْهَنِج لبعض قواعد ومسائل علم المنطق وتفعيلها في محيط البحث الأصولي تقريراً واستدلاً.

وهذه الجهة ليست سبقاً في هذه المرحلة، بل هي متقدمة، إلا أن الشأنأخذ في الاتساع كأثر لتطور العلاقة المعرفية بالمنهج المنطقي.

ويمكن استعراض نماذج يسيرة متفرقة تثبت استقرار هذه الحالة في التأليف الأصولي عبر القرون المتالية.

فمن ذلك: صنيع فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ) في إدراج مباحث الألفاظ المنطقية بباب مستحدث مختلط ضمن مقدماته لكتاب «المحسوب»، حيث قام الرازي بدراسة أنواع الدلالات: المطابقة والتضمن والالتزام، وتقسيمات اللفظ إلى كلي وجزئي، وذاتي وعرضي، ثم استعرض الكليات الخمس^(١)، وناقش أنواع نسبة الألفاظ للمعنى^(٢) وغيرها، ثم خلطها تقدیماً وتأخیراً بجملة من المباحث اللغوية.

(١) انظر: المحسوب، للرازي (١/٢١٩ - ٢٢٤).

(٢) المصدر السابق (١/٢٢٧ - ٢٢٨).

وتابعه على خطوه ولفظه: صفي الدين الهندي (ت ٧١٥هـ) في كتابه الأصولي «الفائق»^(١)، ويتسع في كتابه الآخر «نهاية الوصول»^(٢).

كما سرد الرازى^(٣) (ت ٦٠٦هـ) أنواع وتفاصيل القياس المنطقى الصورى ب أمثلتها فى أثناء نقاشه لتعريف القياس فى باب (القياس)^(٤). ثم ذهب لترجيع صيغة القياس المنطقى فى حد القياس حتى يشمل جميع أنواع الأقىسة، وقرر ذلك بشكل يظهر منه أنه يحاول دمج أصناف القياس العقلى ضمن القياس الأصولى، لذلك قال - في نهاية بحثه - : «إِنْ أَرَدْنَا أَنْ نُذَكِّرَ عِبَارَةً فِي تَعْرِيفِ الْقِيَاسِ - بِحِيثِ تَتَنَاهُ كُلُّ هَذِهِ الصُّورِ - نَقُولُ؛ الْقِيَاسُ: قَوْلُ مُؤَلَّفٍ مِنْ أَقْوَالٍ إِذَا سُلِّمَتْ لِزْمُ عَنْهَا لِذَاتِهَا قَوْلُ آخَر»^(٥). وهذا عين وحرف تعريف القياس عند المناطقة.

ومن الأدلة المنطقية المشتهرة (الاستقراء)، وقد أدرجه الرأزى ضمن الأدلة المختلف فيها في آخر كتابه «المحصول»، وتابعه على ذلك عدد من الأصوليين^(٦).

وقام ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) بإدراج مقدمة منطقية مفصّلة في صدر كتابه «روضة الناظر»^(٧)، والتي ظهرت في سياق المقدمات

(١) انظر: الفائق في أصول الفقه، للصفى الهندي (١٨٣/١١ - ١٩٠).

(٢) انظر: نهاية الوصول في دراية الأصول، للهندي (١٢١/١١ - ١٤٠).

(٣) انظر: المحصل (٥/١٤ - ١٥).

(٤) المحصل (٥/١٦).

(٥) انظر: شرح تنقیح الفصول، للقرافي (ص ٤٤٨)، ومنهاج الوصول، للبيضاوى (ص ٥٢٣)، ونهاية الوصول، للصفى الهندي (٩/٤٠٥٠ - ٤٠٥١)، والفائق له (٥/٢١٢ - ٢١٣)، والبحر المحيط، للزرکشى (٩/٦).

(٦) انظر: روضة الناظر، لابن قدامة (١٤٣ - ٦٤).

الخاصة بعلم أصول الفقه، بعد مناقشة تعريف العلم وموضوعه.

وعلى هذا النحو أدرج ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) مقدمةً منطقية في مدخل كتابه «متهى السول والأمل»^(١)، بعد عرضه لتعريف أصول الفقه وموضوعه وفائدته، واستمداده بدون تمييز يوحى بالفرق أو الانتقال، وهذا فيه توطين بالغ للمنطق في المضمون الأصولي.

ومن نماذج الإدراج اللافقة؛ ما قام به الآمدي (ت ٦٣١هـ) في كتابه «الإحکام» حيث عقد باباً في «الأصل السادس»: في معنى الاستدلال وأنواعه، ثم ذكر من هذه الأنواع: القياس العقلي المنطقي، فقال: «... ومنها: الدليل المؤلف من أقوال يلزم من تسليمها لذاتها تسليم قول آخر، وذلك القول اللازم؛ إما أن لا يكون ولا نقیضه مذكوراً فيما لزم عنه بالفعل، أو هو مذكورٌ فيه، فإن كان الأول؛ فيسمى اقترانياً...»^(٢). ثم سرد مبحث القياس الصوري بأقسامه وحدوده وأشكاله وأَسْرُّه على الحرف المنطقي^(٣).

وهذه الخطوة من الآمدي (ت ٦٣١هـ) سابقةً عميقة في التكيف الأصولي للقياس العقلي المنطقي، حيث ألحقه بمبحث «الاستدلال» في كتب أصول الفقه، الذي يقصد به: طلب الدلالة من أنواع خاصة من الأدلة ليست نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً شرعاً^(٤).

وما قام به الرازى مع دليل الاستقراء، والآمدي مع القياس المنطقي؛ يفيد تحول النظرة عن القوانين والأدلة المنطقية من مجرد مقدمة عقلية لتنظيم التفكير - كما يقدمها الغزالى وغيره - إلى كونها

(١) انظر: متهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب (ص ٥ - ١٨).

(٢) الإحکام في أصول الأحكام، للأمدي (٤/١١٩). وانظر: متهى السول، له (ص ٢٣٧).

(٣) المصدر السابق (٤/١٢٦ - ١١٩).

(٤) المصدر السابق (٤/١١٨).

أحد المصادر والأصول لمعرفة واستنباط الأحكام الشرعية، حيث تم تكييف الاستقراء والقياس في العقل الأصولي المنهجي ضمن إطار الأدلة المختلف فيها وأنواع الاستدلال المفيدة في فهم وتكوين الخطاب الشرعي.

كما يقدم القرافي (ت ٦٨٤هـ) محاولةً لربط بنائي بين بعض المفاهيم المنطقية والأصولية في دراسته المستفيضة لمسألة (العموم والخصوص)، حيث قدم باباً في بحث «الفرق بين الكلية والكلية، والجزئي والجزئية» يجعله كأساس لتحرير مفهوم صيغة العموم، فيقول: «اعلم، أنا نحتاج إلى تحرير هذا الباب قبل مسمى صيغة العموم حتى ندعى أن مسماه هو أحد هذه المفهومات دون بقيتها...»^(١). ثم يسوق باباً مفصلاً منطقياً بحثاً من أجل تحرير المفهوم الأصولي المنضبط للعموم^(٢).

ومن المؤشرات التي تفيد ثبات حالة الإدراج والاستيطان للمكون المنطقي في المدونة الأصولية = استعراض المصنفات الموسوعية التي اعتمنت باستيعاب المسائل الشائعة والمستقرة في الكتب المتقدمة، ومن أشهرها موسوعة «البحر المحيط» للزرکشي (ت ٧٩٤هـ)، والتي استخلصها من مئات الكتب والمصنفات، كما أصبحت عمدة في البحث الأصولي فيمن بعده.

وعند مراجعة كتاب «البحر المحيط» تبرز جملة من المسائل المنطقية التي أعيد تكييفها في الوسط الأصولي، بحيث ظهرت كأنها جزءٌ عضوي في بنية المادة الأصولية.

(١) العقد المنظوم في الخصوص والعموم، للقرافي (٢٦١/١).

(٢) المصدر السابق (٢٦١ - ٢٧١/١).

- ومن أبرز المسائل التي عرضها الزركشي (ت٧٩٤هـ):
- مبحث الحد بشروطه وأقسامه ومسائله مع الخلاف^(١).
 - القسمة المنطقية، وأنواعها وشروطها^(٢).
 - توقف المطلوب التصديق على مقدمتين^(٣).
 - تقسيم المقدمات إلى موضوع ومحمول، وتبعية النتيجة للمقدمات^(٤).
 - الاستقراء، وأنواعه^(٥).

وقد كان هذا المسلك خفيًا في تمرير وتوطين المادة المنطقية في الكيان الأصولي؛ بحيث توهم البعض خلوًّا بعض المصنفات الأصولية التي اعتمدت هذا الأسلوب، كما حصل من الطوفي (ت٧٦٦هـ) الذي جزم بأن الرَّازِي (ت٦٠٦هـ) «لم يذكر في كتبه الأصولية شيئاً من المنطق»^(٦)، ولعل سبب هذا الوهم؛ طريقة الإدراج والمزج التي سلكها الرَّازِي، حيث لم يُفرد المباحث المنطقية بشكل متميّز أو في مقدمة بارزة كما صنع الغزالِي؛ فوقع الوهم عند الطوفي من هذا الوجه.

أما من الناحية التفعيلية لقواعد وأشكال المنطق؛ فقد حكى المازري (ت٥٣٦هـ) تجربة أصولية معاصرة له في صدر القرن السادس الهجري - على الأرجح - وصف فيها أن «بعض المتأخرین صنف كتاباً

(١) انظر: البحر المحيط، للزرکشی (٩١/١٠٩ - ١٠٩).

(٢) المصدر السابق (١١٠/١ - ١١١).

(٣) المصدر السابق (١١١/١ - ١١٢).

(٤) المصدر السابق (١١٢/١ - ١١٣).

(٥) المصدر السابق (١٠/٦).

(٦) شرح مختصر الروضة (١٠١/١).

أراد أن يردد فيه أصول الفقه لأصول علم المنطق . . . ، إلا أنه لم تتبين معالم هذه التجربة ومدى تأثيرها ، لكنها تفيد بوجود تراكم معرفي للتجربة المنطقية في الذهنية الأصولية مما انعكس على محاولات المزج والتطبيق في داخل المضمون الأصولي .

لكن من الممكن ملاحظة ذلك بوضوح في النموذج الأصولي الأكثر تأثيراً في هذه المرحلة ، وهو كتاب «المحسوب» للرازي ، الذي تظهر فيه القدرة التوظيفية العالية التي مارسها فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ) في وضع نموذج للبحث الأصولي يعتمد المنهجية المنطقية في التقرير والاستدلال^(١) .

ومن ذلك ، عناية الرازي (ت ٦٠٦هـ) ببحث المسائل وتقريرها على هيئة السبر والتقسيم^(٢) .

ومنه ، صياغة الأدلة العقلية في الاحتجاج على القواعد الأصولية على صورة الأشكال المنطقية في القياس ، وعرضها - أحياناً - باسم «الاستدلال بالمعقول» .

ومن أمثلة ذلك: استدلاله على أن صيغة (منْ) و(ما) تفيدان العموم لا الاشتراك ، بالدليل التالي :

«الأول: أن قوله: من دخل داري فأكرمه ، لو كان مشتركاً بين

(١) وعلى منواله في التفعيل والإعمال النموذجي: الأمدي في كتابه (الإحکام)، انظر في صياغته للعديد من الاستدلالات الأصولية على الشكل المنطقي، مثلاً: (٤٦ - ٤٧، ٥١ - ٥٦، ٦٨، ١١٢، ١٢٥، ١٤٥، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٤، ٢٧٦، ٣١٨، ٤٤/٣)، (٢٣٤، ٢١٧، ٢١٩، ٢٨٥، ١٥٣/٤)، (١٨٩، ١٣٨، ١٣٥، ١١٥). غالباً ما يقدمها تحت (الاستدلال بالمعقول).

(٢) انظر مثلاً: المحسوب، للرازي (١/٨٣، ٨٧، ٨٩، ٩٣، ١٠٥، ١٠٩، ١١٢، ١١٦)، (٥/١٩٩، ٣١٧)، (٢٢٠/٣٥٤، ٣٨٠، ٤٠٨)، (١٥٨، ١٦٧، ١٥٩).

الخصوص والاستغرق، لما حَسْنَ من المخاطب أن يجري على موجب الأمر إلا عند الاستفهام عن جميع الأقسام الممكنة.
لكنه حَسْنٌ:

فدلل على عدم الاشتراك^(١).

فهذا الاستدلال رَجْبُه الرازي (ت٦٠٦هـ) على صورة (القياس الاستثنائي المتصل) أو ما يسمى (بقياس الْحُلْفِ).

مثال آخر: في بحثه حول حجية القياس، أورد من أدلة المخالفين ما صاغه على النحو التالي:
«... أَمَّا المعقول، فمن وجوه:

الأول: لو جاز العمل بالقياس، لما كان الاختلاف منهياً عنه.

لَكَنَّهُ مُنْهَيٌّ عَنْهُ:

فالعمل بالقياس غير جائز^(٢).

وهذا أيضاً على صورة القياس الشرطي المتصل^(٣).

ومن أمثلة الاستدلال على صورة القياس الاستثنائي - الشرطي - المنفصل (=السبير والتقسيم):

- استدلاله على مسألة: أن الأمر المقيد بالصفة لا يدل على نفيه عما عداه، بقوله: «لنا وجوه...»

الأول: أن الخطاب المقيد بالصفة لو دل على أنَّ ما عداه يخالفه، لدل عليه:

(١) المحصول (٢٢٥/٢).

(٢) المصدر السابق (١٠٦/٥).

(٣) انظر مزيداً من الأمثلة على هذه الصورة: المحصول (٢/١٤٢، ٣١٧ - ٣١٩، ٣٤٣)، (٥/١٢٨، ١٨٢).

إما بلفظه أو بمعناه،

لكنه لم يدل عليه من الوجهين:

فوجب أن لا يدلّ عليه أصلاً...»^(١).

- استدلاله على أن شكر المنعم غير واجب عقلاً، بقوله:

«وأما المعقول، فهو:

أنه لو وجّب؛ لوجب إما لفائدة أو لا لفائدة.

والقسمان باطلان:

فالقول بالوجوب باطل...»^(٢).

ومن أمثلة الاستدلال على صورة القياس الاقتراني، ما يلي:

- قوله في بحث دلالة المناسبة على العلية:

«في إقامة الدلالة على أن المناسبة دالّة على العلية، فنقول:

المناسبة تفيد ظن العلية، والظنّ واجب العمل به.

بيان الأول من وجهين:

الأول: أن الله تعالى شرع الأحكام لمصلحة العباد، وهذه

مصلحة:

فيحصل ظن أن الله تعالى إنما شرعها لهذه المصلحة...»^(٣).

- ويستدل بالمعقول على نفي العبث عن الله تعالى لإثبات أن

الشرع وقع لمصلحة، فيقول:

(١) المحصول (١٣٧/٢).

(٢) المحصول (١٤٨/١).

وانظر: لمزيد من الأمثلة (١/١٥٤، ١٨٦، ١٨٨، ٢٠٣، ٢٨٣، ٩٤/٢)، (٢/١١٦،

١٤٢، ٢٣٤، ٢٤٧)، (٥/٥٩، ٩٧، ١٢١، ١٧٢، ٣٤٥).

(٣) المصدر السابق (٥/١٧٢).

- «وَأَمَّا الْمُعْقُولُ، فَهُوَ أَنِ الْعَبْثُ سُفْهٌ، وَالسُّفْهُ صَفَةٌ نَقْصٌ،
وَالنَّقْصُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَحَالٌ»:

فثبتت أنه لابد من مصلحة، وتلك المصلحة يمتنع عودها إلى الله
تعالى - كما بينا -؛ فلابد من عودها إلى العبد:

فثبتت أن الله تعالى شرع الأحكام لمصالح العباد»^(١).

ومن أوجه تفعيل الشكل المنطقي في البحث؛ صياغة أوجه
الاستدلال من الأدلة النقلية كآثار الصحابة والإجماع على صورة
أشكال القياس كذلك.

ومن أمثلة ذلك:

- وجه الاستدلال من آثار الصحابة التي ورد فيها اختلافهم في
الرأي مع عملهم بالقياس، فذهب الرازبي (ت ٦٠٦هـ) إلى صياغة وجه
الدلالة على النحو التالي:

«... إِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ، فَنَقُولُ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَهَابُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ: لَا عَنْ
طَرِيقٍ أَوْ عَنْ طَرِيقٍ.

وَالْأَوَّلُ: بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الذَّهَابَ إِلَى الْحُكْمِ لَا عَنْ طَرِيقٍ:
بَاطِلٌ ...

وَأَمَّا إِنْ ذَهَبُوا إِلَيْهَا عَنْ طَرِيقٍ:

فَذَلِكَ الطَّرِيقُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْعُقْلُ أَوِ السَّمْعُ،
وَالْأَوَّلُ: بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ حُكْمَ الْعُقْلِ فِي الْمَسَأَةِ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ
الْبَرَاءَةُ الْأَصْلِيَّةُ، وَهَذِهِ أَقَوِيَّاتٍ مُخْتَلِفَاتٍ، أَكْثَرُهَا يَخْالِفُ حُكْمَ الْعُقْلِ.
وَأَمَّا الثَّانِيُّ: فَلَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الدَّلِيلُ نَصَّاً أَوْ غَيْرَهُ:

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٥/١٧٣ - ١٧٤).

أما النص... فالقول به باطل؛ لأنهم لو قالوا بتلك الأقوال
لنصّ لأنظهروه... .

وإذا بطل ذلك: ثبت أنه لأجل القياس»^(١).

- وعلى نحو هذه الصورة قرر الإجماع على استعمال القياس في
المسائل الشرعية عند الصحابة^(٢).

والرازي^(٣) (ت ٦٠٦ هـ) بمثل هذه الكثافة المنهجية يدشن مرحلة
جديدة في منهج البحث الأصولي المتأثر بالمنهجية المنطقية، خاصةً
وأن كتاب «المحصول» من نقاط التحول المؤثرة في حركة التفكير
والتدوين الأصولية.

* * *

وبعد هذا التّجوال في تاريخ العلاقة بين علمي المنطق وأصول
الفقه، فإنه من الممكن قراءة المراحل السابقة على أنها مراحل
متطرّفة تاريخياً كما تقدم، ويمكن قراءتها أيضاً على أنها أنماط
متعدّدة في إخراج شكل العلاقة المنطقية بالفكرة الأصولي، مع
ملاحظة تفاوت الأصوليين في اختيار أحد هذه الأنماط، وإجرائه أو
اعتماده عند التصنيف.

(١) المحصول، للرازي (٥٩ / ٥ - ٦١).

(٢) انظر: المحصول (٩٧ / ٥ - ٩٨).

الفصل السادس

آثار علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق

- مدخل: في طبيعة التأثير والتأثر ومقدماتها.
- المبحث الأول: الآثار في الحدود.
- المبحث الثاني: الآثار في المسائل والمواضيعات.
- المبحث الثالث: الآثار في منهج البحث.

مدخل

طبيعة التأثير والتأثير ومقدماتها

لفهم طبيعة التأثير والتأثير المراده بالتبع في هذا البحث يجدر التنبه لحركة وتطورات العلاقات الفكرية والمعرفية على أساس الانصهار الفطري والتلاحم الفكري المطبوع عليه الناس بفعل الفطرة، فمن طبيعة العقول الاستقبال والانفعال الفكري للوارد عليها سواء في حال القبول أو الرفض، وربما تتشكل الذهنية العلمية بمزيج من المؤثرات الورادة عليها متى ما شعرت بقدرتها على التفاعل معها.

إن ملاحظة انتقال المفاهيم وتاريخ الأفكار هي عملية استقرائية وصفية، تُبني على تتبع شواهد الواقع، التي تحكي الصورة بدون تأويل ولا تدخل بأثر رجعي، سواء كان الانتقال بالصورة المباشرة المجردة عن التعديل أو المتغيرة بعد التفاعل مع المحيط المستضيف.

وبالنسبة لحركة العلاقة بين علم المنطق وأصول الفقه؛ فإن شواهد الاستقراء الواقعي تثبت انتقال العناصر المنطقية وتفاعلها داخل المجال التداولي للعلوم الإسلامية، خاصة علوم الكلام، والأصول، والتحو.

وهذا النتيجة الاستقرائية مبنية على الإقرار بمقدمتين:

الأولى: اختصاص العناصر المنطقية المتناولة في الحقل الإسلامي - بين المناطقة والمتكلمين وغيرهم - بعلم المنطق من حيث الشأن والتوصير والابتكار، حيث قام علم المنطق على نظم مجموعة من الأفكار والمبادئ القانونية - الفطرية أو الموضوعة - في منظومة منهجية معيارية، بهدف تحسين آلية البحث والفحص العلمي وتصحيح النسق الفكري المنهجي.

الثانية: انتشار هذه المنظومة المنهجية بما فيها من عناصر وأدوات إجرائية عبر الترويج والتأليف والتأثير المنطقي في مختلف العلوم التي اتصلت بعلم المنطق، حيث تسربت المفاهيم المنطقية أو ما تشكل أو تفرع أو تطور عنها إلى العقل المنهجي الذي يتناول كافة العلوم والمعارف الإنسانية والإسلامية.

وقد جرى البحث وفق منهجية الاستقراء على المدونات الأصولية لرصد والتقط المسائل والأفكار والمناهج المستوردة أو المتأثرة بعلم المنطق بكافة تطوراته، مع محاولة تتبع كافة التشكيلات والتحولات المستفيدة من العقل المنطقي في التدوين الأصولي المتتطور.

ولتحقيق طبيعة هذه العلاقة: جذراً وامتداداً، يجدر التقديم بجملة من المقدمات الالزمة لإدراك واستيعاب قنوات وأشكال التأثير ودرجاته التي نشأت ثم تطورت تاريخياً بين علمي المنطق وأصول الفقه، وهي:
المقدمة الأولى: تأثير النافذة الكلامية في تمرير واستقرار المنهج والمسائل المنطقية في علم أصول الفقه.

المقدمة الثانية: اختراق المنهج والمصطلح المنطقي لبعض العلوم المؤثرة في تشكيل العقل المنهجي الإسلامي.

المقدمة الثالثة: تفاوت التأثير العام والأثر المنهجي بحسب المراحل الزمنية والأشخاص والمذاهب والمدارس.

المقدمة الرابعة: في أصناف الآثار المُتَبَعَّة وأشكالها.

* * *

(المقدمة الأولى)

تأثير النافذة الكلامية في تمرير واستقرار المنهج والمسائل المنطقية في علم أصول الفقه

وهذه المقدمة تثبت بعد العلم بمقدمتين:

الأولى: تأثير علم الكلام بعلم المنطق، وقد تقدّم بيان عمق العلاقة التاريخية والمنهجية بين المنطق وعلم الكلام^(١).

الثانية: تأثير علم الكلام على علم أصول الفقه، من خلال نقل المتكلمين للأثار الكلامية بمحنتها المنهجية والتطبيقية إلى المدونة الأصولية.

ويثبت ذلك من خلال ملاحظة العلاقة التاريخية والمنهجية بين علمي الكلام وأصول الفقه.

حيث شارك المتكلمون المعتزلة بالرأي في بعض مسائل أصول الفقه من وقت مبكر، فيما يقارب أوائل القرن الثالث على أقل الأحوال. حيث نُقلت جملةً من الآراء الأصولية عن شيخ المعتزلة

(١) انظر: المبحث الثاني من الفصل الثالث.

أبي الهذيل العلّاف^(١) (ت ٢٣٥هـ)، ثم تلميذه أبي إسحاق النّظام (ت ٢٣١هـ) الذايّن الصيّت في كتب أصول الفقه لآرائه المستغربة والمتداوّلة في نفي القياس الشرعي، ونفي الإجماع، وغير ذلك^(٢).

وكذلك صاحبه أبو عثمان الجاحظ (ت ٢٢٥هـ) الذي ألف كتاباً في «أصول الفتيا والأحكام»، ووصفه بأنه «كتاب جامع لاختلاف الناس في أصول الفتيا التي عليها اختلفت الفروع وتضادّت الأحكام، وقد جمعت فيه جميع الدعاوى مع جميع العلل...»^(٣).

وفي طبقة أخرى من طبقات المعتزلة؛ تسع المشاركة وتظهر الآراء الأصولية الكثيرة عند الجبائين: أبي علي (ت ٣٠٣هـ)، وابنه أبي هاشم (ت ٣٢١هـ)^(٤)، الذي صنف كتاباً مستقلاً في «الاجتهاد»^(٥).

كما ظهر في هذه الطبقة؛ القول المشتهر أصولياً في نفي المباحث وأنه مأمورٌ به عن أبي القاسم الكعبي^(٦) (ت ٣٠٩هـ) وهو من شيوخ المعتزلة^(٧).

(١) انظر: شرح *الْمُعْدَ* (٢٣٨/٢، ٢٨٠، ٢٩٤).

(٢) انظر: شرح *الْمُعْدَ* (٢٨١/١)، (٦/٢).

(٣) رسائل الجاحظ (٣١٤/١).

(٤) انظر لتبّع آرائهم في فهرس: شرح *الْمُعْدَ*، للقاضي عبد الجبار (٢/٣٩٣، ٣٩٦)، وهو المطبوع باسم أبي الحسين البصري.

(٥) انظر: الفهرست لابن التديم (١/١٧٤).

(٦) هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، المعروف بالكعبي، من نظّراء أبي علي الجبائي، أصولي، من كبار المتكلمين، توفي سنة (٣٠٩هـ)، وله من التصانيف: الاستدلال بالشاهد على الغائب، المقالات، النقض على الرazi في الفلسفة الإلهية. ينظر: وفيات الأعيان (٤٥/٣)، السير (٣١٣/١٤).

(٧) انظر: التلخيص للجويني (١/٢٤٥، ٢٤٥)، والمستصفى للغزالى (١/١٤٢)، والإحكام للأمدي (١/١٢٤)، وقد نسب بعض الأصوليين هذا القول إلى الكعبي وحده.

وقد كانت هناك حركةً أصوليةً نشطة بين مقدمي المعتزلة، ووقع بينهم خلافٌ مفصلٌ في كثير من المسائل، تتبعها بالتنصيص والعلو الدقيق: القاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ) في شرحه على **العمد**.

أما الأشعرية؛ فقد اشتغلت بالمشاركة في مسائل أصول الفقه منذ عصر المؤسس أبي الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، حيث لُخّص ابن فورك (ت ٤٠٦هـ) مجموع المقالات المنصوصة والمخرجة عن أبي الحسن الأشعري في أبواب مختلفة من علم أصول الفقه^(١).

وعندما جاء الطور الذي تأسَّس فيه علم أصول الفقه في شكله الشمولي: اشتراك نُظَار علم الكلام في صناعته وبناء أركانه التي هيمنت على تاريخ العلم الأصولي فيما بعد.

ويؤكِّد الزركشي (ت ٧٩٤هـ) - بصيغة استقرائية - الدور التأسيسي الذي تشارك فيه طرفا علم الكلام البارزان: المعتزلة والأشاعرة، فيقول في أثناء استعراضه لتاريخ التحوّلات في علم أصول الفقه:

«... حتى جاء القاضيان: قاضي السُّنة أبو بكر بن الطِّيب، وقاضي المعتزلة عبد الجبار، فوسّعا العبارات، وفَكَّا الإشارات... واقتفي الناس بآثارهم، وساروا على لاحِب نارهم...»^(٢).

فيلحظ أن الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ينصُّ على مستويين من المشاركة: الأول: التأسيس العلمي والمنهجي لمرحلة جديدة من علم أصول الفقه، وهو الذي أشار إليه بقوله: وسَعَا... وفَكَّا... وبيَّنا... ورفعا الإشكال.

(١) انظر: مجرد مقالات الأشعري، لابن فورك (ص ١٩٠ - ٢٠٢).

(٢) البحر المحيط (٦/١).

والثاني: التأثير الواسع الانتشار فيمن بعدهم، والذي أشار إليه بقوله: «واقفى الناس آثارهم».

ويؤكد ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) عمق تأثير مصنفات المتكلمين في بناء حركة التدوين في علم أصول الفقه من خلال الأركان الأربع لهذا العلم؛ فيقول: «... وعني الناس بطريقة المتكلمين فيه، وكان من أحسن ما كتبه المتكلمون: كتاب البرهان لإمام الحرمين، والمستصفى للغزالى؛ وهما من الأشعرية. وكتاب العمد لعبد الجبار، والمعتمد لأبي الحسين البصري؛ وهما من المعتزلة. وكانت الأربعة قواعد الفن وأركانه»^(١).

وهذا فيه تأكيد أيضاً على حصول العناية بكتب المتكلمين، والتمكن من التأثير الواسع حتى أصبحت كتبهم كالقواعد والأركان لعلم أصول الفقه.

وقد أبان القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت ٤١٥هـ) عن حاجة المتكلّم للعناية بأصول الفقه، وذلك حينما استعرض جملة وافرة من الأبحاث الأصولية في موسوعته الكلامية «المغني»، فقال: «... وإنما نذكر الآن جمل الأدلة لوقوع الحاجة إليها في باب معرفة أصول الشرائع، والوعد والوعيد، والأسماء والأحكام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإمامية؛ لأن هذه الأبواب أصلها الأدلة الشرعية، فلابد من بيان أصولها»^(٢).

كما كانت ساحات المصنفات الأصولية ميداناً آخر لإدارة الصراع العقائدي/الكلامي بين الأشاعرة والمعتزلة. ويتصدر هذا

(١) المقدمة (٣/٦٥١).

(٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧/٩٢).

البابشيخ الأشعرية في أصول الفقه: أبو بكر بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) الذي أدار عامة كتابه الأصولي (التقرير والإرشاد)^(١) على مناقضة الآراء الأصولية للمعتزلة، أو ما انبني منها على أساس كلامي، مما جعله يستدعي جملة وافرة من المسائل الكلامية في كتب أصول الفقه لتصفيه الحسابات الأصولية المتعلقة بها.

ومن جهة أخرى، فقد ساهمت فكرة الإمداد الكلامي لأصول الفقه - التي أطلقها الجويني (ت ٤٧٨هـ) في برهانه^(٢) - في تصعيد العناية الفائقة بأصول الفقه من قبل المتكلمين، عن طريق إثارتهم من ذكر مواد الكلام ومسائله استباعاً لفكرة التكميل والإمداد، وقد أشار الطوفى (ت ٧١٩هـ) لتأثير هذه الفكرة بقوله: «...ولهذه الشبهة؛ أكثر قومٌ من ذكر المنطق، والعربىة، والأحكام الكلامية؛ لأنها من موادٍ ومكملاتٍ»^(٣).

وقد تسرب هذا المفهوم - الصلة البنائية بين الكلام وأصول الفقه - إلى المدرسة الحنفية في أصول الفقه مع غلبة النزعة الفقهية عليها، كما عبر عن ذلك أحد أبرز الأصوليين الأحناف: علاء الدين السمرقندى^(٤) (ت ٥٣٩هـ)، حيث يقول:

«إن علم أصول الفقه والأحكام: فرعٌ لعلم أصول الكلام،

(١) قلت: في الجزء المطبوع من الكتاب أكثر من ستين موضعًا يتبع فيها الباقلاني آراء المعتزلة نقداً ورداً. ويضاف على ذلك ما تخصه عنه الجويني في (التلخيص).

(٢) انظر: البرهان (١/٧٧).

(٣) شرح مختصر الروضة (٣/٤٥٩).

(٤) هو محمد بن أبي أحمد بن أبي أحمد أبو منصور، علاء الدين السمرقندى الحنفى، فقيه، أصولى، توفي سنة ٥٣٩هـ، من تصانيفه: مختلف الرواية، تحفة الفقهاء، شرح التأويلات، وغيرها.

ينظر: الجوادر المضية (٢/٦)، الفوائد البهية (ص ١٥٨).

والفرع ما تفرع من أصله، وما لم يتفرع منه فليس من نسله، وكان من الضرورة: أن يقع التصنيف في هذا الباب على اعتقاد مصنف الكتاب، وأكثر التصانيف في أصول الفقه لأهل الاعتزاز المخالفين لنا في الأصول، ولأهل الحديث المخالفين لنا في الفروع^(١).

ويُلاحظ تطور المفهوم؛ إلى لزوم بناء التصنيف منهجاً و اختياراً على الأساس العقائدي للمصنف.

وقد شاع بين ثلاثة من المتكلمين التأليف في الأصلين «أصول الدين وأصول الفقه»، كالقاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ)، والباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، وأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ)، والجويني (ت ٤٧٨هـ)، والغزالى (ت ٥٠٥هـ)، والرازي (ت ٦٠٦هـ)، والأمدي (ت ٦٣١هـ)، والبيضاوى (ت ٦٨٥هـ)، والصفىى الهندى (ت ٧١٥هـ)، والعَضْد الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، والسعدي التفتازانى (ت ٧٩١هـ)، والسيد الجرجانى (ت ٨١٦هـ)، وغيرهم^(٢).

كما نصّ الغزالى (ت ٥٠٥هـ) على مدى التوغل الكلامي - فيمن قبله - في الوسط الأصولي بداع غلبة الطبع والعلم المأثور. والذي تجلى التجاوز فيه في إضافتين:

الأولى: إضافة مسائل نظرية تختص بالمنهج الكلامي، كمسائل أقسام العلوم، والأدلة، والنظر ونحوها.

الثانية: إضافة أصول كلامية إلى المدونة الأصولية، تختص بالبحث الكلامي، ولا يظهر وجهها في علم أصول الفقه^(٣).

(١) ميزان الأصول، للسمرقندى (٩٧/١).

(٢) انظر مثلاً: المسائل المشتركة، للعروسي (ص ١٤ - ١٥).

(٣) انظر: المستصنفى (٤٢/١ - ٤٣).

وتنتُج هذه الإضافات بشكل طبيعي تبعاً للاطراد المنهجي والنفسي المتشكل عن الممارسات العلمية الكلامية، والتي يؤكّد الغزالى تأثيرها في المنهج بقوله: «... فمن مارس علم الكلام ناسب طبُعُه أنواعاً من الأدلة يتحرّك بها ظنه، لا يناسب ذلك طبع من مارس الفقه»^(١).

وهذا ما سبق التبيّه عليه عند أبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) في مقدمة «المعتمد» في نقده لمنهج شيخه القاضي عبد الجبار (ت ١٥٤هـ) في إبراد مسائل من «دقائق الكلام»، ليس محلّها أصول الفقه، ولا تظهر الحاجة لها في مقدماته^(٢).

ويؤكّد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) البناء المنهجي في أصول الفقه عند المتكلمين وفق المنهج الكلامي؛ بقوله في أثناء حديثه عن المتكلمين: «ثم إنهم صنفوا في أصول الفقه، وهو علم مشترك بين الفقهاء والمتكلمين؛ فبنوا على أصولهم الفاسدة»^(٣).

وهذا البناء المنهجي يتضمّن استدعاء الأصول والآثار المصاحبة والمتقدمة، التي امتنجت في المجال الكلامي، وكوّنت نفسية الباحث المتكلم وفق الطبيعة الثانية التي اعتاد عليها، «فكثيرٌ من تعودَ البحث والنظر صارت عادةً نفسه كالطبيعة له، لا يُعرف ولا يَقبل ولا يسلِّم إلا ما حصل له بعد بحثٍ ونظر، بل وجديٌ ومنعٌ ومعارضة»^(٤)، «وبعض الناس يكون الطريق كلما كان أدق وأخفى وأكثر مقدمات وأطول كان أفعى له؛ لأن نفسه اعتادت النظر الطويل

(١) المستصفى (٤١٣/٢).

(٢) انظر: المعتمد (١/٧).

(٣) الاستقامة، لابن تيمية (١/٥٠).

(٤) الرد على المنطقين، لابن تيمية (ص ٣٧٤).

في الأمور الدقيقة... ومثل هذا قد يُستعمل معه الطريق الكلامية والمنطقية وغيرها لمناسبتها لعادته»^(١).

وهكذا تشكلت النَّفسيَّة المنهجية الكلامية، وانعكست على النَّقل والتَّأثير العفوِي والتَّلقائي، ربما لا عن وعيٍ تامٍ وقصدٍ، ثم انتقل التَّأثير «بالمشاكلة النفسيَّة» إلى تمرير المنهج في علم أصول الفقه.

ونتيجة هذه المقدمة: حصول امتزاج المؤثر المنطقي بالمؤثر الكلامي، حيث كان علم الكلام كالقناة الناقلة للأثر المنطقي في علم أصول الفقه؛ بل ساهم في نفوذ المادة المنطقية في عدد من العلوم الإسلامية بمنهجه ورجاله.

فقد احتضن علم الكلام جملة من المبادئ والنظريات المنطقية، ومزجها ومارسها في الوسط الكلامي حتى أصبحت جزءاً منه، وتفاعل معها المتكلمون نقداً وتفعيلاً وتطويراً، ثم نقاً وتأثيراً في سائر علوم الشريعة.

وما استقر عند المؤرخين من استتاباب منهج خاص للمتكلمين في تدوين أصول الفقه: فإنما هو ذلك المنهج المتأثر بمجموعة من العناصر المنطقية، وخصائص المنهج المنطقي كالتجريد في النظر ونحو ذلك. وهذا المنهج هو المنتقل عبر نافذة علم الكلام إلى علم أصول الفقه، لكن برسم «منهج المتكلمين». وهو في جوهره متضمن للمنهج المنطقي وبعض مسائل علم المنطق.

ومن النماذج الدالة على تنفذ المنطق في أصول الفقه عن طريق بوابة علم الكلام: إدراج جمعٍ من الأصوليين المسائل المنطقية تحت

(١) المصدر السابق (ص ٢٢٣).

مسمى «المبادئ الكلامية» كالأمدي^(١) وغيرها. مما أثار استنكار بعض الأصوليين كمؤلف «التحرير في أصول الفقه»^(٢)، وشارحه، بقولهم عن المقدمات المنطقية: «وتسمية جمع من الأصوليين كالأمدي ومن تبعه لها، أي: للمقدمات المنطقية، أو مباحث النظر: مبادئ كلامية بعيدٌ، لأنها ليست من الكلام...»^(٣).

بل تجاوز فهم بعض الأصوليين في توجيه هذا الصنيع من إيراد القواعد المنطقية تحت مسمى «المبادئ الكلامية»: كما حصل مع ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) في منتهاه ومحضره، حينما ذكر مبادئ علم أصول الفقه وأبان فيها عن حده وفائده واستمداده من الكلام والعربة والأحكام^(٤)، ثم سرد القواعد المنطقية كما هي في علم المنطق. فعلق العَضُد الإيجي (ت ٧٥٦هـ) على ترتيب وتصنيف ابن الحاجب بقوله: «.... لما كان استمداده من المواضع الثلاثة؛ كانت مبادئ منها فشرع في ذكرها، وهذه هي مبادئ الكلام»^(٥).

فالإيجي (ت ٧٥٦هـ) يُفسّر وجه المناسبة في إدراج المقدمة المنطقية في المبادئ، ويربطها بالمصدر الكلامي ويصنفها تحت المبادئ الكلامية.

وتتابع بعض الأصوليين هذا التوجيه وانتقدوه، كما فعل أبو الثناء الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) في بيانه على مختصر ابن الحاجب فقال:

(١) انظر: الأحكام (٩/١).

(٢) انظر: التحرير، لابن الهمام (ص ٧).

(٣) تيسير التحرير، لأمير بادشاه (٢٤/١).

(٤) انظر: منتهي الوصول لابن الحاجب (ص ١٦ - ٥). وانظر: مختصر المنتهي (١/٢٠٧ - ٢٢٣).

(٥) شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (ص ١١).

« وإنما ابتدأ بها [أي المبادئ الكلامية]؛ لأنه لما ذكر أن استمداده من الكلام والعربة والأحكام، أراد أن يبيّن ما يُستمد منه على الترتيب، فبدأ بالكلام.

وفيه نظر؛ لأن بحث الدليل والقواعد المنطقية غير مخصوص بالكلام. ونسبته إلى الكلام كنسبته إلى الأصول؛ لأن المنطق آلة لجميع العلوم الكسبية»^(١).

والمحصل من هذا؛ تأكيد التداخل المنهجي بين الكلام والمنطق، وتأكيد نافذية المبادئ المنطقية عبر علم الكلام إلى الكتب والمدونات الأصولية.

* * *

(١) بيان المختصر، للأصفهاني (٣٣/١)، وانظر: الردود والنقد، للبابري (١١٥/١)، وحاشية الجرجاني على شرح العضد الإيجي (٣٨/١).

(المقدمة الثانية)

اختراع المنهج والمصطلح المنطقي لبعض العلوم المؤثرة في تشكيل العقل المنهجي العلمي الإسلامي

ويتجلى هذا الاختراق المنهجي في علوم اللغة العربية، وعلم النحو على الأخص، وهو العلم الذي يتکامل مع كافة العلوم الشرعية في تأسيسها وإمدادها.

كما أن علوم اللغة العربية هي القاعدة البينية التي تتکئ عليها كافة العلوم الشرعية لعلاقتها بالنص الشرعي المُنَزَّل بلسان العرب المبين. لذلك كانت هذه العلوم هي أقرب العلوم إلى الوجود والمنهج في علوم الشريعة، والأكثر تأثيراً فيها.

ونتيجة لهذا التداخل البنوي؛ فإن علوم اللغة العربية، وعلم النحو بالتحديد: سيؤثر في تشكيل العقل العلمي بحسب المضامين والأثار المُحمَّل بها، ومن ثم قد تنتقل إلى العلوم التي يشارك معها كعلم أصول الفقه.

وثمة العديد من الشواهد التاريخية التي تُثبت حصول التأثير

العلمي المبكر بين علوم الأوائل (= المنطق والفلسفة) وعلوم اللغة العربية، وعلى الأخص علم النحو.

ومن أقدم المنقولات في هذا الباب:

- ما وصف به ثعلب^(١) (ت ٢٩١هـ) الخطاب العلمي الذي يقدّمه أحد الأئمة المؤسسين لعلم النحو واللغة أبو زكريا الفراء^(٢) (ت ٢٠٧هـ)، فيقول: «وكان الفراء يتفلسف في تأليفاته ومصنفاته، يعني: يسلك في لفاظه كلام الفلسفة»^(٣). والمراد أنه تابع الفلسفة في منهجهم وأداتهم البحثية وهي علم المنطق. وليس المراد الآراء والمسائل الفلسفية؛ لأنها تتباين مع الآراء النحوية واللغوية في الموضوع.

كما وضع الفراء (ت ٢٠٧هـ) كتاباً في الحدود النحوية^(٤).

وهذا الجنس من التأثر في الزمن المبكر يفيد نشوء علاقة متقدمة من حدود أواخر القرن الثاني الهجري، على الأقل.

كما أن طبيعة العلاقة تجاوزت المعرفة الأولى أو المطالعة العارضة إلى درجة أعمق بالتأثير في اللسان والخطاب في التأليف، بل والمتابعة على المنهج في وضع التصانيف، كما في منهجية الحدود وتطبيقاتها على المفاهيم النحوية.

(١) هو أحمد بن يحيى بن زيد البغدادي، أبو العباس ثعلب، أحد أئمة اللغة والنحو على طريقة الكوفيين، وله معرفة بالقراءات، توفي سنة (٢٩١هـ)، من تصانيفه: الفصيح، اختلاف النحوين، معاني القرآن، وغيرها. ينظر: البلاغة (ص ٦٥)، طبقات المفسرين (٤٢/١).

(٢) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي، كنيته أبو زكريا، ويعرف بالفراء، أحد أئمة اللغة والنحو على طريقة الكوفيين، توفي سنة (٢٠٧هـ)، ومن تصانيفه: معاني القرآن، المقصور والممدوح، وغيرها. ينظر: البلاغة (ص ٢٣٨)، طبقات المفسرين (٢٨/١).

(٣) الفهرست، لأبن النديم (٦٦/١).

(٤) انظر: الفهرست (٦٧/١).

• ويصنّف ابن قتيبة^(١) (ت ٢٧٦هـ) أحوال الكُتاب والمثقفين في عصره، فيقول: «... فَأَبْعَدَ غَايَاتِ كَاتِبَنَا فِي كِتَابَتِهِ أَنْ يَكُونَ حَسَنَ الْخَطْ قَوْيَمُ الْحُرُوفِ، وَأَعْلَى مَنَازِلَ أَدِيبَنَا أَنْ يَقُولَ مِنَ الشِّعْرِ أَبْيَاتًا فِي مَدْحِ قَيْنَةٍ أَوْ وَصْفِ كَأسٍ، وَأَرْفَعَ دَرَجَاتَ لَطِيفَنَا أَنْ يَطَالَعَ شَيْئًا مِنْ تَقْوِيمِ الْكَوَاكِبِ، وَيَنْظُرَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَضَاءِ وَهَذِهِ الْمَنْطَقَ...»^(٢).

فأصبح من عادة المثقفين والقراء والمتعلمين أن يتناولوا علم المنطق بالنظر والدراسة، وأصبح من ضمن التقاليد العلمية الجارية في برنامج طلاب العلم في تلك المرحلة المتقدمة.

ويضيف ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) معلقاً على شيوخ القول المنطقي والفلسي في لسان وخطاب بعض أدباء وعلماء ذلك العصر، فيقول: «... فَإِذَا سَمِعَ الْعُمُرُ وَالْحَدَثُ الْغِرْبُوْلَهُ: الْكُونُ وَالْفَسَادُ، وَسَمِعَ الْكِيانُ، وَالْأَسْمَاءُ الْمُفَرْدَةُ، وَالْكِيْفَيَّةُ وَالْكَمْيَّةُ وَالْزَّمَانُ، وَالْدَّلِيلُ، وَالْأَخْبَارُ الْمُؤْلَفَةُ: رَاعَهُ مَا سَمِعَ، فَظَنَّ أَنْ تَحْتَ هَذِهِ الْأَلْقَابِ كُلَّ فَائِدَةٍ وَكُلَّ لَطِيفَةٍ.

فإذا أراد المتكلّم أن يستعمل بعض تلك الوجوه في كلامه كانت وَبِالاً على لفظه، وَقِيَداً لِلسَّانِهِ، وَعِيَّاً فِي الْمَحَافِلِ، وَعُقْلَةً عَنْ الْمَتَاظِرِينَ»^(٣).

هذا المشهد الذي يقدمه ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) يُمثل رصداً

(١) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، وقيل: المرزوقي، الكاتب، الإيجاري، الأديب، من أئمة اللغة، صاحب فتوح، توفي سنة (٢٧٦هـ)، من تصانيفه: غريب القرآن، عيون الأخبار، أعلام النبوة، وغيرها. ينظر: السير (١٣/٢٩٦)، البلقة (ص ١٢٧).

(٢) أدب الكاتب، لابن قتيبة (ص ٦).

(٣) المصدر السابق (ص ٧ - ٨).

لظاهرة علمية منتشرة في الوسط العلمي ، تفيدُ وجودَ حالة استقطاب وتفعيل وإعمال للمصطلح والمنهج المنطقي والفلسفي ، وهذا سيساهم بدوره في تشكيل اللغة والعقل المنهجي والعلمي الذي سيتبناه ويتأثر به جملةً وافرة من المعтинين بالعلوم العربية والشرعية لكثره المستركات بينهما .

ومنذ منتصف القرن الثالث الهجري إلى صدر القرن الرابع وما تلاه: أخذت وتيرة علاقة النحو واللغويين بالمنهج المنطقي والمنطقة بالتصاعد، وبدأ الدرس المنطقي بالتشكل متأثراً بالمنطق مسائل ومنهجاً^(١).

كما أخذت المسائل المنطقية المباشرة المنقوله طريقها إلى مصنفات النحو منذ أوائل القرن الرابع - حسب المطبوع - كما في كتاب «الإيضاح في علل النحو»^(٢) للزجاجي^(٣) (ت ٣٣٧ هـ)، الذي أثبت ظاهرة تأثر جماعة من النحوين بالوضع المنطقي، حيث قال معلقاً على بعض الحدود المذكورة في حد (الاسم): «... وليس هذا من ألفاظ النحوين ولا أوضاعهم، وإنما هو من كلام المنطقين وإن كان قد تعلق به جماعة من النحوين...»^(٤).

(١) انظر في تطورات نظرية الحد المنطقي في الدرس النحوى:

- بين النحو والمنطق وعلوم الشريعة، عبد الكرييم الأسعد (ص ١١١ - ١١٦).

- الثقافة المنطقية في الفكر النحوى، محى الدين محسب (ص ٥٥ - ١١٥).

(٢) انظر: الإيضاح في علل النحو، للزجاجي (ص ٤٦ - ٤٨).

(٣) هو عبد الرحمن بن إسحاق النهاوندي أبو القاسم النحوى الزجاجي، نسبة إلى الزجاج

لتتلذذه عليه، توفي سنة (٣٤٠ هـ) أو (١٠٤٠ م) ، نحوى، لغوى، وأديب، من تصانيفه:

الجمل في النحو، شرح خطبة أدب الكاتب، شرح أسماء الله الحسنى، وغيرها. ينظر:

البلغة (ص ١٣١)، الواقى بالوفيات (٦٧/١٨).

(٤) الإيضاح في علل النحو (ص ٤٨).

ومما يبين تطور العلاقة في تلك المرحلة المبكرة: اتصال عددٍ من رواد وعلماء النحو واللغة بعلم المنطق، وتأثيرهم بالمنهج المنطقي. ومن أبرزهم:

- أبو العباس ثعلب (ت ٢٩١هـ)، الذي صنَّف كتاب «المصون في النحو» وجعله حدوداً، ووضع كتاباً في (حد النحو)^(١).
- أبو الحسن ابن كيسان^(٢) (ت ٣١٠هـ) الذي تأثر في وضع الحدود بكلام المناطقة بحسب إفادة الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)^(٣). وله كتاب في (حد الفعل والمفعول به)^(٤).
- الزجاج^(٥) (ت ٣١١هـ) الذي يظهر في نصوص منقولة عنه صياغة الحد على هيئة منطقية^(٦).
- أبو بكر ابن السراج^(٧) (ت ٣١٦هـ)، وهو من رواد النحاة

(١) انظر: الفهرست لابن النديم (٤٧/١).

(٢) هو محمد بن أحمد بن كيسان أبو الحسن، من أئمة اللغة والنحو، كان مائلاً إلى مذهب البصريين، وكان أبو بكر ابن الأباري ينتقصه ويقول: خلط المذهبين، توفي سنة (٢٩٩هـ) أو (٣١٠هـ)، من تصانيفه: المذهب في النحو، غلط أدب الكاتب، في علل النحو. ينظر: البلقة (ص ١٨٣)، الوافي بالوفيات (٢٤/٢).

(٣) انظر: الإيضاح (ص ٥٠).

(٤) انظر: الفهرست، لابن النديم (٨١/١).

(٥) هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق البغدادي التحوي، أحد أئمة النحو واللغة، وله معرفة بالقراءات، توفي سنة (٣١١هـ)، من مصنفاته: معاني القرآن، فَعَلْ وأ فعل. ينظر: معجم الأدباء (٨٢/١)، البلقة (ص ٤٥).

(٦) انظر: الثقافة المنطقية في الفكر التحوي، محبي الدين محسب (ص ٧٣).

(٧) هو محمد بن السري أبو بكر بن السراج التحوي، كان أحد العلماء المذكورين وأئمة النحو المشهورين، وإليه انتهت الرياسة في النحو بعد المبرد، توفي سنة (٣١٦هـ)، من تصانيفه: الأصول، احتجاج القراء، المواصلات والمذكرات، وغيرها. ينظر: معجم الأدباء (٣٤١/٥)، البلقة (ص ١٩٧).

الذين اشتغلوا بتحصيل علم المنطق عن مصادره المتخصصة، حيث ثبت بأن له علاقة خاصة بالمعلم الثاني الفارابي (ت ٣٣٩هـ)، فقد نُقل بأن «الفارابي كان يجتمع بأبي بكر ابن السراج فيقرأ عليه صناعة النحو، وابن السراج يقرأ عليه صناعة المنطق»^(١).

وقد صرَّح ابن السراج (ت ٣١٦هـ) باشتغاله البالغ بعلم المنطق عن علم النحو، وعاتبه على ذلك الزجاج فانتصر، ثم عاد إلى علم النحو وصنف فيه^(٢).

وفي هذه الرواية إفاده من السراج نفسه بأنه عاد إلى التصنيف في النحو بعد الاشتغال والإتقان لعلم المنطق.

وكان لهذه العلاقة الحميمة انعكاسها المنهجي على الإنتاج العلمي في علم النحو لابن السراج (ت ٣١٦هـ)، وظهر في خطابه مجموعة من الملامح التي تفيد استقرار المقولات المنطقية في منهجه النَّظر لدِيه^(٣).

- الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)، الذي يقرّر في (إيضاحه) نظرية الحد المنطقية على شرط المناطقة بالاختصار^(٤)، كما يظهر استحضاره لظاهرة التأثير المنطقي الحاصلة في الآراء النحوية، ويحاول التفريق بين وضع النحوين ووضع المناطقة أو من تأثر بهم^(٥).
- أبو سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ)، يصفه الزبيدي^(٦) (ت ٣٧٩هـ)

(١) عيون الأنباء، لابن أبي أصيبيعة (٢٢٧/٣).

(٢) انظر: الفهرست (٦٢/١).

(٣) انظر: الثقافة المنطقية (ص ٥٧ - ٦٣).

(٤) انظر: الإيضاح، للزجاجي (ص ٤٦ - ٤٧).

(٥) المصدر السابق (ص ٤٨ - ٨٠).

(٦) هو محمد بن الحسن الزبيدي النحوي أبو بكر الأندلسي الإشبيلي، عالم بالنحو واللغة =

في طبقات النحوين واللغويين بقوله: «... وينتقل العلم بالمجسطي وإقليدس والمنطق... وهو معتزلي من أصحاب الجبائي»^(١).

ومن المؤكد بأن هذا التكوين العلمي سيؤثر في المنهج العلمي للسيّرافي (ت٣٦٨هـ) في درسه النحوي^(٢). وفي هذا النقل أيضاً إشارة للعلم أو المذهب الوسيط، وهو المذهب الكلامي المعتزلي، الذي ساهم في التقارب بين علوم الشريعة واللغة وعلوم المنطق والفلسفة.

- على بن عيسى الرماني^(٣) (ت٣٨٤هـ)، من أشهر الشخصيات المشهورة بالانتماء للمنهج المنطقي، والطرح الفلسفية، بشهادة ياقوت الحموي^(٤) (ت٦٢٦هـ) عنه بقوله: «... وكان يمزج كلامه في النحو بالمنطق، حتى قال أبو علي الفارسي^(٥) (ت٣٧٧هـ): إن كان النحو ما

= والأخبار، توفي سنة (٣٧٩هـ)، من تصانيفه: مختصر العين، ما تلحن فيه العامة، الأبنية.

ينظر: معجم الأدباء (٣٢٩/٥)، البلغة (ص١٩٤).

(١) طبقات النحوين واللغويين، للزبيدي (ص١١٩).

(٢) انظر للعقلية المنطقية في أطروحتات السيّرافي: الثقافة المنطقية في الفكر النحوي (ص٧٤ - ٨٢).

(٣) هو علي بن عيسى بن علي بن عبد الله النحوي أبو الحسن الرماني، إمام في اللغة والنحو، توفي سنة (٣٨٤هـ)، من تصانيفه: الحدود، معاني الحروف، شرح الموجز.

ينظر: معجم الأدباء (١٩١/٤)، البلغة (ص١٥٤).

(٤) هو ياقوت بن عبد الله أبو الدر شهاب الدين الرومي، مولى عسكر الحموي، السفار النحوي الإخباري المؤرخ، الأديب، توفي سنة (٦٢٦هـ)، من تصانيفه: معجم البلدان، المشترك وضعاً والمختلف صقعاً، المبدأ والمال في التاريخ. ينظر: السير (٣١٢/٢٢)، شذرات الذهب (١٢١/٥).

(٥) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان بن أبيان أبو علي الفارسي الفرساوي، برع في النحو وانتهت إليه رئاسته، عالم بالقراءات، وكان متهمًا بالاعتزال، توفي =

يقوله الرّماني فليس معنا منه شيء، وإن كان النحو ما نقوله نحن فليس معه منه شيء»^(١).

كما أشار ياقوت الحموي إلى تعدد تصانيفه في العلوم، حتى في علم الكلام على رأي المعتزلة كذلك^(٢).

وامتدَ التمرّز المنهجي لعلم المنطق في تكوين الخطاب اللغوي والنّحوي حتى سار إلى البيّنات العلمية البعيدة كالأندلس، والتي كانت من أشدّ الأوساط محاربة للمنطق وعلوم الأوائل. ويشهد لهذه الحالة أحد كبار أهل اللغة: ابن سِيَّدة^(٣) (ت ٤٥٨هـ) في كتابه «المُحْكَم» في اللغة، بعدما سرد مراجع كتابه وما احتواه، واحتمال وقوع الغلط في رأيه، فقال معتذراً؛ ومبيّناً تكوينه المنهجي: «... وذلك أنني أجده علم اللغة أقلّ بضائعي وأيسر صناعي؛ إذا أضفته إلى ما أنا به من علم حقيقة النّحو، وحُوشيّ العروض، وخفى القافية، وتصوير الأشكال المنطقية، والنظر في سائر العلوم الجدلية، والتي يمثّلني من الإخبار بها نبؤ طباع أهل الوقت، وما هم عليه من رداءة الأوضاع والمقدّم...»^(٤).

ومشهداً آخر يرويه ابن السّيِّد البَطْلَيوسِي^(٥) (ت ٥٢١هـ) بقوله:

سنة (٣٧٧هـ)، من تصانيفه: الحجّة في القراءات، الإيضاح والتكمّلة، الإغفال. ينظر: معجم الأدباء (٣١٣/٢)، البلقة (ص ٨٠).

(١) معجم الأدباء، لياقوت الحموي (٤/١٨٢٦).

(٢) معجم الأدباء (٤/١٨٢٦).

(٣) هو علي بن إسماعيل بن سيد أبو الحسن اللغوي، الضرير، كان مع إتقانه لعلم الأدب والعربية متوفراً على علوم الحكمة، توفي سنة (٤٥٨هـ)، من تصانيفه: شرح إصلاح المنطق، الأتيق في شرح الحماسة، شاذ اللغة. ينظر: معجم الأدباء (٣/٥٤٤)، البلقة (ص ١٤٨).

(٤) المُحْكَم والمحيط الأعظم، لابن سيدة (١/٤٩).

(٥) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن السّيِّد البَطْلَيوسِي، كان عالماً باللغات والأدب =

«وقع البحث بيني وبين رجل من أهل الأدب في مسائل نحوية؛ فجعل يُكثّر من ذكر المحمول والموضع والألفاظ المنطقية، فقلت له: صناعة النحو يستعمل فيها مجازات ومسامحات لا يستعملها أهل المنطق...»^(١).

وهذه الإفادة تؤكّد استقرار التأثير في المصطلح والخطاب العلمي في علم النحو واللغة.

ومما يشهد لحضور المنطق في الذهنية العلمية النقدية عند النحاة وأهل اللغة: التفسير الذي قدّمه الإمام اللغوي ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) لتعريف سيبويه^(٢) (ت ١٨٠هـ) لمصطلح (الاسم)، فقال «فَأَمَّا الاسم، فَقَالَ سِبْوَيْهُ: الاسم نَحُوا رَجُلٍ وَفَرْسٍ. وَهَذَا عِنْدَنَا تَمْثِيلٌ، وَمَا أَرَادَ سِبْوَيْهُ بِهِ التَّحْدِيدُ...»^(٣). فابن فارس هنا يستحضر الفرق بين التعريف بالتمثيل والتعريف بالحد حتى يميّز نوع التعريف الذي قام به سيبويه، ويغتذر به عنه لمن أراد أن ينقد تعريفه بناء على القانون المنطقي في الحد.

ثم مع تطوير الصناعة العلمية وتراكم البحث أصبح الحد النحوي خاصة من أظهر الصور التي يتجلّى فيها الأثر المنطقي؛ إذ لا تکاد

= متبحراً فيهما، توفي سنة ٥٢١هـ، من تصانيفه: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، الحال على أبيات الجمل، إثبات النبوتات، وغيرها. ينظر: السير (١٩/٥٣٢)، بغية الوعاة (٢/٥٥).

(١) انظر: المسائل والأجوبة، نقاً عن: صون المنطق للسيوطى (ص ٢٠٠).

(٢) هو عمرو بن عثمان بن قنبر مولى بنى الحارث بن كعب أبو بشر ويقال أبو الحسن، توفي سنة (١٨٠هـ)، إمام النحاة، وشيخ العربية، اشتهر بكتابه في النحو، فصار يعرف بالكتاب، وعليه عزّل من بعده من النحاة. ينظر: معجم الأدباء (٤/٤٩٩)، البلقة (١٦٣).

(٣) الصحابي، لابن فارس (ص ٨٩).

تجد حدّاً نحوياً لم يتناوله النحويون بالشرح، والنقد من وجهة نظر منطقية، حتى احتاج شرّاح النحو إلى التقديم بالمبادئ المنطقية الكاشفة عن منهجية الوضع والنقد، كما فعل ابن يعيش النَّحْوِي (ت ٦٤٣هـ)، حينما أراد شرح حدّ (الكلمة) الذي وضعه الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، فقال: «اعلم أنهم إذا أرادوا الدلالة على حقيقة شيء، وتمييزه من غيره تمييزاً ذاتياً حدُّوه بحدّ؛ يُحصل لهم الغرض المطلوب، وقد حدّ صاحب الكتاب (الكلمة) بما ذكر، وهذه طريقة الحدود...»^(١).

ومثله؛ أبان بعض شرّاح النحو عن الحاجة للمقدمة المنطقية، ولو على سبيل التفسير والفهم لمقولات المتقدمين، كما في صدر شرح أحد المتنون النَّحْوِيَّة؛ قوله: «وقد استدعي هذا الفصل معرفة الفرق بين (الجنس)، و(النوع) واعلم أنه لا مطعم لأحد في معرفة حقيقة الفرق بين (الجنس)، و(النوع)، إلا بمعرفة (الجنس)، و(النوع)، و(الفصل)، و(الخاصة)، ولا مطعم لأحد في معرفة ذلك؛ إذالم يكن عَلِمَ مقدمات من علم المنطق...»^(٢).

ويبيّن أبو حيَان التوحيدي (ت ٤١٤هـ) الصورة العامة لعمق العلاقة بين النَّحو والمنطق على وجه الخصوص، فيقول: «.... وبهذا يتبيّن لك أن البحث عن المنطق قد يرمي بك إلى جانب النحو، والبحث عن النحو يرمي بك إلى جانب المنطق. ولو لا أن الكمال غير مستطاع لكان يجب أن يكون المنطقيُّ نحوياً، والنحوياً منطقياً؛ خاصةً والنحو واللغة عربيةً، والمنطق مترجم بها

(١) شرح المفضّل، لابن يعيش (١٨/١).

(٢) شرح المقدمة الجزولية الكبير (٢٠٣/١)، لأبي علي الشلوبيين (ت ٦٥٤هـ). وانظر بحث: الاعتراض المنطقي على الحدّ النحوي، سليمان الصحّان.

وفي جملته الأخيرة، يشير أبو حيّان (ت ٤١٤هـ) إلى أحد البواعث أو المداخل لنشوء علاقة مبكرة خاصة بين علمي النحو والمنطق وهو الترجمة. وهذا ما تفطن له مبكراً بعض المناطقة والمتراجمين، حيث كانت هناك محاولة متقدمة لحنين بن إسحاق^(٢) (ت ٢٦٠هـ) في مزج علم النحو بالمنطق والفلسفة اليونانية، يشير إليها كتابه «أحكام الإعراب على مذاهب اليونانيين»^(٣). وسبقت الإشارة إلى اهتمام الفارابي (ت ٣٣٩هـ) بدراسة وتعلم النحو. كما حرص المناطقة، وفي مقدمتهم الفارابي (ت ٣٣٩هـ)؛ في تقرير وظيفة المنطق على قياس وظيفة علم النحو.

حتى في مجال الأدب العربي؛ كانت المصادر الأدبية أوعيةً لمقولات الفلسفه والحكماء اليونان، حيث أُدرجت كثير من أقوال الفلسفه في بعض كتب الأدب منذ القرن الثالث الهجري، وازدادت توسيعاً وعнациه بها فيما بعد، وكانت المواد اليونانية من أهم المواد التي أنفدت منها الأدباء في مختلف الأشكال الأدبية^(٤).

(١) المقابسات، لأبي حيّان (ص ١٧٧).

(٢) هو أبو زيد حنين بن إسحاق العبادي، طبيب مشهور، عارف بصناعة الطب، فيلسوف، ذا معرفة تامة بلغة اليونانيين، وهو الذي عَرَبَ كتاب إقلidis، توفي سنة (٢٦٠هـ)، من تصانيفه: نوادر الفلسفه والحكماء، المدخل إلى صناعة الطب. ينظر: عيون الأنباء (ص ٢٥٧)، وفيات الأعيان (٢١٧/٢).

(٣) ذكر ابن النديم في الفهرست (٢٩٤/١): أنهما مقالتان.

- وانظر في إثبات مشاركة الفلسفه في علم النحو: الصاحبي، لابن فارس (ص ٧٦).

(٤) انظر: ملامع يونانية في الأدب العربي، إحسان عباس (ص ٩ - ١٣)، والثقافات الأجنبية في العصر العباسي وصداتها في الأدب، صالح آدم بيلو (ص ٨٦ - ٩٤).

وأشار ضياء الدين ابن الأثير^(١) (ت ٦٣٧هـ) إلى طرفٍ من جدلٍ دائمٍ من قديمٍ حول تأثير المنهج المنطقي وكتب علماء اليونان في الكتابة والشعر^(٢).

ونتيجة هذه المقدمة تتركب بما يلي:

بما أنه قد ثبت وجود تأثيرٍ وعلاقة قديمة ومتطرّفة بين علم النحو وبعض علوم اللغة العربية، مع علوم المنطق والفلسفة؛

وبما أن علم النحو وبعض علوم اللغة العربية من أكثر العلوم انتشاراً وتدالواً في المجال العلمي الشرعي، وتأثيرها ظاهر التعدي في تشكيل عقلية المستغل بها والمتعاطي معها = فإنه من المؤكد حصول عملية تأثير بالمضامين والمناهج الكامنة في هذه العلوم، ومن ثم سيُمرر المنهج المنطقي وغيره في صورة هذا العلم المنهجي المشترك، منفكاً أيضاً عن حساسية العلاقة المباشرة بعلوم الأوائل المنبوذة جملةً في تلك المرحلة المتقدمة، والتي قد لا يقف عليها أكثر المشغلين بالعلوم الشرعية إلا بواسطة.

* * *

(١) هو نصر الله بن محمد، الوزير ضياء الدين أبو الفتح الشيباني، الخزرجي المعروف بابن الأثير، أديب، شاعر، مهر في النحو واللغة وعلم البيان، توفي سنة (٦٣٧هـ)، من تصانيفه: وشي المرقوم في حل المنظم، المعاني المختربة في صناعة الإشاء. ينظر: بغية الوعاة (٢٣٥/٢)، شذرات الذهب (١٨٧/٥).

(٢) انظر: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٦-٣/٢). وانظر بتوسيع كتاب: الأرسطي في النقد والبلاغة العربيين إلى حدود القرن الثامن الهجري، عباس أرجيلة.

(المقدمة الثالثة)

تفاوت التأثير العام والأثر المنهجي بحسب المراحل الزَّمنية والأشخاص والمذاهب والمدارس العلمية

فمن الطبيعي في حركة التحوّلات والتطورات الفكرية أن تخضع لتأثير العوامل والظروف المحيطة بالأفكار والمناهج، وأبرز هذه العوامل تتلخص فيما يلي :

• العامل الزمني : وتخالف باعتباره درجة التأثير وعمقه بحسب المراحل الزمنية التي تدرج فيها العلاقة عادةً بشكل تصاعدي ، من مرحلة البدايات المتسمة بالضعف والخفوت في التأثير ، إلى التعمق في الآثار والتوسيع والظهور في مراحل النُّضج والتمكّن .

وهذا ما يتجلّ في علاقة علم المنطق بالعلوم الشرعية إجمالاً ، وعلم أصول الفقه تحديداً ، حيث كانت المراحل المتقدمة زمناً أضعف وأخفى في التأثير لعاملين :

- الأول : ضعف الاتصال المعرفي بعلم المنطق .

- الثاني : الموقف العام للمعارض والمُنابذ لعلوم الأوائل (=المنطق والفلسفة) وما تأثر بها .

وهذا ما يفسّر نُدرة التأثير وضعفه في القرون المتقدمة، فلا نجد ظهوراً بالغاً للآثار المنطقية في المدوّنة الأصولية في القرن الرابع إلى أوائل الخامس الهجري.

ثم يتدرج الظهور المنطقي في الثوب الكلامي، ويُقرَّب علم المنطق عن طريق تأليف علماء الشريعة فيه كابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، ثم الغزالى (ت ٥٠٥هـ).

وهذه النَّقلة الداعمة لحركة الاتصال المعرفي بعلم المنطق؛ خفَّفت من حِدة التوتر والمنابذة لعلوم الفلسفة والمنطق، وأتاحت الوقوف والتعرُّف المُفصَّل على هذا العلم.

ثم آتت هذه الجهود أُكلها مع مرور الأيام والليالي، حتى أصبحت الصناعة المنطقية من المكونات العلمية للمجتهد والمثقف الشرعي، منذ صدر القرن السادس الهجري حينما أضيف اشتراط أو استحسان العلم بالمنطق إلى مواصفات وشروط المجتهد المحكمة في باب الاجتهاد في كتب أصول الفقه.

والعامل الزمني يفيد في تقدير الفرق البَيْن في أصناف الآثار ودرجاتها، حيث غالباً ما تظهر في الأزمنة المتقدمة الآثار الظاهرة المباشرة المنقولة عن المناطقة بصراحة أو بتعديل، كما تظهر أيضاً في المرحلة الزمنية المبكرة صورة العلاقة الانتقائية في المختارات كما في كتب في القرن الخامس الهجري، والتي انتُخبَت فيها مجموعة من المسائل المنطقية ثم أدخلت على الوسط الأصولي، ثم تطور الشأن حتى أُسْتُنسخت المقدمة المنطقية، ثم لم يزل كذلك مع الزمان حتى اقتطعت جملة من المسائل المنطقية وأُدرجت ثم كُيّفت أصولياً.

كما يظهر أثر العامل الزمني في تطور وطبيعة العلاقة في تشغيل المنهج والقواعد المنطقية، وهذا الصِّنف من الآثار أخذ زماناً حتى

يظهر بوضوح في التدوين الأصولي، حيث كان خافتاً في مصنفات القرن الخامس، ثم أصبح أكثر سطوعاً في بعض مدونات القرن السادس الهجري، وأنموذجها المؤثر كتاب «المحصول» لأبي بكر الرّازِي (ت ٦٠٦هـ) ثم «الإحکام» للأَمْدِي (ت ٦٣١هـ).

وهكذا فإن العامل الزمني يلزم اعتباره وملحوظته لتقدير تطور العلاقة وتشكلها، وتفهم طبيعة المراحل بظروفها المحيطة بها كالمتعلقة بالتطور العلمي لحركة العلوم الشرعية، والافتتاح المعرفي على العلوم الأجنبية، ونحو ذلك.

* * *

• **العامل الشخصي:** فمن المؤشرات في نمو خط التأثير والتفاعل مع البواعث = النّمط الفكري للشخصية العلمية الأصولية أو المشاركة في تدوين علم أصول الفقه.

فثمة العديد من الشخصيات العلمية التي تتمتع بتكوين علمي وانفتاح معرفي ونمط في طريقة التفكير يميل إلى النظر الكلي التقديري، أو التفكير المترافق. وهذا الصّنف من الشخصيات يميل بعمق إلى البحث المنطقي المغربي بمنهجية علمية تُغذّي المزاج العلمي بمقولات من المعقولات الثانية ذات أبعاد كلية ونظر فلسفية.

ومعلوم أنَّ هذا الجنس من الشخصيات العلمية ليس كثير الوجود، لكنه عميق التأثير، بعيد العدوى العلمية. وغالباً ما يتوفّر في تاريخ العلوم شخصيات مركبة تُحدث نقلات نوعية في العلم الذي تشارك فيه.

وكان من أبرز هؤلاء في مجال علم أصول الفقه:

- القاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ).

- أبو بكر ابن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ).

- أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ).

- أبو المعالي الجوني (ت ٤٧٨هـ).

هذا في حدود القرن الرابع إلى أواخر الخامس الهجري.
وشهد لقوة تأثير الشخصيات المذكورة في تشكيل المسار
العلمي لعلم أصول الفقه، ولحركة التدوين فيه، كما تقدم كلاً من:

- الزركشي (ت ٧٩٤هـ) في كتابه «البحر المحيط»^(١).

- وابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) في «مقدمته»^(٢).

ثم استقل أبو حامد الغزالى (ت ٥٠٥هـ) بدرجة متقدمة من التأثير
وإعادة الصياغة والتشكيل المؤثر في القفز بعلاقة المنطق بعلم أصول
الفقه إلى بُعد آخر. وشخصية الغزالى (ت ٥٠٥هـ) بحسب ما وصف به
نفسه^(٣) كانت ذات خبرات خاصة بعدد من العلوم العقلية التي
تمازجت في تكوين شخصية علمية فريدة كان لها التأثير النوعي
والمتعدد في عدد من علوم الشريعة، وأخصها علم أصول الفقه.

ثم جاء دور الشخصيات الأبرز ذات التكوين الكلامي/
الفلسفى، وهم على وجه التحديد: أبو بكر الرازى (ت ٦٠٦هـ)،
وسيف الدين الآمدى (ت ٦٣١هـ)، حيث ساهموا في تثبيت الشكل
المنهجي الأصولى على صورة نمطية كانت جاذبة لجميع المشتغلين
والمعتنيين بعلم أصول الفقه بشكل آسر لا يكاد أحد أن يتجاوز هؤلاء
عند النظر في هذا العلم في المنهج والبحث والمناقشة، بل دار كثير
من التدوين الأصولى فيما بعدهما على تلخيص واختصار وشرح
كلامهما.

ويؤكد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تأثير العامل الشخصي والتكوين

(١) انظر: البحر المحيط (٦/١).

(٢) انظر: المقدمة (٣/١٠٦٥).

(٣) انظر: المتنفذ من الضلال (ص ١١، ١٨ - ٢٦).

الفلسفي للرازي (ت ٦٠٦هـ) في تدوينه العلمي حتى في أصول الفقه، فيقول: «... حتى أنَّ له مادة فلسفية من متكلّمة المسلمين - كابن الخطيب [=الرازي] وغيره - يتكلّمون في أصول الفقه، الذي هو علم إسلامي محض؛ فيبنيونه على تلك الأصول الفلسفية. كقول ابن الخطيب وغيره في أول أصول الفقه، موافقةً لابن سينا ومن قبله: العلوم الجزئية لا تُقرَّر مبادئها فيها؛ لئلا يلزم الدَّور، فإن مبدأ العلم أصوله، وهو لا يُعرف إلا بعدها، فلو عُرفت أصوله بمسائله المتوقفة على أصوله: للزم الدَّور بل تُوجَد أصوله مسلَّمة في علم أعلى منه، حتى يتّهي إلى العلم الأعلى الناظر في الوجود ولو احتجه...».

إذن؛ فالعامل الشخصي يفيد في ملاحظة الخطوات العلمية المؤثرة في إنشاء العلاقة ثم تعميقها وتطويرها بين المنطق وأصول الفقه. ودراسة هذه الشخصيات ونحوها على وجه التحديد سيُبيّن عن درجات وأصناف الآثار والتحولات المنهجية.

كما أن العامل الشخصي يُفسِّر التفاوت الظاهر في مواطن التأثير بالآثار المنطقية بين الشخصيات ذات النَّمط الأنف الذكر، والشخصيات ذات النَّمط الفرعي الجزئي - غير المنهجي - أو الآخر التقليدي؛ حيث يضعف التأثير عند الفئة الثانية، ويظهر بوضوح في الفئة الأولى التي غالباً ما تفرد بالاستقبال والتصدير وتتوسيع دائرة التأثير.

* * *

• العامل المذهب أو المدرسي :

عادةً ما تصنّع المذاهب العلمية والمدارس الفكرية مجالاً معرفياً خاصاً بها، له إطارات محددة تتّسق فيه جهود وأنشطة المنتسبين لهذا المذهب أو تلك المدرسة، ولا تخرج في الجملة عن هذا الإطار وفأله والتزاماً بالولاء.

وينعكس هذا الُّعرف العلمي على استقبال الآثار الأجنبية والتفاعل معها ، وكذا إعمالها وتفعيلها في إطار المدرسة والمذهب .

وهذا ما يظهر جلياً في حكاية علاقة علم المنطق بعلم أصول الفقه ، حيث يتفاوت ظهور الآثار بحسب المذاهب والمدارس . فكثيراً ما تتجلّى التأثيرات عند أصحاب المدرسة الكلامية ، التي يتسع نسقها العلمي للتعاطي والتفاعل مع علوم الأوائل منذ نشأتها ، كما سبق بيانه .

ويظهر ذلك أيضاً في المصنفات الأصولية المؤلفة على طريقة المتكلمين ، حيث تستوطن عامة أو أصول الآثار المنطقية في تلك الكتب ، فيما تكاد تنعدم أو تضعف كثيراً في كتب مدرسة الفقهاء الحنفية ؛ خاصة في طورها المتقدّم ، والتي اشتغل أصحابها - في ذلك الحين - بنصرة المذهب والجريان على أصول الأئمة ، وتتابع الفروع لتخرّيج الأصول منها ؛ مما تسبّب في تقليل المساحة الفكرية المنهجية ، فلا تجد مكاناً ظاهراً فيها للآثار الكلامية فضلاً عن الآثار المنطقية .

ولعله من المعلوم في التاريخ الأصولي أن المدرسة الحنفية تطّورت أصولياً حتى تماهت مع المدرسة الكلامية^(١) ، وتابعتها على منهجها وخطوها ، وفقدت بذلك خصوصية العامل المذهبى في استقلالها في الأطوار المتأخرة منها ، وشاركت مع الآخرين في استضافة الآثار المنطقية .

وفي جهة أخرى ؛ يضعف التأثير المنطقي أيضاً عند الفقهاء جملةً حتى من المذاهب الأخرى ، نظراً لميلهم للنهج الأثري الفقهي

(١) انظر: الفكر الأصولي ، لعبد الوهاب أبو سليمان ، ص (٤٥٥).

وضعف تعلقهم بالبحث الكلامي منهجاً . وهذا ما يفسر ضعف الآثار المنطقية والكلامية في مصنفات الأصوليين الفقهاء ، كـ«الْعُدَّة» لأبي يعلى الحنفي (ت ٤٥٨هـ) ، وـ«إحکام الفضول» لأبي الوليد الباقي المالكي (ت ٤٧٤هـ) ، وكذا الحال عند الفقيه الشافعی أبي إسحاق الشیرازی (ت ٤٧٦هـ) في «التَّبَصِّرَة» ، وـ«اللُّمْعَ وشِرْحَه» ، وكذا في «قواطع الأدلة» لأبي المظفر السمعانی الشافعی (ت ٤٨٩هـ) ، وغيرهم .

كما أن غالبية الآثار الموجودة في كتب هؤلاء الفقهاء إنما هي متأثرة أو منقولة عن بعض كتب المتكلمين الواسعة التأثير ككتاب «التقريب والإرشاد» للباقلانی (ت ٤٠٣هـ) ، وـ«المعتمد» لأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) .

إذن ، فالنظر إلى العامل المذهبی أو المدرسة الفكرية يطرح تفسيراً لتفاوت التأثيرات المنطقية والكلامية بين بعض الكتب الأصولية ، وربما خفائها أو انعدامها في البعض الآخر ، كما في كتب الحنفية المتقدمة .

* * *

(المقدمة الرابعة) أصناف الآثار وأشكالها

عند ملاحظة سيرورة حركة التأثير وتطور الآثار منذ النشأة حتى التعمق والتشغيل = تظهر عدة أشكال وأصناف لآثار المنشقة عن التفاعل المنطقي في المجال التداولي الأصولي، والتي تتتنوع بحسب الوضوح والخفاء أو التطوير والانبعاث بشكل آخر نتيجة لاستيعاب المادة الوافدة منهاجاً ومسائل.
ولعل أبرز أصناف الآثار يمكن وصفها بالآتي:

• أولاًً: الأثر المباشر = التأثير المباشر:

وهو الأثر المنقول والمستنسخ من المصدر المنطقي إلى بطون كتب أصول الفقه، مثل: مسألة الحد، أو تقسيم العلم إلى ضروري ونظري، وسرد بعض مصادر العلم الضرورية^(١).

وأجلى مثال للتأثير المباشر كان في نقل علم المنطق جملة في صورة المقدمات المنطقية كما فعل الغزالى (ت٥٠٥هـ) في

(١) انظر: المبحث الثالث من الفصل الخامس.

كتابه «المستصفى»^(١).

ثم تطور التأثير المباشر بنقل وتقطيع جملة من مسائل وقواعد علم المنطق وتوزيعها على المواطن الملائمة لها في كتب أصول الفقه، كما فعل الرازبي (ت ٦٠٦ هـ)، والأمدي (ت ٦٣١ هـ)^(٢).

• ثانياً: الأثر المُعَدَّل، وهو الأثر الذي أُعيد تشكيله وفق رؤية مخصوصة:

فعامة النظريات الفكرية عند تحولها إلى بيئه معرفية جديدة تتعرض لجانب من الفحص والنقد الذي قد ينبع عنه رفض إجمالي، أو قبول مشروط وفق المرجعية التي تنتهي إليها البيئة المتحول إليها. ومن ثم سُتعاد صياغة النظرية الفكرية حتى تتلاءم مع المجال العلمي الذي تحولت إليه.

وكان من ذلك؛ أن المنهج المنطقى الأرسطي في تجلياته عند الفلاسفة الإسلاميين والمتكلمين = لم يسلم من الفحص والإضافة وإجراء التعديلات الالزمة والاصطلاحات المناسبة للبيئة المعرفية العربية الإسلامية، وهذا يضيف تراكمًا معرفياً جديداً لعلم المنطق بعامل النقد والممارسة.

وأظهر مثال لهذا الصنف من الآثار: هو في موقف بعض المتكلمين والأصوليين من شرط الحد في تطبيق (نظرية الحد) في التعريفات، حيث ذهب المتكلمون إلى تعديله من اشتراط الماهية في تحقيق الحد - كما عند المناطقة - إلى الاكتفاء بالمطالبة بحصول التمييز للمُعرَّف.

(١) انظر: (١١٠ - ٤٥) / (١).

(٢) انظر: المبحث الثالث من الفصل الخامس.

وهذا التعديل ونحوه لا يرفع حقيقة التأثير بالمصدر المؤسس للنظرية وهو المنطق الأرسطي، حتى وإن تجلّى بثوب مُعدّل في الخطاب المنهجي الكلامي.

والمنهج الكلامي وإن لم يشترك أو ينقل واقع أو مصطلح أو تفاصيل علم المنطق؛ إلا أنه يتحدد به ويتأثر به سلباً، بمعنى أنه قد يتصرف بأضداد ما يتصرف به المنهج المنطقي.

وهذا نوعٌ من التبعيَّة يكفي في إثبات درجةٍ من التأثير غير المباشر بين المنهج الكلامي والمنهج المنطقي، الذي يتشكل في صورة معدَّلة.

وهذا هو الذي ظهر في أنموذج: نظرية الحد، فمع المخالفة الكلامية لشرط المناطقة في الحد إلا أن الشرط المنطقي انعكس على تحديد الشرط الكلامي من خلال استحداث شرط يضمن بقاء وتفعيل النظرية المنطقية ذاتها، لكن بإضافة كلامية.

• ثالثاً: الأثر المتولَّد، وهو الأثر المترفرع عن الاطراد في تطبيق المنهج:

فالقوانين المنهجية عادةً ما تؤثر في ميلاد أفكار متفرعة عنها بعامل النمو التراكمي والإضافة المعرفية، والاستجابة للعلل المؤثرة والسياقات التي توجَّه دفَّة البحث.

وهذا الصِّنف حضر في أنواع التأثيرات التي ظهرت في علم أصول الفقه نتيجة علاقته بعلم المنطق، حيث كان بعض النظريات والقواعد المنطقية تأثيراً داخلياً في حركة التدوين التي تفاعلت مع المنهاج الأصولي والكلامي.

ومن نماذج ذلك؛ الآثار المتولدة عن اعتماد نظرية الحد، مثل: ظاهرة شرح التعريفات وتعدادها، والتي تعتبر ظاهرة جديدة في المدونة الأصولية منذ القرن الخامس الهجري تقربياً. ومن الأرجح أنها تولّدت عن الصياغة الدقيقة والتركيب القانوني للحدود، حتى ظهرت في شكل أقرب للإبهام والإلغاز؛ فاحتياج إلى بيانها وشرحها، وبيان محترزاتها. ويشير الغزالى (ت ٥٠٥هـ) إلى شيء من ذلك حينما ينص على أن مفهوم مصطلح(الفصل) عند المنطقة يُسمى عند الفقهاء (احترازاً)^(١)، مما يدلّ على استحضار الأصوليين وصناع الحدود ونقادها لتفاصيل المنهج المنطقي في الحد وكلياته الخمس التي يتربّب منها؛ وإن اختلّفت المصطلحات.

كما يُقرّ الغزالى (ت ٥٠٥هـ) بالأزمة الجدلية المتولدة من أجل ثبيت حد أو نقض آخر بالنظرية المنطقية^(٢).

ويعني الإمامي (ت ٦٣١هـ) بيان المرجحات عند نقد الحدود واختلافها؛ ففي آخر كتابه الأصولي «الإحکام» يعقد فصلاً ملحاً بباب التراجيح، يُفضل فيه أنواع الترجيحات الواقعة بين الحدود على أساس الشرائط والضوابط المنطقية المعتادة في المنهج المنطقي^(٣).

وهذا يفيد استقرار الأثر واندماجه في منهجية العقل الأصولي الذي طوره وبنى عليه.

(١) انظر: معيار العلم (ص ١٠٢)، ومحك النظر (ص ١٣٧).

(٢) انظر: محك النظر (ص ١٤٩).

(٣) انظر: الإحکام، للأمامي (٤/٢٨٢ - ٢٨٣)، ومتنهى السول، له (ص ٢٦٦).

• رابعاً: الأثر التطبيقي، وهو الناتج عن تأثير توظيف وتشغيل
القوانين المنطقية:

وهو النوع الذي يظهر غالباً في نقد الحدود، والاستدلالات،
أو تركيب الأدلة وصياغتها.

وذلك كإعمال صور وأشكال الأدلة المنطقية في الاستدلالات
الأصولية، كدليل السبر والتقطيم (= القياس الشرطي المنفصل)،
وبرهان الخلف (= القياس الشرطي المتصل)، وصورة القياس
الاقتراني.

* * *

المبحث الأول

الآثار في الحدود

قدم علم المنطق نظرية الحد في منهج التعريفات كحل لإشكالية التصورات المؤثرة في دراسة المسائل من أجل الأمان من مشارات الغلط في الفهم والبحث.

وقد حاول المناطقة وضع جملة من الشروط والمقدمات المناسبة لتحصيل الحد بشكل محدد شديد الوضوح؛ مما حدى بهم إلى اشتراط تحصيل الماهية الكلية للمعرف، حتى يُبني عليها الحد مجرّداً عن تأثير الجزئيات والعراضيات المُخللة بصناعة الصورة المجردة^(١).

وقد تفاعل المتكلمون مع نظرية الحد المنطقية نقداً وتطويراً، وأتّجه نقد بعضهم تحديداً لاشتراط تحصيل الماهية في طلب الحد، واستبدلوا هذا الشرط باشتراط حصول التمييز بين المعرف وغيره، وهو المنهج الذي قررته المناطقة في التعريف (بالرسم) إلا أنهم لم يعتمدوه لكون التعريف (بالحد) في نظرهم أدق وأقرب للحقيقة^(٢).
نظرية الحد على الشرط الكلامي اعتمدت كمنهج في المقدمات

(١) انظر: النجاة، ابن سينا (ص ٩٩)، رسالة في الحدود، له (ص ٧٣).

(٢) انظر: معيار العلم، للغزالى (ص ٢٨٣)، ومحك النظر، له (ص ١٣٤ - ١٣٥).

المنهجية الكلامية، وانتقلت عن طريق المتكلمين إلى منهج البحث في علم أصول الفقه.

وأقدم تأصيل لهذه النظرية في كتب الأصول يظهر في نهاية القرن الرابع الهجري، في كتاب «التقريب والإرشاد» للباقلاني (ت ٤٠٣ هـ)، حيث عقد باباً في التعريف بفكرة الحدّ وعنونه «بالقول في حدّ الحد»^(١)، وضمنه شرط الحدّ وغرضه.

كما عرَض الباقلاني لعدِّ من الأفكار التأصيلية في نظرية الحدّ. منها :

- جواز تحديد الأمر المحدود بحدَّين أو أكثر^(٢).

- حكم الزيادة والنقصان في الحدّ، وأثرها على المحدود^(٣).

- عدم جواز استعمال التجوز (=المجاز) في صناعة المحدود^(٤).

وقد ورد في أثناء كلام الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) ما يشير إلى مصدر هذا البحث، حيث عقد فصلاً تحت الباب المذكور آنفًا صدره بقوله: «وقد قال السابقون إلى الكلام فيه...»^(٥); أي: السابقون إلى الكلام في (الحدّ)؛ يعني: بهم المناطقة. وتفييد هذه الإحالة في بيان مدى اطلاقه على مؤلفاتهم واستفادته منها.

كما أنَّ الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) نسب الحدَّ إلى علم المنطق في قوله: «وإطلاق اسم الحدَّ مشتركٌ بين الحدَّ المنطقي الكلمي الفقهي،

(١) التقريب والإرشاد (١٩٩/١).

(٢) انظر: التقريب والإرشاد (١٧٦/١).

(٣) المصدر السابق (٢٠٠/١).

(٤) المصدر السابق (٢٩/٢).

(٥) التقريب والإرشاد (٢٠٠/١).

وبين الحدّ الهندسي . . . والحدّ الشرعي . . .»^(١).
وهذا يفيد اعترافه بنسبة فكرة الحدّ لمصدرها الأول وهو علم
المنطق، ولذلك قدّمه في الترتيب.

ثم تابعت نظرية الحدّ سيرها في التواجد والانتشار في المدونة
الأصولية، وتجلّت في عددٍ من أشكال التأثير، وبمظاهر متنوعة.

* * *

ويمكن تصنيف أبرز آثار نظرية الحدّ المنطقية في علم أصول
الفقه في الظواهر التالية:

١ - ظاهرة العناية بتقرير وتأصيل فكرة الحدّ:

تظهر في المدونة الأصولية عنايةً ظاهرةً بمناقشة فكرة (الحدّ)
وتعريفها، وذُكر شرطها وغرضها، ونحو ذلك من المسائل التأصيلية،
والتي محلّها كتب المنطق، إلا إنها نُقلت إلى المصنفات الأصولية
وتتابع الأصوليين على دراستها.

وتُصنّف هذه الظاهرة من الآثار المباشرة، والمُعدّلة كلامياً
بحسب الشرط الذي اعتمدته المتكلمون في تطبيق نظرية الحدّ.

وقد افتتح القول في تقرير صناعة الحدود في كتب أصول الفقه:
أبو بكر ابن الطّيّب الباقلاني (ت٤٠٣هـ) على ما سبق بيانه قريباً.

ثم تابع على ذلك جمّعٌ من الأصوليين في القرن الخامس
الهجري على تفاوت بينهم، فمنهم من يبحث بعض مسائل الحد
استقلالاً، ومنهم من يذكرها استصحاباً أثناء مناقشة بعض الحدود.

وممن ناقش بعض أفكار نظرية الحد عَرَضاً أبو الحسين
البصري (ت٤٣٦هـ) في كتابه «المعتمد» الذي تعمّد فيه مؤلفه تجنب

(١) المصدر السابق (١٩٩٩/١).

البحث التأصيلي المنهجي للمسائل النظرية المنطقية والكلامية وفق إفادته في مقدمته^(١). إلا أن أبو الحسين البصري لم ينفك عن ذكر بعض قضايا الحدّ عند نقه ومناقشته للتعرifات ومن ذلك :

- غرض الحد^(٢).

- بعض قوادح الجد^(٣).

- التفريق بين التعريف الاسمي والتعريف بالحد^(٤).

واستمرّ على نحو ذلك؛ فقهاء الأصوليين بعد تأثيرهم بمنهاج المتكلمين الذي بدأ في الاستقرار والانتشار.

حيث تابع الفقيه شيخ الحنابلة أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ) أبو بكر ابن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) حيث عقد باباً في الحدود تضمن بإيجاز بعض المسائل التقريرية في :

- تعريف الحدّ، وشرطه^(٥).

- حكم الزيادة والنقصان فيه؛ نقاً عن الباقلاني^(٦).

- صياغة الحدّ ووضوح عبارته بما هو أظهر من عبارة المحدود^(٧).

وأخذ عن أبي يعلى تلميذه أبو الخطاب الكلوذاني في «التمهيد»

(١) انظر : المعتمد (١/٧).

(٢) المصدر السابق (٢/٥٤٣).

(٣) انظر : المعتمد (٢/٩٩٥).

(٤) المصدر السابق (٢/١٠١٢).

(٥) انظر : العنة في أصول الفقه (١/٧٤ - ٧٥).

(٦) المصدر السابق (١/٧٥ - ٧٦).

(٧) المصدر السابق (١/١٥٨).

وتابعه على صنيعه^(١).

وشارك في ذلك فقيه المالكية الأصولي أبو الوليد الباقي (ت ٤٧٤هـ) حيث ناقش في مقدمته المختصرة بعضاً من مسائل التأصيل في الحد فيما يتعلّق: بتعريفه، ومعناه، وشرطه^(٢).

مع العلم بأن للباقي (ت ٤٧٤هـ) خبراً خاصة بموضوع (الحد)، فقد وضع فيه بحثاً مفرداً بعنوان «الحدود في الأصول»، وناقشه فيه فكرة الحد، ومقدماتها، ومراتب الإدراك وبعضاً من الموضوعات المنطقية التي تبحث عادةً في هذا الباب^(٣).
ثم تعرّض بالمناقشة والتفصيل لحدود المفاهيم والمصطلحات الأصولية^(٤).

ومن الشافعية، شيخ الفقهاء أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) الذي تعرّض لبعض مسائل (الحد) في كتبه الأصولية، ومن ذلك:
- بيان الحدّ لغة، واصطلاحاً^(٥).
- شرط الحدّ وحكمه^(٦).

- شرح قاعدة: الزيادة في الحدّ نقصان في المحدود^(٧).
أما الجويني (ت ٤٧٨هـ) فقد ناقش في «التلخيص» تبعاً للباقلاوي جملة من المسائل، كتعريف الحدّ وبيان الخاصية التي يتميز بها، مع

(١) انظر: التمهيد في أصول الفقه (١/٣٣ - ٣٥).

(٢) انظر: إحكام النصوص، للباقي (١/١٧٤).

(٣) انظر: الحدود في الأصول، للباقي (ص ٩٥ - ١٠١).

(٤) المصدر السابق (ص ١٠٥ - ١٢٦).

(٥) انظر: اللّمع، للشيرازي (ص ٢٩)، وشرح اللّمع، له (١/١٤٥).

(٦) انظر: اللّمع (ص ٢٩)، وشرح اللّمع (١/١٤٦).

(٧) انظر: شرح اللّمع (١/١٤٦).

تحرير رأي الباقلاني في حقيقة الحد، وبيان انفراده به.

كما أشار عرضاً إلى الخلاف بين متكلمي الأشاعرة في مرجعية حقيقة الحد بين ماهية وصفة المحدود أو قول الواصل الحاد^(١).

كما أشار الجويني (ت٤٧٨هـ) إلى أن استقصاء مسائل الحد وهذا الجنس من المسائل النظرية متعلق بالبحث في الديانات؛ أي: بعلم الكلام^(٢).

وفي هذه الإشارة تأكيد لمصدر التأثير الوسيط في هذا الباب وهو علم الكلام.

أما في كتاب «البرهان» فإنَّ الجويني (ت٤٧٨هـ) كان صريح العبارة والاعتماد والتأصيل للفكرة المنطقية في وضع الحدود. حيث صدرَ الجويني كتابه بالإرشاد إلى مسالك التعريف وكشف الحقيقة، وقدَّم القول بالترتيب في صناعة التعريف بالحد، ثم بالتقسيم عند تعسر الأول^(٣).

كما استصحب عرضاً عدداً من المسائل المتعلقة بنظرية الحد، ومن ذلك.

- الغرض من الحد^(٤).
- من شروط صناعة الحد^(٥).
- الإشارة إلى صعوبة الوفاء بالحدود^(٦).

(١) انظر: التلخيص، للجويني (١٠٧/١ - ١٠٨).

(٢) انظر: التلخيص (١٠٨/١، ١٠٩).

(٣) انظر: البرهان، للجويني (٧٧/١).

(٤) انظر: (٩٩/١ - ١٠٠، ١٥٢).

(٥) انظر: (٣٦٧/١).

(٦) انظر: (١٥٢/١ - ٤٨٩).

• التصريح بأن التعريف (بالرسم) هو أهم ما يمكن أن يُدرك عند تعذر الحدود^(١).

وتابع على شيء من ذلك؛ أبو المظفر السمعاني (ت ٤٨٩هـ) مع غلبة الفقه والأثر عليه، إلا أن غلبة المصنفات المتقدمة لم تمكّنه من الانفكاك عنها.

فناقش في «قواطعه»: حد الحدّ، وأصله في اللغة، وشرطه. كما ألمح السمعاني إلى وضعه للتعرifات بناء على فكرة الحد^(٢).

وسار الأمر في بناء هذه النظرية في المدونة الأصولية على صيغة الانتقاء والاختيار، واستدعاء المُحتاج إليه من ضوابطها وشروطها عند المناقشة والبحث، حتى قام الغزالى (ت ٥٠٥هـ) باستيراد المنطق جملةً بما فيه من تفاصيل وشرائط، ووضعه في مقدمة مكتملة مستقلة، وطالب بالتزام العقل الأصولي بها في البحث والتقرير.

وكانت نظرية (الحد) تأصيلاً وتفريعاً من أبرز الأبواب في المقدمة المنطقية الغزالية، حيث استوفى الغزالى بحث أبواب الحد وقوانينه، وكيفية تحصيله واقتناصه، ومداخل الخلل عليه، مع تطبيقه على جملة من الحدود^(٣).

كما قام الغزالى (ت ٥٠٥هـ) بتجربة سابقة في تطبيق قوانين الحد على مصطلح أصولي، وهو حدُّ (الواجب)، فاستعرض الحدود فيه

(١) انظر: (٤٨٩/٢).

(٢) انظر: قواطع الأدلة (٤٤/١).

(٣) انظر: مقدمة المستصفى (١/٤٨ - ٧٢).

ونقدها، ثم أفاد بالراجح^(١).

وبهذا الجهد رسّخ ووسع الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) من اعتماد النظرية المنطقية في التعريفات في حركة التدوين الأصولي، بحيث لم يسع المؤلفون فيما بعد سوى المتابعة على هذا المنهج، ومحاولة تفعيله وتأصيله على تفاوت.

ومنهم، الفقيه الأصولي الحنبلي أبو الوفاء ابن عقيل (ت ٥٣١ هـ) الذي وضع مقدمة طويلة لكتابه «الواضح في أصول الفقه» تضمنت عدداً من المسائل النظرية في الحدود، منها:

- حد الحد^(٢).
- فائدة الحدود^(٣).
- شرائط صناعة الحد^(٤).
- التفريق بين أنواع التعريفات^(٥).

وقد تمكّن البحث النظري في هذا الباب في المدونة الأصولية حتى تجاوز نطاق المدرسة المحافظة مذهبياً كالذهب الحنفي، الذي استجاب بعض أصوليه لمتغيرات حركة التدوين والتنظير كما حصل من أبي الثناء اللامشي الحنفي (كان حيّاً ٥٣٩)، حيث ناقش في كتابه في أصول الفقه جملة المسائل المتناولة في نظرية الحد، ومنها:

- حد الحد^(٦).

(١) المصدر السابق (١١/٦٩ - ٧٢).

(٢) انظر: الواضح، لابن عقيل (١٤/١).

(٣) المصدر السابق (١٥/١).

(٤) المصدر السابق (١١/١٦ - ١٧).

(٥) المصدر السابق (١٥، ١٣/١).

(٦) انظر: كتاب في أصول الفقه، لأبي الثناء اللامشي (ص ٣١).

- شرط الحدّ وعلّامته، وبعض مسائله^(١).
- مراتب الإدراك^(٢).
- الكليات الخمس^(٣).

وعلى هذا المنوال يترسّخ تأثير المنهج المنطقي النظري في التعريفات وبناء التصورات في كتب أصول الفقه، مع تفاوت المصنّفين في بيانهم بين التوسيع والإيجاز.

* * *

٢ - ظاهرة جمع الحدود والتعريفات ضمن المقدمات النظرية سرداً في بعض المدونات الأصولية:

وهذا اعتراف عملي بنظرية الحدّ ودورها في ضبط التصورات، وتبيّن هذه الظاهرة هو من نوع الآثار التطبيقية للمنهج المنطقي في التعريفات، إذ فيه استجابة للغرض المقصود من وضع الحدود.

وقد ذهب عددٌ من الأصوليين إلى ترتيب التعريفات الأصولية ضمن المقدمات النظرية، عن طريق سرد التعاريف والحدود للمصطلحات الأصولية، أو للمصطلحات المستخدمة في البحث كالكلامية أو الجدلية.

وممن اعتمد هذا النمط في البحث وافتتحه في التدوين الأصولي: أبو محمد ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) في كتابه «الإحکام في أصول الأحكام» حيث عقد باباً «في الألفاظ الدائرة بين أهل النظر» أبان فيه عن وجه الإشكال والشّعب والالتباس الحاصل من عدم تحقيق

(١) المصدر السابق (ص ٣٢).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٥ - ٣٦).

(٣) المصدر السابق (ص ١١٨).

الحقائق والتصورات^(١)، ويلزم من ذلك تقديم البحث في تحرير الألفاظ والمصطلحات عبر وضع التعريفات والحدود المناسبة لها.

ثم سرد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) ما تجاوز الثمانين مصطلحاً علمياً مما يكثر تداوله في علوم الشريعة وعلم أصول الفقه تحديداً، وتدور هذه المصطلحات في المجالات العلمية التالية:

- ١ - مصطلحات منطقية.
- ٢ - مصطلحات كلامية.
- ٣ - مصطلحات لغوية.
- ٤ - مصطلحات أصولية^(٢).

وكان أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨هـ)، شيخ الحنابلة، من أوائل من سلك هذه الطريقة في عرض ودراسة الحدود في مصنفه الأصولي «العُدة»، حيث عقد باباً خاصاً في «ذكر الحدود» لبيان حدود ألفاظ أصول الفقه، كما نصّ على ذلك^(٣).

وناقش قرابة الستين مصطلحاً، ما بين مصطلحات منطقية، وكلامية، ولغوية، وأصولية^(٤).

وتتابع المتقدمون من أصوليي الحنابلة على اعتماد هذا المسلك في عرض وشرح الحدود؛ حيث تابع أبوالخطاب الكلوذاني (ت ٥١٠هـ) شيخه أبي يعلى الفراء (ت ٤٥٨هـ) فجمع حدود المصطلحات في مقدمة كتابه «التمهيد» وعقد على نحوه «باب

(١) انظر: الإحکام، لأبی حزم (٦١/١).

(٢) المصدر السابق (٦١/١ - ٧٩).

(٣) انظر: العُدة في أصول الفقه، لأبی يعلى (٧٤/١).

(٤) المصدر السابق (٧٤ - ١٨٣).

الحدود»^(١)، تناول فيما قبله وبعده ما يتجاوز الخمسين مصطلحاً متنوعاً من المجالات السابقة التي يكثُر دورانها في اللسان الأصولي^(٢).

وتابع من الحنابلة على ذلك أبو الوفاء ابن عقيل (ت ٥١٣ هـ) في كتابه «الواضح» حيث قام بترتيب مجموعة من الجزم التعريفية الأصولية والكلامية واللغوية بعد تمهيد منطقى في مقدمته الطويلة^(٣)، التي عقد فيها فصلاً ترجمَهُ: «في بيان حدود ورسوم وحصر؛ لا يُستغنِي عن بيانها، لحصولها مُبَدَّدةً في الكتاب، واستناد الأبواب والفصوص إليها، واعتمادنا في هذا الكتاب عليها»^(٤). وهذا بيان للغرض العلمي والمنهجي من ترتيب تلك المصطلحات وشرح حدودها.

ومن فقهاء المالكية؛ اعتبر أبو الوليد الباقي (ت ٤٧٤ هـ) بتقاديم الحدود والمصطلحات في المقدمة في كتابه «أحكام الفصول» فقد فصلاً في مستهل مصنفه في: «بيان الحدود التي يحتاج إليها في معرفة الأصول»^(٥) تضمن ما يقارب السبعين مصطلحاً بشرحها^(٦).

وسار على ذلك من فقهاء الشافعية؛ أبو المظفر السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) في قواطعه، فوضع ضمن قوله في المقدمات في أصول الفقه جملة المصطلحات والحدود الدائرة بين أهل الفن،

(١) التمهيد في أصول الفقه، لأبي الخطاب الكلوذاني (٣٣/١).

(٢) المصدر السابق (٧/١ - ٧٠).

(٣) انظر: الواضح (١١/٢٨ - ٤٥، ٩٠ - ١٠٨، ١٢٤ - ١٥٦).

(٤) الواضح (١/٩٠).

(٥) إحكام الفصول، للباقي (١٧٤/١).

(٦) المصدر السابق (١٧٥/١ - ١٧٨).

وأبان عنها وفق فكرة الحد^(١).

وفيمما تقدّم؛ تقرير وتثبيت للمنهج البحثي في علم أصول الفقه أو غيره، والذي يعتمد تقديم النّظر في المصطلحات وحدودها قبل الخوض في آحاد المسائل والقواعد.

كما إن عناية الأصوليين بتطبيق فكرة الحدود لم تقتصر على مقدمات الكتب الأصولية، بل ذهب بعض الأصوليين إلى إفراد المصطلحات والحدود الأصولية بالتصنيف في مجالِي أصول الدين وأصول الفقه، على غرار الصنبع المتقدّم من علماء النحو في الاهتمام بإفراد التصنيف في الحدود اللغوية والنحوية منذ أوائل القرن الثالث الهجري^(٢).

- ومنمن تصدر في هذا الباب:

- أبو بكر ابن فورك (ت ٤٤٠ هـ)، المتكلّم الأصولي، وضع كتاب «الحدود في الأصول» بالمعنى الشامل لأصول الدين وأصول الفقه، وأورد فيه ما يقارب المئتي مصطلح متنوعة في العلوم الأساسية المتداولة في الخطاب العلمي: منطقية، وكلامية، ولغوية، وأصولية، وبعضها فلسفية. وتضمّنت ما يزيد على ستين حدّاً في أصول الفقه^(٣).
- القاضي عبد الوهاب البغدادي (ت ٤٢٢ هـ)، الفقيه المالكي، وضع كتاب «الحدود والتعريفات»^(٤).
- أبو الوليد الباخي (ت ٤٧٤ هـ)، الفقيه المالكي، كتب رسالة

(١) انظر: قواطع الأدلة، للسعاني ٩/١ - ٤٥.

(٢) انظر مقدمة تحقيق: شرح الحدود النحوية، للفاكهي (ص ١٢٣ - ١٢٩).

(٣) انظر: الحدود في الأصول، لابن فورك (ص ٧٦ - ١٦٠).

(٤) انظر مقدمة تحقيق كتاب: الحدود الكلامية والفقهية، لابن سايبق (ص ٣٥).

«الحدود في الأصول» وقد تقدمت الإشارة إليها قريباً.

- أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، الفقيه الشافعي، له مصنف في (الحدود) أشار إليه الزركشي (ت ٧٩٤هـ) في مقدمة كتابه «البحر المحيط» ونقل منه في مواضع متفرقة^(١).

- أبو بكر ابن ساق الصقلبي (ت ٤٩٣هـ)، ألف كتاباً في (الحدود الكلامية والفقهية) على غرار مِنْ سبق، وتضمن العديد من المصطلحات الأصولية^(٢).

وغيرهم . . . وفي هذه العناية الخاصة بالتصنيف المفرد للحدود منذ منتصف القرن الرابع الهجري على الأقل: دلالة ظاهرة على استقرار نظرية الحدّ في ترتيب العقل المنهجي في العلوم الإسلامية عند المناقشة والعرض والتقرير، والذي برع بوضوح عند التدوين ووضع المصنفات.

* * *

٣ - ظاهرةُ نقدِ الحدودِ والتعريفاتِ وتعديدها:

ظهرت عنايةً مبكرة في المدونة الأصولية ب النقد التعريفات والحدود وفحصها، ومحاولة الاختيار والاختراع لتعريفات أكثر دقةً وضبط لمفاهيم المصطلحات الأصولية.

وتتطور الشأن مع الزمن حتى بدت مناقشة المصطلحات تأخذ حيّزاً وتشكل ظاهرة، من خلال:

- تعداد التعريفات المقولية حول المصطلح سابقاً سواء على وجه الانتقاء أو الحصر.
- نقد وفحص التعريفات السابقة، والاختيار للأسلم منها، أو

(١) انظر: البحر المحيط (١/٧، ٢٣، ٣٤، ٢٣، ١٣٤)، (٥/٢٢٤، ٢٢٨).

(٢) انظر: الحدود الكلامية والفقهية، لابن ساق (٩٧ - ١٩٥).

الاجتهد بوضع تعريف جديد يسلم من النقد الموجّه لسابقيه.

والأقرب أن هذه الظاهرة نشأت متأثرةً بنظرية الحدود المنطقية؛ كأثر تطبيقي نتيجةً لإعمال ضوابط وشروط الحدّ بناءً وصياغة في التعريفات.

ومن القرائن الدالة على تفرّع هذه الظاهرة عن تأثيرات المنهاج المنطقي، ما يلي:

- الالتزام والمحافظة على استعمال مصطلح (الحد) - المنطقي المصدر والنشأة - بمعنى التعريف.

فالخطاب الأصولي منذ القرن الرابع الهجري التزم باستخدام هذا المصطلح المنطقي في كتب أصول الفقه^(١). واستقرّ العمل عليه بمعنى التعريف إلى العصر الحاضر، مع كونه مصطلحاً مُستقدماً من علم المنطق عن طريق الكلام ثم أصول الفقه.

- استحضار التفريق: بين أنواع التعريفات المنطقية، بالحدّ، أو الرسم، أو التعريف اللغطي^(٢).

- استدعاء بعض الضوابط والشروط والمسائل المنطقية عند نقد أو مناقشة التعريفات، وتصحيح الحدود عند توفر الشروط.

فكمما تقدّم، أنه ذَرَّج عدّ من الأصوليين على عرض أو استصحاب بعض مسائل الحدّ عند نقد التعريفات لبيان وجه النقد. ومن أمثلة ذلك:

(١) انظر مثلاً: الفصول، للجصاص (١١/٢)، شرح العمدة (١/٣٦١، ٣٧٣)، (٢/١٩٠).

التقرير والإرشاد (١/١٧٣، ١٨٩، ١٩٥.. ١٩٩).

(٢) انظر مثلاً: زيادات المعتمد لأبي الحسين البصري (٢/١٠١٢)، البرهان للجويني (٢/٤٨٩)، الواضح لابن عقيل (١/١٣)، المحصول للرازي (٤/٢٢١)، الإحكام للأمدي (٢/١٩٥).

ما وقع من الباقياني (ت٤٠٣هـ) في تقريره في أثناء مناقشة بعض الحدود الواردة في حد (العلم) فصحح بعضها محتاجاً بأن «الحد إذا أبان المحدود مما ليس منه، ودار وانعكس، ولم يتৎض من أحد طرفيه كان صحيحاً ثابتاً»^(١).

وقوله في تصحيح الحد الذي وضعه لمصطلح (الأمر): «... والدليل على صحة تحديده بذلك، انعكاس الحد واطراده»^(٢). ونبأ إلى أن «الحدود لا يصح استعمال التجوز فيها»^(٣) عند نقاشه لحد (الإيجاب).

أما أبو الحسين البصري (ت٤٣٦هـ) فلم يورد مقدمة نظرية في (الحد)، وكان كلامه الوارد في ضوابط وشروط الحدود مستصحباً أثناء نقاشه ونقاشه لعدد من الحدود.

ومن ذلك، نقله لنقد القاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ) لأحد تعريفات الحقيقة والمجاز بكونه وصفاً وليس بحد^(٤).

وقوله عن كلام الشافعي (ت٤٢٠هـ) حول مفهوم (البيان) بأنه: «ليس بحد، وإنما هو وصف للبيان بأنه يجمعه أمر جامع»^(٥).

وفي ذات المفهوم؛ نقد قول من قال بأن: البيان هو الكلام والخط والإشارة. وقال عنه: «هذا ليس بحد، وإنما هو تعديد»^(٦). وأشار إلى ذكر غرض الحد أثناء نقاشه لحدود (الخبر)^(٧).

(١) التقرير والإرشاد (١/١٧٥).

(٢) المصدر السابق (٢/٦).

(٣) المصدر السابق (٢/٢٩).

(٤) انظر: المعتمد (١/١٨).

(٥) المعتمد (١/٣١٨).

(٦) المصدر السابق (١/٣١٨).

(٧) المصدر السابق (٢/٥٤٣).

وفي (الزيادات) أشار إلى أن الحد العام يقتضي اضطراباً في وضع الحدود، أثناء تقسيمه للحقيقة إلى لغوية، وعُرفية، وشرعية^(١). كما باشر نقد التعريفات والحدود على وجه التفصيل من حيث الدقة والجمع والمنع في موضع متعدد^(٢).

وفي تلخيص الجويني (ت ٤٧٨ هـ) عن الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) عند بحث (حقيقة القياس): استعرض بعض الحدود المذكورة في القياس، ثم نقدها على وجه الإجمال بقوله: «وكل هذه العبارات مدخلة في شرط الحدود، فإن من شرطها أن تكون جامعة لأقسام؛ لا يشُدُّ عنها شيء منها»^(٣).

وذكر حدوداً وتعريفات أخرى حول القياس، تضمن بعضها مصطلح (الشاهد والغائب) فنقدتها بقوله: «... وهذه العبارة غير مرضية أيضاً فإن الشاهد والغائب وإن كانا من عبارات المتكلمين في بعض المنازل: فلسنا نستحبهما في منازل الحدود؛ لأنطواها على المجاز والتَّوْسُع والإجمال، مع أن المقصود من التَّحديد الكشف والبيان، فلا ينبغي أن يكون الحد أغمض من المحدود»^(٤).

ورجح القاضي أبو يعلى الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ) أحد الحدود الواردة في مصطلح (الأمر)، وعلل ذلك بقوله: «... لأن عبارة الحد يجب أن تكون أظهر من عبارة المحدود؛ لتفيد بيانه وتفسيره،

(١) انظر: زيادات المعتمد (٩٩٥/٢).

(٢) انظر: المعتمد وزياداته (١٨/١، ١٨١ - ٣١٧، ٣١٨ - ٣١٩، ٣٢٠ - ٣٩٦) (٣٩٦، ٥٤٣/٢، ٩٩٥، ١٠٠٩).

(٣) التلخيص (١٤٦/٣).

(٤) المصدر السابق (١٥٠/٣)، وانظر في: نقد الحدود في التلخيص (١٦١/١، ١٦٢، ١٦٣) (٤٥٢، ٢٠٥/٢).

فاما إذا كانتا في الإجمال سواء لم تصح عبارة الحد^(١). وهذه الإفادة في شروط صياغة الحد.

كما مارس نقد الحدود من حيث الجمع والمنع في مواطن متفرقة^(٢).

وصحح أبو الوليد الباقي (ت ٤٧٤هـ) حدًّا في حقيقة الخبر لكونه «يطرد وينعكس»، وأنكر آخر لدخول لفظه (أو) في عبارته، ولا تصح في الحدود لأنها من حروف الشك^(٣).

ونقد أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) قيداً في حدٍ (الفقه) لكونه لا يستوفي المحدود «ومن شأن الحد أن يأتي على جميع المحدود»^(٤).

كما صحّح أحد الحدود الواردة في القياس «لأنه يطرد وينعكس؛ ألا ترى أن بوجوهه يوجد القياس وبعدمه يُعدم، فدلل على صحته»^(٥).

أمّا الجويني (ت ٤٧٨هـ) فقد كان أظهر إعمالاً لنظرية الحد، واستدعاً لضوابطها عند المناقشة، ومن أمثلة ذلك: بيانه لغرض الحد عند مناقشة بعض الحدود في (العلم)، في قوله: «... فإن الغرض من الحد الإشعار بالحقيقة التي بها قيام المسئول عن حله، وبه تميّزه الذاتي عما عداه... وهل العلم مما تحويه صناعة الحد أم لا؟ فليس كل شيء محدوداً»^(٦).

(١) العدة (١/١٥٨).

(٢) انظر: العدة (١/١٥٨ - ٧٩، ١٠٥، ١٥٧ - ٧٧).

(٣) إحكام الفصول (١/٣٢٤)، وانظر: (٢/٥٣٤).

(٤) شرح اللّمع (١/١٥٩).

(٥) المصدر السابق (٢/٧٥٥).

(٦) البرهان (١/٩٩ - ١٠٠)، وانظر: (١/١٥٢).

ونقد الجويني (ت٤٧٨هـ) صياغة الحدّ بعبارة مجازية؛ حين تعرّض لنقد أبرز حدود (البيان) بقوله: «... فإنها مشتملة على ألفاظ مستعارة، كالحِيْز والتَّجْلِي، وذُوو البصائر لا يودعون مقاصد الحدود إلا في عبارات هي قوله لها...»^(١).

وأعاد الكرّة في هذا الشأن في حدود (الخبر) بقوله: «... والذى تقتضيه صناعة الحدّ ارتياح أبلغ الألفاظ وأبعدها عن الإبهام وأقربها إلى الأفهام»^(٢). ويظهر جلياً مراعاة ومتابعة الجويني (ت٤٧٨هـ) لمقتضيات صناعة الحدّ كما صرّح في النصوص السابقة.

ومما يدل على التزام الجويني، نظرياً على الأقل، بنظرية الحدّ كما وضعها المناطقة؛ تعليقه على اضطراب ونقد الحدود في (ماهية القياس) ثم قال: «... فإن الوفاء بشرائط الحدود شديد... فليست هذه الأشياء مجموعة تحت خاصية نوع، ولا تحت حقيقة جنس، وإنما المطلب الأقصى رسمٌ يؤنس...»^(٣).

فالجويني في هذا النصٍ يتبع على ما تناقله المناطقة بينهم من غُسر تحصيل الحدّ، بل تعدّه في أحيان كثيرة، ثم يشير لبعض الكلمات الخمس المنطقية (النوع، الجنس) التي تُحصر عند وضع الحدود، ثم يرشد إلى الحلّ الأقرب؛ وهو القسم الآخر من أنواع التعريفات المدرورة في علم المنطق، وهو التعريف (بالرسم).

فنموذج أبي المعالي الجويني (ت٤٧٨هـ)، وهو المُنْظَر والمُؤْثِر في علمي الكلام والأصول؛ يدل على استحضار وتتبع عالٍ للنظرية المنطقية في الحدود في منهج البحث الأصولي، ومحاولة تطبيقها قدر

(١) المصدر السابق (١٢٤/١).

(٢) المصدر السابق (٣٦٧/١).

(٣) المصدر السابق (٤٨٩/٢).

المستطاع والممکن، كما نصّ على ذلك عند اضطراب تطبيق قانون الحد^(١).

ونسج على هذا النحو جمهرة الأصوليين في القرن الخامس وال السادس الهجري، في أثناء نقد الحدود والتعریفات^(٢).

ويتجلى النموذج الأبرز في متابعة الحدود ونقدها في تجربة الآمدي (ت ٦٣١ هـ) التي طبقها في كتابه «الإحکام»، حيث صرّح فيه بالمنهج المتبّع في وضع الحدود، وذلك في أثناء نقاده لأحد تعریفات (العام) لمن عرّفه «بالمستغرق»، فقال الآمدي (ت ٦٣١ هـ) بفساده وبين وجهه بأنهما: «... لفظان مترادافان [العام والمستغرق]، وليس المقصود هنا من التحديد شرح اسم العام؛ حتى يكون الحدُّ لفظياً، بل شرح المسمى إما بالحدُّ الحقيقي أو الرَّسمي، وما ذكره خارج عن القسمين»^(٣).

فهذا تصريح بالمنهج في تعريف المصطلحات الأصولية، حيث فرق بين التعريف اللفظي - وهو التعريف بالمرادف - والتعريف المنطقي (المعتمد هنا) وهو التعريف بالحدُّ أو الرَّسم. وقد مارس

(١) انظر: البرهان (٤٨٩/٢).

(٢) انظر مثلاً: قوطع الأدلة، للسمعاني (١٧/١)، (٥٧ - ٥٥/٢)، (٦٨/٣)، (٤/٤ - ٦).
- المستصفى، للغزالى (١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٨٧، ١٩٣، ٢٠٨)، (٢/٦٢، ٢٣٦ - ٢٣٧).

- الواضح، لابن عقيل (٧/١)، (١٠، ١٤، ٢٢، ٢٨، ٣٣، ٩١، ١٨٣، ٢٠٥، ٢١٠).
- التمهيد، للكلوذانى (٧٨/١)، (٢٤٩، ٢٢٩/٢)، (٩٢/٤).
- أصول اللامشي (ص ٣٦، ٦٢، ١١٦، ١٤٥، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣).
- المحصول للرازي (١/٩٠، ٩١)، (٢/١٦ - ١٧)، (٣/٢٨٣)، (٤/٢١٧، ٢٢١).
- الإحکام (٢/١٩٥).

الآمديُّ النقد والمناقشة الدقيقة لأكثر الحدود الأصولية^(١).

كما أَسَسَ الآمدي (ت ٦٣١هـ) لمنهجية النقد والترجيح بين الحدود في الخطاب الأصولي؛ حينما أدخل على أبواب الترجيحات؛ باباً «في الترجيحات الواقعة بين الحدود الموصولة إلى المعاني المفردة التصورية»^(٢)، تضمن مجموعه من الضوابط والمرجحات للتمييز بين الحدود.

وهذه سابقةٌ للأمدي (ت ٦٣١هـ) من جهة تكييفها في الوضع الأصولي.

وقد تفرع عن ظاهرة نقد الحدود؛ ظاهرةٌ مصاحبة لها في تعداد الحدود الواردة في المصطلح حسراً أو انتقاء، ثم طلب الترجيح بينهما، أو نقدها جميعاً، ثم وضع حدًّا جديداً.

وأمثلة هذه الظاهرة مصاحبةٌ جنباً إلى جنب لظاهرة نقد الحدود لتفرعها عنها، وتولدها من التأثير المنطقي لنظرية الحدود.

* * *

ولعل ظاهرة نقد التعريفات والحدود من أقدم الآثار ظهوراً في المدونة الأصولية، حيث يمكن تسجيل أقدم ظهور لها قبيل النصف من القرن الرابع الهجري عند الفقيه الحنفي الأصولي أبي بكر الجصاص (ت ٣٧٠هـ) في كتابه «الفصول» في نقهه لوصف الشافعى لمفهوم (البيان)، فقال في بيان خلل هذا الوصف: «... أن ما حدّ به البيان وقصد به إلى صفتة لم يبيّن به ماهيّة البيان ولا صفتة. وأيضاً، فإنَّ ما ذكره لا يجوز أن يكون تحديداً للبيان... لأنَّه

(١) انظر مثلاً: (١١/١)، (٩٥، ٩٧، ١١٩، ١٥٩)، (١٩٥، ٦/٢)، (٦١، ١٣٧ - ١٤١)، (١٩٥ - ١٩٦)، (٨/٣).

(٢) الإحکام (٤/٢٨٢).

يشرك فيه ما ليس ببيان ولا من جنسه...»^(١).

فيلاحظ التزام الجصّاص (ت ٣٧٠ هـ) بالمصطلحات المنطقية: الحد، الماهية، الجنس، وهذه قرينة على علمه وتأثيره بنظرية الحد المنطقية.

كما أنه نقد وصف الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) للبيان: بعدم بيان الحقيقة التي هي غرض الحد، ونقدَه بعدم المنع؛ وهو من الشرائط المعترضة في صناعة الحد.

ويعتبر مثال: نقد تعريف وحدود مصطلح (البيان) من أبرز النماذج، وأقدمها لقياس تطور حركة نقد التعريفات في المصنفات الأصولية.

وابتدأ الجدل حول هذا المصطلح منذ أن أطلق الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) في صدر رسالته وصفه لمفهوم (البيان) في الشريعة، فقال: «والبيان: اسمُ جامعٌ لمعاني مجتمعة الأصول متشعبَة الفروع...»^(٢).

واعتراض على هذا الوصف أبو بكر بن داود^(٣) (ت ٢٩٧ هـ)؛ بأن معنى البيان أَبِينَ من تفسير الشافعي له^(٤).

(١) الفصول، الجصّاص (١٢ - ١١ / ٢).

(٢) الرسالة، للشافعي (ص ٢١).

(٣) هو محمد بن داود بن علي بن خلف أبو بكر الأصبغاني الظاهري، وهو ابن صاحب المذهب، أديب، فقيه، أصولي على طريقة أهل الظاهر، توفي سنة (٢٩٧ هـ)، من تصانيفه: الزهرة في الأدب والشعر، الوصول إلى معرفة الأصول، التقصي في الفقه. ينظر: تاريخ بغداد (٥/ ٢٥٦)، السير (١٣/ ١٠٩).

(٤) انظر: العنة، لأبي يعلى (١/ ١٠٣)، قواطع الأدلة للسمعاني (٢/ ٥٥)، البحر المحيط للزرκشي (٣/ ٤٧٩).

ونقده أبو بكر الجصّاص (ت ٣٧٠هـ)، كما سبق، بكونه ليس حدّاً، لأنَّه لم يبيِّن ماهية البيان.

وأشار الباقياني (ت ٤٠٣هـ) إلى أنه تكلَّم على مقولته الشافعي (ت ٢٠٤هـ) في (البيان) بكلام مطوَّل في كتابه الكبير في الأصول^(١).

وناقش أبوالحسين البصري (ت ٤٢٦هـ) كلام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)؛ ورجح بأنه ليس بحدٍ، وإنما هو وصف للبيان^(٢). وأحاب عن هذا النقد من الشافعية؛ أبو الطِّبْ الطبرى (ت ٤٥٠هـ)؛ بأن الشافعى لم يقصد حدَّ البيان وتفسير معناه^(٣). وتابعه على ذلك السمعانى (ت ٤٨٩هـ) في القواطع^(٤)، وعزاه أبو يعلى الحنبلي (ت ٤٥٨هـ) لبعض الشافعية^(٥).

وتفيَّد هذه المحاكمة النقدية لعبارة الشافعى السابقة على أساس فكرة (الحد) = بوجود تحول منهجهي بين مرحلة متقدمة وأخرى لاحقة. فالمنهج الذي كان على عهد الشافعى لم يكن يعتمد على فكرة (الاصطلاح) وتمييز المفاهيم بالحدود، بل كان التدوين يجري بطريقة مسترسلة عفوية تستند على إجراء المفردات والكلمات على المعهود اللغوى، فلم يعمَّد الشافعى لمعاملة مفردة (البيان) كمصطلح خاص. ثم تطور المنهج الأصولي في مرحلة تالية، ظهر فيها اعتماد الاصطلاح في المفردات المستعملة في الخطاب الأصولي، ثم جرى

(١) انظر: التقريب والإرشاد (٣٧٤/٣).

(٢) انظر: المعتمد (٣١٨/١).

(٣) انظر: البحر المحيط (٤٧٩/٣).

(٤) انظر: قواطع الأدلة (٥٦/٢).

(٥) انظر: العُدة (١٠٣/١).

تحكيم منهج الحدود والتعريفات في النَّقد والتَّمييز، لذلك عادت القراءة الراجعة للنصوص الأقدم بتطبيق المنهج المستحدث في العقل الأصولي فظهر نقد حَدٌّ (البيان) عند الشافعي، منذ النصف الأول من القرن الرابع على الأقل.

ولم يقتصر جدل حَدٌّ (البيان) حول وصف الشافعي (ت ٤٢٠ هـ) له، بل تتابع الأصوليون على نقل ونقد حَدٌّ أبي بكر الصيرفي^(١) (ت ٣٣٠ هـ) لحد (البيان) بقوله: «البيان: إخراج الشيء من حِيز الإشكال إلى حِيز التَّجلِّي»^(٢). فنقده الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) بعدم الجمع «لأنه حَدٌّ يُخرج من البيان أكثره»^(٣).

وهذا ما لخصه عنه الجوني (ت ٤٧٨ هـ) بقوله: «... فهذا مدخول فإن المقصود من الحَدٌّ أن يكون جامعاً مانعاً...»^(٤). وقربه أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) إلا أنه صرفه إلى كونه حَدًّا للتبيين لا حَدًّا للبيان^(٥). وتتابع على نقه ومناقشته جملة من الأصوليين^(٦).

(١) هو محمد بن عبد الله أبي بكر الصيرفي الشافعي، قال القفال الشاشي: كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي، توفي سنة (٣٣٠ هـ)، من تصانيفه: شرح اختلاف الشافعى ومالك، شرح الرسالة، الإجماع. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٨٦/٣)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١١٦/١).

(٢) انظر: الغدة (١٠٥/١)، قواطع الأدلة (٢٢/٥٥).

(٣) التَّفريغ والإرشاد (٣٧٢/٣).

(٤) التلخيص (٢٠٥/٢).

(٥) انظر: المعتمد (٣١٨/١).

(٦) انظر: الغدة، لأبي يعلى (١٠٥/١)، التلخيص (٢٠٣/٢)، البرهان (١٢٤/١)، قواطع الأدلة (٢٥/٥٥)، الواضح (١٨٣/١ - ١٨٨)، التمهيد (٥٨/١)، الإحکام (٢٥/٣).

وتحمة عددٍ من المصطلحات الأصولية ظهر حولها كثيرٌ من الجدل والمناقشة والنقد، يُبرز تبعها مدى حضور ظاهرة نقد الحدود والتعرifات في المصنفات الأصولية ورسوخها في منهج البحث والعرض. ومن تلك المصطلحات: الحكم، النسخ، الخبر، الأمر، البيان، العلوم، القياس.

* * *

وقد أشار ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) إلى وجود إشكالية في ظاهرة فقد الحدود، وانعكاسها السلبي في منهجية البحث في عدّة علوم، منها علم أصول الفقه، والتي أورث التوسيع والتعقيد فيها جدلاً وخروجاً عن المقصود في تتبع الحدود بالنقد والاعتراض والتعدد، وضرب على ذلك مثلاً بحدّ (القياس) الذي ذكر فيه الأصوليون بضعة وعشرين حداً، وكلها معتبرة على أصلهم^(١).

وقد أقرَّ الغزالِيُّ (ت ٥٠٥هـ) عرَضاً بالأزمَة الجدلية المُتولدة من إثباتات محاولةٍ أو نقض آخر بالنظرية المنطقية، وذلك أثناء نقاشه للتعريفات الواردة في مصطلح (العلم)^(٢).
علمًا بأن بعض الأصوليين قاموا بتطوير أثر نظرية الحد من خلال تنويع أساس نقد الحدود.

فالأصل في النقد هي الأسس الفنية الصناعية لاستيفاء ضوابط
شروط الحدود.

وأضيفت أسس كلامية عقائدية، أضافها المتكلمون خاصة في
قد الحدود الأصولية، وتظهر بوضوح عند أصولي الأشاعرة خاصة
في نقدم لهم لحدود المعتزلة.

^(١) انظر: الرد على المنطقين (ص ٥٠)، الفتاوى (٩/٨٥).

(٢) انظر: محك النظر، للغزالى (ص ١٤٩).

ومن أمثلة ذلك: مفهوم الحكم الشرعي، والأمر، والكتاب، والفعل، والتکلیف، والواجب. وعدد آخر من المفاهيم التي تؤثر في صياغتها مسألة (التحسين والتقبیح العقلی) التي اشتهر الخلاف فيها بين المعتزلة والأشاعرة.

واعتمدت في النقد كذلك أحسن لغوية؛ في ضبط دلالة المفردة لغةً وعلاقتها بالمصطلح، كما في مفهوم: البيان، والنسخ، والعموم. ويفيد هذا الاستقرار والتفعيل المكثف لظاهرة نقد الحدود بحصول التأثير المنهجي للفكر المنطقي في العقل الأصولي.

* * *

٤ - ظاهرة شرح التعريفات والحدود، وبيان المحتزات:
ثمة عناية مبكرة وفائقه بشرح التعريفات والحدود الموضوعة أو المختارة، وبيان أثر القيود، ودفع الاعتراضات المقولة أو المتوقعة عن التعريف المترجح.

ويمكن تصنيف هذه الظاهرة: كأثر متولد عن منهجية ضبط التعريفات بالفاظ مُربَّة ومُتدرِّجة وموجزة، وسبكها بالشكل المقترن منطقياً. وقد أبان الغزالی (ت ٥٠٥ هـ) عن هذا المطلب - تحديداً - كشرط أو ضابط في وضع الحدّ؛ فقال: «... واجتهدْ في الإيجاز ما قدرتْ، وفي طلب اللفظ النصّ ما أمكنك...»^(١).
و قبله ابن سينا (ت ٤٢٨ هـ) يقول: «... ولا تلتفت في الحدّ إلا أن يكون وجيزاً...»^(٢).

فمن شرط الحدّ عند المناطقة: الإيجاز والاختصار في العبارة، حتى ذهب بعضهم إلى تعريف الحدّ بأنه: قولٌ وجيز.

(١) محل النظر (ص ١٣٨).

(٢) النجاة (ص ٩٩).

وهذا الشرط في بناء عبارة الحدّ نتج عنه تكليف تسبب في إغلاق العبارة إلى درجة الإبهام والإلغاز أحياناً، مما خلق الحاجة إلى الشرح والبيان، وهكذا تولّدت ظاهرة شرح التعريفات حلاً لمشكلة عدم فهم عبارة التعريف الذي وضع أصلاً بغرض الإيضاح والبيان.

وقد أشار أبو إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ) إلى الحاجة إلى شرح التعريفات لمزيد من البيان والإيضاح، وذلك حينما قرر حقيقة (الأمر) ثم قال: «... وتحت كل كلمة من هذه الكلمات معنى لا بدّ من ذكرها لأجله...»^(١).

وتشهد القرائن التالية لتولّد هذا الأثر عن المنهجية المنطقية في الحدود:

أولاً: الالتزام بشرح ما يدخل وما يخرج من الألفاظ الموضوعية في عبارة الحدّ، أو كما يصطلح عليه الأصوليون والفقهاء (بيان المحترزات).

وقد نصَّ الغزالى (ت٥٥٠هـ) على أن مصطلح (الاحتراز) بمعنى أو مفهوم (الفصل) عند المناطقة؛ أي: الأوصاف التي تميّز وتفصل المُعرَّف عن غيره. وأضاف الغزالى (ت٥٥٠هـ) بأن الاحتراز قد يكون (بالذاتي) وقد يكون (بغير الذاتي)^(٢).

وقد ظهر الاهتمام بهذا المسلك منذ القرن الرابع الهجري، حيث ناقش القاضي عبد الجبار الهمذانى (ت٤١٥هـ) في شرح تعريفه المختار لحدّ (القياس) ما يدخل وما يخرج في ذلك الحدّ^(٣).

ونصَّ الباقلانى (ت٤٠٣هـ) في شرحه لأحد حدوده المختارة

(١) شرح اللّمع (١٩١/١).

(٢) انظر: معيار العلم (ص١٠٢)، محك النظر (ص١٣٧).

(٣) انظر: شرح العمدة (١/٣٦٤ - ٣٦٥).

لمفهوم (المباح) بأنه: «حدٌ يفصله من فعل القديم . . .»^(١).
وبعبارة نحوها في حدٌ (الواجب)^(٢).

وحرر خاصية معنى (الأمر) في أثناء شرحه لتعريفه، مع بيان مسوغات تصحيح الحد الذي اختاره^(٣).

وشرح أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) حدٌ (الناسخ) عنده وعند القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ) مبيناً ما يدخل في الحد وما يخرج منه^(٤). وكذا فعل في حدٌ (القياس)^(٥).

وصنع مثل ذلك الباقي (ت ٤٧٤هـ) في استدلاله أثناء شرحه لصحة حدٌ (القياس) الذي ذهب إليه^(٦).

وفصل أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) في الشرح الذي قدمه لتعريف (الفقه) مبيناً ما يدخله الحد المختار وما يُخرجه من العلوم والمعاني^(٧).

وتقدمت الإشارة إلى تقريره الحاجة لفكرة شرح وبيان الحدود عقيب ذكره لحدٌ (الأمر) ثم ناقش التعريف بشيء من التوسيع.

كما نوع الجوني (ت ٤٧٨هـ) في عبارته الدالة على الفصل والاحتراز في شرحه على الحدود التي أوردها في كتابيه «التلخيص»، و«البرهان».

(١) التقرير والإرشاد (١/٢٨٩).

(٢) المصدر السابق (١/٢٩٣).

(٣) المصدر السابق (٢/٥ - ٦).

(٤) انظر: المعتمد (١/٣٩٦ - ٣٩٧).

(٥) المصدر السابق (٢/٦٩٨).

(٦) انظر: إحكام الفصول (٢/٥٣٤).

(٧) انظر: شرح اللمع (١/١٥٩).

فعتبر بلفظة (التمييز) في شرحه على حدّ (المباح)^(١) في (التلخيص)، وحدّ (الأمر) في «البرهان»^(٢)؛ ليخرج بها المحترزات بحسب القيود التي وضعها.

وعبر بلفظة (التحرُّز) في شرح حدّ (المندوب)^(٣).

وبلفظة (الاندراج) في شرح حدّ (الواجب)^(٤).

كما اهتم الجوييني «بترجمة» - حسب تعبيره - تعريف الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) للقياس، وبيان مشتملاته، ووجه ترجيحه و اختياره^(٥).

ومارس الغزالِيُّ (ت ٥٠٥ هـ) ذات المنهج في شرح حد (الكتاب) و(النسخ)^(٦). والتزم بصيغة (الاحتراز) في شرح تحديده لمصطلح (العام)^(٧)، و(الاستثناء)^(٨).

وبلفظة (الانفصال) عَبْر أبو الخطاب الكلوذاني (ت ٥١٠ هـ) عن المُخَرَّجات من حدّ (الكلام) الذي قدَّمه^(٩).

ومن الحنفية؛ دَقَّ اللَّامِشِيُّ^(١٠) (كان حيًّا ٥٣٩ هـ) في محترزات

(١) المصدر السابق (١٩١/١ - ١٩٢).

(٢) انظر: التلخيص (١٦١/١).

(٣) انظر: البرهان (١٥١/١).

(٤) انظر: التلخيص (١٦٢/١).

(٥) المصدر السابق (١٦٣/١ - ١٦٤).

(٦) انظر: البرهان (٤٧٨/٢ - ٤٨٨).

(٧) انظر: المستصفى (١٩٣/١)، (٢٠٧/١).

(٨) المصدر السابق (١٧٩/٢ - ١٨٠).

(٩) انظر: التمهيد (٢٤٧/٢).

(١٠) هو محمود بن زيد اللَّامِشِيُّ، نسبة إلى لامش من بلاد ما وراء النَّهْر، حنفي ينتمي لمشايخ سمرقند، من مصنفاته: التمهيد لقواعد التوحيد، ومقدمة في أصول الفقه، لم تُحدد وفاته، لكنه كان حيًّا سنة (٥٣٩ هـ).

ينظر: الجوائز المُضيَّة، للقرشي (١٥٧/٢)، ومقدمة أصول اللَّامِشِيُّ لعبد المجيد تركي (ص ٩ - ١١).

الألفاظ الموضوعة في حدّه (للأمر) مُستخدمًا صيغة «الاحتراز»^(١).

وبنحوه؛ شرح احترازات حدّه (للتَّسْخُنَ) لفظةً لفظة^(٢).

وشرح الرَّازِيُّ (ت ٦٠٦ هـ) محترزات تعريفه (للعلوم) مُستخدمًا عبارة (الاحتراز) كذلك^(٣).

وأطنب الرازيُّ (ت ٦٠٦ هـ) في شرحه على الحدود المختارة في حدّ (القياس) حيث جمع بين طريقتين في الشرح:

أ - التفسير اللغطي لمفردات التعريف، ووجه انتقائها.

ب - وجوه الاعتراضات الواردة على التعريفات، والجواب عنها.

وسلكَ نمط الجدل والاستدلال المنطقي في معالجة الاعتراضات والأجوبة^(٤).

ثانيًا: من القرائن؛ الاستدلال لصحة الحدّ وعبارته في أثناء الشر، مع مناقشة الاعتراضات التي قد تُخلِّ باستقامة الحد^(٥). واستحضار هذا المنهج أثناء شرح التعريفات يفيد بتوالد منهجية وضع التعريف وشرحه عن اعتبار نظرية الحدّ بشكلها المنطقي أو بشرطها المُعَدَّل كلامياً.

ثالثًا: استخدام بعض المصطلحات المنطقية في شرح التعريفات؛ كمصطلح (الجنس) و(الفصل)، وهذه القرينة ظهرت في

(١) انظر: أصول اللامشي (ص ٨٥).

(٢) المصدر السابق (ص ١٧٠).

(٣) انظر: المحصول (٢/٣١٠ - ٣٠٩).

(٤) المصدر السابق (٥/٥ - ١٦).

(٥) انظر مثلاً: التقريب للباقلاني (١٧٦ / ١٧٦ - ١٧٧)، (٣ / ١٢٦)، التلخيص للجويني (٢ / ٢)، المستصنfi للغزالى (٤٥٢ - ٤٥٣)، (٢ / ٢٣٦)، (٣ / ١٤٧ - ١٤٥)، المستصنfi للجويني (٢ / ٣).

عَدَّةْ أمثلة في الصورة التي قَدَّمَها سيف الدين الأَمْدِي (ت ٦٣١ هـ)، حيث شرح بعض الْأَلْفاظ التِّي يُصَدِّرُ بِهَا بَعْضُ تَعْرِيفَاتِهِ بِأنَّهَا «جَنْسٌ» لَمَّا بَعْدَهَا^(١)، وَوَصَّفَ بَعْضَ الْقِيُودِ الْوَارَدَةَ بِأَنَّهَا «فَصْلٌ»^(٢) عَنِ الْغَيْرِهَا. وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ مَا شَرَحَ بِهِ تَعْرِيفَ (الاجتِهاد) الَّذِي اخْتَارَهُ، فَقَالَ فِي شَرْحِهِ: «فَقُولُنَا: (استفراَغُ الْوَسْعِ): كَالْجَنْسِ لِلْمَعْنَى الْلُّغُوِيِّ وَالْأَصْوَلِيِّ، وَمَا وَرَاءُهُ خَواصٌ مُمِيزَةٌ لِلْاجْتِهادِ بِالْمَعْنَى الْأَصْوَلِيِّ»^(٣). ويُشَرِّحُ الإِسْنَوِيُّ (ت ٧٧٢ هـ) تَعْرِيفَ الْبَيْضَاوِيِّ (ت ٦٨٥ هـ) لِلْقِيَاسِ بِقَوْلِهِ: «فَقُولُهُ (إِثْبَاتٍ) كَالْجَنْسِ دُخُلٌ فِيهِ الْمَحْدُودُ وَغَيْرُهُ. وَالْقِيُودُ الَّتِي بَعْدَهُ كَالْفَصْلٍ...»^(٤).

وَقَدْ تَنَوَّعَتْ أَسَالِيبُ وَطَرَائِقُ «شَرْحِ التَّعْرِيفَاتِ»، أَوْ تَطْوِيرُتِ فِي المَدْوَنَةِ الْأَصْوَلِيَّةِ عَلَى عَدَّةِ أَشْكَالٍ، مِنْهَا:

- ١ - طَرِيقَةُ شَرْحِ التَّعْرِيفِ عَلَى هِيَةِ أَسْئَلَةٍ أَوْ اعْتِرَاضَاتٍ، عَلَى نَحْوِ: «فَإِنْ قِيلَ... قَلَّنَا»، ثُمَّ الإِجَابَةُ عَنْهَا، وَتَصْحِيحُ الْحَدِّ فِي أَثْنَائِهَا^(٥).
- ٢ - طَرِيقَةُ التَّعْلِيلِ لِلْأَلْفاظِ الْمُخْتَارَةِ فِي صِياغَةِ الْحَدِّ، عَلَى نَحْوِ: «فَأَمَّا قَوْلُنَا: كَذَا؛ فَلَأَنَّ... أَوْ لَكَذَا»، وَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ مَا يَدْخُلُ وَمَا يَخْرُجُ فِي الْحَدِّ أَوْ الْمُحْتَزَرَاتِ مِنْهُ^(٦).

(١) انظر: الإِحْكَامُ، لِلْأَمْدِي (١١)، (١٢)، (٩/٢)، (١٤)، (١٩٦)، (٣/٣)، (٤)، (١٦٢).

(٢) المَصْدِرُ السَّابِقُ (١١٣)، (١٢٣).

(٣) الإِحْكَامُ (٤/١٦٢).

(٤) نِهايَةُ السُّولِ (٧٩٢/٢).

(٥) انظر مثلاً: شَرْحَ الْمُعْدِ، لِعَبْدِ الْجَبارِ (٣٦١/١)، التَّقْرِيبُ (١/١٧٦ - ١٨٢ - ٢٨٨)، الْمُعْتَمِدُ (٢/٨٤٠)، الْمُسْتَصْفِي (١/١٩٣)، (٢/٦٢).

(٦) انظر مثلاً: الْمُعْتَمِدُ (١/١١ - ٩)، (٢/٤٤٥، ٦٩٨)، الْمُسْتَصْفِي (١/٢٠٧)، التَّمَهِيدُ (١/٦٦)، أَصْوَلُ الْلَّامِشِيِّ (ص ١٧٧)، الْمُحَصُولُ (٣/٢٨٢)، (٥/٥ - ٦).

٣ - طريقة بيان القيود الواردة في الحد، وتفصيل محترازات الألفاظ. على نحو: «قولنا كذا قيّد أَوْلَ، احترزاً من كذا...». وهذه الطريقة وردت عند المتقدمين على تفاوتِ، ثم استقرت بظهور عند المتأخرین.

وقد بلغت ظاهرة (شرح التعريفات والحدود) صورتها النموذجية في التطبيق الذي رسّخه الآمدي (ت ٦٣١هـ) في كتابه «الإحکام»، والذي اتّسم بجملة من المواصفات، منها:

- الانضباط بالشرح عقب كل تعريف، حيث يظهر أن الآمدي (ت ٦٣١هـ) أكثر الأصوليين - في طبقته فما قبل - شرحاً للتعريفات من حيث الكلم (وليس مجرد وضع التعريف فقط) فقد قاربت التعريفات المشروحة عند الآمدي خمساً وعشرين مصطلحاً، بشرح تفصيلي للتعريف المختار.
- تمييز القيود بحسب المحترازات المترّعة عنها جملةً جملةً، ولفظةً لفظةً أحياناً^(١).
- استخدام الترتيب المنطقي في تركيب ألفاظ التعريف من الأعم إلى الأخص، وبالمصطلح المنطقي من الجنس إلى الفصل، ويشهد لهذا المنهج استعماله لمصطلح (الجنس) و(الفصل) في شرح بعض الحدود^(٢).
- ترتيب آلية عرض ومناقشة التعريفات على الخطوات التالية، غالباً:

(١) انظر مثلاً: الإحکام (٩/١)، (٩، ١٠، ٩٥، ٩٨، ١١٩، ١٥٩، ١٩٦)، (٩/٢)، (١٤٠، ١٩٦، ٢٨٧)، (٣/٣)، (٩، ٥٢)، (٤)، (١٦٢/٤).

(٢) انظر مثلاً: الإحکام (١١/١)، (١١٣، ١١٣)، (١٢٣)، (٩/٢)، (١٩٦)، (٣/٣)، (٤)، (١٦٢).

أ - نقل وتعداد التعريفات الواردة في المصطلح، أو أهمها .

ب - نقد التعريفات .

ج - الترجيح بينها، أو وضع تعريف جديد .

د - شرح التعريف المختار .

وهكذا تستقر منهجية (شرح التعريفات) في المنهج البحثي الأصولي، ويتابع عليها أهل التصنيف والتأليف ترسياً وتفعيلاً .

* * *

والمحصل مما تقدم؛ أن تأثير نظرية الحدّ المنطقية في الكتب الأصولية، من أبرز تجلّيات آثار العلاقة بين علمي المنطق وأصول الفقه .

وقد تمظهرت هذه النظرية في البحث الأصولي على عدّة مظاهر، تنوّعت بين التطبيق والتطوّير والتوليد والتفرّع عنها بحسب ما تقدم .

وقد تدرّج هذا التأثير وشارك في تشكيل منهجية البحث الأصولي من غير مصاحبة القلق المعرفي المعتمد من الاطروحة المنطقية، حيث انسجمت نظرية الحدّ في بنية العقل الأصولي وتكيّفت كأدلة علمية لا يمكن وصفُ مجرّدها بالسلب إلا باعتبار التطبيق الفاسد أو التكّلف المذموم لذاته .

* * *

المبحث الثاني

الآثار في المسائل والمواضيعات

عند إجراء مقارنة أولية لمضمون المادة الأصولية من حيث المسائل والمواضيعات؛ سيظهر فرق ملحوظ من حيث الكم بين محتوى (الشكل التدويني) لعلم أصول الفقه، الذي ابتدأ وضعه الإمام الشافعي (ت٤٢٠هـ) في رسالته، والمحتوى الأصولي (للشكل الشمولي) الذي نشأ ثم تطور منذ منتصف القرن الرابع الهجري.

الطَّفْرَةُ الْكَمِيَّةُ وَالْكَيْفِيَّةُ الظَّاهِرَةُ فِي الْمَسَائِلِ وَالْمَوْضِعَاتِ الأصولية، تشير إلى تأثير مصادر إضافية - داخلية أو خارجية - ساهمت في تغذية المادة الموضوعية في كتب أصول الفقه.

وقد تنوَّعت العوامل والمصادر المؤثرة في تطور المسائل والمواضيعات الأصولية.

والتي كان منها؛ العامل الجدلـي بين المذاهب الفقهـية والكلامـية، الذي ساهم في تفريع المسائل وتعدد الأقوال.

والعامل الكلامي المنهجـي الذي باشره علماء الكلام حين تدوينهم في أصول الفقه، الذي أثـر في مضـاعفة المسـائل واستـيرادها من كـتب الـكلـام تـبعـاً لـتأثير الطـبـعـ، أو تـأسـيسـاً لـبنـاءـ المسـائلـ الأـصولـيةـ .

كما ساهمت علوم اللغة؛ كالنحو والبلاغة، في إمداد وتكوين (الشكل الشمولي) المتتطور للمدونة الأصولية.

وكان علم المتنطق من العلوم المُشاركة في توسيع المضمون الأصولي، حيث تسربت جملةً من المسائل والمواضيعات المنطقية إلى المحتوى الأصولي بحسب الزَّمن أو اختيار المؤلف. فتارةً بوصفها مقدمة نظرية له، وتارةً بوصفها جزءاً منه لكنها متميزة عنه.

وتارةً بوصفها من المسائل الأصولية العقلية، عن طريق فك الارتباط بمصدرها الأساسي (= علم المتنطق)؛ وتكييفها ضمن الموضوعات الأصولية بحسب الملائم لها في علم أصول الفقه.

وقد نَبَّه علماء الأصول من وقت مبكر على ظاهرة: إدخال ما ليس من أصول الفقه في كتب أصول الفقه.

ومن ذلك، ما أشار إليه الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) حينما تعرَّض لحصر أبواب أصول الفقه وترتيبها، ثم أردف معلقاً: «ولهذه الأصول لواحق تتصل بها، وليس منها على ما نبيه من بعد...»^(١).

وناقش الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) المعتزلة في مسألة: شروط الفعل المكَلَف به، وشعر باستطراده الكلامي فأحال على كتبه الكلامية لعدم حاجة الفقيه لهذا البحث^(٢).

ونقد أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) صنيع شيخه القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥ هـ) في كتابه «الْعُمُد» حين شرح أبواباً «لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام»^(٣).

(١) التقرير (٣١١/١).

(٢) انظر: التقرير (٢٤٦/١).

(٣) المعتمد (٧/١).

وحيثما ناقش أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) موضوع: نوع العلم الواقع عند التواتر، هل هو ضروري أم مكتسب؟ علق عليه بقوله: «وليس ذلك مما يُحتاج إليه في أصول الفقه»، واعتذر لنفسه عن إيراده بأن: «الناس قد ذكروه في أصول الفقه»^(١).

ويشير الجويني (ت ٤٧٨هـ) إلى توسيعَ مَنْ قبله في بحث اللغات بعدما ناقش منها أموراً، ثم قال: «... ثم تكلموا في أمور هي محض العربية، ولستُ أرى ذكرها...»^(٢).

وختم بحثه لمعاني الحروف بقوله: «فهذه جملٌ اعتاد الأصوليون الكلام عليها... مع اعترافنا بأن حقائقها تُتلقّى من فن النحو»^(٣).

وصرّح في باب (الأمر) بمناقشة مسائل مصدرها علم الكلام، فقال: «... ونحن نذكر الآن مسائل مُرسلة في الأوامر معدودة من الطوام الكبار مُلتفتة إلى فن الكلام...»^(٤).

وهذه الإشارات فيها بيان لمدى نفوذ بعض العلوم كالكلام وعلوم العربية في تكوين وتزويد المصنفات الأصولية.

وكان علم المنطق من العلوم التي أمدّت الكتب الأصولية بجملة متفرقة من المسائل، انتقلت في بادئ الأمر مع المنقولات الكلامية بصفتها جزءاً من المسائل المنهجية الكلامية.

ثم استقلّت المنقولات المنطقية على وجه صريح في مشروع

(١) المصدر السابق (٢/٥٥٢).

(٢) البرهان (١٣٦/١).

(٣) المصدر السابق (١/١٤٦)، وانظر لنقد المازري (ت ٥٣٦هـ) لإيراد بعض الأصوليين

حرروف المعاني في أصول الفقه: إيضاح المحسوب من برهان الأصول (ص ١٥٩).

(٤) المصدر السابق (١/١٩١).

الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) حين أدخل المقدمة المنطقية بكافة مكوناتها في صدر التأليف الأصولي في كتابه «المستصنف».

ثم تفاوت الأصوليون في المتابعة والإقلال أو الاستكثار من المختارات المنطقية التي تستحق التضمين في المعلممة الأصولية.

* * *

ويمكن تصنيف أجناس المسائل والمواضيعات المنطقية المنتقلة إلى المحتوى الأصولي؛ إلى الأجناس التالية:

أولاًً : مسائل ومواضيعات مباشرة:

وهي المسائل المنقوله على وجه مباشر ومتّسخ عن علم المنطق. وأظهر مثال يُبيّن عن هذا النوع من التواجد المنطقي يبرز في المقدمات المنهجية النظرية المنطقية التي أضافها الأصوليون في مدوناتهم منذ منتصف القرن الرابع الهجري.

وتتشكل المسائل والمواضيعات المنطقية على هيئة عدّة أشكال في المقدمات المذكورة، منها:

• مقدمات مختلطة: تتضمن مسائل منطقية لا على ترتيب المناطقة، وتشترك فيها العناصر المنطقية مع أخرى كلامية ولغووية ضمن مقدمة نظرية قبل الوصول إلى مناقشة القواعد الأصولية^(١).

وغالباً ما يرد في تلك المقدمات من المسائل المنطقية ما يلي:

- تعريف العلم، وأقسامه: الضروري والنظري.
- مراتب الإدراك، ومصادر العلم الضروري.
- تعريف الحدّ، وبعض شرائطه أو مسائله.

وانشر هذا الصنف من المقدمات منذ منتصف القرن الرابع

(١) انظر المبحث الثاني من الفصل الخامس.

الهجري مروراً بالقرن الخامس فما بعد^(١).

- مقدمات منطقية خالصة: يترتب فيها الوضع المنطقي في كتب أصول الفقه على هيئته المعتادة عند المناطقة من حيث الشمول والترتيب.

وقد تفرد بأولية وضع المقدمة المنطقية الكاملة في كتب أصول الفقه: أبو حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في كتابه «المستصفى»^(٢). وبين هذين النموذجين تفاوت اختيارات الأصوليين وطرائقهم في استقطاب المادة المنطقية المباشرة في مصنفاته.

فذهب مصنفو القرن الخامس الهجرى إلى الانتقاء والانتخاب من المسائل والموضوعات المنطقية وخلطها بمادة أخرى كلامية ولغوية ضمن المقدمات النظرية.

وتبعهم على هذا الشكل جملة من الأصوليين في القرن السادس الهجرى كأبى الخطاب الكلوذانى (ت ٥١٠ هـ) في كتابه «التمهيد» تبعاً لشيخه أبى يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ) في كتاب «العدة» المتأثر أساساً بكتاب «الترقيب والإرشاد» للبلقلانى (ت ٤٠٣ هـ).

وتتابع على ذلك أيضاً: أبو الوفاء ابن عقيل (ت ٥١٣ هـ) في كتابه «الواضح» في مقدمة موسعة شملت المجلد الأول كاملاً من المطبوع، وتضمنت مختارات منطقية أكثر توسيعاً من المتقدمين، حيث ناقش صور القياس المنطقي^(٣)، إضافة إلى بحث الحدود وأقسام العلوم.

وعرض السمرقندى (ت ٥٣٩ هـ) من الحنفية بعضاً من المسائل

(١) انظر: المبحث الثانى من الفصل الخامس، المرحلة الأولى.

(٢) انظر: الواضح (١٤٤٤ - ٤٤٦).

(٣) انظر: الواضح (١٤٤٤ - ٤٤٦).

المنطقية المتناولة فيمن قبله؛ لأنواع العلم، والمراد بالضوري والاستدلالي منها، وأنواع العلم الضوري، وموجب العلم العقلي، وغيرها^(١).

وعلى نحوٍ أوسع، ناقش اللامشي الحنفي (كان حيًّا ٥٣٩هـ) مسائل منطقية عديدة في نظرية الحد، وأقسام العلوم، وعلوم الضرورة^(٢)، وبعضاً من أنواع الكليات الخمس نقاً عن المناطقة^(٣).

ولم يتَوَسَّع الرَّازِي (ت ٦٠٦هـ) في الموضوعات المنطقية في كتابه الأصولي «المُحصَّل»، مكتفيًا بما صنَّفه استقلالاً في هذا الباب.

فتعرَّض لمراتب الإدراك وأبَان عن العلم الضروري^(٤)، وأدرج الفكرة المنطقية في الاستدلال تحت شرحه لمفهوم (النظر)^(٥).

كما أدرج الرَّازِي (ت ٦٠٦هـ) مباحث الألفاظ المنطقية بباب مستحدث مختلط ضمن مقدماته، حيث قام الرَّازِي (ت ٦٠٦هـ) بدراسة أنواع الدلالات: المطابقة والتضمن والالتزام، وتقسيمات اللفظ إلى كلي وجزئي، ذاتي وعرضي. ثم استعرض الكليات الخمس، وأنواع نسبة الألفاظ للمعنى^(٦). وقد خلطها تقديمًا وتأخيرًا بجملة من المباحث اللغوية.

وعلى نحوٍ؛ فصل الآمدي (ت ٦٣١هـ) القول في المباحث

(١) انظر: ميزان الأصول (١٠٣ - ١٠٦).

(٢) انظر: أصول اللامشي (ص ٣١ - ٣٤).

(٣) المصدر السابق (ص ١١٨).

(٤) انظر: المُحصَّل (ص ٨٣ / ١).

(٥) المصدر السابق (ص ٨٧ / ١).

(٦) المصدر السابق (ص ٢١٩ - ٢٢٨).

اللفظية المنطقية تحت قسم «المبادئ اللغوية»^(١).

لكن الآمدي (ت ٦٣١هـ) لم يتتوسع كذلك في سرد المسائل المنطقية المباشرة؛ نظراً لتأليفه لمقدمة منطقية مطولة في كتابه «أبكار الأفكار».

وبالشكل الاستقصائي؛ اعتمد ثلثة من الأصوليين النموذج الغزالى لاستيفاء المقدمة المنطقية في صدر كتب الأصول. منهم؛ الفقيه الحنبلي أبو محمد ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) في كتابه «روضة الناظر»^(٢).

وذهب إلى ذلك أيضاً، أبو عمرو ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) في كتابه «منتهى الوصول»، حيث سرد المباحث المنطقية في مقدمته في سياق المبادئ الكلامية ومبادئ اللغة^(٣).

وصنع مثل ذلك في «مختصره» للمنتهى^(٤)، ويؤكّد هذا الصنيع على ركنية البحث المنطقي في المقدمة الأصولية؛ حتى لو كان التأليف مختصراً شديد الإيجاز، على نحو مختصر المنتهى.

وصرّح الأصفهانى (ت ٦٥٣هـ) شارح المحسوب؛ بتأسييه بالغزالى (ت ٥٥٠هـ) في وضع مقدمة في المنطق ملخصة محرّرة غاية التحرير؛ كما وصفها بذلك^(٥).

وقدّم القرافي (ت ٦٨٤هـ) بمقدمة منطقية مفصلة في الحدود^(٦)

(١) انظر: الإحکام (١٤/١١ - ١٨).

(٢) انظر: روضة الناظر (١/٦٤ - ١٤٣).

(٣) انظر: متنى الوصول (ص ٥ - ١٩).

(٤) انظر: مختصر المنتهى (١/٢٠٦ - ٢٢٣).

(٥) انظر: الكاشف عن المحسوب (١/١٢٥).

(٦) انظر: شرح تبيّح الفضول (ص ٤ - ١٥).

في صدر كتابيه «تنقیح الفصول، وشرحه» تحت باب (الاصطلاحات) ثم أردها بتفصیلٍ في الدلالة وأقسامها، والجزئي والکلی وأقسامه^(۱).

* * *

ثانياً: مسائل ومواضیعات متفرّعة:

وهي المسائل والمواضیعات التي تفرّعت عن الاستجابة لتفاعلات الفكر المنطقی في العقل الأصولي.

بمعنى أن ثمة مواضیعات ومسائل تفرّعت في علم أصول الفقه نتيجة الاطراد في متابعة المواضیعات المنطقیة.

وهذا النوع، وإن كان قليل الوجود؛ إلا أنه يمكن التمثيل عليه بالنماذج التالية التي تظهر فيها بعض الروابط بين المادة الأصولیة والمادة المنطقیة.

۱ - إضافة اشتراط العلم بالمنطق في شروط ومواصفات المجتهد ضمن مسائل باب الإجتهاد:

فنظرأً لانتشار القول والمنهج المنطقی في بعض العلوم الشرعية كالأصول والكلام وبعض علوم اللغة؛ توجّهت الدعوة إلى حاجة الفقيه المجتهد إلى العلم بالمنطق حتى يستقيم فهمه وتترتب طرائق تفكيره.

وصرّح أولاً بهذه الدعوة: ابن حزم (ت ۴۵۶ھ)، وقرر عظيم منفعة علم المنطق في معرفة طرق الاستنباط؛ وذهب إلى عدم استغناء الفقيه المجتهد عنه^(۲).

ثم كان من شأن الغزالی (ت ۵۰۵ھ) تأکيد الدعوة وتصعيد نبرة

(۱) المصدر السابق (ص ۲۳ - ۲۸).

(۲) انظر: الفصل في الميل والتخل (۲۲۷ / ۲ - ۲۳۸).

الحاجة إلى درجة نزع الثقة عن فهم وعلم مَنْ لم يُتقن علم المنطق^(١)، على الأقل في مرحلته التي تضمنت ظروفًا تدعم هذه الدعوة الصارمة.

وتترَّب على هذه الدعوة؛ محاولة إلتحق مسألة إضافية مستحدثة ضمن باب (الاجتهد) المنعقد - عادةً - في أواخر الأبواب الأصولية، حيث يناقش الأصوليون مفهوم الاجتهد وشروطه صفة المجتهد، والعلوم اللازمـة في تكوين عقل وعلم المجتهد.

فتقدَّم الغزالـي (ت٥٥٠هـ) بالمامحة في هذا الباب، من غير تصريح باسم المنطق، فاقتصر على المجتهد في طرق الاستثمار أربعة علوم؛ أولها: «معرفة نصب الأدلة وشروطها التي بها تصير البراهين والأدلة مُنْتَجـة... أن يعلم أقسام الأدلة، وأشكالها، وشروطها...»^(٢) ثم أحـال على مقدمـته المنطقـية لمعرفـة تفاصـيل هذا العلم.

وبعبارة أصـرـح؛ تابـع الرـازـي (ت٦٠٦هـ) الغـزالـي (ت٥٥٠هـ) في العـلوم التي يـحتاج إـليـها المـجـتـهدـ، وـذـكـرـ منها: «علم شـرـائـطـ الـحدـ والـبرـهـانـ، عـلـىـ الإـطـلاقـ»^(٣).

ثم انتـشرـ الـبـحـثـ وـالـمـاتـابـعـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ عـنـ الـأـصـوـلـيـنـ عـلـىـ إـثـرـ تـقـرـيرـ هـذـيـنـ الـإـمـامـيـنـ»^(٤).

(١) انظر: المستصفى (٤٥/١).

(٢) المستصفى (٣٨٥/٢).

(٣) الممحض (٢٤/٦).

(٤) انظر: الحاصل للنـاجـ الأـرمـويـ (٣٢٧ـ/ـ٣)، وـالـتـحـصـيلـ لـلـسـرـاجـ الأـرمـويـ (ـ٢٨٧ـ/ـ٢)، شـرـحـ تـقـيـعـ الفـصـولـ لـلـقـرـافـيـ (ـصـ ٤٣٧ـ)، الـمـنهـاجـ لـلـبـيـضاـوـيـ (ـصـ ٥٦٤ـ)، نـهـاـيـةـ الـوـصـولـ لـلـهـنـدـيـ (ـ٣٨٢ـ/ـ٩ـ)، وـالـفـائـقـ لـهـ (ـ٤٢ـ/ـ٥ـ)، مـعـراجـ الـمـنـهـاجـ لـلـجـزـرـيـ (ـصـ ٦٣٤ـ)، =

وتجاوز التعبير من التلميح إلى التصریح باسم (المنطق) في المطالبة به، فيعلق القرافي (ت ٦٨٤هـ) على كلام الرازی (ت ٦٦٦هـ) السابق، بقوله: «قلنا: لا يکمل معرفة ذلك إلا بإیعاب علم المنطق؛ فإنه ليس فيه إلا ذلك، فيكون المنطق شرطاً في منصب الاجتهاد....»^(١)، ثم فصل الوجه في حاجة المجتهد لعلم المنطق في موضع قريب^(٢).

ويلحظ تطور المسألة من مجرد توصیة بتقدیم العلم بالمنطق، إلى شرط في استحقاق منصب الاجتهاد.

وعلى هذا المحل؛ عقدت المسألة عند بعض الأصوليين مثل: الطوفی^(٣) (ت ٧١٦هـ)، والزرکشی^(٤) (ت ٧٩٤هـ) وغيرهما، لبيان: هل يشرط العلم بالمنطق في تحقيق صفة المجتهد أم لا؟ ثم نُقل الخلاف على هذا الأساس.

* * *

٢ - بيان مثارات الخطأ والغلط في الأدلة:

يهم المناطقة في الترتیب الموضوعي للتألیف المنطقی بتقدیم بناء القواعد والنظريات المنطقية وإحکامها بالشروط والضوابط والأشكال، ثم بالبحث عن مواطن ومداخل الخطأ المتوقعة، التي قد يقع فيها الناظر عند التطبيق.

= شرح مختصر الروضة للطوفی (٢٥٨٣/٣)، شرح المنهاج للأصفهانی (٨٣٣/٢)، الإبهاج للسبکی (٢٨٩٩/٧)، نهاية السول للإسنوی (١٠٣٧/٢)، البحر المحيط (٦/٢٠١ - ٢٠٢).

(١) نفائس الأصول (٤٠١٧/٩).

(٢) المصدر السابق (٤٠١٩/٩ - ٤٠٢٠).

(٣) انظر: شرح مختصر الروضة (٥٨٣/٣).

(٤) انظر: البحر المحيط (٦/٢٠١ - ٢٠٢).

وتتنوع عبارة المناطقة في توصيف هذا الباب، فالفارابي (ت ٣٣٩هـ) يضع فيه جزءاً ويترجمه بـ «كتاب الأمكنة المُغليطة» ويشرح ذلك بقوله: «كتاب الأمكنة المغليطة التي فيها يغلط الناظر في كل ما يلتمس معرفته...»^(١).

وعقد ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) فصلاً في «بيان وجوه الغلط في الأقوال الشارحة»، وأخر في «إيانة الموضع المُغليطة للباحث»، وأخر في «المُغليطات في القياس»^(٢).

وبحث الغزالى (ت ٥٠٥هـ) هذا النوع في (معايير العلم) بعنوان «حصر مثارات الغلط»^(٣)، وفي (محك النظر) بقريب منه «في حصر مدارك الغلط في القياس»^(٤).

وكذا صنع السّاوى (ت ٥٤٠هـ) في (البصائر)، حيث ناقش في فصلٍ: وجوه الخطأ التي تقع في الحدّ والرسم، وفي آخر «المغالطات في القياس»^(٥).

وفرع بعض الأصوليين على هذه الفكرة تطبيقاً في الأدلة الشرعية والفقهيّات، يتناول مظانّ وأسباب الخطأ المتوقعة عند تطبيق الدليل الشرعي من حيث دلالات الألفاظ أو القياس.

ومن ذلك، محاولة الغزالى (ت ٥٠٥هـ) في «المستصفى» حيث بحث - على قياس الفكر المنطقية - بعضاً من المسائل في باب (القياس الشرعي)، فناقش «مثارات الاحتمال في كل قياس» وصنفها

(١) كتاب الأمكنة المغليطة، للفارابي، ضمن مجموع: المتنق عند الفارابي (١٣١/٢).

(٢) النجاة، لابن سينا (١٠٩ - ١١٧)، وانظر: الإرشادات والتبيهات (٤٩٥/١).

(٣) معيار العلم (ص ٢٠٧).

(٤) محلك النظر (ص ١٢١).

(٥) انظر: البصائر النصيرية (ص ٨٩، ٢٧٧).

على ستة احتمالات^(١).

وفي خاتمة مبحث (العِلَّة) تعرّض «المثارات فساد العِلل
القطيعية»^(٢).

ثم أعقبه بقسم تحدّث فيه عن «المُفسدات الظنية الاجتهادية
للعِلَّة» مصنّفًا إياها على تسعه أوجه^(٣).

وهكذا يتبع الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) تحرير البناء الأصولي لباب
(القياس) مُستحضرًا مثارات مواطن الخلل بفرض تفاديها. وهذه
الطريقة مستوحاة من منهجية النظر والبحث المنطقية التي تستدعي
المسائل والضوابط المُتممّمة لإحكام القاعدة المنطقية.

وأفرد الشريف التلمسانى (ت ٧٧١ هـ)، صاحب مفتاح الوصول،
كتاباً في «مثارات الغلط في الأدلة» وطبق تمثيلها على المُثل العقلية
والفقهية من جهة الغلط في اللفظ أو في المعنى^(٤).

* * *

٣ - الجدل الأصولي:

جاء اهتمام المناطقة بعلم الجدل لتنظيم عملية الخلاف الفلسفى
الذى أخذ في التكاثر والتصاعد نحو أبعاد سلبية، لذلك نتجت
الحاجة إلى صناعة منطق للجدل يضبط حركة الخلاف والنقاش وتنافر
الآراء والاستدلالات المتداولة في الفكر الفلسفى.

ويعتبر الجدل أحد الفنون الرئيسة لعلم المنطق، فقد كان أحد
الكتب المنطقية الثمانية التي وضعها أرسطو: مخصصاً للجدل^(٥).

(١) انظر: المستصفى (٢٩٠ / ٢).

(٢) المصدر السابق (٣٧٢ / ٢).

(٣) المصدر السابق (٣٧٦ / ٢).

(٤) انظر: مثارات الغلط في الأدلة، للتلمسانى (ص ٧٥٩ - ٧٩٢).

(٥) انظر: الفهرست، لابن النديم (٢٤٨ / ١).

بل ذُكر أن الجدل أحد الأسباب الباعة والمؤثرة في تأسيس علم المنطق^(١). وهذا يبين قيمة باب (الجدل) في الفكر والتقييد المنطقي.

وقد تتابع المناطقة على بيان أهميته والتأليف فيه، فقد أفرد الغارابي (ت ٣٣٩هـ) برسالة عنوانها «بكتاب الجدل»^(٢)، وقال في أثنائها: «... والجدل غرضه الأقصى أن يحصل للإنسان القوة على الفحص، وتوطئة ذهنه نحو الفلسفة وإعداد مبادئها ومطبوبياتها. وبالجملة؛ فإن غاية صناعة الجدل إرفاد صناعة الفلسفة وخدمتها...»^(٣).

ثم اعنى المتكلمون والأصوليون ببحث قوانين الجدل وآدابه وتطبيقاتها على العلوم الشرعية، خاصة في علم الكلام وأصول الفقه، إرداداً للبحث الأصولي وخدمته.

كما أعيدت صياغة مضمون علم الجدل بما يتناسب مع العلوم التي سيُطبّق عليها المنهج الجدلـي كعلم أصول الفقه، إلا أن هذا التطوير والتكييف لا ينفي التأثر بأصل الفكرة المنطقية للجدل التي أطلقها المناطقة ووجهوا للعناية بها.

ونظراً لكثرة وتشعب الخلاف في المسائل الكلامية والأصولية والفقهية؛ حرص علماء الكلام وأصول على التأليف في (علم الجدل) لتنظيم عمليات الخلاف الواسعة في الفقه وأصول والكلام.

ومن تلك المؤلفات في باب الجدل:

(١) انظر: المنطق وتاريخه، روبيـر بلاـتشـي (ص ٤٢٤).

(٢) انظر: كتاب الجدل، ضمن مجموع: المنطق عند الغارابي (٣/١٣ - ١٠٧).

(٣) المصدر السابق (٣/٢٧ - ٢٨).

- شرح أدب الجدل^(١)، للباقلاني (ت ٤٠٣هـ).
 - المنهاج في ترتيب الحجاج، لأبي الوليد الباقي (ت ٤٧٤هـ).
 - المعونة في الجدل، لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ).
 - الكافية في الجدل، للجويني (ت ٤٧٨هـ).
 - المُتَخَلِّ في الجدل، للغزالى (ت ٥٠٥هـ).
 - كتاب الجدل على طريقة الفقهاء، لابن عقيل (ت ٥١٣هـ).
 - الجدل والكافش عن أصول الدلائل وفصول العلل.
- وكتاب: الطريقة في الجدل، كلاماً للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ).
- عَلَمُ الْجَدَلِ فِي عِلْمِ الْجَدَلِ، لِلطَّوْفَى (ت ٧١٦هـ).
 - وغيرهم كثير^(٢).

وقد أبان علماء الأصول عن وجہ الصلة والحاجة لقوانين الجدل في علم أصول الفقه، يقول الغزالى (ت ٥٠٥هـ) في هذا الصدد: «... . مقصود الجدل زائدٌ على الفتىَنِ، أعني الفقه وأصوله. وفائدة إِذَا: التحقيق في استعمال الأدلة، والفقه هو الأحكام، والجدل رابطة الأدلة بالمدلول؛ كالمتوسط بينهما، والمُؤَلَّفُ لأحدِهما إلى الآخر...»^(٣).

وتتطور تقرير الرابطة إلى جعله فرعاً من علم أصول الفقه، فيما يصفه به الطوفى (ت ٧١٦هـ) في قوله: «واعلم أن مادة الجدل: أصول الفقه؛ من حيث هي نسبته إليها نسبة معرفة نظم الشعر إلى معرفة أصل

(١) انظر: مذاهب الإسلاميين، لبدوي (ص ٥٨٥).

(٢) انظر: الجدل عند الأصوليين، مسعود فلوسي (ص ١١٤ - ١١٨).

(٣) المُتَخَلِّ في الجدل، للغزالى (ص ٣١٠).

اللغة، فالجدل إذن: أصول فقه خاص...»^(١).

لذلك استقر تصنيف علم الجدل ضمن فروع علم أصول الفقه، حيث أدرج ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) الجدل ضمن متعلقات علم أصول الفقه، فقال في مقدمته: «أصول الفقه وما يتعلّق به من الجدل والخلافيات»^(٢).

وفرّعه عن أصول الفقه طاش كبرى زادة (ت ٩٦٨هـ) في قوله: «واعلم: أنه يمكن جعل علم الجدل والخلاف من فروع علم أصول الفقه»^(٣).

ويشهد لذلك صنيع بعض الأصوليين عند تسمية كتبهم بالاقتران بين اسم الأصول والجدل، كما فعل ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) في كتابه «متهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل».

وكذا فعل ابن عبد الهادي الحنبلي^(٤) (ت ٩٠٩هـ) في كتابه «مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول».

ويظهر تأثير المادة الجدلية في إضافة المسائل في المواطن التالية:

• إلهاق باب في الجدل والاعتراضات الواردة على الأدلة عقب كتاب «القياس»، كما فعل أبو يعلى الحنبلي (ت ٤٥٨هـ) بإضافة

(١) علم الجدل في علم الجدل (ص ٤).

(٢) المقدمة (١٠٦١/٣).

(٣) مفتاح السعادة (٢٨٤/١).

(٤) هو جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، الشهير بابن المبرد الصالحي الحنبلي، محدث، وفقيه، توفي سنة (٩٠٩هـ)، من تصانيفه: مغني ذوي الأفهام، الدر النقى شرح الخرقى.

ينظر: الضوء الالمعم (٣٠٨/١٠)، شذرات الذهب (٤٣/٨).

مسائل مختارة وبعض الآداب والضوابط في الجدل في خاتمة باب
(القياس)، مع شرح لمصطلحات وأحوال المجادلين^(١).

• إضافة مقدمة في علم الجدل ضمن مقدمات علم أصول
الفقه. وتُسجّل الأولية - أو التفرد - في هذا الباب لأبي الوفاء ابن
عقيل الحنبلي (ت ١٣٥ هـ)، الذي وضع مقدمة مكتملة في علم الجدل
في كتابه **الأصولي** «الواضح». ووَعَلَّ صنيعه بقوله: «واعلم أنني لما
قدَّمت هذه الجملة من العقود والحدود وتمهيد الأصول... رأيت أن
أشفِّعَها بذكر حدود الجدل، وعقوده، وشروطه وأدابه ولوازمه، فإنه
من أدوات الاجتهاد... فجمعت بذلك بين قواعد العلمين: أصول
الفقه والجدل»^(٢).

ويؤكِّد ابن عقيل (ت ١٣٥ هـ) بقوله هذا وجَّه الرَّبْط بين الأصول
والجدل، باعتباره أدَّاءً من أدوات الاجتهاد الأصولي والفقهي. وهذه
إضافةٌ أخرى لعلوم وأدوات المجتهد. ثم سرد ابن عقيل (ت ١٣٥ هـ)
مقدمةً مفصَّلةً مطولةً في مسائل وأداب وطرائق الجدل^(٣).

إلا أنه من اللافت أن هذه التجربة لم تتمكن من التأثير في
خارطة المدونة الأصولية، حيث لم يتبع بقية الأصوليين على هذا
الصنيع مقارنة بتجربة الغزالى ذات التأثير الواسع في ترويج المقدمة
المنطقية.

ويمكن تفسير ذلك؛ بتفاوت المكانة والتأثير العلمي بين
شخصيتيِّ ومذهبِي الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) الشافعى المذهب،
وابن عقيل (ت ١٣٥ هـ) الحنبلي المذهب.

(١) انظر: المُعَدَّة (١٤٦٥ / ٥ - ١٥٣٩).

(٢) الواضح في أصول الفقه (٢٩٥ / ١).

(٣) انظر: الواضح (١ / ٢٩٦ - ٥٣٠).

ومن وجہ آخر؛ اكتفاء الأصوليين بالتألیف المستقل والمفرد في باب الجدل.

• إضافة مبحث قواذح القياس، أو الاعتراضات الواردة على القياس.

وهو من المواطن التي أفضت فيه كتب الأصول وكتب الجدل، وأخذت حيزاً جلياً في باب القياس. وقد صرخ الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) بمجانبة هذا الباب لجنس أصول الفقه، ونقد إلحاقه به مبيناً مصدره من علم الجدل، فقال في آخر باب القياس في كتابه «المستصنف»: «... ووراء هذا اعتراضات مثل: المنع، وفساد الوضع، وعدم التأثير، والكسر، والفرق، والقول بالموجب، والتعدية والتركيب... وما يتعلّق منه بتصويب نظر المجتهد قد انطوى تحت ما ذكرناه. وما لم يندرج تحت ما ذكرناه فهو نظر جدلي يتبع فيه شريعة الجدل التي وضعها الجدليةون باصطلاحهم... فهي ليست من جنس أصول الفقه، بل هي من علم الجدل، فينبغي أن تُفرد بالنظر، ولا تُمزج بالأصول...»^(١).

وفي نصّ الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) إثبات لتأثير علم الجدل على علم أصول الفقه في إضافة المسائل والمواضيعات.

كما أشار الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) في موطن آخر، إلى أن الجدليين أحدثوا بعض طرق ومسالك إثبات العلة؛ كالطرد والعكس والسبير والتقسيم^(٢).

(١) المستصنف (٢/٣٣٧ - ٣٧٨). لكن الغزالى في طوره المتقدم أورد (قواذح القياس / الاعتراضات) ضمن كتابه الأصولي: المنخول (ص ٥٠٥ - ٥٣١)، ثم نسخ هذا الموقف بما قاله في «المستصنف» المتأخر تأليفاً.

(٢) انظر: مقاصد الفلسفه (ص ٩١).

• نقلُ خالف وأقوال أهل الجدل في بعض المسائل الأصولية، حيث نجد بعض الأصوليين يحكى آراء الجدليين في بعض المسائل^(١)، مما يوحي بوجود رابط جدلٍ لهذه المسائل بأصول الفقه.

* * *

ثالثاً: مسائل ومواضيع مُكَيَّفةً أصولياً:

وهي المسائل المنطقية المصدر التي يتم تكييفها في الوضع الأصولي، عن طريق إيجاد الموضع الملائم لها أصولياً، بحيث تصبح جزءاً من النسق الأصولي المؤثر في تشكيل عقل الفقيه. وأبرز المواضيع المنطقية المتكيفة أصولياً ما يلي :

١ - السَّبْرُ وَالتَّقْسِيمُ = القياس الشرطي المنفصل:

من أشهر طرائق التفكير وأنواع الاستدلال المتداولة في التصنيف والبحث الكلامي والأصولي .

يقول عنه الغزالى (ت٥٠٥هـ) في أثناء حديثه عن أصناف القياس المنطقي: «الصَّنْفُ الثَّالِثُ: الشَّرْطِيُّ الْمُنْفَصَلُ، وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْفَقَهَاءُ وَالْمُتَكَلِّمُونَ (السَّبْرُ وَالتَّقْسِيمُ)... فَإِنَّ أَكْثَرَ نَظَرِ الْفَقَهَاءِ عَلَى السَّبْرِ وَالتَّقْسِيمِ يَدُورُ»^(٢).

وذهب بعض الأصوليين إلى تكييف دليل السبر والتقطيم ضمن أنواع الاستدلال.

(١) انظر مثلاً: البرهان للجويني (٢/٥٤٢، ٥٤٦، ٦٢٩، ٦٥١، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٨٠، ٦٩٠، ٧٠٥، ٧٠٥، ٨١٩، ٨٢٧، ٨٤١)، والمستصفى (٢/٣٣٦، ٣٥٩)، والإحکام للأمدي (٤/٨٥، ٩٣، ١١٢، ١٠٦). (١١٦).

(٢) معيار العلم (ص١٥٦ - ١٥٨)، وراجع: محك النظر للغزالى (ص٩٧)، والمستصفى له (١/٩١)، والرد على المنطقين، لابن تيمية (ص٢٤٩).

فقد تعرّض له الجويني (ت ٤٧٨هـ) فيما لحّصه عن الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) فقال: «... التقسيم الصحيح، وذلك إذا كان في المسألة أقسام، فإذا بين المستدل بطلان جميعها إلا القسم الذي يرتضيه فيثبت مقصوده... فهذا وجه في الاستدلال، وقد صحّه أرباب الأصول، ولم يتعرض له القاضي...»^(١).

فما وصفه «بالتقسيم الصحيح» يقع على صورة القياس الشرطي المنفصل عند المناطقة، أو ما يسمى بالسبر والتقسيم عند الفقهاء والمتكلمين.

وقد نقل الجويني أنه دليل صحّحه علماء الأصول، وهذا يفيد تداوله بين الأصوليين على أنه أحد أنواع الاستدلالات الأصولية. كما نقل الجويني (ت ٤٧٨هـ) تطبيقاً فقهياً في مسألة: الصلح على الإنكار، مستدلاً بسلوك السبر والتقسيم في التفقه فيها^(٢).

ويتابع على ذلك؛ فقيه الحنابلة القاضي أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨هـ) فيذهب إلى أن «الاستدلال بالتقسيم صحيح»^(٣) مُصنّفاً إياه ضمن أنواع مختلفة من الاستدلالات.

ثم ضرب له مثلاً: في إدراك عِلَّة الربا، وفي الإيلاء، وفي اللعن، وفي القياس على اسم الخمر^(٤).

وفعل مثل ذلك؛ أبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) الذي صنّف أنواع الاستدلال إلى خمسة أضرب، منها: الاستدلال بالتقسيم^(٥)،

(١) التلخيص (٣٢٠/٣).

(٢) المصدر السابق (٣٢٠/٣).

(٣) العُدَّة (١٤١٥/٤).

(٤) انظر: العُدَّة (١٤١٦/٤ - ١٤١٧).

(٥) انظر: شرح اللمع (٨١٧ - ٨١٥/٢).

وطبقه في مسائل فقهية: في الإلإاء، وشهادة القاذف^(١).

وقد تنوّعت أشكال تفعيل منهجية السبر والتقسيم في المدونات الأصولية على أربعة أوجه:

الأول: في ترتيب أبواب ومسائل علم أصول الفقه، حيث عمدَ بعض الأصوليين إلى اعتماد طريقة السبر وال التقسيم في وضع خطة البحث في ترتيب وتقديم الموضوعات الأصولية.
وأظهر مثال لذلك؛ الطريقة التي قدّمها الرازى (ت٦٠٦هـ) في ضبط أبواب أصول الفقه، فقال:

«قد عرفت أن أصول الفقه عبارة عن: مجموع طرق الفقه . . .

أما الطرق: فاما أن تكون عقلية، أو سمعية . . .

واما السمعية: فإما أن تكون منصوصة، أو مستنبطة.

واما المنصوص فهو: إما قول أو فعل . . .

والدلالة القولية: إما أن يكون النظر في ذاتها . . . وإما في عوارضها، إما بحسب متعلقاتها . . . أو بحسب كيفية دلالتها . . .»^(٢).

الثاني: في التقرير والبحث والمناقشة، حيث يستعمل كثير من الأصوليين منهجية التقسيم في عرض المسائل وتقريرها أثناء البحث.
والأمثلة على هذا الوجه متواترة ظاهرة^(٣).

(١) المصدر السابق (٨١٩ - ٨١٨/٢).

(٢) المحصول (١٦٨ - ١٦٧/١).

(٣) انظر مثلاً: التقرير (١/٤٣٠، ٢٧٦، ٢٨٦)، (٣/٤٣٠). المعتمد (١٥/١، ١٩، ٢٨، ٥٠، ٩٨، ٨٥، ١٠٢، ١٣٤، ١٧٣، ٢٠٥، ٣٠٢، ٣٤٣، ٣٦٣، ٤١٥، ٤١٩/٢)، (٢/٤١٩، ٨٤٥، ٨١٩)، المحصول (١/٤٣١، ٢٨١/٥)، (٤/٤٣١)، (٣١٧، ١٥٩، ١٥٩، ٣٥٤، ٣٢٠، ٣٨٠)، =

الثالث: في الاستدلال على إثبات القواعد والمسائل الأصولية
أو نقضها، وهذا النهج ظاهرٌ في المدونة الأصولية التي كثيراً ما تدار
فيها الأدلة العقلية وأوجه الاستدلال على طريقة السبر والتقطیم^(١).

الرابع: في بحث العلة الشرعية كمسلك من مسالك الاستنباط
للعلة غير المنصوصة، حيث يكون مسلك السبر والتقطیم من أكثر
المسالك دوراناً بين الأصوليين في بحث العلة.

وأشار الجويني (ت ٤٧٨هـ) إلى قدم اعتماد هذا المسلك عند
الأصوليين؛ في قوله: «ومما أجراه القاضي وغيره من الأصوليين في
محاولة إثبات علل الأصول: السبر والتقطیم».

ومعناه على الجملة: أن الناظر يبحث عن معانٍ مجتمعة في
الأصل، ويتبعها واحداً واحداً، ويبين خروج آحادها عن صلاح
التعليل به، إلا واحداً يراه ويرضاه»^(٢).

ويصنف الغزالی (ت ٥٠٥هـ) السبر والتقطیم ضمن طرق
الاستدلال التي تفيد في إثبات العلة بالاستنباط^(٣).

= الاحکام للآمدي (١/٩٦، ١١٠، ١٥٨، ١٧٤، ١٨٨، ١٩٦، ٢٢٩)، (٢/٢٣٧)،
٤، ٦٤، ١٤٤، ٢٧٤، ٢٨٢، ٢٩٧)، (٤/١٣٧).

(١) انظر مثلاً: شرح العمدة (١/٢٨٨، ٣١٤)، (٢/١٩٣)، التقریب (١/٢١٣)،
...، (٣/٣٦٣)، (٣٤/٣٥٥، ٥٥، ...)، المعتمد (١/٢٩، ٥٨، ١٢٨، ١١٨، ١٠٥، ٥٧،
١٣٦، ١٣٦، ١٢٨، ١٨٢، ١٧٥، ٢٠٠، ...)، (٢/٥٣٠)، (٢/٥٤٦)، (٣/٥٣١، ٥٣١، ٥٦٦،
٦٥٣، ٦٠٩، ٥٧٠)، (٤/٢٨٣)، (٥/٢٠٣)، (٦/١٨٦)، (٧/١٨٨)، (٨/١٤٨)، (٩/٩٤)،
...، (١٠/٦٣٤٥)، (١١/١١٦)، (١٢/١٤٢)، (١٣/٢٣٢)، (١٤/٢٣٤)، (١٥/٩٧)، (١٦/٥٩)،
...، (١٧/١٧٢)، (١٨/١٢١)، (١٩/١١٢)، (٢٠/٦٨)، (٢١/٥١)، (٢٢/٤٦)، (٢٣/١٠٩)،
...، (٢٤/٢٧٦)، (٢٥/١٥٤)، (٢٦/٢٧٦)، (٢٧/١٥٣)، (٢٨/٤٤)، (٢٩/٤٨)، (٣٠/١١٥)،
...، (٣١/٢١٨)، (٣٢/٢٧٦)، (٣٣/١٥٤)، (٣٤/٢١٧)، (٣٥/٢٢٤).

(٢) البرهان (٢/٥٣٤).

(٣) انظر: المستصفى (٢/٣٠٥).

وللغزالي (ت٥٥٠هـ) إشارة إلى أن الجدليين أحدثوا مسلك أو طريقة السبر والتقسيم لإثبات المعنى والعلة^(١).

ويفيد الرازى (ت٦٦٠هـ) بأن التطبيق الأساس لهذا المسلك إنما هو في معرفة العلل العقلية، وأنه قد يفيد أيضاً في الشرعيات^(٢). ويؤكد الشيرازي (ت٤٧٦هـ) بأن العلل الشرعية فرعٌ عن العقلية، والعقلية أصلٌ لهما^(٣).

وهو ما يذهب إليه السمعاني (ت٤٨٩هـ) في قوله: «ينبغي أن تكون العلل الشرعية على مضاهاة العلل العقلية»^(٤).

وفي كل هذا إشارةٌ لعلاقة مبحث (العلة) في الأصول بمبحث العلة المطروق عند المناطقة والفلاسفة، والذي من المحتمل أن يكون هناك تأثير واستدعاء لبعض مناهج التفكير والبحث بين العلة العقلية والعلة الشرعية.

٤ - الاستقراء:

وهو أحد الأدلة المنطقية المشهورة، ويقع نتيجة لحصر العلاقة الدلالية بين الكلي والجزئي. وقد تتبع المناطقة على تقريره، وبيان درجة قوته على الدلالة^(٥).

وقد أورده الغزالى (ت٥٥٠هـ) في مقدمته المنطقية في

(١) انظر: مقاصد الفلسفة (ص ٩١ - ٩٢).

(٢) انظر: الممحض (٥/٢١٧).

(٣) انظر: شرح اللمع (٢/٨٩٥).

(٤) قواطع الأدلة (٤/٢٥٠ - ٢٤٩).

(٥) انظر: كتاب القياس للفارابي (٢/٣٥)، النجاة لابن سينا (ص ٧٣)، والإشارات له (١/٤٥٣)، معيار العلم للغزالى (ص ١٦٠)، ومحك النظر له (ص ١١٢)، الصائر للساوى (ص ٢٠٩).

«المستصنفي»^(١)، ومثله على مثال فقهى في عدم فرضية صلاة الوتر.

وكيفَه الرَّازِي (ت ٦٠٦هـ) أصولياً ضمن باب «ما اختلف فيه المجتهدون من أدلة الشَّرع»، ووصفه «بالاستقراء المظنون». وضرب له مثلاً في الفقهيات، بالاستدلال به على عدم وجوب صلاة الوتر لأنها تؤدي إلى الراحلة، ولا شيء من الواجبات في الصلاة يؤدى على الراحلة؛ والمقدمة الأخيرة طريق إثباتها هو الاستقراء^(٢).

وبين حاصله التاج الأرموي (ت ٦٥٣هـ) بقوله: «وحاصله: تعميم الحكم على أفراد النوع الواحد أو أنواع الجنس الواحد؛ لوجوده في الأكثر»^(٣) وذهب إلى أنه حجة.

وتتابع عددٌ من الأصوليين على تقرير مبحث الاستقراء ضمن باب (الأدلة المختلفة فيها).

فأورده القرافي (ت ٦٨٤هـ) في «نفائس الأصول»^(٤) تبعاً للرَّازِي (ت ٦٠٦هـ) في «المحسوب».

وقرر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) لزوم العمل بالاستقراء، متابعاً لمثال صلاة الوتر^(٥).

وذكره صفي الدين الهندي (ت ٧١٥هـ) من جملة طرق الاستدلال، وأفاد بأنه «المُسْمَى في اصطلاح المشرعين: إلحاق الفرد بالأعم الأغلب». وذهب إلى أنه حجة يفيد الظن الغالب، وتتابع على

(١) المستصنفي (١٠٣/١).

(٢) انظر: المحسوب (٦/١٦١).

(٣) الحاصل من المحسوب (٣٣٤/٣)، وانظر: التحصيل للسراج الأرموي (٢/٣٣١).

(٤) انظر: نفائس الأصول (٩/٤٢٦٠).

(٥) انظر: منهاج الوصول (ص ٥٢٣).

تطبيق صلاة الوتر كذلك^(١).

وتتابع على ذلك شرّاح «المنهج» كابن السبكي^(٢) (ت ٧٧١هـ) والإسنوي^(٣) (ت ٧٧٢هـ).

وأدرج الزركشي (ت ٧٩٤هـ) الاستقراء ضمن الأدلة المختلفة فيها، وفرق بين أقسامه؛ فجعل الاستقراء التام من قبيل القياس المنطقي المستعمل في العقليات، ومثل له في الفقهيات في وجوب الطهارة لكل صلاة.

وجعل الاستقراء الناقص مفيداً للظنّ الغالب، ورجح حجيته، ونقل وصفه عند الفقهاء (بالأعم الأغلب)^(٤).

٢ - قياس الخُلُف = قياس التلازم:

وهو أحد صور القياس الشرطي المتصل عند المناطقة، ويترکب من مقدمتين؛ إحداهما قياس افتراضي، والأخرى قياس استثنائي، وتكون إحدى المقدمتين مشكوكه والأخرى صادقة، ثم يلزّم الخصم ويستدل عليه ببطلان النتيجة على بطلان المقدمة ويتبيّن مخالفتها للحق.

ويستعمل هذا القياس في بيان صدق أو كذب نقيض المقدمة المشكوك فيها، وذلك أن النتيجة متى كانت بيّنة الكذب عُلم أن القياس قد انطوى على كذب؛ لأنه لو لم يكن فيه كذب أصلاً لكان النتيجة صادقة لا محالة، فإذا كانت كاذبة فيلزم أن في مقدمات

(١) انظر: نهاية الوصول (٤٠٥٠/٩)، والفاتق له (٢١٢/٥).

(٢) انظر: الإبهاج شرح المنهج (٦/٢٦٢٠).

(٣) انظر: نهاية السول (٩٤٠/٢).

(٤) انظر البحر المحيط (٦/١٠ - ١١).

القياس ما هو كذبٌ وخطأً، فإذا تبيّن صدق إحدى المقدمتين لزم كذب المقدمة الأخرى المشكوك فيها^(١).

وقد تطرق الجويني (ت٤٧٨هـ) في مقدمته الموسّعة في «البرهان» إلى ذكر «برهان الخُلْف» وأنه من مسالك العقول المعتبرة^(٢).

وكيفَ الغزالِي (ت٥٠٥هـ) هذا النوع ضمن «أشكال البراهين النظرية الجارية في المسائل الفقهية».

وجعل ثالثهما: «برهان الخُلْف»، وربط بينه وبين «السبر والتقسيم»، ثم ضرب له مثلاً فقهياً في الاستدلال على فساد بيع الغائب، وبطلاً تملُّك المُقارض الرّبّ^(٣).

ثم يقول الغزالِي (ت٥٠٥هـ): «إلى هذا البرهان يرجع ما لقبه فريق: بقياس العكس؛ ومثلوه يقول أبي حنيفة: لو لم يلزم الصوم بالاعتكاف، لما لزم بالنذر الصلاة... . وطريقه هو: أن الصوم لو لم يكن واجباً لما وجب عند النذر، وقد وجب عند النذر: فدلل على أنه لازم. فهو برهان خُلْف...»^(٤).

فالحاصل: أن الغزالِي (ت٥٠٥هـ) يرجع الصورة القياسية المصطلح عليها (بالعكس) إلى صورة قياس الخُلْف المنطقي. (وقياس العكس) متداول في البحث الأصولي منذ القرن الخامس الهجري، على الأقل، في المصنفات الأصولية.

(١) انظر: كتاب القياس، للفارابي (٢/٣٣ - ٣٤)، النجاة (ص ٧٠)، الإشارات (١/٤٥٣)، معيار العلم (ص ١٥٨)، محك النظر (ص ٩٥)، البصائر (ص ١٧٤).

(٢) انظر: البرهان (١/١٢٢).

(٣) انظر: شفاء الغليل (ص ٤٣٥، ٤٥٠ - ٤٥١).

(٤) شفاء الغليل (ص ٤٥٢ - ٤٥٣).

فقد نسبه أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) إلى الفقهاء^(١) على نفس المثال الفقهي الذي أورده الغزالى (ت ٥٠٥هـ) آنفًا.

وأورده أبو إسحاق الشيرازى (ت ٤٧٦هـ) ضمن أنواع الاستدلال، فقال: «... الاستدلال بالعكس؛ وذلك مثل أن يقول الشافعى: لو كانت القهقةة تُبطل الطهارة داخل الصلاة لأبطلت خارج الصلاة؛ لأن كل ما أبطل الطهارة داخل الصلاة: أبطلها خارج الصلاة كالإحداث، وما لا يبطلها خارج الصلاة لا يبطلها داخل الصلاة كالقذف والسبّ وغير ذلك من الأسباب. وهكذا نقول في زكاة الخيل... وهذا استدلال صحيح، وهو طريق لإثبات الأحكام»^(٢).

وما ذكره هو عين صورة القياس الشرطى المتصل المستعمل بأداة (لو) والمسمى «بقياس الخلف».

وأورده بمعنى «قياس التلازم» ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) تحت أنواع الاستدلال، وذكر منها: «ملازمة بين ثبوتين أو نفيين، أو ثبوت ونفي، أو نفي وثبتوت...»^(٣). ومثله في الفقهيات: باللازم بين صحة الطلاق وصحة الظهار وغيره.

وكذا فعل القرافي (ت ٦٨٥هـ) حينما حصر أنواع الاستدلال في قاعدتين، فقال: «القاعدة الأولى: في الملزمات، وضابط الملزوم ما يحسن فيه (لو)، واللازم ما يحسن فيه (اللام)... والاستدلال إما بوجود الملزوم أو بعده، أو بوجود اللازم أو بعده، فهذه الأربعية منها: اثنان مُتجان، وأثنان عقيمان...»^(٤).

(١) انظر: المعتمد (٦٩٨/٢).

(٢) شرح اللمع (٨١٩/٢).

(٣) المنتهى (ص ٢٠٣)، وانظر: مختصر المنتهى (١١٧٠/٢).

(٤) تنقح الفصول (ص ٤٥١ - ٤٥٠).

ثم طبق تعريده في جملة من الصور الفقهية.

والمحصل؛ أنه استقر تكييف هذا النوع من الأقيسة المنطقية في صلب القواعد الأصولية، مع بيان أمثلتها وتطبيقاتها في بناء الأحكام والاستدلالات عليها.

٤ - تكييف القياس المنطقي، بأنواعه، وأشكاله، وضرورته تحت أنواع الاستدلال الأصولي:

ويتفرد بهذه الحالة سيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ)، حينما عقد باب «الاستدلال»، وعرّفه بأنه عبارة عن: طلب الدلالة من أنواع خاصة من الأدلة ليست نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً شرعاً. ثم ذكر في صدر هذه الأنواع: الدليل المؤلف من أقوالٍ يلزم من تسليمها لذاتها تسلیم قول آخر، وهذه حقيقة القياس العقلي المنطقي.

ثم سرد الآمدي (ت ٦٣١ هـ) باب القياس الصوري بتفاصيله المنطقية وضعاً واصطلاحاً.

ومثّل له في التطبيقات الفقهية في عدة فروع؛ كافتقار الوضوء للنبة، واستدل به أيضاً على عدم صحة بيع الغائب، وكون بعض المطعمون ربوبي. ثم أحال بعد ذلك على كتبه المخصصة في فن المنطق^(١).

٥ - المباحث اللغوية المنطقية:

ذهب فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) إلى إدراج المباحث اللغوية في علم المنطق ضمن المبادئ اللغوية في كتب الأصول،

(١) انظر: الإحکام للآمدي (٤/١١٩ - ١٢٦)، ومتنه السول، له أيضاً (ص ٢٣٧).

حيث الحق بها مسائل: تقسيم اللفظ، وأنواع الدلالة الوضعية، والكلي والجزئي، والذاتي والعرضي، وبحث الكلمات الخمس، وغيرها^(١).

وتابعه الأَمْدِي (ت ٦٣١هـ) على ذلك تحت قسم «المبادئ اللغوية» كذلك^(٢).

وتبعهما على ذلك بقية الشرائح والملخصين.

وأدرجها البيضاوي (ت ٦٨٤هـ) تحت باب «اللغات» في فصل «تقسيم الألفاظ»^(٣).

وتابعه على ذلك شراح «منهاج».

٦ - تكييف بعض قواعد ضوابط نظرية الحد المنطقية كأحد أنواع المرجحات ضمن باب الترجيحات:

وسبق لهذه الحالة الأَمْدِي (ت ٦٣١هـ) في آخر كتابه «الإحکام» ضمن أبواب الترجيحات، حيث عقد باباً في «الترجيحات الواقعة بين الحدود الموصولة إلى المعانی المفردة التصورية»^(٤)، وسرد منها ضوابط منطقية في إحکام الحد أو نقهه.

وتابعه ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) بذكر ضوابط الترجيح بين الحدود^(٥).

(١) انظر: المحصول (١/٢١٩ - ٢٢٨).

(٢) انظر: الإحکام (١/١٤ - ١٨).

(٣) انظر: منهاج الوصول (ص ١٦٩).

(٤) الإحکام (٤/٢٨٢).

(٥) انظر: المتهى لابن الحاجب (ص ٢٢٩)، ومحضر المتهى له (٢/١٣٠٩).

ويتحصل مما تقدّم؛ أن التطور في تأثر علم أصول الفقه بمسائل علم المنطق؛ تحول من مجرد مسائل منقولة يُتعامل معها كمقدمات تفيد اكتاماً وتصوراً لذهنية المجتهد إلى أن أصبحت جملة من مسائل وقواعد علم المنطق جزءاً متكيّفاً في علم وقواعد أصول الفقه كباقي المصادر والأصول لمعرفة واستنباط الأحكام الفقهية.

* * *

المبحث الثالث

الآثار في منهج البحث

الأثر المنهجي من أعمق أنواع الآثار وأخفاها، مع صعوبة في تتبعه والوقوف عليه؛ لأنّه يتطلّب درجة من التراكم قبل الظهور، وهذا التراكم يتطلّب زماناً ومزاجاً نفسياً وطبعياً قبل أن يتحول إلى أداة متحكّمة في طريقة التفكير، لذلك فالتأثير المنهجي يختلف بحسب العقول التي تختزن أو تتطبع بذلك النوع من الآثار.

كما أنّ التأثير يتنوّع ما بين التأثير الواقع على قواعد وقوانين البحث، والتأثير في منهجية التفكير والمعالجة التي توجّه كيفية النظر والبحث والمناقشة. والتأثير في القواعد والأالية نتيجة لأثر منهجية التفكير.

وعادةً؛ لا يظهر الأثر المنهجي الفكري بصورة مباشرة مُعلنَة، بل يكون في صور متفرّقة تحتاج إلى تقييب وكشف ثم ربط داخل نسق مشترك بـملاحظة القرائن والصلات والعلاقة المشتركة.

وقد كان للعقلية المنطقية والفلسفية تأثيرٌ في تكوين العقلية المنهجية الكلامية، كما تقدم بيانه^(١)، والتي أثّرت بدورها في تشكيل

(١) انظر: مبحث علاقة المنطق بعلم الكلام من الفصل الثالث.

العقلية المنهجية الأصولية، الموصوفة بطريقة (المتكلمين) في التأليف
في علم أصول الفقه.

ويمكن ملاحظة هذا النوع من الآثار بالتأمل في الخصائص
والمحددات المنهجية التي تكونت على أساسها العلوم، ثم ملاحظة
أبرز التطورات والمؤثرات التي سببت تحولاً في منهجية العلم عبر
تاريهه.

وعند محاولة استخلاص منهج علم أصول الفقه من النموذج
الذي أسسه الشافعي (ت٤٢٠ هـ) في رسالته^(١)؛ نجده يتشكل في
الخصائص التالية:

- ١ - أنه علمٌ شرعي استقرائي، يعتمد على استقراء النصوص
الشرعية، وتصرفات الصحابة والعلماء في صياغة الدليل وصناعة
القاعدة.
- ٢ - الاستناد على التطبيقات الفقهية في إنشاء الأصول
وضبطها.
- ٣ - الالتزام بالمرجعية اللغوية في فهم النصوص وتحديد مجال
العمل بالقواعد.

هذا الشكل الأصولي الواقعي الأليق والأقرب للعقل الفقهي
التطبيقي؛ ساد في فترة التأسيس وماتلاها، ثم حصل تحولاً منهجي
ظاهر في الفكر الأصولي منذ القرن الرابع الهجري، على الأقل،
حيث يظهر الفرق جلياً للمتصفح بين النص والمنهج الأصولي عند
الشافعي (ت٤٢٠ هـ) بالمقارنة بالنص والمنهج الذي قدمه القاضي
عبد الجبار (ت٤١٥ هـ) في كتابيه العُمد وشرحه، والقاضي

(١) انظر: المبحث الأول من الفصل الخامس.

الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) في كتابه التقريب والإرشاد. فالاختلاف بين النصين ليس خلافاً شكلياً أو أسلوبياً فقط، بل هو خلاف في البناء المنهجي للقواعد والأدلة.

ولعل هذا التحول الظاهر يبعث على التساؤل عن المؤثر في تغيير الوجه الأصولي في البحث من الحالة التطبيقية الاستقرائية إلى الحالة النظرية التجريدية الكلامية.

فثمة قضايا منهجية مؤثرة في توجيه حركة البحث في دراسة وتقدير المسائل والقواعد الأصولية = تولدت منها مجموعة من الآثار التي ظهرت في المدونات الأصولية المؤلفة على منهج المتكلمين، ثم سادت كمنهج عام في التدوين الأصولي والعقل المنهجي الأصولي.

ولعل أبرز الآثار المنهجية تتولد من المناهج التالية:
أولاً: المنهج التجريدي النظري.

ثانياً: المنهج الجدلوي.

ثالثاً: منهجية تصنيف الأدلة والمسائل الأصولية بين القطع والظن.

أولاً: المنهج التجريدي النظري

التجريد طريقة في التحليل الذهني تقوم على أساس فك الارتباط بين الصورة والمادة، وتجريد الشكل الصوري والمعنى النظري من المؤثرات الجزئية الفرعية الناتجة عن المادة أو الواقع الخارجي.

والنظر التجريدي أحد الخصائص المنهجية للعقلية المنطقية التي أسّست المنطق الصوري.

ويشهد لذلك مجموعة دلائل، منها:

- بناء القواعد والمسائل المنطقية على أساس فلسفية نظرية؛ كفكرة الكلّي المبنية على أساس وجود ماهية مجردة في الأذهان وليس في الخارج.

- ومنها: اعتماد البحث المنطقي على إيجاد أو ابتكار صور وقوالب ثابتة للاستدلال والنظر، بعيداً عن تأثير المادة أو الجزئي في بناء الفكر.

ولذلك يوصف علم المنطق (بالمنطق الصوري) لبناء منهجه على فكرة صنع الصور والأشكال لطرائق البحث والاستدلال، كما هو الحال مثلاً: في تقسيم القياس المنطقي بحسب صورته: إلى اقتراني واستثنائي. وتقسيم القياس الاقتراني إلى أربعة أشكال، والأشكال إلى أضرب، وهكذا.

بل ساهم الإغريق في المنهجية الصورية إلى نشوء المنطق الرمزي أو الرياضي^(١).

ويذكر المؤرخون أن الفكرة المنطقية نشأت متأثرةً بفكرة الشكل الهندسي، حيث يُذكر أن الهندسة كانت من المصادر المؤثرة في بirth التفكير في علم المنطق.

ويؤكّد هذا المعنى المنهجي في علم المنطق ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) بقوله: «فكان مبدأ وضع المنطق من الهندسة، فجعلوه أشكالاً كالأشكال الهندسية، وسموه (حدوداً) كحدود تلك الأشكال، ليتقلّوا من الشكل المحسوس إلى الشكل المعقول»^(٢).

ولعل خاصية الصورية في المنهج المنطقي هي التي فرضت

(١) انظر: موسوعة الفلسفة، لبدوي (٤٧٥/٢).

(٢) الرد على المنطقين (ص ١٧٩).

منهج البحث التجريدي بغية نفي تأثير المادة أو الجزئي أو الفرع على حيادية موضوعية التقرير والاستدلال.

وظهرت خاصية التجريد النظري في البحث الأصولي في طريقة البحث والتأليف التي سلكها المتكلمون في صياغتهم لقواعد وسائل علم أصول الفقه.

ويشهد على ذلك ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) بقوله في أثناء نقه له منهجية التجريد في معرفة أصول الفقه: «... بخلاف الذين يجرّدون الكلام في أصول مقدرة بعضها وُجد، وبعضها لا يوجد من غير معرفة أعيانها، فإنّ هؤلاء لو كان ما يقولونه حقاً فهو قليل المنفعة أو عديمها؛ إذ كان تكلّماً في أدلة مقدّرة في الأذهان لا تتحقّق لها في الأعيان؛ كمن يتكلّم في الفقه فيما يقدره من أفعال العباد وهو لا يعرف حكم الأفعال المحققة منه، فكيف وأكثر ما يتكلّمون به من هذه المقدّرات هو كلام باطل!»^(١).

فابن تيمية هنا يصف منهج التجريد الحادث في بحث المسائل الأصولية أنه: عبارة عن كلام في أدلة مقدّرة في الأذهان لا تتحقّق لها في الأعيان.

وينسب هذا المنهج للمتكلمين ويحدّد معالمه ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) في أثناء ذكره للتاريخ الأصولي وطرائق التصنيفات الأصولية: «... والمتكلمون يجرّدون تلك المسائل عن الفقه، ويميلون إلى الاستدلال العقلي ما أمكن؛ لأنّ غالب فنونهم ومقتضى طريفتهم ...»^(٢).

وفي هذه الإفادة بيان للمصدر الوسيط الذي نقل المنهج

(١) الفتوى (٤٠٢/٢٠).

(٢) المقدمة (٣/١٠٦٥).

التجريدي من علم المنطق إلى علم أصول الفقه؛ وهو علم الكلام عن طريق المتكلمين الذين غلب عليهم فَهُمْ والمُفْتَضَى المنهجي لطريقتهم فنقلوه إلى المحتوى الأصولي.

ويقرّ الجويني (ت ٤٧٨ هـ) أهمية تجريد النظر في مقدمة كتابه الأصولي «البرهان»، فيقول: «فالنّظر عندنا مباحثة في أنحاء الضروريات وأساليبها، ثم العلوم الحاصلة على أثرها كلها ضرورية...».

وليس للدليل تحصيلٌ إلا تجريد الفكر من ذي نَحِيزَة صحيحة، إلى جهة يتطرق إلى مثلها العقل، فإذا استدَّ النظر، وامتدَّ إلى اليقين والدرك؛ فهو الذي يُسمَّى نظراً ودليلاً^(١).

ثم يَبَيَّنُ مراده بأمثلة من الهندسة والكلام.

ومن علامات تجذر المنهج التجريدي في تكوين الأصولي: ظهور القول بوجود أصولي لا يعرف تفاصيل الفروع ولا علاقة له بالفقه، حتى قَدَّم بعض الأصوليين تحديداً لمفهوم (الأصولي)؛ بأنه: الذي يعرف أصول الفقه ولا يعرف الأدلة على التفصيل^(٢).

لذلك اعنى بعض الأصوليين بالتفريق بين وظيفة الأصولي ووظيفة الفقيه، أو بيان حدود عمل الأصولي^(٣).

مع أن الأصل أن الأصولي فقيه بالقوة، قادرٌ على استنباط الأحكام وإن لم يمارس الفقه. بل إن الأصولي لا يمكن أن يكتمل تصوّره لمنهجية وغرض البحث الأصولي من غير إدراك إجمالي

(١) البرهان (١١١/١ - ١١٣).

(٢) انظر: شرح اللمع، للشیرازی (٢/٧٢٤)، وروضة الناظر، لابن قدامة (٢/٤٥٤).

(٣) انظر: المستصفى (١/١٨٧، ١٥٣)، البرهان (٢/٥٦٤، ٥٦٩).

للأحكام والفروع الفقهية، ولهذا يقدم بعض الأصوليين الأحكام الشرعية وعلم الفقه كأحد المصادر الاستمدادية لعلم أصول الفقه. بل يشير الجويني (ت ٤٧٨هـ) إلى أن ممارسة الفقه والتوغل فيها لها أثرٌ في دراية الأصول وفهمها، ومن قصر في ذلك فقد تسبب في قصور تأصيله وضبطه لمسالك الاعتبار^(١).

لكن نظراً لتجذر التجريد العقلي النظري في بناء المسائل الأصولية، وانتشار هذا المنهج في بحث أصول الفقه = نشأ القول أو الافتراض بوجود أصولي مجرّد عن فهم وإدراك الفقه التفصيلي. ويؤكد الطوفي (ت ٧١٦هـ) هذه الظاهرة المنهجية ويشير إلى شيء من أثرها بقوله: «أما الأصولي غير الفروعي، أي: العالم بأصول الفقه دون فروعه؛ كثيرون من الأعلام تتوفر دواعيهم على المنطق والفلسفة والكلام، فيتسلطون به على أصول الفقه؛ إما عن قصدٍ، أو استتباع لتلك العلوم العقلية، ولهذا جاء كلامهم عريباً عن الشواهد الفقهية المقربة للفهم على المشتغلين، ممزوجاً بالفلسفة، حتى إن بعضهم تكفل إلحاق المنطق بأوائل كتب أصول الفقه لغبته عليه، واحتجَ بأنه من مواده»^(٢).

فأشار الطوفي (ت ٧١٦هـ) إلى حدوث هذه الصفة؛ أي: الأصولي المجرّد عن علم الفقه.
وأبان عن المصدر المؤثر لهذا المنهج وهو «المنطق والفلسفة والكلام».

وذكر أثراً يشهد لثبوته، وهو: تعرية التقرير والبحث الأصولي من الشواهد الفقهية.

(١) انظر: البرهان (٥٦٩/٢).

(٢) شرح مختصر الروضة (٣/٣٧).

ومن الأمثلة التي تبيّن وجود خلاف بين المنهج العقلي التجريدي، وخاصية أصول الفقه المبنية على استقراء النصوص وموافق الصحابة = المناقشة التي عارض بها الجويني (ت ٤٧٨هـ) قول الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) في التوقف في تخصيص عموم الكتاب بخبر الآحاد، فنفاه المتكلمون بحجّة تعارض القطعي مع الظني، وقبله الفقهاء. وسلك الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) مسلكاً ذهب به إلى الوقف.

فاختار الجويني (ت ٤٧٨هـ) القطع بوجوب تخصيص الكتاب بخبر الواحد مستدلاً بموقف الصحابة وعملهم، قائلاً: «ولولا أنا عثرنا على ذلك من سيرتهم؛ لما كُنَّا نقطع بوجوب عملٍ مستندٍ إلى الظنون»^(١).

ثم أبان عن الفرق المنهجي في هذا الباب ونحوه: «وما ذكره القاضي؛ وإن كان مُنْجهاً في مسلك العقول، فالمتبع في وجوب العمل ما ذكرناه»^(٢). ففرق الجويني في منهجه القاضي الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) والمتكلمون، وبين مقتضى العمل والمنهج الاستقرائي الذي تُبني عليه الأصول الفقهية.

* * *

وقد تولّدت جملة من الآثار عن إعمال المنهج التجريدي النظري في البحث الأصولي، لعل من أبرزها ما يلي:

١ - ظهور المسائل النظرية الافتراضية؛ التي لا وقوع لها أو لا يبني عليها فقه ولا عمل:
إلى هذا الصنف أشار ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في نقاده لأصول

(١) البرهان (٢٨٦/١).

(٢) المصدر السابق (٢٨٦/١).

المتكلمين ووصفه لنهجهم بأنهم «يجرّدون الكلام في أصول مقدّرة بعضها وجد وبعضها لا يوجد... أدلة مقدّرة في الأذهان لا تتحقق لها في الأعيان»^(١).

فما وصفه «بأدلة وأصول مقدّرة» هي القواعد أو المسائل الافتراضية التي تسبّب في وجودها الاستطراد في إعمال منهج البحث النظري التجريدي.

ونص الشاطبي (ت٧٩٠هـ) على ظاهرة البحث الافتراضي في أصول الفقه، وضيّقه ومثّل له في إحدى مقدماته التي قال فيها: «كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبغي عليها فروع فقهية، أو آداب شرعية، أو لا تكون عوناً في ذلك؛ فوضعها في أصول الفقه عارٍة...»

وعلى هذا يخرج عن أصول الفقه كثير من المسائل التي تكلّم عليها المتأخرون وأدخلوها فيه؛ كمسألة ابتداء الوضع، ومسألة الإباحة؛ هل هي تكليف أم لا، ومسألة أمر المعدوم، ومسألة هل كان النبي ﷺ متبعداً بشرع أم لا، ومسألة لا تكليف إلا بفعل...»^(٢).

وأكّد الطوفي (ت٧٦٦هـ) قللاً - في أثناء بحثه لمسألة ابتداء اللغات - أنّ هناك من مسائل أصول الفقه ما «لا يرتبط به تعّد عملي ولا اعتقادي أي: لا يتوقف عليها معرفة عملٌ من أعمال الشرعية، ولا معرفة اعتقادٍ من اعتقاداتها»^(٣).

وفسر الطوفي (ت٧٦٦هـ) وجود هذا النوع من المسائل في علم

(١) الفتاوي (٤٠٢/٢٠).

(٢) المواقفات (١/٣٧ - ٣٨).

(٣) شرح مختصر الروضة (١/٤٧٣).

أصول الفقه بكونها مما يجري مجرى الرياضات الذهنية وليس من ضرورات العلم، «فتكون فائدتها الرياضة النظرية لا دفع الحاجة الضرورية»^(١)، وتابعه على وصفه وتفسيره الزركشي (ت ٧٩٥ هـ) في «بحر»^(٢).

والرياضة الذهنية هي نتيجة للاستطراد مع الفرضيات العقلية التي يؤدي إليها النظر التجريدي المنفك عن حاجة الواقع وحدوده. ويمكن تمييز المسائل والمباحث الافتراضية بجملة من القرائن:

أ - أن لا يتربّع عليها ثمرة فقهية ولا بناء أصولي.

وهذا ما أشار إليه الطوفي (ت ٧٦١ هـ) والشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) فيما سبق قريراً.

ب - اختلاف الأصوليين في وقوع المسألة وجودها.

كمسألة: إمكانية وقوع الإجماع عن طريق الاجتهاد والاستنبطان.

ومسألة: هل يجوز للعالم والمجتهد أن يحكم ويفتي بما يشاء من غير رجوع إلى أدلة الشعّ مع تصويب قوله.

وعلّق السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) على المسألة الأخيرة بقوله: «واعلم أن هذه المسألة أوردها متكلمو الأصوليين، وليست معروفة بين الفقهاء، وليس فيها كثير فائدة؛ لأن هذا في غير الأنبياء لم يوجد، ولا يُتوهم وجوده في المستقبل...»^(٣).

(١) المصدر السابق (٤٧٣/١).

(٢) البحر المحيط (١٨/٢).

(٣) قواطع الأدلة (٩٦/٥).

فهذا تأكيد لعدم واقعية المسألة؛ وهو سبب عزوف الفقهاء عنها لغلبة النزعة التطبيقية الواقعية على منهجهم، وبيان لمصدر ظهور المسألة من عند المتكلمين الذين يستجيبون للإيرادات الذهنية التجرidية.

ج - الخلاف في التجويز العقلي للمسألة.
ومن أمثلتها مسألة: النسخ قبل التمكّن من الفعل، ويصوّر الجويني (ت ٤٧٨ هـ) هذه المسألة بقوله: «والغرض من هذه المسألة أنه إذا فرض ورود أمر بشيء، فهل يجوز أن ينسخ قبل أن يمضي من وقت اتصال الأمر به زمن يتسع لفعل المأمور به؟»^(١).
ثم نقل الخلاف بين الجواز والمنع العقلي.

وقد صرّح الجويني بفرضيتها في صيغة السؤال السابق.
والخلاف في المسألة مبنيٌ على الخلاف الكلامي في مسألة التحسين والتقييح العقليين.
ومن الأمثلة؛ مسألة: إثبات الإجماع بخبر الواحد هل يجوز أم

لا؟

ومسألة: جواز الاجتهاد في عصر النبي ﷺ، أختلف فيها على أساس الجواز والمنع من جهة العقل.

د - عدم ذكر أمثلة تطبيقية على المسألة، أو التمثيل الافتراضي على المسألة من غير الكتاب والسنة أو الفروع الفقهية.

وتظهر أمثلة هذا النوع في مثل مسائل العلة والتراجيح؛
كمسألة: العلتين إذا كانت إحداهما أعم من الأخرى هل يوجب ذلك ترجيحيها أم لا؟^(٢).

(١) البرهان (٢/٨٤٩).

(٢) انظر: شرح العمدة (٢/١٧١ - ١٧٦).

وعقد الامدي (ت ٦٣١هـ) مسألة فقال: «اتفق الجمهور على جواز نسخ الخطاب إذا كان بلفظ التأييد؛ قوله: «صوموا أبداً خلافاً لشذوذ من الأصوليين»^(١).

فهذه المسألة افتراضية وليس لها مثال شرعي واقعي فاخترع لها مثلاً لا وقوع له في النصوص الشرعية التي هي محل البحث.
والافتراض عادةً يكون في أحد الأمور التالية:

- أ - في إضافة مسائل لا واقع لها أو لا ثمرة تبني عليها.
- ب - في إضافة تفصيلات من شروط وتقسيمات لا حاجة لها.
- ج - في إضافة أقوال محتملة من غير تعين أو معرفة لقائلها.
- د - في إضافة اعترافات وإيرادات أثناء الاستدلال والبحث والمناقشة، ليس لها قائل، يتوقفها المستدل بهدف إحكام بناء الدليل، أو تتميم الجدل والارتياض الفكري.

وتعتبر أبواب (الأخبار) في كتبأصول فقه المتكلمين من النماذج اللافتة لحضور منهجة النظر التجريدية، حيث يُدار البحث في كثير من المسائل بصيغة التجويز العقلي، والإمكان وعدم الامتناع^(٢).

ولعل مبحث (الخبر المتواتر) أنموذج يمكن ملاحظته والقياس عليه، حيث يظهر أن المتكلمين في بحثهم لباب (الأخبار) ينطلقون من منطق تجريدي محض وهو مناقشة فكرة (الخبر) المطلقة والمجردة.

ويؤكد الجويني (ت ٤٧٨هـ) هذا المنطلق في مصطلح الأصوليين عن خبر الواحد، فيقول: «اعلم، وفقك الله، أن أول ما نصدر الباب

(١) الإحکام (٣/١٣٤).

(٢) انظر مثلاً: المعتمد، لأبي الحسين البصري (٢/٥٤١ - ٦٨٨).

به معنى خبر الواحد، فاعلم أن أرباب الأصول لا يعنون بإطلاقهم خبر الواحد: الخبرُ الذي ينقله الواحد أو خبر الآحاد في الاصطلاح، ولكن كل خبر عن خابر ممكِن لا سبيل إلى القطع بصدقه، ولا سبيل بكتبه، لا اضطراراً ولا استدلاً؛ فهو خبر الواحد، أو خبر الآحاد في اصطلاح أرباب الأصول...»^(١).

مع أن البحث الأصولي واقعٌ ومختصٌ بالخبر الشرعي الوارد عن النبي ﷺ، والمقترن بجملة من القرائن المعتبرة، التي اعنى أهل الاختصاص من المحدثين بتحديدها وبيان معالمها من حيث القبول والرد والتوصيف.

أما المتكلمون فيذهبون إلى شرح فكرة (الخبر) بشكل مجرد، ثم يقسمون (الخبر) من حيث هو فكرة مجردة بغض النظر عن واقعية وإمكانية هذا التقسيم في السنة النبوية، فيقسمونه إلى: خبر متواتر، وخبر آحاد.

ومنهم من يقسمه باعتبار أحكام العقل، كما نقل الجوياني (ت ٤٧٨هـ) تقسيم الأخبار بقوله: «الأخبار تنقسم ثلاثة أقسام: أحدها، خبرٌ عن واجب، والثاني: خبرٌ عن محال، والثالث: خبرٌ عن جائز ممكِن»^(٢).

ثم يبيّن أن الخبر الواجب لا يقع إلا صدقاً، والمحال لا يكون إلا كذباً، «وأما الخبر عن الجائزات فهو نحو الخبر عن وجود ما يصح عدمه أو عدم ما يصح وجوده... ثم هذا القبيل ينقسم، فمنه ما يُدرك صدقهُ ضرورةً؛ وهو الخبر المتواتر.. المستجتمع للشريطة...»^(٣).

(١) التلخيص (٢/٣٢٥).

(٢) التلخيص (٢/٢٨٠).

(٣) التلخيص (٢/٢٨١).

فهذا المثال يعطي تصوّراً عن كيفية الإيغال التجريدي في صنع الأقسام والأحوال في الأخبار.

فكرة الخبر (المتواتر) أحدثتها القسمة العقلية، ووضعت لها مقابلاً في خبر الآحاد.

لذلك لا توجد هذه القسمة عند المتقدمين من أهل الحديث - لمنهجيتهم الاستقرائية الواقعية - بل إنها دخلت على كتب مصطلح الحديث من خلال كتب أصول الفقه، التي اختصَّ مؤلفوها المتكلمون بتأريخ هذا المعنى، ويشير لذلك ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) بقوله: «ومن المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله. وأهل الحديث لا يذكرونها باسمه الخاص المُشرع بمعناه الخاص، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره؛ ففي كلامه ما يُشعر بأنه اتَّبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في روایاتهم . . . ومن سُئل إبراز مثالٍ لذلك فيما يُروى من الحديث أعياه تطْلُبُه»^(١).

بل يقول ابن أبي الدم الشافعى^(٢) (ت ٦٤٢هـ): «وَمَنْ رَأَى مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَغَيْرِهِمْ ذَكَرَ حَدِيثَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاتِرًا؛ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّوَاتِرِ الْأَتِيَ ذُكْرُهَا، فَقَدْ رَأَى مَحَالًا . . . [ثُمَّ ذُكِرَ شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ وَقَالَ:] وَمَثَلُ هَذَا لَا يَقُعُ فِي الْأَحَادِيدِ النَّبِيَّيَّةِ»^(٣).

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٢٦٧ - ٢٦٨)، وانظر: المنهج المقترن (ص ٩١ - ٩٧).

(٢) هو إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم بن علي القاضي، شهاب الدين أبو إسحاق الهمданى الحموي المعروف بابن أبي الدم، فقيه شافعى، توفي سنة (٦٤٢هـ)، ومن تصانيفه: شرح مشكل الوسيط، أدب القضاة. ينظر: الوافي بالوفيات (٦/٢٥)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٩٩).

(٣) نقط اللآلئ المتناثرة، للزبيدي (ص ١٩، ١٧)، وانظر: المنهج المقترن (ص ١٢١ - ١٢٣).

ويؤكّد ابن حبان^(١) (ت ٤٣٥ هـ) هذه التبيّنة من قَبْلُ بقوله: «فَأَمَّا
الأخبار، فإنها كلها أخبار آحاد...»^(٢).

ومما يفيد أيضًا في إثبات قيام هذا البحث على أساس تجريدي
منطقي؛ استناد الأصوليين في وضع شروط (المتواتر) على تحقيق
العلم الضروري العقلي، فمن المعلوم أن من مصادر العلم الضروري
المذكورة في علم المنطق: المتنوّرات أو المشهورات.

لذا حاول بعض الأصوليين الاستناد إلى هذا الأساس في وضع
بعض الشروط العقلية كاشتراط استحالة التواتر بنقل الجمع الكثير
غير المقدّر.

لذلك يقول الجوني (ت ٤٧٨ هـ) عن نتيجة هذه الشرائط: «...
العلم بصدق الخبر المتواتر على الشرائط التي نَصِفُها اضطرارً، وليس
سبيله العلوم المستدركة بالنظر والاستدلال»^(٣).

وهذا المال استوقف أبا الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) - وهو أن
هذا البحث بهذه الصفة ليس من علم أصول الفقه - فحينما حکى خلاف
الناس في العلم الواقع عند التواتر؛ قال: «وليس ذلك مما يُحتاج إليه
في أصول الفقه»^(٤). وعندما ذكر بعض شروط حصول العلم الضروري
بالتواتر؛ قال: «وليس يليق الكلام في ذلك بأصول الفقه»^(٥).

(١) هو محمد بن حبان بن حمد بن معاذ أبو حاتم التميمي الدارمي البستي، محدث حافظ، وفقه شافعي، توفي سنة (٤٣٥ هـ)، من تصانيفه: روضة العلاء، أدب القضاء، الثقات.

ينظر: السير (٩٢/١٦)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٣١/١).

(٢) الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان (١٥٦/١).

(٣) التلخيص (٢٨٤/٢).

(٤) المعتمد (٥٥٢/٢).

(٥) المصدر السابق (٥٦١/٢).

وما أشار إليه أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) هو ما وقع من بعض الأصوليين؛ كالغزالى (ت ٥٠٥هـ) في مناقشة أنواع العلم الحادث: النظري والضروري ودرجاتهما تحت هذا الباب^(١).

ويشهد للإغراء التجريدى في هذا البحث؛ نقل شروط للمتواتر خارجية عن المجال الشرعي؛ كاشتراط اختلاف الأديان في نقلة الخبر المتواتر^(٢). ومن شواهد التجريد في هذا الباب أيضاً؛ حكاية الخلاف والأقوال وبعض الشروط عن غير المسلمين كالسُّمنية والبراهمة واليهود^(٣).

وهذا يفيد بأنَّ بحث المسألة خارج عن النطاق الشرعي المخصوص بالنص الشرعي المنقول عن نبِيِّ المسلمين ﷺ.

* * *

٢ - منهجة التقسيمات العقلية:

منهجية التقسيمات من الخصائص المنهجية التي تأسست عليها العقلية المنطقية من فَرْط إعمال النظر العقلي المجرد^(٤).

وحين تماهى العقل المنطقي مع العقل الكلامي أثرا في منهج العقل الأصولي في دراسة مسائل أصول الفقه.

فقد برزت ظاهرة: التقسيمات الوصفية أو التكميلية اللفظية التي لا ثمرة لها نتيجة بحث المسألة بالتفكير العقلي الخالص الذي يفترض أقساماً وأنواعاً لا تظهر صلتها بالبحث.

(١) انظر: المستصنfi (١/٢٥٤ - ٢٥٢).

(٢) انظر مثلاً: التلخيص (٢/٢٩٦)، المستصنfi (١/٢٦٢)، الإحکام للأمدي (٢/٢٧).

(٣) انظر مثلاً: التلخيص (٢/٢٩٦، ٢٨١)، قواطع الأدلة (٢/٢٤١)، المستصنfi (١/٢٦٢)، الإحکام للأمدي (٢/١٥).

(٤) انظر: المبحث الأول من الفصل الثاني.

ولعل كتاب «المعتمد» لأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) بلغ درجة الأنموذج القياسي في اعتبار المسائل بالتقسيمات والتفرعات والأضرب، وتشقيق الأقسام بعضها من بعض.

ومن أمثلة ذلك، تقسيمه للخطاب الوارد على سبب، فيقول: «ينبغي أن نذكر ما السبب الذي يرد عليه الخطاب، ونذكر قسمة الخطاب الوارد على سبب . . .

فسبب الخطاب هو ما يدعو إليه الخطاب، وهو ضربان: أحدهما . . .

والآخر: هو نفسه بيان لما تضمنه السؤال . . .، وذلك ضربان: أحدهما لا يستقل، والآخر مستقل . . .

وأما الخطاب المستقل بنفسه فضربان: أحدهما مساوٍ للسؤال، والآخر غير مساوٍ له . . .

أما الجواب الذي لا يساوي السؤال، فضربان: أحدهما أعم من السؤال، والآخر أخص منه . . .

وأما إن كان الخطاب أعم من السؤال، فهو ضربان: أحدهما . . .^(١).

وهكذا دواليك في كثير من المسائل الأصولية^(٢).
ومما يدلُّ على أنها قسمة عقلية افتراضية؛ ندرة الشواهد والأمثلة عليها لكونها غير واقعة في الشرع أو يندر تتحققها حتى في الواقع العام.

(١) المعتمد (١/٣٠٢ - ٣٠٣).

(٢) انظر مثلاً: المعتمد (١/١٥ - ١٦، ١٩ - ٢١، ٩٩ - ٩٨، ٨٦ - ٨٥، ٥٠، ٢٨، ٢١ - ١٩، ١٠٢ - ١٠٤)، (٤١٩، ٣٧٠ - ٣٦٣، ٣٤٣، ٣٢٠، ٢٠٥، ١٧٤ - ١٧٣، ١٣٤)، (٨٤٥ - ٨٢٠، ٨١٩/٢).

بل وردت لحظة إقرار من أبي الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ) بفرضية إحدى التقسيمات التي أوردها، حيث ذكر أقساماً في تعليق الخصم على الآخر في قلب العلة، فقال: «وذلك على أضرب: أحدهما... والآخر... فضبيان...».

أما القسم الأول: فلا وجود له...»^(١).

فهذا اعتراف باسترئال المصنف مع منهجه التقسيمات العقلية التي فرضت أقساماً لا وجود لها.

* * *

٣ - تضييف الشواهد والأمثلة والتطبيقات الفقهية الفروعية في توضيح القواعد وضبط المسائل الأصولية:

والعدول إلى التمثيل المبهم أو الرمزي هو نهج المناطقة لتفادي تأثير المثال الجزئي على المعنى الكلي المجرد.

ويفسّر الغزالى (ت ٥٠٥هـ) هذا الصنيع عند المناطقة بقوله: «ولما كانت الأمثلة المفصّلة ربما غلّطت الناظر؛ عَدَل المنطقيون إلى وضع المعاني المختلفة المبهمة، وعبروا عنها بالحروف المعجمة»^(٢).

ويبيّن ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تفرّعه عن المنهج التجريدى، بقوله: «والمنطقيون يمثلون بصور مجردة عن المواد، لا تدل على شيء بعينه؛ لئلا يستفاد العلم بالمثال من صورته المعينة»^(٣).

ونتج عن هذا المنهج صعوبة الإدراك والفهم والضبط للقواعد الكلية، كما أشار لذلك ابن سهلان الساوي (ت ٥٤٨هـ) بقوله: «... فإن إدراك القوانين مجردةً عن المواد والأمثلة ربما يستعصى

(١) المعتمد (٢/٨٢٠ - ٨١٩).

(٢) معيار العلم (ص ١٣٧).

(٣) الرد على المنطقين (ص ١٥٤).

على الطَّبَاعِ الْغَيْرِ مَرْوَضَةً^(١).

وظهرت في المدوّنة الأصولية الدعوة إلى التخفّف من ذكر التطبيقات والفروع الفقهية عند دراسة القواعد والمسائل في علم أصول الفقه، والتي صرَّح بها الغزالى (ت٥٥٠هـ) في مقدمة كتابه «المستصفى» أثناء تعريفه لأصول الفقه، ثم قال: «... وأما الأصول فلا يتعرَّض فيها لآحاد المسائل إلَّا على طريق ضرب المثال، بل يتعرَّض فيها لأصل الكتاب والسُّنَّة والإجماع، ولشرائط صحتها وثبوتها، ثم لوجوه دلالتها الجُملَة من غير أن يتعرَّض فيها لمسألة خاصة»^(٢).

وكان الجويني (ت٤٧٨هـ) يلْجُّ على تحديد وظيفة الأصولي بالجانب بالنظري دون التعرض للفروع، فيقول: «... فالأصولي لا يُعرَّج على مذاهب أصحاب الفروع...»^(٣).

«... فليس من شرط الأصولي أن يتكلم في تفاصيل الفقه»^(٤). وفي الدعوة لتجريد القواعد عن الفروع تعميق لتأثير المنهج العقلي التجريدي في بحث مسائل الأصول، مع أن المنهج الذي أسَّسه الشافعى (ت٤٢٠هـ) كان مرتبطاً في بنائه بالفروع والتطبيقات الفقهية التي تدور في الاستدلالات الشرعية من الكتاب والسُّنَّة التي يستدعيها الشافعى في أثناء تقييده وتأصيله لمسائل .

بل اعتقاد الشافعى في رسالته افتتاح كثيرٍ من أبوابه باية من كتاب الله أو حديث من سُنَّة رسول الله ﷺ، والتي تتضمن مسألة

(١) البصائر (ص٤٩).

(٢) المستصفى (٣٦/١).

(٣) البرهان (٢/٥٦٤).

(٤) البرهان (٢/٥٦٩).

فرعية خاصة، فيبحث في الفهم المستخلص منها المستند على الفرع المستنبط، ثم يقرر بعد النقاش والمداولة أو في أثناء الأصل الذي يتوجب العمل به.

ويشهد الطوفي (ت ٧١٦هـ) على ظاهرة ضعف العناية بالأمثلة وال Shawahid الفقهية في كتب الأصول التي بُنيت على المنهج الكلامي، فيقول متقدماً ما وصفه بـسلطة المتكلمين المتأثرين بالمنطق والفلسفة والكلام على أصول الفقه: «... ولهذا جاء كلامهم فيه (= في أصول الفقه) عرياناً عن الشواهد الفقهية المقربة للفهم على المشغلين، ممزوجاً بالفلسفة...»^(١).

كما يشهد لهذه الظاهرة أيضاً، تكرار الأمثلة التي يمثل بها الأصوليون في تقرير القواعد، حتى إن بعض الأمثلة تتكرر في المصنفات الأصولية منذ القرن الرابع أو الخامس الهجري إلى العصور المتأخرة بدون إضافة أو تغيير.

* * *

ثانياً: المنهج الجدلـي

من المناهج المؤثرة في الفكر والتدوين الأصولي: المنهج الجدلـي.

وقد تقدم تقرير العلاقة المؤثرة في مادة الجدل المنتقلة بين المنطق ثم الكلام ثم أصول الفقه، حتى أصبح (علم الجدل) مُصنفاً ضمن فروع علم أصول الفقه، وظهر ما اصطلاح عليه (بالجدل الأصولي)^(٢).

وتعتبر كتب المتكلمين الأصولية هي الممثل النموذجي لحركة

(١) شرح مختصر الروضة (٣٧/٣).

(٢) انظر: المبحث الثاني من الفصل السادس.

الجدل في علم أصول الفقه من خلال تقرير وبحث المسائل الأصولية.

بل كان الجدل الكلامي المبني على أساس كلامية باعثاً للتوسيع في الجدل والمناقشة في كتب أصول الفقه، كما فعل الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) في كتابه الأصولي «التقريب والإرشاد» وعامة الأشاعرة الأصوليين في مناقضة آراء المعتزلة الأصولية.

وتنبع التجليلات التي يظهر فيها المنهج الجدلية مؤثراً في إدارة المسائل الأصولية، في جملة من المظاهر:

• منها: عقد المسألة ابتداءً على صيغة الخلاف، «كاختلف الناس» أو «اختلاف العلماء» أو «اختلاف أهل العلم» ونحوها . . .

ومن نماذج هذا الأسلوب «شرح العُمد» للقاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ) حيث أدار عاملاً أبواب كتابه على الصيغة الخلافية الجدلية، مفتتحاً عاملاً الفصول والأبواب بتعداد الأقوال والخلاف والقائلين.

بل صنفت بعض الكتب الأصولية على أساس الاختصاص بعرض المسائل الخلافية فقط، وذكر الجدل المتعلق بها؛ ككتاب «مسائل الخلاف في أصول الفقه» للقاضي أبي عبد الله الصimirي (ت ٤٣٦هـ).

وكتاب «التبصرة» للشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، الذي أبان في مقدمته عن تخصيصه بالمسائل المختلفة فيها في أصول الفقه^(١).

• ومنها: إدارة المناقشة والبحث بصيغة (إإن قيل . . . قلنا). أو (إإن قيل . . . فالجواب) وهكذا . . .

(١) انظر: التبصرة (ص ١٦).

وهذه الصيغة هي من أوسع الأساليب انتشاراً في المصنفات الأصولية، بحيث لا تحتاج إلى تمثيل.

واشتهرت جميع الطرائق الكلامية والفقهية في استعمالها.

• ومن مظاهر المنهج الجدلـي: ترتيب الوجوه المطولة في الاستدلال والأجوبة التي قد تتجاوز العشرة أوجه.

ومن أمثلة ذلك، نقاش القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت ٤١٥ هـ) لنفاة القياس، حيث نقل عنهم ثلاثة عشر وجهاً عقلياً في الاستدلال، وصاغ بعض الأوجه على هيئة الأشكال المنطقية: الاقترانية والشرطية.

ثم عقد فصلاً في الاحتجاج للمجاز وأداته بالإيراد والرد، ثم أجاب عن جميع الأوجه الثلاثة عشر؛ في أجوبة عامتها عقلية جدلية^(١).

كما خصَّ النـظام (ت ٢٣١ هـ) وداود الظاهري^(٢) (ت ٢٤١ هـ) بردٌ خاصٌ وجـلـ ثـانـي^(٣).

ثم عقد فصلاً آخر لمجادلة من ينفي ورود التبعـد بالقياس. وبعد هذه الدورة الجدلـية؛ رجـع إلى بيان وتفصـيل أدلة القائلين بورود التبعـد بالقياس، مع تتبع الإـيرـادات والـردـ عليها بصـيـغـةـ (الفـنـقلـةـ)^(٤).

(١) انظر: شـرحـ العـمـدـ (٢٨١ / ١) - (٣٠٧).

(٢) هو داود بن علي بن خلف البغدادي المعروف بالأصبهاني، أبو سليمان الظاهري، فقيه وأمام أهل الظاهر، توفي سنة (٢٤١ هـ)، من تصانيفه: الإجماع، إبطال القياس، خبر الواحد.

ينظر: طبقات الفقهاء للشیرازی (ص ١٠٢)، السیر (٩٧ / ١٣).

(٣) انظر: شـرحـ العـمـدـ (٣٠٨ / ١) - (٣١٣).

(٤) المصدر السابق (٣١٧ / ١) - (٣٥٠).

ولعل مبحث (حجية القياس) في كتب أصول الفقه من المواطن الجلية الدالة على تمكن المنهج الجدلية عند الأصوليين.

ومن الأمثلة أيضاً؛ مسألة: اشتراط انفراض العصر في انعقاد الإجماع، حيث افتتح القول فيها القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥ هـ) بنقل الخلاف على قولين.

ثم عدّ حجة المذهب الأول على ستة أوجه، وتخللها نقاشٌ بالإيراد والرد.

ثم عاد بالجواب على الأوجه الستة جميعها، وهكذا^(١). وكذا فعل في مسألة: نقض الإجماع بمخالفة الواحد والآثرين^(٢).

● ومن مظاهر الجدل؛ ابتداء الأجوية: بالمنع أو التسليم، أو التنزيل، ونحوها. وهي اصطلاحات جدلية مقررة في علم الجدل. وهذا الأسلوب شائع في لسان كثير من الأصوليين كالرازي^(٣) (ت ٦٠٦ هـ)، والأمدي^(٤) (ت ٦٣١ هـ)، وابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) وغيرهم.

● ومنها: وصف القائل بالمذهب المقابل: بالخصم والمخالف، ونحوها.

(١) انظر: شرح الغمد (١٥٣ / ١ - ١٦٣).

(٢) المصدر السابق (١٨٣ / ١ - ١٩٤).

(٣) انظر مثلاً: المحصول (٢ / ٨٤، ٨٤، ٣١٩، ...)، (٤ / ٤، ٢٢٠، ٢٣٢، ٣٦٩، ...)، (٦ / ٢٩، ...، ٢٨٠)، (٦ / ٦٢ - ٦٢).

(٤) انظر مثلاً: الإحکام للأمدي (١ / ٧٥، ٧٥ - ١٣٧، ١٤٤، ...)، (٢ / ٤ - ٦، ١٥ - ١٥، ١٨ - ١٨، ١٨ - ١٨)، (٣ / ٢٧٠، ٥٢، ٦٦، ٢٢)، (٤ / ٦ - ٢٩٠، ١٣٢ - ١٢٩، ١٥٤ - ١٥٥)، (١٩٦ - ١٨٩).

وهو تعبير جدلی سائد، يحضر في أثناء تعمق النقاش الجدلی .
ومن أمثلة ذلك، ما لخُصه الجویني (ت ٤٧٨ھ) عن
الباقلانی (ت ٤٠٣ھ) في سياق الجدل الدائر حول مسألة: (تصویب
المجتهدين في الفروع)، فقال: «... والأولى عندنا؛ إذا خضت في
الاستدلال أن تقسم الكلام على خصمك!
فتقول: فتصویب المجتهدين عندك؛ مما يستحیل المصیر إليه
عقلاً أو هو مما یمتنع شرعاً؟!

فإن قال: هو مما يستحیل عقلاً؛ فقد الحق جائزًا بالمحالات،
فإنَّ الذي صار إليه الموصوبون لو قدر ورود الشرع به؛ لم يستحل ...
فهذا لا يُعدُّ من المستحيلات.

فإن عادوا وتمسکوا في تحقيق الاستحالة بما ادعوه من طرق
المناقضات؛ فالوجواب عنها هيَّنٌ على ما سبق.

وإن زعموا أنَّ ذلك لا يستحیل عقلاً، وإنما یمتنع شرعاً فتقیم
عليهم الدلالة التي سبقت ...»^(١).

فيلاحظ كيفية تقديم الباقلانی أو الجویني للتمرین الجدلی
المُرتب على خطوات وإجابات في هذه المسألة.

وفي هذا دلالة على الحضور العالی للمنطق الجدلی في منهجية
المقايسة والمناقشة والاستدلال الأصولی .

• ومن ذلك، محاولة إلزم الخصم بأصوله، أو بأقواله الأخرى
أثناء النقاش لبيان تناقضه وخطئه .

ومن أمثلته، ما أورده القاضی عبد الجبار (ت ٤١٥ھ) في أثناء
جدله في خلاف تخصیص العلل الشرعیة، حيث قال:

(١) التلخیص (٣٧٦/٣).

«فإن قال: لا يجوز أن يجعل الحكيم الشيء أماراً على وجهه
ينتقض كونه أماراً...»

قيل له: الناقض الذي ادعيته غير معقول عندنا فيجب أن تبين وجهه، ولا سبيل لك إليه، وإنما يلزم ما ذكرته لو قلنا: أنَّ الوصف الذي يوجد في بعض المواقع ولا يتعلق به حكم... فالإلزام ساقط.

فإن قال: وجه المناقضة معلوم...»^(١).

ويُذكر أنَّ ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) من أكثر الأصوليين استخداماً لهذا الأسلوب^(٢).

* * *

وقد يكون المنهج الجدلية عاملاً في تشقيق المسائل الأصولية الافتراضية وتفریعها تتميماً للاستطراد العقلی.

ولعل من أمثلته: ما نتج عن الخلاف في جواز إحداث قول ثالث إذا استقر خلاف الصحابة ونحوهم على قولين سابقاً.

ففرع القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥ هـ) مسألة متصلة بها، فقال: «ومما يتصل بالمسألة التي تقدمت الخلاف في أنَّ الأمة إذا أجمعت على أن لا فصل بين مسأليتين، هل يجوز لأحد أن يفصل بينهما...»^(٣) ثم خرج خلافاً، وأورد جدلاً ونقاشاً حولها.

ثم عقد مسألة أخرى ذات صلة بالسابق، فقال: «ومما يتصل أيضاً بما تقدم من الكلام في أنَّ الصحابة إذا استدلَّت بدللين في مسألة، هل يجوز لمن بعدهم أن يستدل فيها بغير ما استدلوا به من

(١) شرح العمدة (١/١٣٨، ١٤٠).

(٢) انظر: علم أصول الفقه في القرن الخامس، عثمان شوشان (٣/٩٥٤).

(٣) شرح العمدة (١/٢٢١ - ٢٢٦).

ثالث أو رابع»^(١).

ثم أورد أقوالاً وجداولأً حولها كذلك.

ويتجلى في عدد من المواطن والمسائل الأصولية الزَّخم الهائل لمنهجية الجدل والمناظرة، منها :

- حجية خبر الآحاد ودلاته.

- بعض مسائل الأمر والعموم، وخاصة المرتبطة بأصول كلامية كالصيغة والإرادة.

- بعض مسائل النسخ.

- حجية القياس.

- تصويب المجهدين.

- الترجيحات.

ومن تلك المواطن، بحث : قوادح القياس والاعتراضات الواردة عليه، حيث يظهر علم الجدل كمؤثر مباشر في علم أصول الفقه.

وينقل ابن التلمساني (ت ٦٤٤هـ) شيئاً من قانون الجدل حين شرحه لقواعد القياس في كتابه «شرح معالم الرَّازِي»، فيقول : «... نعود إلى ذكر القوادح والاعتراضات، وقد رتبها الجدليون على مقدمات ثلاثة : الأولى : المناقشات اللفظية.

والثانية : المؤاخذات الجدلية.

والثالثة : المفاهيم المعنوية والإلزامات الأحكامية.

فأما المناقشات - ويسماونها استدراكات أيضاً - فهي : كلُّ ما

يرجع إلى خللٍ في التعبير ...

وأما المؤاخذات الجدلية : فكلُّ ما يرجع إلى خللٍ في تركيب

(١) المصدر السابق (٢٣١ - ٢٢٧/١).

أصل الدليل في زعم المعارض؛ كترتيب قياسي من سالبيتين . . .
وأما المفاهيم المعنوية؛ فهي المقصودة؛ وهي كل ما يرجع إلى
ممانعة أو معارضة أو إلزام مناقضة، أو بيان حِيدُ الحجة عن
المطلوب . . .^(١)

وهذا الترتيب يفسّر الخطوات العملية لاختراع الإيراد
والاعتراض، ويبين كيفية انتقال نظر المجادل.

كما يظهر في ذلك، كيفية تركيب وترتيب العقل الجدلية، أو
فكـرـ الـمنـاظـرـةـ الـذـيـ يـتـرسـخـ كـمـنـطـقـ مؤـثـرـ فيـ الـذـهـنـ عـنـدـ النـظـرـ وـالـبـحـثـ
أـيـاـ كانـ الـعـلـمـ الـذـيـ سـيـتـناـولـهـ .

* * *

ثالثاً: منهجية تصنیف الأدلة والمسائل الأصولية بحسب القطع والظن

حينما بحث المناطقة في الأدلة التي يمكن للعقل أن يستفيد منها
علمياً؛ وضعوا معياراً للمقبول والممردود منها، يقوم على أساس التمييز
بين الأدلة بحسب درجة وقوة الدلالـةـ المستـفـادـةـ،ـ والمـلـزـمـةـ لـقـبـولـهـ حتى
تجتمع عليه العقول الصـحيـحةـ وـتـضـيقـ أوـ تـنـعـدـمـ دائـرـةـ الـخـلـافـ وـالـتـنـازـعـ
قدر الإمكان.

وهذه الدرجات هي ما اصطلح عليه في مراتب الإدراك
الذهني؛ بدرجة القطع واليقين، ودرجة الظن.

فميـزـ المناـطقـ بـيـنـ الأـدـلـةـ الـعـقـلـيـةـ بـحـسـبـ قـوـةـ المـدـلـولـ،ـ فـوـجـدـواـ أـنـ
الأـدـلـةـ الـتـيـ اـكـتـشـفـوـهـاـ وـحدـدـوـهـاـ مـعـالـمـهـاـ وـحـصـرـوـهـاـ فـيـ ثـلـاثـةـ هـيـ (ـالـتـمـثـيلـ
ـالـاسـتـقـراءــ الـقـيـاسـ)ـ =ـ تـبـاـينـ بـحـسـبـ مـدـلـولـهـاـ بـيـنـ الـقطـعـ وـالـظنـ.

(١) شـرحـ المعـالـمـ (٢/٣٩٥ـ ٣٩٦ـ).

فدلالة دليلي : (التمثيل ، والاستقراء الناقص) تفيد الظن ، ولا يرقى المستفاد منها لدرجة اليقين والقطع ، فبنوا على ذلك ؛ عدم صحة الاحتجاج بها في إثبات الحقائق الكبرى القطعية ، وعدم صحة إلزام الخصوم بها ؛ وذلك لوجود الاحتمال الذي يضعف أو يسقط به الاستدلال.

وفي المقابل ، وجدوا أن (الاستقراء التام ، والقياس المنطقي / البرهاني) يمكن أن يفيد القطع واليقين إذا توفرت فيه جملة من الشرائط والمواصفات كالمقاديمات الضرورية ، والأحكام الكلية في المقدّمات ، ولذلك اصطلاح المناطقة (بالبرهان) على ما يفيد القطع واليقين ، ويفرض الإلزام والحججة .

وقد استقر منهج تصنيف طرق الاستدلال بحسب القطع والظن في المنهج الكلامي ، ونفذ منه إلى علم أصول الفقه عن طريق المتكلمين ، حيث توافر المتكلمون على التفريق بين ما يفيد اليقين وما يفيد الظن ، فاصطلحوا على الأول (بالدليل) ، وعلى الثاني (بالأماراة).

يقول أبو إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ) : «... . وعند المتكلمين أن الدليل لا يستعمل إلا في ما يوجب القطع كنص الكتاب والخبر المتواتر وإجماع الأمة والأدلة العقلية . فأما ما يوجب الظن فلا يُسمى دليلاً ، وإنما يُقال (أماراة) كخبر الواحد والقياس»^(١) .

ويؤكد ذلك السمعاني (ت٤٨٩هـ) بقوله : «وقد قال أكثر المتكلمين وبعض الفقهاء : لا يستعمل الدليل إلا فيما يؤدي إلى العلم ، فأما ما يؤدي إلى الظن فلا يقال له دليل ، وإنما يُقال له : أماراة . وعند عامة الفقهاء : أنه لا فرق بينهما ...»^(٢) .

(١) شرح اللمع (١/١٥٥).

(٢) قواطع الأدلة (١/٤٣).

ويقول الزركشي (ت ٧٩٤هـ): «وَخَصَّ الْمُتَكَلِّمُونَ اسْمَ الدَّلِيلِ
بِالْمُقْطُوعِ بِهِ مِنِ السَّمْعِيِّ وَالْعُقْلِيِّ، وَأَمَا الَّذِي لَا يَفِيدُ إِلَّا الظَّنُّ
فَيُسَمُّونَهُ أَمَارَةً، وَحَكَاهُ فِي «التَّلْخِيصِ» عَنْ مُعَظَّمِ الْمُحَقِّقِينَ»^(١).

وقد أشارت هذه النّقوش إلى مدخل هذا الأثر عن طريق
المتكلمين عبر المصدر الوسيط في مجلل الآثار المنطقية وهو علم
الكلام المنهجي.

وقد انتشر هذا التصنيف والتفريق حتى عزاه الأمدي (ت ٦٣١هـ)
إلى كافة الأصوليين^(٢). وانتقده الزركشي على ذلك^(٣).

وقد ساهمت منهجية القطع والظن في تشكيل جملة من الآثار
المتولدة في المدونة الأصولية:

١ - تصنيف الأدلة الأصولية، وصناعة القواعد على أساس التفرق بين ما يوجب القطع والظن:

ولهذا ذهب بعض الأصوليين إلى تعريف أصول الفقه بأنه:
طرق الفقه، ثم تقسيم طرق الفقه إلى: دلالة، وأماراة^(٤).

وهذا التقرير في حقيقة أصول الفقه هو عدول عن الإلزام
والإشكالية الواردة على تفريق المتكلمين؛ لأن المقرر السائد أن
أصول الفقه هي أدلة، وهذا ما أورده الجويني (ت ٤٧٨هـ) في
تلخيصه على تعريفه الأصول: بالأدلة، فقال: «فإن قيل: أفيددخل في
هذا الفن ما لا يُلتمس فيه القطع؟

(١) البحر المحيط (٣٥/١)، وانظر: التلخيص، للجويني (١٣١/١).

(٢) انظر: الأحكام (٩/١).

(٣) انظر: البحر المحيط (٣٦ - ٣٥/١).

(٤) انظر: المعتمد (٩/١ - ١٠)، المحصول (٨٠/١).

قيل: ما ارتضاه المحققون أن ما لا يُبْتَغِي في العلم [=القطع]
لا يُعْدُ من الأصول.

فإن قيل: فأخبار الآحاد والمقاييس السمعية لا تُفضي إلى العلم
 [=القطع] وهي من أدلة أحكام الشرائع؟!

قيل: إنما يتعلق بالأصول تثبيتها أدلةً على وجوب الأعمال
وذلك مما يدرك بالأدلة القطاعية، فاما العمل المتلقى منها فمتصلٌ
بالفقه دون أصول الفقه»^(۱).

ويصوّر الإسنيوي (ت ۷۷۴هـ) الإشكالية، ووجه الخروج منها؛
بقوله: «واعلم، أن التعبير (بالأدلة) مُحْرِجٌ لكثيرٍ من أصول الفقه؛
كالعمومات، وأخبار الآحاد، والقياس، والاستصحاب، وغير ذلك.
فإن الأصوليين وإن سلّموا العمل بها فليست عندهم أدلةً للفقه، بل
أمارات له، فإن الدليل عندهم لا يطلق إلا على المقطوع به؛ ولهذا
قال الإمام في المحسول: أصول الفقه مجموع طرق الفقه...»^(۲).

وبناءً على هذا الأصل فيما يوجبه القطع والظن؛ فرق عامة
الأصوليين في تقرير الأدلة والقواعد؛ كتقسيم الأخبار إلى المتوارد
والآحاد، والإجماع إلى قطعي وظني. والتفريق بين ما يوجب العلم
وما يوجب العمل تخلصاً من اطراف العمل بالدليل أو الأصل إجمالاً.

٢ - إبطال الاستدلال على القواعد والمسائل الأصولية بالأدلة الموصوفة بالظنية:

ووجه ذلك: أن تحقيق وإثبات القواعد الأصولية من المطالب
القطعية، ولا يجوز الاستدلال عليها بالظنيات؛ للتباين في الرتبة،

(۱) التلخيص (۱۰۶/۱ - ۱۰۷).

(۲) نهاية السول (۱۱/۱).

لذلك تُرْدُ جميع الطرق والاستدلالات التي تفيد الظن، مثل: أخبار الآحاد والأقىسة الشرعية.

ويقرر ذلك الجويني (ت ٤٧٨هـ) بقوله: «اعلم، وفقك الله، أن كل ما يُطلب العلم فيه فلا يقبل فيه أخبار الآحاد... أن خبر الواحد لا يُقبل في العقليات وأصول العقائد، وكل ما يُلتمس فيه العلم»^(١).

كما أَصَّلَ الجويني في «البرهان»: «بطلان الاستدلال بالظاهر فيما المطلوب منه القطع؛ لأن ظهور معناه غير مقطوع به... وهذا نجريه في خبر الواحد، والأقىسة المظنونة...»^(٢).

وطبق ذلك في محاكمة بعض الاستدلالات المستندة لبعض الأحاديث، فقال مجبياً عن أحدها: «... هذا من أخبار الآحاد فلا يسوغ التمسك به في إثبات الحُجج، فإن حُجج الشرع لا تثبت إلا بأدلة قاطعة...»^(٣).

ونقد الاستدلال بحديث: «كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٤) - وهو في الصحيح - في مسألة: اقتضاء النهي الفساد، حيث أجاب الجويني (ت ٤٧٨هـ) عنه وعن أمثاله: «واعلم، أن هذا اعتقاد بأخبار الأفراد والمطلب في المسئلة القطع، مع أنه لا معتصم فيه...»^(٥).

ورد أبو الوليد الباقي (ت ٤٧٤هـ) حديثاً في الاستدلال على مسألة: الأسماء المنقولة من اللغة إلى الشع، فقال: «وجواب ثانٍ،

(١) التلخيص (٤٣٠ / ٢).

(٢) البرهان (١ / ٣٣٧ - ٣٣٨).

(٣) التلخيص (٤٣٠ / ١).

(٤) أخرجه مسلم في الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة برقم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) التلخيص (٤٩٨ / ١ - ٤٩٩).

وهو أن هذا من أخبار الأحاداد، فلا يصح الاحتجاج به فيما طريقه العلم^(١)، مع أن الباقي (ت ٤٧٤ هـ) تغلب عليه التزعة الفقهية.
وانتشر في الجدل الأصولي رد الاستدلالات الحديثية بحجة أن خبر الواحد لا يُستدل به في الأصول^(٢).

وفي هذا الصَّدد أيضًا، يقول ابن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣ هـ): «وُثِبِتَ بخبر التواتر الأصول، ولا ثبت بخبر الواحد إلا الأحكام»^(٣).
ورد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) الاستدلال بحديث: «ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن^(٤)» على حجية الاستحسان، وقال في ردّه: «أنه خبر واحدٍ لا ثبت به الأصول»^(٥).

كما رد بالجملة مجموعة من الاستدلالات في مسألة: تصويب المجتهد، وقال عنها: «... ثم جميع ما ذكروا أخبار آحاد لا تقوم بها حجة»^(٦).

وقد أبان السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) عن مخالفة هذا المنهج القائم على وصف إفادة خبر الواحد بالظن وعدم العلم ثم ردّه في الاستدلال، وهو ما يتبعه المتكلمون وبعض الفقهاء، مخالفين فيه أهل الاختصاص من المحدثين، فقال متحدثاً عن إفادة خبر الآحاد للعلم: «أمّا العلم، فذهب جمهور الفقهاء والمتكلمين إلى أنه لا يوجب العلم.

(١) إحكام الفصول (١/٢٩٩)، وانظر: المستضنى (٢/١٦) في نقد الاستدلال بنفس الحديث.

(٢) انظر مثلاً: شرح اللمع (٢/٥٩٥، ٦٠١، ٧٨٢).

(٣) الواضح (١/٢٦٣).

(٤) أخرجه أحمد (١/٣٧٩)، والطبراني في الأوسط برقم (٣٦٠٢)، وصححه الحاكم (٤٤٦٥).

(٥) المستضنى (١/٤٤١).

(٦) المصدر السابق (٢/٤٢٩).

وذهب أكثر أصحاب الحديث: إلى أن الأخبار التي حكم أهل الصنعة بصحتها وروها الأثبات الثقات موجبة للعلم^(١).

وفي هذا التقرير يلحظ المأخذ الاستقرائي العملي لرأي المحدثين في توصيف وتمييز خبر الواحد المقبول الذي يلزم العلم والعمل الذي تطالب به الشريعة.

بخلاف نهج وماخذ المتكلمين التجربيدية التي تناقش هذه القواعد وفق المقتضى العقلي المجرد عن التجربة الواقعية الاستقرائية المعتمدة في منهج تعامل المحدثين مع الأخبار الشرعية وكيفية تمحيصها ونقدتها.

٣ - التأثير في إعمال وتطبيق القواعد الأصولية:

فالقاعدة الأصولية إذا وُصفت أو تحولت إلى ظنية يتعطل العمل بها؛ كمن يذهب إلى منع نسخ الكتاب بخبر الآحاد للتباين في المرتبة بين القطعي والظني^(٢)، وبه قال الجمهور، وحکی الجوینی (ت ٤٧٨ هـ) الإجماع، بقوله: «أجمع العلماء على أن الثابت قطعاً لا ينسخه مظنون، فالقرآن لا ينسخه الخبر المنقول آحاداً، والسنّة المتواترة لا ينسخها ما نقله غير مقطوع»^(٣).

وكالقول بعدم جواز تخصيص القطعي بالظني، وبه قالت الحنفية، يقول علاء الدين البخاري^(٤) (ت ٧٣٠ هـ): «العام من الكتاب

(١) قواطع الأدلة (٢٥٨ / ٢ - ٢٦٠).

(٢) انظر مثلاً: اللمع (ص ١٢٨)، ورودة الناظر (١ / ٢٩١)، وشرح تنقیح الفصول (ص ٣١١).

(٣) البرهان (٢ / ٨٥٤).

(٤) هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علاء الدين البخاري، أصولي، وفقيه حنفي، توفي سنة (٧٣٠ هـ)، من تصانيفه: التحقیق شرح المتنب، شرح الهدایة. ينظر: الجوادر المضبیة (١ / ٣١٧)، الفوائد البهیة (ص ٩٤).

والسُّنَّة المتواترة؛ لا يحتمل الخصوص؛ أي: لا يجوز تخصيصه بخبر الواحد والقياس لأنهما ظنيان فلا يجوز تخصيص القطعي بهما؛ لأن التخصيص بطريق المعارضة والظني لا يعارض القطعي. هذا... هو المشهور من مذهب علمائنا^(١). وكذلك في التعارض والترجح بينهما^(٢).

٤ - حكم المخالفة والخطأ بين القطع والظن:

وقد فضل الغزالى فيها القول، وختمه بهذه النتيجة: «النظريات قسمان: قطعية وظنية، فالمحظى في القطعيات آثم، ولا إثم في الظنيات أصلًا... هذا هو مذهب الجماهير»^(٣).

* * *

والمراد من هذا الفصل؛ بيان التأثير المنهجي الذي أنتجه تطور علاقـة علم المنطق بعلم أصول الفقه، مع مراعاة أن التأثير المنهجي قد لا يظهر جلياً بادئ النظر، بل يتدرج في مظاهر متعددة من الدرجة الثانية أو الثالثة، لكن عند تلمس جذوره ومنطلقاته؛ تظهر الصلة والرابطة بالمؤثر الأول والمصدر الرئيس الذي أطلق شرارة التأثير المتتطور لاحقًا بعوامل إضافية أخرى.

(١) كشف الأسرار (٥٩٣/١).

(٢) انظر: الإحکام (٢٤١/٤)، والقطعي والظني، لمحمد معاذ البخن (ص ٦٣٦).

(٣) المستصنـي (٤/٣٩٩ - ٤٠٠).

الخاتمة

لم تزل حكاية تجربة علم المنطق مع العلوم الإسلامية - وبخاصة أصول الفقه - ملهمةً للعقل العربي/الإسلامي، ومثيرةً للحفل المعرفي. ولم يزل التداول العربي/الإسلامي يجدد البحث والتنقيب والنقد في تلك التجارب التاريخية التي تستعيد بريقها وتستجيب لمزيد من المقاربات والتنسيق وإعادة الصياغة والترتيب.

ولم تزل تجربة أصول الفقه مع المنطق تكتسب زخماً وجداً متجدداً، في ظل محاولات مراجعة ونقد التراث الذي ساهم في تشكيل الواقع المعرفي للعقل العربي/الإسلامي الحالي ، وفي ظل مطالب التجديد والنهضة.

لقد كانت فكرة (المنهج) هي الأساس المعرفي الباущ على التفاصيل الفكر الإسلامي والأصولي لعلم المنطق، فالترتيب العلمي والتخطيط الموضوعي الذي اقترحوه علم المنطق كان جذاباً ومحظوظاً على قضايا فطرية ومقترنات موضوعية صمدت في وجه النقد والتمحيص المتلاحق عبر العصور منذ العصر اليوناني مروراً بالعهد الإسلامي إلى العصر الحديث. وقد بقي علم المنطق صامداً لما

يتضمنه من فكرة منهجية البحث والتفكير، واستوعب بطبيعته مقتراحات التعديل والتطوير التي تتبع عليها المفكرون من العصر اليوناني ثم المتكلمين في العهد الإسلامي، حتى خرج بوجهه حديث في الفكر الحديث. وليس هذا الصمود لصحة جميع أفكاره وقواعده أو نفعها وواقعيتها، بل كان يتضمن كثيراً من التفصيات والتقييدات التي تستحق النقد والاطراح، لكن فكرة (المنهج) كانت هي المحور الذي استوعب عناصر التعديل مهما كانت جذرية.

إن من مواطن الخلط في تقييم التجربة المنطقية عدم التفريق في النقد بين ثلاثة مستويات :

- فكرة صناعة المنهج .

- صحة القواعد والقوانين وجدواها الواقعية، وعدم التمييز بين الفطري منها الذي تتفق عليه العقول، وما كان مصنوعاً بفعل العقل البشري .

- خطأ الممارسة والتطبيق، والتي يعتريها التكلف والبالغة، وسوء التركيب، وضعف الفهم أو غلبة الهوى عند الجدل والمطارحة العلمية .

وبطلاز بعض القواعد والشروط، وعدم نفع بعض آخر، وخطأ الممارسة والتطبيق لا يلزم منه بطلاز فكرة المنهج وما يتضمنه من نقاط اشتراك واتفاق .

فمن الإنصاف العلمي تميز الموقف النبدي تجاه علم المنطق بين نقد المنهج ونقد سوء التطبيق، ونقد تفاصيل بعض القواعد أو جذورها الفلسفية الفاسدة. مع لزوم الإقرار بعدم صلاحية بعض القواعد أو ضعف جدواها وعسر تطبيقها، لكن هذا النوع من النقد هو ما يستوجب المطالبة بالترشيد والتجديد في التقييد والتفعيل المنطقي .

والمرتب على هذا التقرير؛ بيان أن تجربة علم أصول الفقه مع المنهاج المنطقي لم تكن سلبية من كل وجه، بل كانت تتضمن وجهاً إيجابياً نافعاً في ترتيب وتركيب المسائل وتحرير الدلائل وتنظيم حركة البحث.

مع الإقرار بحصول بعض الآثار السلبية الناجمة عن اضطراب بعض قواعد المنطق كقاعدة الحدّ بشرط المانطقة، وقاعدة تضييف الأدلة التَّقْلِيلية الشرعية لوجود الظن فيها. مع وجود تجاوزات سلبية ناجمة عن خطأ الممارسة والتطبيق، واستجرار هوى النقاش والجدل والمغالبة الفكرية، خاصة مع حضور الصراع الكلامي في المدونة الأصولية، والذي كان أثراه السلبي أوسع من سلبية بعض قواعد علم المنطق.

إن هذا التقييم الإجمالي هو مقتضى استقراء وتبع آثار التفكير المنطقي ومنهجية البحث التي تطورت في المدونة الأصولية، مع ملاحظة التفريق بين المستويات الثلاث التي تقدم ذكرها.

لكن ذلك لا يعني سلامه الشكل الأصولي المتأخر من الحاجة إلى تجديد الرؤية في منهجية البحث، من أجل تفادي سلبيات التجربة السابقة مع الحفاظ على المكتسبات الإيجابية.

ويمكن تسجيل بعض المحاور المنهجية نحو رؤية تجديدية في النقاط التالية:

- تعميق المنهج الاستقرائي في تأصيل القواعد وتحرير الأدلة.
- مراعاة التطبيقات الفقهية في ضبط القواعد الأصولية، كما النموذج الذي طبّقه الشافعي في رسالته.
- تكثيف التمثيل والتطبيق الفقهي عند تقرير الأدلة والقواعد، من أجل الكشف عن صلاحية وواقعية الأصول المقررة.

- التخفيف من غلواء البحث النظري التجريدي، والتفيريع
الافتراضي للمسائل والدلائل.

- وضع الحدود الفاصلة للتمييز بين التداخل المتكلف بين
العلوم الشرعية والمنهجية، وعلى الأخص بين الكلام وأصول الفقه،
فمن مصلحة البحث الأصولي تخليته من التأثير المتعدد السلبي
لأصول الكلامية، وما يتبعها من صراع فكري/ عقدي الذي عرقل
سلامة البنية الأصولية.

وبعد، فإن علم المنطق ليس مجرّد مسائل وقوانين مباشرة فقط
تُنقل ثم تُطبق بصورة ممحضة، بل هو منهجية في التفكير متشبعة
بالقدرة على التأثير، وقابلة للتطویر والتوليد والتداخل مع كافة
الظروف العلمية التي تتووضع فيها، سواء كانت علوماً شرعية أو غير
ذلك. فالعقل المنطقي يمكنه التأثير على العقول التي يَفْدُ عليها بما
يحمله من أفكار فطرية وخطوات موضوعية، قادرة على إيجاد صيغة
مركبة ومتفاعلة.

وقد تقابل المنهج المنطقي مع منهجية أخرى في التفكير المتمثلة
في أصول الفقه، ومقتضى التكامل المنهجي: أن يقع التعقيد المنطقي
مُكملاً لا قاضياً على خصائص التفكير الأصولي، التي سبقت الإشارة
إليها.

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ، ،

الفهارس

وتشمل :

- فهرس المصادر والمراجع .
- فهرس المسائل والمواضيعات .

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - أبجد العلوم، صديق حسن خان، تحقيق: عبد الجبار زكار، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٨ م.
- ٢ - أبكار الأفكار في أصول الدين، سيف الدين الآمدي، تحقيق: أحمد المهدى، دار الكتب والوثائق القومية، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.
- ٣ - الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين وتابع الدين السبكي، تحقيق: أحمد ززمي وأخوه، دار البحوث للدراسات الإسلامية، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- ٤ - الأثر الأرسطي في النقد والبلاغة، عباس أرجيلة، منشورات كلية الآداب والعلوم، الرباط، ١٩٩٩ م.
- ٥ - إحصاء العلوم، أبو نصر الفارابي، تحقيق: عثمان أمين، دار بيليون، باريس، ٢٠٠٥ م.
- ٦ - أحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد الباقي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.
- ٧ - الإحکام في أصول الأحکام، سيف الدين الآمدي، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.

- ٨ - **الإحکام في أصول الأحكام**، ابن حزم، تحقيق: محمود حامد عثمان، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٩ - **إحياء علوم الدين**، أبو حامد الغزالی، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- ١٠ - **أخبار العلماء بأخبار الحكماء**، الوزير يوسف القبطي، مكتبة المتنبي، القاهرة.
- ١١ - **آداب الشافعی ومناقبہ**، أبو حاتم الرازی، تحقيق: عبد الغنی عبد الخالق، مکتبة الخانجی، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.
- ١٢ - **أدب الكاتب**، ابن قتيبة، تحقيق: محمد الدالی، مؤسسة الرسالۃ، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ١٣ - **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد**، الجوینی، تحقيق: أسعد تیم، مؤسسة الثقافة الدينیة، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.
- ١٤ - **أساس الاقتباس في المنطق**، نصیر الدین الطوسي، تحقيق: حسن الشافعی وآخر، المجلس الأعلى للثقافة، مصر.
- ١٥ - **أساس القياس**، الغزالی، تحقيق: فهد السدحان، مکتبة العیکان، الرياض، ١٤١٣هـ.
- ١٦ - **الاستقامة**، أحمد بن تیمیة، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الهدی النبوی ودار الفضیلۃ، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ١٧ - **أسس الفلسفة**، توفیق الطویل، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٨م.
- ١٨ - **الإشارات والتنبیهات**، أبو علي بن سینا، تحقيق: سلیمان دنیا، دار المعارف، مصر، الطبعة الثالثة.
- ١٩ - **الأصول الرواقیة في الفلسفة الإسلامية**، عبد الفتاح أحمد فؤاد، دار الوفاء، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
- ٢٠ - **الأعلام**، خیر الدین الزر کلی، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠م.

- ٢١ - الألفاظ المستعملة في المتنق، الفارابي، تحقيق: محسن مهدي، دار المشرق، بيروت، الطبعة الثانية.
- ٢٢ - أليس الصبح بقريب، الطاهر بن عاشور، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.
- ٢٣ - الإمتناع والمؤانسة، أبو حيان التوحيدي، تصحيح: أحمد أمين وآخر، المكتبة العصرية، بيروت.
- ٢٤ - إنباء الغمر بأنباء العمر، ابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٢٥ - الأنساب، عبد الكرييم بن محمد السمعاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.
- ٢٦ - الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولی الله الدھلوي، تحقيق: محمد صبھي حلاق وآخر، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٧ - إيضاح المبهم من معانى السُّلْمَ، للدمنهوري.
- ٢٨ - الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، الطبعة السادسة، ١٤١٦ هـ.
- ٢٩ - البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، طبع دار الصفو، توزيع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ.
- ٣٠ - البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ٣١ - البدر الطالع، الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٢ - البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجوني، تحقيق: عبد العظيم الدibe، دار الوفاء، مصر، الطبعة الرابعة، ١٤١٨ هـ.
- ٣٣ - البصائر التصيرية في علم المتنق، زین الدين الساواي، تعليق: رفیق العجم، دار الفكر اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.

- ٣٤ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية.
- ٣٥ - البلغة في ترجم أئمة النحو واللغة، الفيروز آبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ١٤٠٧هـ.
- ٣٦ - بنية العقل العربي، محمد عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة السابعة، ٢٠٠٤م.
- ٣٧ - بيان زغل العلم، شمس الدين الذهبي، تحقيق: محمد عبد الله أحمد، مكتبة الرشد - دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ٣٨ - بيان المختصر، شمس الدين الأصفهاني، تحقيق: محمد مظہر بقا، مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٣٩ - بين النحو والمنطق وعلوم الشريعة، عبد الكريم الأسعد، دار العلوم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٤٠ - البيان والتبيين، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٤١ - تاريخ ابن الوردي، زين الدين عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- ٤٢ - تاريخ الإسلام، شمس الدين الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤٣ - تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة.
- ٤٤ - تاريخ الفلسفة الإسلامية، ماجد فخرى، دار المشرق، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠م.

- ٤٥ - تاريخ الفلسفة اليونانية، وولتر ستيس، ترجمة: مجاهد عبد المنعم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
- ٤٦ - تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٤٩هـ.
- ٤٧ - تاريخ حكماء الإسلام، ظهير الدين البيهقي، تحقيق: ممدوح حسن محمد، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤٨ - تاريخ علم المنطق، الكسندر ماكوفل斯基، ترجمة: نديم علاء الدين، وإبراهيم فتحي، دار الفارابي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.
- ٤٩ - التبصرة في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٣هـ.
- ٥٠ - التبصير في الدين، أبو المظفر الإسفرايني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٥١ - تجديد علم المنطق، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الخامسة.
- ٥٢ - التحبيير شرح التحرير، علاء الدين المرداوي، تحقيق: عوض القرني وأخرين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٥٣ - تحرير القواعد المنطقية شرح الرسالة الشمسية، قطب الدين الرازي، بحاشية الجرجاني، دار إحياء الكتب العلمية، عيسى البابي وشركاه، مصر.
- ٥٤ - التحرير في أصول الفقه، ابن الهمام الحنفي، طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ١٣٥١هـ.
- ٥٥ - تحصيل السعادة، الفارابي، ضمن الأعمال الفلسفية، تحقيق: جعفر آل ياسين، دار المناهل الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٥٦ - التحصيل من المحسوب، سراج الدين الأرموي، تحقيق: عبد الحميد أبو زيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ.

- ٥٧ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي،
تحقيق: نظر الفارابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ.
- ٥٨ - تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي، تصحيح: عبد الرحمن
المعلمي، الطبعة الهندية، تصوير: دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٩ - التراث والحداثة، دراسات ومناقشات، محمد عابد الجابري،
المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، ١٩٩١ م.
- ٦٠ - التراث والتجديد، حسن حنفي، المؤسسة الجامعية للدراسات
والنشر، الطبعة الخامسة، ١٤٢٢ هـ.
- ٦١ - ترتيب العلوم، ساجقلي زاده، تحقيق: محمد إسماعيل السيد
أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٦٢ - تسع رسائل في الحكمة والطبيعتين، ابن سينا، دار العرب،
القاهرة، الطبعة الثانية.
- ٦٣ - تطور المنطق العربي، نيكولا ريشر، ترجمة: محمد مهران، دار
المعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٥ م.
- ٦٤ - التعريفات، السيد الجرجاني، تحقيق: محمد المرعشلي، دار
النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- ٦٥ - التعين في شرح الأربعين، نجم الدين الطوفي، تحقيق: أحمد
حاج محمد عثمان، مؤسسة الريان، بيروت، والمكتبة المكية،
مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٦٦ - تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقى
محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ.
التقريب لحد المنطق = رسائل ابن حزم.
- ٦٧ - التقريب والإرشاد، الباقلانى، تحقيق: عبد الحميد أبو زيد،
مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ.
- ٦٨ - التلخيص، أبو المعالي الجويني، تحقيق: عبد الله النباتي وشبير
العمر، مكتبة دار البشائر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

- ٦٩ - التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب الكلوذاني، تحقيق: مفید أبو عمšeة ومحمد إبراهيم علي، مؤسسة الريان والمكتبة المكية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٧٠ - التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة، الباقلانی، تحقيق: عبد الهاדי أبو ريدة، دار الفكر العربي، مصر.
- ٧١ - تمهيد لتأریخ الفلسفة الإسلامية، مصطفی عبد الرزاق، مکتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
- ٧٢ - التنبيه والإشراف، علي المسعودي، دار ومکتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣م.
- ٧٣ - تهافت الفلسفه، الغزالی، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٩٢هـ.
- ٧٤ - توالي التأسيس لمعالی محمد بن إدريس، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله القاضی، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٧٥ - التوضیح لمتن التتفیع، صدر الشريعة المحبوبی، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٧٦ - التوقیف على مهمات التعاریف، المناوی، تحقيق: محمد الدایة، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٧٧ - تیسیر التحریر، أمیر بادشاه الحنفي، دار الفكر، بيروت.
- ٧٨ - الثبات والشمول، عابد السفیانی، مکتبة المنارة، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٧٩ - الثقافة المنطقية في الفكر النحوی، محیی الدین محسب، مركز الملك فیصل، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ٨٠ - الجانب الإلهي، محمد البھي، مکتبة وھبة، الطبعة السادسة، ١٤٠٢هـ.
- ٨١ - الجدل عند الأصوليين بين النظرية والتطبيق، مسعود فلوسي، مکتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

- ٨٢ - **الجمل في النحو**، عبد الرحمن الزجاجي، تحقيق: علي توفيق
الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٧هـ.
- ٨٣ - **جواهر القرآن**، الغزالى، تحقيق: رضوان جامع رضوان، دار
الحرم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.
- ٨٤ - **الجواهر المُضيّة في طبقات الحنفية**، القرشى، تحقيق: عبد الفتاح
الحلو، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٨٥ - حاشية الجرجاني على شرح العَضْدُ الإِبْعَجِي = شرح العضد.
- ٨٦ - **الحاصل من المحسول**، تاج الدين الأرموى، تحقيق:
عبد السلام محمود أبو ناجي، دار المدار الإسلامى، بيروت،
الطبعة الثانية، ٢٠٠٦م.
- ٨٧ - **الحاوى للفتاوى**، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت،
١٤٠٢هـ.
- ٨٨ - **حجۃ الله البالغة**، ولی الله الدهلوی، تحقيق: عثمان جمعة
ضمیریة، مکتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٨٩ - **الحدود الأنثقة**، زکریا الأنصاری، تحقيق: مازن المبارك، دار
الفکر المعاصر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٩٠ - **الحدود الكلامية والفقهية**، أبو بكر محمد بن سابق، تحقيق:
محمد الطبراني، دار الغرب، تونس، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٩١ - **الحدود في الأصول**، ابن فورك، تحقيق: محمد السليماني، دار
الغرب، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٩٢ - **الحدود في الأصول**، البابي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل،
دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٩٣ - **الحروف**، الفارابي، تحقيق: محسن مهدي، دار المشرق،
بيروت، الطبعة الثانية.
- ٩٤ - **الحيوان**، أبو عثمان الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد
هارون، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٦م.

- ٩٥ - دراسات في الفلسفة والفكر الإسلامي، عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٩٦ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٩٧٢م.
- ٩٧ - دروس في تاريخ الفلسفة، إبراهيم مذكر ويوسف كرم، تصوير: دار بيليون، باريس، ٢٠٠٧م.
- ٩٨ - الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٩ - ذم الكلام وأهله، أبو إسماعيل الهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- ١٠٠ - ربیع الفکر اليونانی، عبد الرحمن بدوي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ١٠١ - الرد على المنطقين، ابن تيمية، تحقيق: عبد الصمد الكتبی، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١٠٢ - الردود والنقوض شرح مختصر ابن الحاجب، البابرتی الحنفی، تحقيق: ضیف الله العمری وترحیب الدوسری، مکتبة الرشد، الیاض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١٠٣ - رسائل ابن حزم، جمع وتحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.
- ١٠٤ - رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا، إخوان الصفا، دار صادر، بيروت.
- ١٠٥ - رسائل الجاحظ، الجاحظ، جمع وتحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت.
- ١٠٦ - الرسائل السياسية، الجاحظ، جمع ونشر: دار الهلال، بيروت، لبنان.

- ١٠٧ - رسائل المتنطق عند الفارابي، الفارابي، جمع وتحقيق: رفيق العجم، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٦ م.
- ١٠٨ - الرسالة الشمسية، القزويني الكاتبي، طبعة مصطفى البابي الحليبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٧ م.
- ١٠٩ - رسالة العلوم، أبو حيان التوحيدي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
- ١١٠ - رسالة في أقسام العلوم العقلية، ابن سينا - تسع رسائل في الحكمه. رسالة في الحدود، ابن سينا = تسع رسائل في الحكمه والطبيعيات.
- ١١١ - الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، تصوير: المكتبة العلمية، بيروت.
- ١١٢ - رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، السبكي، تحقيق: علي محمد معرض، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ١١٣ - روضة الناظر، موفق الدين ابن قدامة، تحقيق: عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ١١٤ - السلوك في طبقات العلماء والملوك، بهاء الدين الكندي، تحقيق: محمد الاكوع، مكتبة الإرشاد، ١٩٩٥ م.
- ١١٥ - سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣ هـ.
- ١١٦ - الشامل في أصول الدين، أبو المعالي الجويني، تحقيق عبد الله محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ١١٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر ومحمد الأرناؤوط، دار بن كثیر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ١١٨ - شرح الإشارات والتنبيهات، نصیر الدين الطوسي - الإشارات والتنبيهات.

- ١١٩ - شرح الأصبهانية، ابن تيمية، تحقيق: محمد السعوي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٣٣هـ.
- ١٢٠ - شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.
- ١٢١ - شرح البرهان لأرسطو، ابن رشد، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٢٢ - شرح الحدود النحوية، الفاكهي، تحقيق: صالح العائد، نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود.
- ١٢٣ - شرح السلم، الملوى، مكتبة البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٥٧هـ.
- ١٢٤ - حاشية على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب، التفتازاني، تصحيح: شعبان إسماعيل، الكليات الأزهرية، ١٤٠٣هـ.
- ١٢٥ - شرح العقائد النسفية، التفتازاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١٢٦ - شرح العمدة، أبو الحسين البصري، تحقيق: عبد الحميد أبو زnid، مكتبة العلوم الحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٢٧ - شرح اللمع، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
- ١٢٨ - شرح المعالم في أصول الفقه، ابن التلمساني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٢٩ - شرح المفصل، موفق الدين ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت-لبنان.
- ١٣٠ - شرح المقاصد، التفتازاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٣١ - شرح المقدمة الجزئية الكبير، أبو علي الشلوبين، تحقيق: تركي العتيبي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.
- ١٣٢ - شرح المنهاج، شمس الدين الأصفهاني، تحقيق: عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

- ١٣٣ - شرح المواقف، الجرجاني، اعتماء: محمد بدر النعmani، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ.
- ١٣٤ - شرح تنقية الفصول، شهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.
- ١٣٥ - شرح مختصر ابن الحاجب، عضد الدين الإيجي، تصحيح: شعبان إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ١٣٦٣هـ.
- ١٣٦ - شرح مختصر الروضة، نجم الدين الطوفي، تحقيق: عبد الله التركي، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- ١٣٧ - شفاء الغليل، الغزالى، تحقيق: حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٠هـ.
- ١٣٨ - الشفاء، المدخل، ابن سينا، تحقيق: الأب قنواتي وأخرين، مكتبة آية الله العظمى، قم، ١٤٠٥هـ.
- ١٣٩ - الصاحبى، أبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية.
- ١٤٠ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأنداووط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٣م.
- ١٤١ - صوان الحكمة، أبو سليمان المنطقي، تحقيق: عبد الرحمن بدوى، تصوير: دار ومكتبة بيليون، باريس.
- ١٤٢ - صون المتنطق، جلال الدين السيوطي، علق عليه: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ١٤٣ - ضحى الإسلام، أحمد أمين، مكتبة النهضة العربية، القاهرة - مصر، الطبعة العاشرة.
- ١٤٤ - الضروري في أصول الفقه، ابن رشد، تحقيق: جمال الدين العلوى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

- ١٤٥ - الضوء اللامع لأهل القرن الناتساع، شمس الدين السخاوي، مكتبة القديسي، القاهرة، ١٣٥٣هـ.
- ١٤٦ - طبقات الأطباء والحكماء، ابن جُلجل، تحقيق: فؤاد سيد، مكتبة المثنى، بغداد.
- ١٤٧ - طبقات الأمم، صاعد الأندلسي، تحقيق: حسين مؤنس، دار المعارف، مصر.
- ١٤٨ - طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناхи وعبد الفتاح الحلو، دار هجر، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ١٤٩ - طبقات الشافعية، ابن قاضي شبهة، تحقيق: عبد العليم خان، دار عالم الكتب بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٥٠ - طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، تحقيق: محبي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
- ١٥١ - طبقات النحوين واللغويين، أبو بكر الزبيدي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، القاهرة، الطبعة الثانية.
- ١٥٢ - طرق الاستدلال ومقدماته، يعقوب الباحسين، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١٥٣ - العبر في خبر من غرب، شمس الدين الذهبي، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٤م.
- ١٥٤ - العدة في أصول الفقه، أبو يعلى الفراء، تحقيق: أحمد بن علي المباركي، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ١٥٥ - العقد المنظوم في الخصوص والعموم، شهاب الدين القرافي، تحقيق: محمد علوى بنصر، وزارة الأوقاف المغربية، ١٤١٨هـ.
- ١٥٦ - علم أصول الفقه في القرن الخامس الهجري، عثمان شوشان، رسالة دكتوراة غير منشورة، بجامعة الإمام محمد بن سعود، عام ١٤٢٤هـ.
- ١٥٧ - عَلَمُ الْجَلْدِ فِي عِلْمِ الْجَدْلِ، الطوفى، تحقيق: فولفهارت فرانز، ألمانيا، ١٤٠٨هـ.

- ١٥٨ - علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ.
- ١٥٩ - عيون الأنباء في طبقات الأطباء، أحمد ابن أبي أصيبيعة، تحقيق: نزار رضا، دار الثقافة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨١ م.
- ١٦٠ - غمز عيون البصائر شرح الأشباء والنظائر، شهاب الدين الحموي، تصحيح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٦١ - الغيث المسجم، خليل بن أبيك الصفدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ.
- ١٦٢ - الفائق في أصول الفقه، صفي الدين الأرموي، تحقيق: علي العمريني، ١٤١٥ هـ.
- ١٦٣ - فتاوى ابن الصلاح، تحقيق عبد المعطي قلعيجي، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
- ١٦٤ - فجر الإسلام، أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة السادسة عشر.
- ١٦٥ - الفرق بين الفرق، البغدادي، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.
- ١٦٦ - فرق وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، تحقيق: علي سامي النشار وآخر، دار المطبوعات الجامعية، ١٩٧٢ م.
- ١٦٧ - الفروق، القرافي، ضبط: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- ١٦٨ - فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، ابن رشد، إشراف: محمد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، ١٩٩٩ م.
- ١٦٩ - الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، تحقيق: عبد الرحمن عميرة وآخر، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٦ هـ.

- ١٧٠ - الفصول في الأصول، أبو بكر الجصّاص، تحقيق: عجيل النشمي، وزارة الأوقاف بالكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٧١ - الفكر الأصولي، عبد الوهاب أبو سليمان، دار الشروق، جدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ١٧٢ - الفكر العربي ومكانه في التاريخ، دي لاسي أوليري، ترجمة: تمام حسان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٩٧م.
- ١٧٣ - الفلسفة الرواقية، عثمان أمين، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧١م.
- ١٧٤ - الفلسفة أنواعها ومشكلاتها، هنتر ميد، ترجمة: فؤاد زكريا، نهضة مصر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥م.
- ١٧٥ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعامجم والمشيخات والمسلسلات، عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار العربي الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
- ١٧٦ - الفهرست، ابن النديم، تحقيق: محمد عبد الرءوف وآخر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- ١٧٧ - القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، محمود حامد عثمان، دار الحديث، مصر.
- ١٧٨ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٧٩ - القسطاس المستقيم، الغزالى، تعليق: محمود بيجو، المطبعة العلمية، دمشق، ١٤١٣هـ.
- ١٨٠ - قصة الفلسفة اليونانية، زكي نجيب وأحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة التاسعة.
- ١٨١ - قصة الفلسفة، ول ديوازنت، ترجمة: فتح الله المشعشع، دار المعارف، بيروت، الطبعة السادسة.

- ١٨٢ - القطعي والظني في الثبوت والدلالة عند الأصوليين، محمد معاذ
الخن، دار الكلمة الطيبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ١٨٣ - قواطع الأدلة في أصول الفقه، أبو المظفر السمعاني، تحقيق:
عبد الله الحكمي وآخر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٨٤ - قواعد الأصول ومعاقد الفصول، صفي الدين البغدادي، تحقيق:
علي عباس الحكمي، مطباع جامعة أم القرى.
- ١٨٥ - القول المشرق في تحريم المنطق، السيوطي، تحقيق: السيد
عبد الوهاب، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٩هـ.
- ١٨٦ - الكاشف عن المحسوب، محمد بن محمود الأصفهاني، تحقيق:
عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى،
١٤٢٠هـ.
- ١٨٧ - الكافية في الجدل، أبو المعالي الجوني، تحقيق: فوقيه حسين
محمود، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- ١٨٨ - الكامل في التاريخ، ابن الأثير، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٣٩٩هـ.
- ١٨٩ - كتاب المواقف، عضد الدين الإيجي، تحقيق: عبد الرحمن
عميرة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- ١٩٠ - كتاب في أصول الفقه، أبو الثناء اللامشي، تحقيق: عبد المجيد
التركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
- ١٩١ - كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، تحقيق: لطفي عبد البديع،
المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٣٨٢هـ.
- ١٩٢ - كشف الأسرار عن أصول البزوبي، البخاري، تعليق: محمد المعتصم
بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٩٣ - كشف الظنون عن أسمى الكتب والفنون، حاجي خليفة، دار
الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.
- ١٩٤ - الكليات، أبو البقاء الكفوبي، تحقيق: عدنان درويش وآخر،
مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

- ١٩٥ - لباب العقول في الرد على الفلسفه في علم الأصول، حجاج يوسف المكلاطي، تحقيق: فوقيه حسين، دار الأنصار، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٧ م.
- ١٩٦ - اللُّمع في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: محبي الدين مستو وآخر، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣ هـ.
- ١٩٧ - اللُّمع، لأبي الحسن الأشعري.
- ١٩٨ - ما هو علم المنطق، يحيى هويدي، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٦٦ م.
- ١٩٩ - مشارات الغلط في الأدلة، الشريف التلمساني، تحقيق: محمد فركوس، مؤسسة الريان والمكتبة المكية، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ٢٠٠ - المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين ابن الأثير، تحقيق: أحمد الحوفي وآخر، مكتبة نهضة مصر.
- ٢٠١ - مجرد مقالات الأشعري، ابن فورك، دار المشرق، الطبعة الأولى، ١٩٨٦ م.
- ٢٠٢ - مجموع الفتاوى (كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية)، أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، طبع مجمع الملك فهد، ١٤١٦ هـ.
- ٢٠٣ - محصل أفكار المتقدمين والمتاخرین، فخرالدين الرازي، مراجعة: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية.
- ٢٠٤ - المحصول في علم الأصول، فخرالدين الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ.
- ٢٠٥ - محك النظر في المنطق، الغزالى، تحقيق: رفيق العجم، دار الفكر اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.
- ٢٠٦ - المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيدة، تحقيق: عبد الحميد الهنداوى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

- ٢٠٧ - مختصر المتنبي، ابن الحاجب، تحقيق: نذير حمادو، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٢٠٨ - المدخل إلى الفلسفة، أُزفلد كولبه، ترجمة: أبو العلاء عفيفي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، الطبعه الثالثة، ١٩٥٥م.
- ٢٠٩ - مدخل إلى المنطق، مهدي فضل الله، دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٧م.
- ٢١٠ - مدخل جديد إلى الفلسفة، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات، الكويت، ١٩٧٩م.
- ٢١١ - المدخل لدراسة علم الكلام، حسن الشافعي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
- ٢١٢ - المدخل لصناعة المنطق، ابن طملوس، تحقيق: محمد العدلوني، دار الثقافة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٢١٣ - المدرسة السلفية و موقف رجالها من المنطق والكلام، محمد عبد الستار نصار، مكتبة دار الأنصار، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- ٢١٤ - مذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي، دار العلم الملايين، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٢١٥ - مروج الذهب ومعاذن الجوهر، المسعودي، تحقيق: شارل بلا، نشر: انتشارات الشريف الرضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢١٦ - المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، محمد العروسي، دار الحافظ للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢١٧ - مسالك الثقافة الإغريقية إلى العرب، أوليري، عالم الكتب، ١٤٢٣هـ.
- ٢١٨ - «المستصفى» من علم الأصول، الغزالى، تحقيق: محمد الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- ٢١٩ - المشارع والمطارات = مجموع مصنفات شيخ الإشراق، السهروردي، تصحیح هنری کربین، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة.
- ٢٢٠ - المعتبر في الحكمة، أبو البركات البغدادي، مكتبة بيليون، بيروت، ٢٠٠٥ م.
- ٢٢١ - المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين البصري، تحقيق: محمد حميد الله، المعهد العلمي الفرنسي، دمشق، ١٣٨٤ هـ.
- ٢٢٢ - معجم الأدباء، ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ م.
- ٢٢٣ - معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٢٤ - معجم السَّفَر، أبو طاهر السُّلْفِي، تحقيق: عبد الله البارودي، المكتبة التجارية، مكة.
- ٢٢٥ - معجم الفلسفه، جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦ م.
- ٢٢٦ - المعجم الفلسفى، جميل صليبا، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، لبنان، ١٩٩٤ م.
- ٢٢٧ - معجم المؤلفين، عمر رضا كحاله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٢٢٨ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، تركيا.
- ٢٢٩ - معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، السيوطي، تحقيق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- ٢٣٠ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٢٣١ - معراج المنهاج، شمس الدين الجزري، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

- ٢٣٢ - المعلم بفوائد مسلم، المازري، تحقيق: محمد الشاذلي النifer، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٩٢ م.
- ٢٣٣ - معيار العلم في المنطق، الغزالى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٢٣٤ - معيد النعم ومبيد النقم، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمد على التجار وأخرون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.
- ٢٣٥ - المغني في أبواب العدل والتوحيد، القاضي عبد الجبار، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة.
- ٢٣٦ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، طاش كبرى زاده، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥ م.
- ٢٣٧ - مفتاح العلوم، الخوارزمي، دار المناهل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٢٣٨ - مفتاح دار السعادة، ابن القيم، تحقيق: علي حسن، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
- ٢٣٩ - المقابسات، أبو حيان التوحيدي، تحقيق: حسن السندي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.
- ٢٤٠ - مقاصد الفلاسفة، الغزالى، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.
- ٢٤١ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ٢٤٢ - المقدمة، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، تحقيق: علي عبد الوافي، نهضة مصر، ٢٠٠٤ م.
- ٢٤٣ - ملامح يونانية في الأدب العربي، إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، ١٩٧٧ م.

- ٢٤٤ - **الممل والنحل**، محمد بن عبد الكريم الشهريستاني،
تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤ هـ.
- ٢٤٥ - **مناقب الإمام الشافعي**، الفخر الرازي، تحقيق: أحمد حجازي
السقا، دار الجيل بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٢٤٦ - **مناقب الشافعي**، أبو بكر البهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر،
مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٢٤٧ - **المناظرة**، مجلة فصلية تُعنى بالمفاهيم والمناهج الفلسفية،
تحرير: طه عبد الرحمن - الطاهر وعزيز، الرباط، العدد الثاني،
السنة الأولى، ١٤١٠ هـ = ١٩٨٩ م.
- ٢٤٨ - **مناهج البحث عند مفكري الإسلام**، علي سامي النشار، دار
النهاية العربية، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
- ٢٤٩ - **المتدخل في الجدل**، أبو حامد الغزالى، تحقيق: علي العميريني،
دار الوراق، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- ٢٥٠ - **منتهى السول في علم الأصول**، سيف الدين الآمدي، تحقيق:
أحمد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ هـ.
- ٢٥١ - **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، ابن
الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى،
١٤٠٥ هـ.
- ٢٥٢ - **المنخول من تعلیقات الأصول**، أبي حامد الغزالى، تحقيق:
محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ.
- ٢٥٣ - **المنطق الحديث وفلسفه العلوم ومناهج البحث**، محمد عزيز
سالم، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ٢٠٠٢ م.
- ٢٥٤ - **المنطق الحديث ومناهج البحث**، محمود قاسم، مكتبة الأنجلو
مصرية، الطبعة الثالثة.
- ٢٥٥ - **المنطق السينيوي**، جعفر آل ياسين، دار الآفاق الجديدة،
بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

- ٢٥٦ - المنطق الصوري من أرسطو إلى عصرنا الحاضر، علي سامي النشار، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠ م.
- ٢٥٧ - المنطق الصوري والرياضي، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات الكويتية، الطبعة الرابعة، ١٩٧٧ م.
- ٢٥٨ - منطق المشرقيين، ابن سينا، منشورات مكتبة آية الله العظمى، قم، إيران، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.
- ٢٥٩ - المنطق عند الغزالي، بكري محمد خليل، بيت الحكمة، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.
- ٢٦٠ - المنطق عند الغزالي، رفيق العجم، دار المشرق، بيروت.
- ٢٦١ - المنطق والموازين القرآنية، محمد مهران، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- ٢٦٢ - المنطق وتاريخه، روبيير بلانشي، ترجمة: خليل أحمد خليل، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ.
- ٢٦٣ - المنقد من الضلال، الغزالي، تحقيق: عبد الحليم محمود، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الرابعة، ١٩٦٤ م.
- ٢٦٤ - منهاج الوصول في معرفة علم الأصول، البيضاوي، تحقيق: عبد الفتاح أحمد قطب، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ.
- ٢٦٥ - المنهج المقترن لفهم المصطلح، الشريف حاتم العوني، دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
- ٢٦٦ - المواقفات، الشاطبي، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- ٢٦٧ - موسوعة الفلسفة، عبد الرحمن بدوي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٤ م.
- ٢٦٨ - الموسوعة الفلسفية العربية، معهد الإنماء العربي، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م.

- ٢٦٩ - الموسوعة الفلسفية المختصرة، زكي نجيب محمود وآخرون، دار القلم، بيروت - لبنان.
- ٢٧٠ - موسوعة لالاند الفلسفية، أندريه لالاند، تعریب: خلیل أحمد خلیل، منشورات عویدات، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦ م.
- ٢٧١ - موقف أهل السنة القدماء بإزاء علوم الأوائل، جولد تسیهر، ضمن كتاب «تراث اليوناني في الحضارة الإسلامية» لعبد الرحمن بدوي دار القلم بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٠ م.
- ٢٧٢ - میزان الأصول، السمرقندی، تحقیق: عبد الملك السعدي، مکتبة الخلود، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٧٣ - میزان الاعتدال، الذہبی، تحقیق: علی الیجاوی، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٧٤ - النجاة في المنطق والإلهيات، ابن سینا، تحقیق: عبد الرحمن عمیرة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٢٧٥ - التزعة المنطقية في التحو العربي، فتحی عبد الفتاح الدجني، وكالة المطبوعات، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢ م.
- ٢٧٦ - نزهة الأرواح وروضة الأفراح، تاريخ الحكماء قبل ظهور الإسلام وبعده، شمس الدين الشهري، تحقیق: عبد الكريم أبو شویرب، دار ومکتبة بیلیون، باریس.
- ٢٧٧ - نشأة الفكر الفلسفی في الإسلام، علی سامي النشار، دار المعارف، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٩٧٧ م.
- ٢٧٨ - نظرية العقل، جورج طرابیشی، دار الساقی، بيروت، الطبعة الرابعة، ٢٠١١ م.
- ٢٧٩ - نفائس الأصول في شرح المحسول، شهاب الدين القرافي، تحقیق: عادل عبد الموجود وعلی معوض، مکتبة نزار الباز، مکتبة مکة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

- ٢٨٠ - نفح الطيب، أحمد المقرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، ١٩٦٨ م.
- ٢٨١ - نقد منطق أرسطو، سيد رزق الحجر، مكتبة الزهراء، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٨٢ - نهاية الإقدام، الشهريستاني، تحقيق: ألفرد جيوم، مكتبة زهران.
- ٢٨٣ - نهاية السول شرح منهاج الأصول، الإسنوى، تحقيق: شعبان إسماعيل، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨٤ - نهاية الوصول في دراية الأصول، صفي الدين الهندي، تحقيق: صالح يوسف وسعد السويف، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
- ٢٨٥ - الواضح في أصول الفقه، أبوالوفاء ابن عقيل، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨٦ - الوفي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي، تحقيق: الأرناووط وأخوه، دار إحياء التراث، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨٧ - الوجود الإلهي، ستيلانا، تحقيق: عصام الدين محمد علي، مكتبة الخافقين، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.
- ٢٨٨ - الوصول إلى الأصول، أبو الفتح ابن برهان، تحقيق: عبد الحميد أبو زnid، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣ هـ.
- ٢٨٩ - وصية أبي الوليد الباقي لولديه، تحقيق: جودة عبد الرحمن هلال، مجلة المعهد المصري في مدريد، المجلد الثالث (ص: ١٧ - ٤٦)، ١٩٥٥ م.
- ٢٩٠ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين ابن خلkan، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان.

فهرس المسائل والموضوعات

| رقم الصفحة | الموضوع |
|----------------------|---|
| ٥ | المقدمة |
| (الفصل الأول) | |
| ١٩ | علم أصول الفقه والمنطق: مقدمات تمهيدية |
| ٢١ | * المبحث الأول: علم أصول الفقه، التعريف والمحددات |
| ٢١ | * أولاً: تعريف أصول الفقه |
| ٢٢ | - اعتبارات التنوع والاختلاف في تعريفات أصول الفقه |
| ٢٩ | * ثانياً: محددات علم أصول الفقه |
| ٢٩ | - علم معياري |
| ٢٩ | - علم استقرائي |
| ٣٠ | - ارتباطه بالنص الشرعي |
| ٣١ | - الخصوصية اللغوية |
| ٣٢ | - ارتباط الأصول بالشمرة التطبيقية |
| ٣٥ | * المبحث الثاني: علم المنطق، التعريف والتشكل والتقسيمات .. |
| ٣٥ | * أولاً: تعريف المنطق |
| ٣٥ | ١ - المنطق لغة |

| | |
|--|----|
| - نقد المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي في تعريف مادة المنطق | ٣٥ |
| - توسيع مصطلح المنطق لغوياً | ٣٦ |
| - النقد المبكر لإطلاق مصطلح (المنطق) على الإدراك العقلي | ٣٨ |
| - سبب ابتكار معنى لغوي جديد لكلمة (منطق) | ٣٩ |
| ٢ - تعريف المنطق اصطلاحاً | ٤٠ |
| ٤٠ - تاريخ تعاريفات علم النطق | ٤٠ |
| ٤٧ - ضعف عناية المناطقة بتعريف المنطق في الكتب التراثية | ٤٧ |
| ٤٨ - تداول صيغ متشابهة في التعريف | ٤٨ |
| ٥٠ - أسباب تنوع تعاريفات علم المنطق | ٥٠ |
| ٥١ * ثانياً: نشأة علم المنطق | ٥١ |
| ٥٢ - تاريخ النشأة وتطوراتها وظروفها | ٥٢ |
| ٦٠ - الشخصيات المؤثرة في نشأة المنطق | ٦٠ |
| ٦٤ - المصادر والأحوال المؤثرة في تكوين علم المنطق | ٦٤ |
| ٦٦ * ثالثاً: تقسيمات علم المنطق | ٦٦ |
| ٦٧ أولأً: تقسيم المنطق باعتبار طبيعته، ومنهج البحث فيه | ٦٧ |
| ٦٨ ثانياً: تقسيم المنطق باعتبار مدارسه الفلسفية | ٦٨ |
| ٧٥ ثالثاً: تقسيم المنطق باعتبار بيئته وعصره | ٧٥ |
| ٧٦ - مراحل تطور تاريخ المنطق في العالم الإسلامي | ٧٦ |
| ٧٧ أولأً: مرحلة الترجمة، ومحاولة الفهم والاستيعاب | ٧٧ |
| ٧٧ ثانياً: مرحلة التعليم، والكتابات المستقلة | ٧٧ |
| ٧٩ ثالثاً: مرحلة الإدماج في العلوم الشرعية | ٧٩ |
| ٨٢ - بداية اشتغال علماء الشريعة بعلم المنطق | ٨٢ |
| ٨٣ - دور ابن حزم | ٨٣ |
| ٨٣ - دور الغزالى | ٨٣ |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|------------|
| - انتاج الغزالى في علم المنطق | ٨٤ |
| - بواعث اهتمام الغزالى بعلم المنطق | ٨٤ |
| رابعاً: مرحلة التوسيع والانتشار ثم الجمود والتقليد | ٨٦ |
| - أبرز الأعمال التي شارك بها العرب والمسلمون في علم المنطق | ٨٩ |
| - مناقشة تأثير وإضافة المسلمين والعرب على علم المنطق اليوناني | ٩٢ |
| رابعاً: تقسيم المنطق باعتبار تاريخه وتحولاته | ٩٦ |
| (الفصل الثاني) | |
| المنطق وأصول الفقه: الموضوع والمكونات، | |
| مقارنة وموازنة | |
| * المبحث الأول: علم المنطق: الموضوع والمكونات | ١٠١ |
| ١٠٣ - المظاهر المنهجية والأسلوبية في المصنفات المنطقية | ١١٠ |
| ١ - منهج الاستقصاء في التفصيلات والشروط | ١١٠ |
| ٢ - منهجية التقسيمات | ١١١ |
| ٣ - وجود بعض المسائل الفلسفية | ١١٧ |
| ٤ - التمثيل الرمزي أو المبهم | ١١٧ |
| ٥ - تعقيد العبارة | ١٢٠ |
| ٦ - تعليل ترتيب الأبواب، والالفصول، والمسائل | ١٢٢ |
| * المبحث الثاني: موضوع علم أصول الفقه ومكوناته | ١٢٣ |
| أولاً: موضوع أصول الفقه | ١٢٣ |
| ثانياً: مكونات مادة أصول الفقه | ١٢٦ |
| - مادة مؤسسة لبنية أصول الفقه في وضعه الأصلي | ١٢٦ |
| - مادة مكونة لعلم أصول الفقه في صورته المطورة كعلم | ١٢٩ |
| - استمداد أصول الفقه، ومعنى الاستمداد | ١٢٩ |

| | |
|---|--|
| الموضوع | |
| رقم الصفحة | |
| أقدم من صرّح بفكرة المواد المؤثرة في تكوين أصول الفقه ١٣٠ | |
| نقد الجدوى الاستمدادية للمواد المذكورة ١٣٠ | |
| المادة اللغوية ١٣٠ | |
| المادة الفقهية ١٣٠ | |
| المادة الكلامية ١٣٢ | |
| تقويت تسجيل المادة الحديثية ضمن مصادر علم أصول الفقه ١٣٧ | |
| * المبحث الثالث: مقارنة وموازنة بين العلمين ١٤١ | |
| أولاً: من حيث موضوع العلم ١٤١ | |
| ثانياً: من حيث المواد المكونة ١٤٣ | |
| ثالثاً: من حيث الموضوعات ١٤٥ | |
| رابعاً: من جهة النظر في الأدلة ١٤٦ | |
| خامساً: من حيث المدلول ١٤٧ | |
| سادساً: من حيث الارتباط باللغة ١٤٩ | |
| سابعاً: من حيث العلاقة بالواقع وبالشمرة التطبيقية ١٥٣ | |
| ثامناً: من حيث أثر العلمين على الناظر فيما ١٥٤ | |

(الفصل الثالث)

| | |
|-----|--|
| ١٥٥ | علاقة علم المنطق بالعلوم العقلية |
| ١٥٧ | * تمهيد |
| ١٥٩ | * المبحث الأول: علاقـة علم المنطق بالفلسفة |
| ١٥٩ | - صيغ عرض هذه المسألة |
| ١٦٠ | - تاريخ الجدل في المسألة |
| ١٦١ | - معنى الفلسفة، وسبب تشعب القول فيها |
| ١٦٣ | - خلاف أهل العلم والفلسفة في المسألة |
| ١٦٥ | أدلة بناء المنطق على الفلسفة |

| | |
|-----|---|
| ١٧١ | * المبحث الثاني : علاقة علم المنطق بعلم الكلام |
| ١٧٢ | - أولاً: تعريف علم الكلام |
| ١٧٤ | - ثانياً: تاريخ علم الكلام |
| ١٧٤ | - نشأة علم الكلام |
| ١٧٤ | - حضور المقولات الفلسفية في القرن الثاني الهجري |
| ١٧٧ | - تاريخ التأسيس المنهجي لمذهب المعتزلة وعلم الكلام |
| ١٧٧ | - أبرز الشخصيات المؤثرة في تاريخ المعتزلة وعلم الكلام |
| ١٧٩ | - ارتباط متكلمي المعتزلة بالفلسفة |
| ١٨٠ | - منطلق اهتمام المتكلمين بالفلسفة، وهدفه |
| ١٨٣ | - سيطرة المعتزلة على علم الكلام قرابة القرنين من الزمان |
| ١٨٥ | - خروج الأشاعرة في الساحة الكلامية وعلاقتهم بالفلسفة |
| ١٨٦ | - معرفة أبي الحسن الأشعري لعلم المنطق |
| ١٨٩ | - علاقة علماء الأشاعرة بالمنطق والفلسفة |
| ١٩٢ | - علاقة المتأخرین بالفلسفة والمنطق |
| ١٩٥ | - ثالثاً: علاقة علم الكلام بعلم المنطق |
| ١٩٥ | - علم الكلام كمسائل يقابل الفلسفة |
| ١٩٦ | - الاتفاق في الموضوع |
| ١٩٧ | - آقوال العلماء والمؤرخين |
| ١٩٨ | - نوعية المسائل المدرورة وعنوانها واصطلاحها |
| ١٩٩ | - علم الكلام كمنهج للبحث والنظر |
| ٢٠١ | - جهات الجانب المنهجي في علم الكلام |
| ٢٠٤ | - تطور التداخل والتآثر بين المنطق والكلام |
| ٢٠٥ | - أبرز المسائل المنطقية في المقدمات المنهجية الكلامية |
| ٢٠٧ | - المسار التاريخي للعلوم الشرعية وعلاقته بعلم الكلام |

(الفصل الرابع)

| | |
|-----|--|
| ٢١٣ | الموقف من علم المنطق |
| ٢١٥ | * المبحث الأول: الموقف العام من علم المنطق |
| ٢١٧ | - الإشكالات التي سببت الاضطراب في تقييم علم المنطق |
| ٢١٨ | - اتجاهات المواقف من علوم المنطق والفلسفة |
| ٢١٨ | - الاتجاه الأول: المؤيد والمساند |
| ٢١٨ | ■ أبرز المسوغات والدواعي لهذا الاتجاه |
| ٢١٩ | ■ أبرز الفئات التي تبنّت هذا الاتجاه |
| ٢١٩ | الأولى: الفلاسفة الإسلاميين |
| ٢٢٠ | محاولة ابن رشد التوفيقية بين الشريعة وعلوم الفلسفة والمنطق |
| ٢٢٢ | الفئة الثانية: بعض علماء الشريعة من الأصوليين والمتكلمين |
| ٢٢٢ | الاتجاه الثاني: الرفض والنقد |
| ٢٢٢ | - أسباب ومسوغات الرفض والنقد |
| ٢٢٢ | المسوغ الأول: وثنية المصدر، وشبيهة الصلة |
| ٢٢٣ | المسوغ الثاني: فساد نتائجه وأثاره |
| ٢٢٤ | المسوغ الثالث: عدم صلاحيته كمنهج للبحث العلمي |
| ٢٢٦ | - أبرز الفئات المناصرة لهذا الاتجاه |
| ٢٢٦ | الأولى: المحدثون والفقهاء |
| ٢٢٦ | - أوجه فساد المنطق عندهم |
| ٢٢٩ | - تجاوز الموقف إلى التهمة بفساد والزندة لمجرد الاشتغال |
| ٢٣٠ | - تطور الموقف إلى المحاربة والمعاداة الصريحة |
| ٢٣١ | - فتوى ابن الصلاح في المنطق وأثارها |
| ٢٣٣ | - موقف السيوطي من المنطق وأدله |
| ٢٣٨ | الفئة الثانية: المتكلمون |
| ٢٣٨ | - الفرق بين نقد المتكلمين ونقد المحدثين والفقهاء |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|--|------------|
| - أبرز البواعث لنقد المنطق عند المتكلمين ٢٣٩ | |
| - تقييم نقد المتكلمين الأوائل لعلم المنطق ٢٤١ | |
| - طبيعة نقد ابن تيمية لعلم المنطق ٢٤٢ | |
| - مناقشة عبارة ابن تيمية في نقد المنطق إجمالاً ٢٤٣ | |
| * المبحث الثاني : مواقف علماء أصول الفقه من علم المنطق ٢٤٥ | |
| - اندراج مواقف الأصوليين تحت رأي الفقهاء أو المتكلمين إجمالاً ٢٤٥ | |
| - كيفية الاستبانة عن مواقف الأصوليين ٢٤٥ | |
| الأول: مواقف عملية | ٢٤٥ |
| الثاني : مواقف نظرية | ٢٤٥ |
| - المتقدمون من علماء الأصول في القرنين الثالث والرابع ٢٤٥ | |
| - موقف القاضي عبدالجبار والباقلاني ٢٤٦ | |
| - مواقف أصوليي القرن الخامس الهجري ٢٤٨ | |
| - الموقف الأقوى والأشهر لنصرة المنطق في القرن الخامس الهجري ٢٤٩ | |
| - باب الاجتهد من المواطن التي تبين موقف الأصوليين من المنطق ٢٥٠ | |
| - تاريخ اشتراط العلم بالمنطق في باب الاجتهد في كتب أصول الفقه ٢٥٠ | |
| - قول بعض الأصوليين بشرعية علم المنطق ٢٥٤ | |
| - فتوى تقى الدين السبكي في حكم الاشتغال بالمنطق ومقارنتها بوصية الباحي ٢٥٤ | |
| - جهود ابن حزم في علم المنطق ٢٥٦ | |
| - جهود الغزالى في علم المنطق ٢٥٩ | |
| * مسالك تدعيم المنطق عند الغزالى ٢٥٩ | |

| | |
|-----------|--|
| ٢٦١ | * مبادرات الغزالى التقريرية لعلم المنطق |
| ٢٦٣ | * محاولة الغزالى لأسملة المنطق |
| ٢٦٥ | * تقييم مكانة الغزالى في علم المنطق |
| ٢٦٦ | * مناقشة دعوى: تخليص الغزالى للمنطق من شوائب الفلسفة |

(الفصل الخامس)

| | |
|-----------|--|
| ٢٦٩ | تاريخ العلاقة بين أصول الفقه والمنطق |
| ٢٧١ | * المبحث الأول: تاريخ علم المنطق في العالم الإسلامي |
| ٢٧٣ | - الخريطة الجغرافية لانتقال التراث اليوناني في محيط الدولة الإسلامية |
| ٢٧٦ | - مؤشرات عنابة الدولة الأموية بالتراث اليوناني |
| ٢٨٠ | - تاريخ اهتمام الدولة العباسية بالإرث اليوناني |
| ٢٨٤ | - تأثير المأمون في عنابة المسلمين بالتراث اليوناني |
| ٢٨٦ | - أبرز طرق التواصل المعرفي مع علوم اليونان |
| ٢٨٨ | - أهم الدواعي والبواعث لعنابة المسلمين بعلوم الأوائل |
| ٢٩١ | - أسباب العناية المبكرة بعلم المنطق على وجه الخصوص |
| ٢٩٢ | - أصناف تفاعلات المسلمين مع المنتجات اليونانية |
| ٢٩٥ | * المبحث الثاني: تاريخ تكوين أصول الفقه قبل المنطق |
| ٢٩٥ | - أشكال تكون علم أصول الفقه |
| ٢٩٥ | - الشكل الأول: الذهني/المُضمر |
| ٣٠٠ | - مظاهر التغيير في المشهد الأصولي في شكله الأول |
| ٣٠٢ | - سلامه الشكل الأول من أصول الفقه من المؤثر الخارجي |
| ٣٠٤ | - الشكل الثاني: التدويني |
| ٣٠٧ | - نفرد الإمام الشافعي بنهج جديد في التأليف |
| ٣٠٩ | ■ مظاهر الخلل المنهجي الذي وقف عليه الشافعي |

| | |
|---|-----|
| ■ سمات النص الأصولي الذي دونه الشافعي | ٣١١ |
| ■ المفاهيم الكلية التي أدار الشافعي إليها البحث | ٣١٢ |
| ■ أوجه نموذجية الخطاب الأصولي عند الشافعي | ٣١٢ |
| ■ أبرز خصائص منهج البحث الأصولي عند الشافعي | ٣١٣ |
| ■ مدى حضور المؤثر الخارجي كالمنطق في الدراسات الأصولية في شكله التدريسي | ٣١٥ |
| ■ دعوى الشيخ مصطفى عبدالرازق بتأثر الشافعي بالمنطق في كتابه الرسالة | ٣١٧ |
| - الشكل الثالث: الشمولي | ٣٢١ |
| ■ أبرز التحولات في الشكل الثالث لأصول الفقه | ٣٢٢ |
| ■ مرحلة النضوج والاكتمال في علم أصول الفقه في القرن الخامس الهجري | ٣٢٣ |
| ■ مميزات القرن الخامس الهجري في تاريخ أصول الفقه | ٣٢٤ |
| * المبحث الثالث: تاريخ تأثير علم أصول الفقه بعلم المنطق | ٣٢٩ |
| - مراحل العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم المنطق | ٣٣٠ |
| ■ مرحلة الأولى: مرحلة الاختلاط بين المعارف المنطقية والكلامية والأصولية | ٣٣٠ |
| ■ المصدر الناقل والمبادر للتأثير في هذه المرحلة | ٣٣٠ |
| ■ تاريخ هذه المرحلة | ٣٣١ |
| ■ المظاهر المنطقية في كتب أصول الفقه في هذه المرحلة حتى نهاية القرن الخامس الهجري | ٣٣١ |
| ■ الموقف الأصلح في تعميق العلاقة بين علم المنطق وأصول الفقه في القرن الخامس الهجري | ٣٤٨ |
| ■ ظاهرة تقديم المصنفات الأصولية بمقدمات نظرية منهجية | ٣٥١ |

| | |
|--|--|
| المرحلة الثانية: مرحلة تطوير العلاقة بين علم المنطق وعلم أصول الفقه وعميقها ٣٥٥ | ■ المصدر المؤثر في هذه المرحلة ٣٥٥ |
| ■ مساهمة الغزالي في بناء وتطوير العلاقة بين علمي المنطق وأصول الفقه ٣٥٥ | ■ إضافات الغزالي المؤثرة في تطوير العلاقة ٣٥٦ |
| ٣٥٦ ٣٥٦ | الأولى: وضع مقدمة منطقية خالصة ٣٥٦ |
| - تأثير الغزالي فيما بعد من الأصوليين في إفراد المقدمة المنطقية في كتب الأصول ٣٥٧ | - تأثير الغزالي فيمن بعده من الأصوليين في إفراد المقدمة المنطقية مناقشة نسبة عملية خلط أصول الفقه بالمنطق للغزالي ٣٥٨ |
| ٣٦١ ٣٦١ | ■ الإضافة الثانية: الاشتراط التأهيلي في تكوين الفقيه والمجتهد مرتبط بالعلم بالمنطق ٣٦١ |
| ٣٦٢ ٣٦٢ | ■ تأثير اشتراط الغزالي العلم بالمنطق في صناعة مفهوم المجتهد في باب الاجتهاد عند الأصوليين ٣٦٢ |
| ٣٦٣ ٣٦٣ | ■ مناقشة ظاهر عبارة الغزالي في اشتراط العلم بالمنطق المتضمنة بما يوهم بتجهيز السلف والعلماء المتقدمين ٣٦٣ |
| ٣٦٤ ٣٦٤ | ■ الإضافة الثالثة: المحاولة الأولية لإدماج وتوطين بعض الأشكال المنطقية في المحتوى الأصولي ٣٦٤ |
| ٣٦٤ ٣٦٤ | ■ تطبيق الغزالي لأشكال والبراهين المنطقية في باب القياس الأصولي في كتابه (شفاء الغليل) ٣٦٤ |
| ٣٦٩ ٣٦٩ | المرحلة الثالثة: مرحلة المزج والإدراج، والتفعيل والإعمال ٣٦٩ |
| ٣٧٠ ٣٧٠ | - جهات تطور العلاقة في هذه المرحلة ٣٧٠ |
| ٣٧٠ ٣٧٠ | - نماذج إدراج المسائل المنطقية في المضمون الأصولي ٣٧٠ |
| ٣٧٤ ٣٧٤ | - نماذج الناحية التفعيلية لقواعد وأشكال المنطق ٣٧٤ |

الفصل السادس

| | |
|-----|---|
| ٣٨١ | آثار علاقة علم المنطق بعلم أصول الفقه |
| ٣٨٣ | - مدخل في طبيعة التأثير والتاثير ومقدماتها |
| - | المقدمة الأولى : تأثير النافذة الكلامية في تمرير واستقرار المنهج |
| ٣٨٥ | والمسائل المنطقية في علم أصول الفقه |
| ٣٨٥ | ■ العلاقة التاريخية والمنهجية بين علمي الكلام وأصول الفقه |
| ٣٨٥ | ■ مشاركة المعتزلة في أصول الفقه |
| ٣٨٧ | ■ مشاركة الأشعرية في أصول الفقه |
| ٣٨٧ | ■ الدور التأسيسي للمتكلمين في بناء علم أصول الفقه |
| ٣٨٨ | ■ من عوامل اشتغال المتكلمين بأصول الفقه |
| ٣٩١ | ■ البناء المنهجي في أصول الفقه وفق المنهج الكلامي |
| ٣٩٢ | ■ نتيجة هذه المقدمة |
| - | المقدمة الثانية: اختراق المنهج والمصطلح المنطقي لبعض العلوم المؤثرة في تشكيل العقل المنهجي الإسلامي |
| ٣٩٥ | ■ الاختراق المنهجي في علوم اللغة العربية |
| ٣٩٥ | ■ الشواهد التاريخية على حصول التأثير المبكر بين علوم الأوائل وعلوم اللغة العربية |
| ٤٠٤ | ■ الصورة العامة لعمق العلاقة بين النحو والمنطق |
| ٤٠٦ | ■ نتيجة هذه المقدمة |
| - | المقدمة الثالثة: تفاوت التأثير العام والأثر المنهجي بحسب المراحل الزمنية والأشخاص والمذاهب والمدارس |
| ٤٠٧ | ■ العوامل المؤثرة في حركة العلاقة بين المنطق وأصول الفقه |
| * | * العامل الزمني |
| ٤٠٧ | * أسباب ضعف التأثير في المراحل المتقدمة زماناً |
| ٤٠٨ | * فائدة تقدير العامل الزمني في العلاقة |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|--|------------|
| * العامل الشخصي | ٤٠٩ |
| * فائدته* | ٤١١ |
| * العامل المذهبي أو المدرسي | ٤١١ |
| * فائدته* | ٤١٣ |
| - المقدمة الرابعة: أصناف الآثار وأشكالها | ٤١٥ |
| * الأثر المباشر | ٤١٥ |
| * الأثر المُعَدَّل | ٤١٦ |
| * الأثر المُتَوَلِّ | ٤١٧ |
| * الأثر التطبيقي | ٤١٩ |
| * المبحث الأول: الآثار في الحدود | ٤٢١ |
| - تاريخ تأصيل نظرية الحدود في كتب الأصول | ٤٢٢ |
| - مظاهر تأثير نظرية الحد المنطقية في علم أصول الفقه | ٤٢٣ |
| ١ - ظاهرة العناية بتقرير وتأصيل فكرة الحد | ٤٢٣ |
| ٢ - ظاهرة جمع جملة من الحدود والتعريفات ضمن المقدمات النظرية سرداً في بعض المدونات الأصولية | ٤٢٩ |
| - عناية بعض الأصوليين بإفراد التصنيف في الحدود الأصولية والكلامية | ٤٣٢ |
| ٣ - ظاهرة نقد الحدود والتعريفات وتعديدها | ٤٣٣ |
| - النموذج الأبرز في متابعة الحدود ونقدتها عند الآمدي في كتابه (الإحکام) | ٤٣٩ |
| - ظاهرة نقد التعريفات أقدم الآثار ظهوراً في المدونة الأصولية | ٤٤٠ |
| ٤ - ظاهرة شرح التعريفات والحدود | ٤٤٥ |
| - أنواع أساليب وطرائق شرح التعريفات في المدونة الأصولية | ٤٥٠ |
| - سمات الصورة النموذجية لشرح التعريفات عند الآمدي | ٤٥١ |

| |
|--|
| * المبحث الثاني : الآثار في الموضوعات ٤٥٣ |
| - دور علم المنطق في توسيع المضمنون الأصولي ٤٥٤ |
| - أجناس المسائل والمواضيع المنطقية في الكتب الأصولية ٤٥٦ |
| أولاً: مسائل ومواضيع مباشرة ٤٥٦ |
| ثانياً: مسائل ومواضيع متفرعة ٤٦٠ |
| (١) اشتراط العلم بالمنطق في شروط المجتهد ٤٦٠ |
| (٢) بيان مثارات الخطأ والغلط في الأدلة ٤٦٢ |
| (٣) الجدل الأصولي ٤٦٤ |
| تأثير المادة الجدلية في الإضافة على المسائل الأصولية ٤٦٧ |
| ثالثاً: مسائل ومواضيع مُكَيَّفة أصولياً ٤٧٠ |
| (١) السبر والتقييم ٤٧٠ |
| - أشكال تفعيل منهجة السبر والتقييم في المدونة الأصولية ٤٧٢ |
| (٢) الاستقراء ٤٧٤ |
| (٣) قياس الخُلُف ٤٧٦ |
| (٤) تكييف القياس المنطقي بأنواعه تحت أنواع الاستدلال الأصولي ٤٧٩ |
| (٥) المباحث اللغوية ٤٧٩ |
| (٦) تكييف بعض قواعد نظرية الحد في باب الترجيحات ٤٨٠ |
| * المبحث الثالث: الآثار في منهج البحث ٤٨٣ |
| - أبرز المناهج المؤثرة في منهج البحث الأصولي ٤٨٥ |
| * أولاً: المنهج التجريدي النظري ٤٨٥ |
| - ظهور خاصية التجريد النظري في البحث الأصولي ٤٨٧ |
| - من علامات تجذر المنهج التجريدي في تكوين الأصولي ٤٨٨ |
| - آثار المنهج التجريدي النظري في البحث الأصولي ٤٩٠ |
| (١) ظهور المسائل النظرية الافتراضية ٤٩٠ |

| | |
|-----------|---|
| ٤٩٢ | - قرائن تميز المسائل والباحث الافتراضية |
| ٤٩٤ | - مواطن الافتراض في البحث الأصولي |
| ٤٩٨ | (٢) منهجية التقسيمات العقلية |
| ٥٠٠ | (٣) تضعيف الشواهد والأمثلة الفقهية في توضيح وضبط القواعد والمسائل الأصولية |
| ٥٠٢ | * ثانياً: المنهج الجدلـي |
| ٥٠٣ | - مظاهر تأثير المنهج الجدلـي في البحث الأصولي |
| ٥٠٩ | * ثالثاً: منهجية تصنيف الأدلة والمسائل الأصولية بحسب القطع والظن |
| ٥١١ | - آثار منهجية القطع والظن في البحث الأصولي |
| ٥١١ | ١ - تصنيف الأدلة الأصولية |
| ٥١٢ | ٢ - إبطال الاستدلال على القواعد والمسائل الأصولية بالأدلة الظنـية |
| ٥١٥ | ٣ - التأثير في إعمال وتطبيق القواعد الأصولية |
| ٥١٦ | ٤ - حكم المخالفة والخطأ بين القطع والظن |
| ٥١٧ | الخاتمة |

الفهارس

| | |
|-----------|------------------------------|
| ٥٢٣ | فهرس المصادر والمراجع |
| ٥٤٧ | فهرس المسائل والمواضيع |

